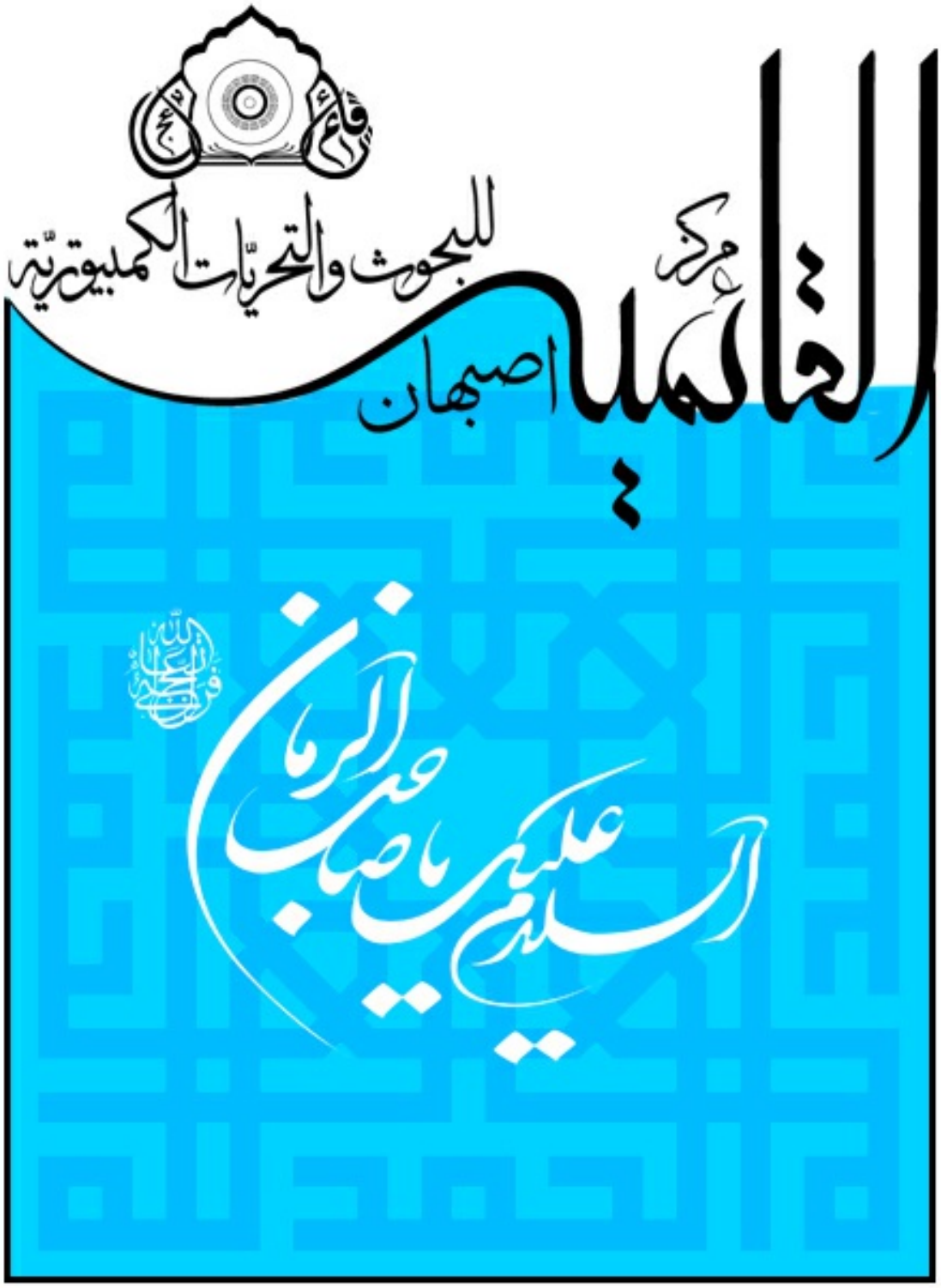

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

الموضح عن جهة إعجاز القرآن

(الصرفة)

الشريف المرتضى
علي بن الحسين الموسوي (٣٥٥-٤٣٦ هـ)

تحقيق
سحر ضياء الدين صبري

بسم الله الرحمن الرحیم

الموضع عن جهه اعجاز القرآن و هو الكتاب المعروف ب "الصرفه"

كاتب:

علی بن حسین علم الهدی

نشرت فی الطباعة:

بنیاد پژوهشهای اسلامی آستان قدس رضوی

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
الموضع عن جهه اعجاز القرآن و هو الکتاب المعروف ب "الصرفه" ----- ۸
اشاره ----- ۸
اشاره ----- ۸
المقدمه ----- ۹
تقدیم ----- ۲۸
فی بیان مذهب الصَّرفه ----- ۵۶
اشاره ----- ۵۶
الدلیل علی أنّ نظم القرآن لیس بمعجز ----- ۷۰
فی صَرْف اللّه تعالی العربَ عن المعارضه ----- ۱۲۰
مذهب جماعه المعتزله ----- ۱۳۴
إعجاز القرآن فی نظمه ----- ۱۳۴
إعجاز القرآن فی إخباره عن الغیوب ----- ۱۴۳
إعجاز القرآن فی نفی الاختلاف عنه ----- ۱۵۴
مذهب القائلین إنّ إعجاز القرآن کونه قدیما ----- ۱۶۰
فَصلٌ: فی بَیان ما یَلزَمُ مُخالِفِی الصَّرفه ----- ۱۶۹
اشاره ----- ۱۶۹
طریقه أُخری ----- ۱۷۲
طریقه أُخری ----- ۱۷۴
طریقه أُخری ----- ۱۷۵
طریقه أُخری ----- ۱۷۶
طریقه أُخری ----- ۱۸۲
طریقه أُخری ----- ۱۹۰
فصلٌ: فی بلیغ ما ذَکَره صاحبُ الکتاب المعروف ب- (المُغْنی) مِمَّا یَتَعلّق بالصَّرفه ----- ۲۴۶

اشاره ---- ۲۴۶
الکلامُ علیه فنقول و باللّه التوفیق ---- ۲۴۹
الکَلامُ علیه ---- ۲۶۲
الکلامُ علیه ---- ۲۷۰
الکَلامُ علیه ---- ۲۷۵
الکلامُ علیه ---- ۲۷۷
الکَلامُ علیه ---- ۲۷۹
الکلامُ علیه ---- ۲۸۶
الکَلامُ علیه ---- ۲۹۰
الکَلامُ علیه ---- ۲۹۸
الکَلاَمُ علیه ---- ۳۰۷
الکَلاَمُ علیه ---- ۳۱۲
الکلامُ علیه ---- ۳۱۶
الکَلاَمُ علیه ---- ۳۲۴
الکلامُ عَلیه ---- ۳۲۷
الکَلاَمُ علیه ---- ۳۳۲
مسألهٌ تتعلّق بالصَّرفه ---- ۳۳۵
مسأله أُخری ---- ۳۴۰
فصلٌ: فی الدّلاَلهِ علی وُقوعِ التَّحدّی بالقُرآن ---- ۳۴۸
فصل: فی أنّ القرآن لم یُعارَض ---- ۳۵۹
فصل: فی أنّ مُعَارَضَه القُرآن لم تَقَع لِتَعذُّرِها ---- ۳۷۸
فصل: فی أنّ تَعذُّر المُعَارَضه کانَ مخالفا للعَاده ---- ۳۹۷
مصادر المقدّمه و التحقیق ---- ۴۰۴
الفهارس ---- ۴۰۷
اشاره ---- ۴۰۷
فهرس الاعلام ---- ۴۰۸

فهرس الأقوام و الجماعات و الطوائف ---- ۴۲۰
فهرس المصطلحات الكلاميه ---- ۴۲۸
فهرس الكتب الوارده فی الكتاب ---- ۴۳۵
فهرس الأمكنه و البلدان و المواضع و الأيام و الوقائع ---- ۴۴۲
فهرس المصطلحات المتعلّقه بالقرآن و اللّغه ---- ۴۴۷
فهرس المحتوی ---- ۴۵۰
تعريف مركز ---- ۴۵۴

الموضع عن جهه اعجاز القرآن و هو الکتاب المعروف ب "الصرفه"

اشاره

سرشناسه : علم الهدی، علی بن حسین، ق ۴۳۶ - ۳۵۵

عنوان و نام پدیدآور : الموضع عن جهه اعجاز القرآن و هو الکتاب المعروف ب "الصرفه"/ تالیف الشریف المرتضی ابی القاسم علی بن الحسین بن موسی الموسوی البغدادی؛ تحقیق محمدرضا الانصاری القمی

مشخصات نشر : مشهد: مجمع البحوث الاسلامیه، ۱۴۲۴ق. = ۱۳۸۲.

مشخصات ظاهری : یا،ص ۳۴۴

شابک : ۱۸۰۰۰ ریال

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : عربی

یادداشت : کتابنامه: ص. [۳۲۳] - ۳۲۴؛ همچنین به صورت زیرنویس

عنوان دیگر : الصرفه

موضوع : قرآن -- اعجاز

موضوع : قرآن -- علوم قرآنی

شناسه افزوده : انصاری قمی، محمدرضا، ۱۳۳۷ - ، مصحح

شناسه افزوده : بنیاد پژوهشهای اسلامی

رده بندی کنگره : BP۸۶/ع۷۵م۸ ۱۳۸۲

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۱۵۸

شماره کتابشناسی ملی : م ۸۲-۲۰۱۹۷

ص:۱

اشاره

المقدمه

منذ بدء نزول آيات القرآن على النبىّ صلى الله عليه و آله فى جزيره العرب، أدرك هؤلاء العرب - و فنّ القول الأدبىّ أوضح مزاياهم - أنّ القرآن يغاير مألوف القول و متداول الكلام،

فلا نظير له فى الشعر الذى هم ألصق الناس به و أعرفهم بدقائقه، و لا هو من نمط النثر المعروف و الخطابه الشائعه.

و كثيرا ما كان سماع آيات من القرآن من لدن عرب الجاهليّه محرِّكا فى دواخلهم نقطةً خفيّه تُوقظهم على الإحساس بوجود «سرّ» خاصّ فى التعبير القرآنىّ هو الذى يشدّهم اليه، ليكون ذلك تمهيدا للإقبال على مضمونه و الانفتاح على رساله القرآن. و كان أهل الجاهليّه يدركون، أمام النصّ القرآنىّ الآسر، أنّهم فى مقابل كلمات و عبارات فيها من الهيمنه و السطوه و الجذب الباطنىّ ما جعلهم طائفتين اثنتين: طائفه سلّمت أنّ فى القرآن روحا إلهيّه غيبيّه يخلو منها تماما قول البشر، فكان أن آمنت بالنبىّ و رسالته. و طائفه أخرى أحسّت أنّ فى القرآن شيئا غريبا يهجم على القلب و يهيمن - أو يكاد يهيمن - عليه، بَيد أنّ خلفيّاتها الاجتماعيّه أو

الاعتقاديّه الموروثه كانت تسوق أتباع هذه الطائفه الى الفرار من التسليم للقرآن و من الإقرار بتفرّده و تميّزه الصادر من الغيب الإلهىّ، فكان هؤلاء يلجؤون الى المغالطه فينعتون القرآن بالسِّحر؛ بسبب هذه السلطه الداخليّه التى يجدونها فى أنفسهم، أو يصفونه بالكهانه أحيانا، و بالشعر أخرى. و كانوا لا يفتأون يمنعون الذين لم يكونوا قد سمعوا القرآن من سماعه؛ لئلّا يغلب عليهم و يفضى بهم الى

الإيمان به(۱).

و أراد اللّه تعالى أن يغلق عليهم سبل الهروب من أمام حقيقه القرآن الغالبه، و أن يجرّدهم من الذرائع التى تصدّهم عن الإيمان بالقرآن و رساله النبىّ صلى الله عليه و آله و أن يكشف عن تزويرهم و تمويههم، فكان أن واجههم بأسلوبٍ صاعق حشرهم فى زاويه ضيّقه، هو أسلوب «التحدّى» الذى عجزوا عن جوابه و الثبات أمامه.

لقد تحدّاهم اللّه سبحانه فى خاصّه قدراتهم البيانيّه التى هم أقدر الناس عليها، ليثبت

لهم إلهيّه القرآن، و ليفضح فى الوقت نفسه مفترياتهم و أقاويلهم. و هذا التحدّى الذى حمله القرآن نفسه قد تكرّر مرّات عديده فى صيغ شتّى. و هو فى كلّها قد تعمّد مغالبتهم جميعا، مصرّحا بعجزهم - و لو كانوا مجتمعين متآزرين - عن مماثلته كلّه، أو مماثله عشر سور منه، أو حتّى سوره واحده من سوره مهما قُصِرت... ليخلص الى هذه الغايه، و هى: «فإلَّم يَستَجيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّما أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللّه ِ وَ أَنْ لا إِلهَ إلاّ هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»(۲)؟! و منذ البدء كان القرآن قد أعلن عن النتيجه و كشف كشفا مستقبليّا عن عجز العرب عن معارضته: «وَ إِنْ كُنْتُمْ فى رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا عَلى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَهٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَداءَكُمْ مِنْ دُونِ اللّه ِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ. فإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتى وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الحِجَارَهُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ»(۳).

۱- حكى القرآن عن أمثال هؤلاء أنّ بعضهم كان يقول لبعض: «لا تَسمَعوا لهذا القرآن و الغَوا فيه لعلّكم تَغلِبون» فصّلت: ۲۶. و حكى أيضا أنّهم كانوا يهوّنون من شأن القرآن و من مزاياه المتفرّده، فكانوا يشيعون أنّهم - أو صفوه بلغائهم فى الأقلّ - قادرون أن يقولوا مثل القرآن؛ فلا مزيّه له إذا و لا هو دليل نبوّه «و قالوا قد سَمِعنا لو نشاءُ لَقُلنا مِثل هذا»! الأنفال : ۳۱.

۲- هود: ۱۴.

۳- البقره: ۲۳-۲۴.

و كـان فى هـذا التحـدّى و فى عجزهم أمـام هـذا التحـدّى حجّه بيّنه بأنّ القرآن من عنـد اللّه أوحاه الى عبـده و رسوله. و بغياب المحاولات الجادّه لمعارضه القرآن من قبـل أهـل الفصـاحه و التعبير الأدبىّ الرفيع من خلاصات العرب، سـقطت الافتراءات و التخرّصات بشأن القرآن، و ثبتت غلبته فى هذا التحدّى على مدى الزمان.

* * *

و انطلقت بعدئذ رساله الاسـلام، فاتّسع نطاقها ليضمّ جزيره العرب كلّها، ثمّ ليمتدّ خارج الجزيره الى أقاليم واسعه و بلدان مترامیه فى الشـرق و الغرب. بَيـد أنّ جوهر الإعجـاز القرآنىّ ظـلّ سـرّا محوريّـا دارت حوله الأبحاث، و تعـدّدت بشأنه الـدراسات. و قد تركّزت جهـود البـاحثين و المتخصّصـين فى محاولات للاقتراب من هـذا السـرّ الإعجـازىّ فى فنّ القـول القرآنىّ: فى بلاغته و فصـاحته و قـدرته البيـانيّه الأخّـاذه. و من هنـا شـهدت القرون الإسـلاميّه الأولى نتاجات أدبيّه واسـعه تبحث فى القرآن من حيث الأسـلوب و الألفاظ و الجمال البيانىّ، فى محاوله للتعرّف على ذلكم السرّ المعجز، و للمقارنه بين تألّق التعبير القرآنىّ و بين كلام البلغـاء و الفصـحاء. و أفضـى بهم هـذا كلّه الى العنـايه الفـائقه بعلـوم البلاغه الـتى تختصّ بـدراسه الأسـلوب و الصوره و اللفظه المفرده، حتّى حـاز الاهتمـام بالبلاغه المقام الأوّل من بين سائر العلوم. و قـد عبّر أبو هلال العسـكرىّ عن هـذه الحاله بقوله: «إنّ أحقّ العلوم بـالتعلّم و أولاها بالتحفّظ - بعـد المعرفه باللّه جلّ ثناؤه - علم البلاغه و معرفه الفصاحه الـذى به يُعرف إعجاز كتاب اللّه تعالى. و قد علمنا أنّ الإنسان إذا أغفل علم

البلاغه و أخلّ بمعرفه الفصاحه لم يقع علمه بإعجاز القرآن من جهه ما خصّه اللّه به

من حسن التأليف و براعه التركيب، و ما شـحنه به من الإيجاز البديع و الاختصار اللطيف، و ضـمّنه من الحلاوه، و جلّله من رونق الطلاوه، مع سهوله كَلِمه و جزالتها

و عذوبتها و سلاستها...»(۱).

و هکذا غدت الدراسات البلاغیّه مقدّمه لدراسه القرآن و تفسیره، و ضروره لتذوّق و إدراک البیان القرآنیّ، حتّی أنّک تجد من العلماء من کان لا یبدأ بتدریس تلامیذه کتب التفسیر إلّا بعد أن یدرس هؤلاء التلامیذ فنون البلاغه. و قد ألّف یحیی بن حمزه العلویّ کتابه (الطراز المتضمّن لأسرار البلاغه و علوم حقائق الإعجاز) لیکون تمهیدا لتدریسه تفسیرَ الکشّاف للزمخشریّ الذی «لا سبیل الی الاطّلاع علی حقائق الإعجاز إلّا بإدراکه و الوقوف علی أسراره و أغواره. و من أجل هذا الوجه کان متمیّزا عن سائر التفاسیر»(۲).

و قاد الإیمان بأنّ سرّ إعجاز القرآن فی فصاحته و بلاغته الی إیجاد حرکه تألیف کبیره فی لغه القرآن و فصاحته. و اهتدی من المؤلّفین من اهتدی الی أنّ الأعجاز کامن فی «النَّظْم» القرآنیّ، و فی طریقه صیاغه العباره و فی فصاحه الألفاظ کذلک، أی فی القول القرآنیّ: ألفاظا مفرده و تراکیب، و فیما تتضمّنه من المعانی الصحیحه العالیه. و من هنا نشأت «نظریّه النَّظم» فی دراسات الإعجاز بوصفها بَلْوَره راقیه للدراسات البیانیّه للقرآن.

و قد ظهر مصطلح «النظم» منذ عصر مبکّر، فاستُعمل استعمالاً خاصّا یرتبط بأسلوب القرآن، کما استُعمل احیانا اصطلاحا بلاغیّا عامّا. و لعلّ سیبویه (ت ۱۸۰ه) من أقدم مُستخدِمی مصطلح النظم فی أسالیب التعبیر حینما تحدّث عن معنی النظم و ائتلاف الکلام، و ما یُفضی الی صحّته و فساده و حسنه و قبحه(۳).

و ذکر عمرو بن کلثوم العَتّابیّ (ت ۲۲۰ه) أنّ الألفاظ للمعانی بمنزله الأجساد

۱- کتاب الصناعتین ۱.

۲- الطراز ۱ / ۵.

۳- الکتاب ۱ / ۸.

للأرواح، فینبغی أن توضع مواضعها، و إلّا تغیّر المعنی و فسد النظم(۱).

و فی سیاق الأسلوب القرآنیّ آمن الجاحظ (ت ۲۵۵ه) أنّ القرآن معجز بنظمه البدیع الذی لا یقدر علی مثله العباد(۲).

و استمرّ مصطلح النظم متداولاً فی لغه أدباء و علماء آخرین، من مثل ابن قتیبه (ت ۲۷۶ه)(۳)، و إبراهیم بن المدبّر (ت ۲۷۹ه)(۴)، و المبرّد (ت ۲۸۵ه) الذی کانت البلاغه تعنی عنده حسن النظم(۵)، و الطبریّ (ت ۳۱۰ه)(۶)، و أبی سعید السیرافیّ

(ت ۳۶۸ه)(۷)، و علیّ بن عیسی الرمّانیّ (ت ۳۸۶ه)(۸)، و الخطّابیّ (ت ۳۸۸ه) الذی تلخّصت رؤیته فی إعجاز القرآن بأ نّه «إنّما صار معجزا لأنّه جاء بأفصح الألفاظ فی أحسن نظوم التألیف متضمّنا أصحّ المعانی»(۹)، و أبو هلال العسکریّ

(المتوفّی آخر القرن الرابع الهجریّ)(۱۰)، و الباقلانیّ (ت ۴۰۳ه) فی مثل قوله: «فأمّا شأو نظم القرآن فلیس له مثال یُحتذی علیه و لا إمام یُقتدی به، و لا یصحّ وقوع مثله»(۱۱)، و قوله: «و قد تأمّلنا نظم القرآن فوجدنا جمیع ما یتصرّف فیه من الوجوه التی قدّمنا ذکرها علی حدّ واحد من حسن النظم و بدیع التألیف و الرصف، لا تفاوت فیه و لا انحطاط عن المنزله العلیا و لا إسفاف فیه الی الرتبه الدنیا»(۱۲). و صرّح بأنّ الإعجاز لیس «فی نفس الحروف، و إنّما هو فی نظمها و إحکامها و

۱- کتاب الصناعتین ۱۶۷.

۲- الحیوان ۴ / ۹۰.

۳- تأویل مشکل القرآن ۲۹۹.

۴- الرساله العذراء ۱۷.

۵- البلاغه للمبرّد ۵۹.

۶- جامع البیان عن تأویل آی القرآن ۱ / ۶۵.

۷- الإمتاع و المؤانسه ۱ / ۱۰۷.

۸- النکت فی إعجاز القرآن ۱۰۷.

۹- بیان إعجاز القرآن ۲۷.

۱۰- کتاب الصناعتین ۱۶۷.

۱۱- إعجاز القرآن ۱۱۲.

۱۲- إعجاز القرآن ۳۷.

رصفها»(۱).

و عُنی القاضی عبد الجبّار (ت ۴۱۵ه) عنایه خاصّه بالنظم(۲)، حتّی إذا جاء عبد القاهر الجرجانیّ (ت ۴۷۱ه) کان أوسعَ من کتب فی الموضوع من خلال کتابه (دلائل الإعجاز). و قد أعانه ما کان یتمتّع به من ذوق و سلامه طبع علی تجلیه مفهوم النظم تجلیهً تطبیقیّه لآیات کثیره من القرآن. و قد قرّر أنّ إعجاز القرآن فی

نظمه و ما یتضمّنه هذا النظم من إحکام یؤلّف بین المعنی فی أصدق و أروع مظاهره، و اللفظ فی أجمل و أدقّ هیآته(۳).

و ظلّت قضیّه النظم وصلتها بالإعجاز - بعد عبد القاهر - بدون إضافه تُذکر أو تجدید ذی شأن حتّی العصر الحدیث.

و فی هذا السیاق ألّف عدد من قدامی المؤلّفین کتبا و رسائل فی نظم القرآن، و قد احتفظت المصادر بأسماء عدد منها و بإشارات الی مضامین بعضها. و لعلّ أبرزها کتاب نظم القرآن للجاحظ (ت ۲۵۵ه)، أشار الیه فی کتابه (الحیوان) بقوله: «کما عِبتَ کتابی فی الاحتجاج لنظم القرآن و غریب تألیفه و بدیع ترکیبه»(۴). و نصّ علی هذا الکتاب من القدماء الخیّاط المعتزلیّ(۵). و ألّف محمّد بن یزید الواسطیّ (ت ۳۰۶ه) کتابا فی أنّ «إعجاز القرآن فی نظمه و تألیفه»(۶). و کتب من بعده

الحسن بن علیّ بن نصر الطوسیّ (ت ۳۰۸ه) کتاب نظم القرآن(۷). ثمّ ألّف أبو علیّ الحسن بن یحیی بن نصر الجرجانیّ (توفّی أوائل القرن الرابع الهجریّ) کتاب نظم

۱- التمهید ۱۵۱.

۲- المغنی ۱۶ / ۱۹۷.

۳- ینظر دلائل الإعجاز، فقد وضعه المؤلّف کلّه فی بیان قضیه النظم.

۴- الحیوان ۱ / ۹.

۵- الانتصار ۲۵، ۱۱۱.

۶- الفهرست ۲۲۰.

۷- طبقات المفسّرین للداوودیّ ۱ / ۱۳۸.

القرآن فی مجلّدین(۱)، و قد نقده مِن بعده و اختار منه مکیّ بن أبی طالب القیسیّ المغربیّ (ت ۴۲۷ه) فی کتابه (انتخاب کتاب الجرجانیّ فی نظم القرآن و إصلاح غلطه)(۲).

و ممّن کتبوا فی نظم القرآن کذلک: عبد اللّه بن أبی داوود السجستانیّ (ت ۳۱۶ه)(۳)، و أبو زید أحمد بن سلیمان البلخیّ (ت ۳۲۲ه)(۴)، ثمّ أحمد بن علیّ بن الإخشید أو الإخشاد (ت ۳۲۶ه)(۵).

* * *

و إلی جوار سیاده فکره النظم و استمرارها الطویل بوصفها مکمن الإعجاز فی التعبیر القرآنیّ، کان ثمّه فکره أخری فی تفسیر الإعجاز، لکنّها أقلّ شیوعا و أدنی حظّا فی القبول من لدن المعتیّین بشأن القرآن عامّه و شأن البیان القرآنیّ خاصه، هی فکره «الصَّرفه». و یراد بالصرفه فی هذا السیاق أنّ اللّه تعالی أراد أن یثبت أنّ

القرآن مُنزَل من عنده و لیس من اصطناع البشر، فصدّ العربَ عن معارضته و دفعهم عن مجاراته، أی أ نّه منعهم منعا قهریّا أن یأتوا بمثل القرآن، و صرفهم عنه صرفا مقصودا یدرکون معه أنّهم مُعجَزون أمامه، علی الرغم من وفره قدراتهم البیانیّه و براعتهم فی القول.

و الواقع أنّ هذه الفکره قد نشأت - أوّل ما نشأت - فی بیئه المتکلّمین منذ أواخر القرن الثانی و أوائل القرن الثالث، ذلک أنّ مسأله إعجاز القرآن کانت قضیّه من القضایا الاعتقادیّه المتّصله بالنبوّه، و قد استأثرت بالجدل و النقاش، و هی ممّا یقع

۱- تاریخ جرجان ۱۸۶.

۲- إنباه الرواه ۳ / ۳۱۶.

۳- تاریخ بغداد ۹ / ۴۶۴.

۴- البصائر و الذخائر للتوحیدیّ ۲ / ۳۷۹.

۵- الفهرست ۴۱.

فی صلب موضوع علم الکلام. و کان المعتزله - و هم من أبرز من عُنی بالنظر العقلیّ فی مسائل الاعتقاد - هم الذین قد نبتت فی بیئتهم فکره الصرفه، إلی جوار ما شاع بینهم و بین غیرهم من القول بالفصاحه و النظم القرآنیّ المعجز.

و یبدو أنّ إبراهیم بن سیّار النظّام (ت ۲۲۴ه) کبیر معتزله عصره کان أقدم مَن ذهب هذا المذهب فی قوله: «إنّ العرب لم یعجزوا عن معارضه القرآن، و إنّما صرفهم

اللّه عن تلک المعارضه». لکنّ النظّام لم یعالج هذه الفکره بشیء من البیان و التفصیل، أو

إنّه قال بها «من غیر تحقیق لکیفیّتها و کلام فی نصرتها» کما یقول الشریف المرتضی(۱).

و قد استهوت فکره الصرفه عددا من تلامذه النظّام، کان أبرزهم الجاحظ الذی مال الیها علی الرغم من إیمانه بتفوّق النظم القرآنیّ الذی ألّف فیه کتابا مستقلاً. لکنّ

الجاحظ، شأنه شأن سلفه النظّام، لم یکشف عن أبعاد لهذا المذهب و لم یبسط القول فیه، فلم یُفرِد له بابا فی کتاب، و إنّما ذکره ذکرا عابرا فی معرض حدیث له عن مُلک النبیّ سلیمان (ع)، حین قال بعد ما أورد من شواهد: «و مثل ذلک ما رفع من أوهام العرب و صرف نفوسهم عن المعارضه للقرآن بعد أن تحدّاهم الرسول بنظمه، و لذلک لم نجد أحدا طمع فیه، و لو طمع فیه لتکلّفه...»(۲). وهذا الصرف - فی رؤیه الجاحظ - نظیر ما وقع لبنی إسرائیل فی التّیه «فقد کانوا أمّه من الأمم یکسعون أربعین عاما فی مقدار فراسخ یسیره و لا یهتدون الی المخرج. و ما کانت بلاد التّیه إلاّ من مَلاعبهم و مُتنزّهاتهم... و لکنّ اللّه صرف أوهامهم و رفع القصد من صدورهم»(۳).

۱- الذخیره فی علم الکلام ۳۷۸.

۲- الحیوان ۴ / ۳۱.

۳- نفسه.

و يُفهم من كلام الجاحظ أنّ الصَّرفه عنده إنما كانت لحمايه القرآن من معارضه الذين يتكلّفون هذه المعارضه ليموّهوا على أغرار الناس و من لا علم لهم بمزايا نظم القرآن، و إلّا فإنّ القرآن كان و ما يزال معجزا فى هذا النظم.

* * *

و مهما يكن فإنّ أبرز مَن استوفَى الكلام عن الصَّرفه من بين المتكلّمين المعتيّين بأمر القرآن هو المتكلّم الإمامىّ الفقيه الأديب الشريف المرتضى (ت۴۳۶ه)؛ فإنّه كان يذهب الى القول بالصرفه و تحدّث عن خطوط الموضوع الكبرى فى كتابه (الذخيره فى علم الكلام). ثمّ لمّا وجد أنّ المسأله تقتضى المزيد من البسط و الإيضاح و ردّ الاعتراضات، أراد أن يجلّى الصوره التى يراها لهذا اللون من الإعجاز، فألّف كتابا خاصّا فى الموضوع أسماه (المُوضِح عن جهه إعجاز القرآن أو الصَّرفه).

قصد المرتضى فى كتابه (المُوضح) إلى بيان أنّ اللّه تعالى تحدّى العرب بالقرآن فأوقعهم، من هذه الناحيه، بالعجز عن تعاطى محاكاته بأن سلبهم ما فيهم من قدره علميّه و نفسيّه و بيانيّه على هذه المحاكاه، كلّما قصدوا إليها و همّوا بها، فانصرفوا

عن محاوله الإتيان بمثل القرآن - و هو موضوع التحدّى - فيما عُبِّر عنه بالصَّرفه.. التى هى، فى هذه الرؤيه، «جهه إعجاز القرآن». أى أنّ إعجاز القرآن هو هذا الذى كان يجده العرب فى أنفسهم من العجز العجيب عن مجاراته، و كأنّهم مسلوبو الحول و القوّه، فاقدو القدره، عاجزون تمام العجز عن التصرّف حياله. و كان هذا كافيا ليؤمنوا أنّ القرآن صادر من مصدر إلهىّ.

إن هذه الرؤيه احتاجت من الشريف المرتضى إلى بيان مفصّل فيه من الردّ على المعترضين و من الدفاع شىء كثير. و بعباره أخرى: إنّه استطاع أن يجلّى الفكره من

خلال ما عکف علیه فی کتابه من ردود و نقض و من إزاله الإبهام و کشف الغموض. و هو بعمله هذا تمکّن من تقدیم وضوح کافٍ لنظریه الصَّرفه لم یسبقه الیه أحد من سابقیه، و لم یَزد علیه أحد من لاحقیه.

* * *

إنّ محاوله الشریف المرتضی التفصیلیّه هذه تُعدّ محاوله جریئه کانت تخالف التّیار السائد و تعاکس مجراه، مع أ نّه کان یعتقد بمزایا النظم و الفصاحه القرآنیّه العالیه. و قد ظلّت خطوته هذه تثیر التحفّظ إزاءها و الصمت حیالها فی أقلّ تقدیر. و یبدو أنّ نفرا من علماء الإمامیّه ممّن تأثّروا بالمرتضی قد مالوا الی الصَّرفه فی شطر من حیاتهم العلمیّه، ثمّ ما لبثوا أن هجروها و ابتعدوا عنها؛ لأنّها ربّما کانت تحمل تعریضا - و لو یسیرا و عابرا - بإعجاز القرآن الداخلیّ القائم علی تفرّد مضمونه و تفرّد أسلوبه البیانیّ، فی حین تعنی الصَّرفه أنّ إعجاز القرآن مصدره إرادهٌ من خارجه هی التی تحوطه بالعنایه و تقطع السبیل علی المعارضین.

و مهما یکن فإنّ کتاب (المُوضِح عن جهه إعجاز القرآن أو الصَّرفه) هو عمل علمیّ کبیر دالّ علی تخصّص مؤلّفه و علی قدرته الکلامیّه و طاقته الأدبیّه الرفیعه و إلمامه

الواسع باللغه و الأدب و التاریخ و أسالیب البیان.

و الکتاب یهیّئ لدراسی الإعجاز و مؤرّخی علوم القرآن فرصه جدیده للتعرّف علی أثر مهم طالما أُنسی و أُغفل، إذ کان فی عداد المفقود من مؤلّفات الشریف المرتضی. و لم یکن أحد یعلم أ نّه کان قابعا أجیالاً طویله فی زاویه من زوایا خزانه مخطوطات المکتبه المرکزیّه فی الآستانه الرضویّه فی مدینه مشهد المقدّسه، حتّی قیّض اللّه تعالی مَن وجده و لم یمنعه السَّقطُ الذی کان فی أوّله من التعرّف علیه.

ثمّ کان هذا المسعی لإخراج الکتاب لأوّل مرّه علی ید الفاضل المحقّق سماحه

حجّه الإسلام و المسلمين الشيخ محمّد رضا الأنصاریّ القمّیّ الذی بذل جهدا علمیّا مشکورا فی القیام بأعباء التحقیق و التقدیم للکتاب. و تولّی مجمع البحوث الإسلامیّه فی الآستانه الرّضویّه المقدّسه إخراجه لیطّلع علیه المعنیّون بالقرآن و بدراسات الإعجاز فیه، و لیکون ذلک مقدّمه لإنتاج دراسات حوله تناسب موقعه فی تاریخ حرکه التألیف فی إعجاز القرآن الکریم.

مجمع البحوث الإسلامیّه

قسم الکلام و الفلسفه

علیّ البصریّ

ص:۱۲

مراجع المقدّمه

۱ – إعجاز القرآن: أبوبکر محمّد بن الطیّب الباقلانیّ (ت ۴۰۳ه). تحقیق أحمد صقر، دار المعارف بمصر ۱۹۶۴.

۲ – الإمتاع و المؤانسه: أبو حیّان التوحیدیّ (ت ۴۱۴ه). تحقیق أحمد أمین و أحمد الزین، القاهره ۱۹۵۲.

۳ – إنباه الرواه علی أنباه النحاه: علیّ بن یوسف القفطیّ (ت ۶۴۶ه). تحقیق محمّد أبو الفضل إبراهیم، مصر ۱۹۵۵.

۴ – الانتصار للقرآن: الباقلانیّ (مخطوط مکتبه با یزید فی استانبول).

۵ – البصائر و الذخائر: أبو حیّان التوحیدیّ. تحقیق إبراهیم الکیلانیّ، دمشق.

۶ – البلاغه: محمّد بن یزید المبرّد. تحقیق رمضان عبدالتوّاب، القاهره ۱۹۶۵.

۷ – بیان إعجاز القرآن: حمد

بن محمّد الخطّابیّ (ت ۳۸۸ه). تحقیق محمّد خلف اللّه أحمد و محمّد زغلول سلّام (فی ضمن ثلاث رسائل فی إعجاز القرآن)، دار المعارف بمصر ۱۹۷۶.

۸ – تاریخ جرجان: حمزه بن یوسف السهمیّ (ت ۴۳۷ه). حیدرآباد الدکن ۱۹۶۷.

۹ – تأویل مشکل القرآن: عبد اللّه بن قتیبه. تحقیق أحمد صقر، القاهره ۱۹۷۳.

۱۰ – التمهید: أبوبکر الباقّلانیّ (ت ۴۰۳ه). تحقیق مکارثی، بیروت ۱۹۵۷.

۱۱ – جامع البیان عن تأویل آی القرآن: محمّد بن جریر الطبریّ (۳۱۰ه)، القاهره ۱۳۲۳ه .

۱۲ – الحیوان: عمرو بن بحر الجاحظ (ت ۲۵۵ه). تحقیق عبد السلام هارون، القاهره ۱۹۳۸.

۱۳ – دلائل الأعجاز: عبدالقاهر الجرجانیّ (۴۷۱ه). تحقیق محمود محمّد شاکر، القاهره.

۱۴ – الذخیره فی علم الکلام: الشریف المرتضی علم الهدی علیّ بن الحسین الموسویّ (ت ۴۳۶ه).تحقیق السید أحمد الحسینیّ، مؤسّسه النشر الإسلامیّ التابعه لجماعه المدرّسین بقمّ ۱۴۱۱ه .

۱۵ – الرساله العذراء: إبراهیم بن المدبّر (ت ۲۷۹ه). تحقیق زکی مبارک، مصر.

۱۶ – الطراز المتضمّن لأسرار البلاغه و علوم حقائق الإعجاز: یحیی بن حمزه العلویّ. القاهره ۱۳۳۲ه / ۱۹۱۴م.

۱۷ – طبقات المفسّرین: محمّد بن علیّ الداوودیّ (ت ۹۴۵ه). تحقیق علی محمّد عمر، القاهره ۱۹۷۵.

۱۸ – الفهرست: محمّد بن إسحاق الندیم (ت ۳۸۰ه). تحقیق رضا تجدّد، طهران ۱۹۷۱.

۱۹ – الکتاب: عمرو بن عثمان سیبویه (ت ۱۸۰ه). بولاق ۱۳۱۶–۱۳۱۷ه .

۲۰ – کتاب الصناعتین: أبو هلال الحسن بن عبد اللّه العسکریّ. تحقیق: محمّد

أبو الفضل ابراهیم و البجاوىّ، مصر ۱۹۷۱.

۲۱ - المغنی فی أبواب التوحید و العدل: القاضی عبدالجبّار (ت ۴۱۵ه). تحقیق أمین الخولیّ، القاهره ۱۹۶۰.

۲۲ - النکت فی إعجاز القرآن: علیّ بن عیسی الرمّانیّ (ت ۳۸۶ه). تحقیق محمّد خلف اللّه أحمد و محمّد زغلول سلّام (فی ضمن ثلاث رسائل فی إعجاز القرآن)، دار المعارف بمصر ۱۹۷۶.

المُوضِح عن جهه

إعجاز القرآن

و هو الكتاب المعروف

ب- «الصَّرْفه»

تأليف

الشريف المرتضى

أبى القاسم ، علىّ بن الحسين بن موسى الموسوىّ البغدادىّ

(۳۵۵-۴۳۶ ه)

تحقيق

محمّد رضا الأنصارىّ القُمّىّ

ص:۳

تقدیم

الشریف المرتضی علیّ بن الحسین موسی بن محمّد بن موسی بن إبراهیم ابن الإمام موسی بن جعفر علیهماالسلام ، السیّد الشریف ، أبوالقاسم المرتضی ، عَلَم الهدی ، ذوالمجدین الموسویّ البغدادیّ (۳۵۵-۴۳۶ ه) ، عَلَمٌ خفّاقٌ فی سماء العِلم و المعرفه . منذ أن بَزَغ نوره فی سماء مدینه السَّلام ، و ظلّ یَشعُّ مدی حیاته و بعد وفاته .

تسابق المترجمون له فی وصفه بأجلّ النعوت و أجمل الصفات ، فقد قیل عنه : «إنّه متوحّدٌ فی علوم کثیره ، مجمَعٌ علی فضله ، مقدَّمٌ فی العلوم ، و أکثرُ أهل زمانه أدبا و فضلاً» ، «حاز من العلوم ما لم یُدانِه فیه أحدٌ فی زمانه ، عظیمُ المنزله فی

العلم و الدِّین و الدُّنیا» ، «نقیبُ النُّقباء ، الفقیه ، النظّار ، أوحدُ الفُضَلاء ، یتوقّدُ ذکاءً» ، «کان ذا محلٍّ عظیم فی العلم و الفضائل و الریاسات» ، «کثیر الاطّلاع و الجدال» ،

«إمام أئمّه العراق ، إلیه فَزِع علماؤها ، و عنه أخذ عُظماؤها ، صاحبُ مدارسها ،

جِماعُ شاردها و آنِسها ، ممّن سارت أخباره ، و عُرِفت به أشعاره ، و حُمِدت فی ذات اللّه آثاره» ، «هو و أخوه فی دوح السِّیاده ثمران ، و فی فَلَک الریاسه قمران» ، «کان إماما فی علم الکلام و الأدب و الشِّعر و البلاغه ، کثیر التَّصانیف ، متبحِّرا فی فنون العلوم» ، «کان مُجمَعا علی فضله ، متوحّدا فی علوم کثیره» ، «و کان من

الأذكياء الأولياء» ، و غيرها من الصفات . فالرّجل أشهرُ مِنْ أن يُعرّف ، و قد ملأ صيتُه الخافقَين ، و من أراد الاستزاده فعليه بمصادر ترجمته(۱).

* * *

القرآن الكريم هو المعجزه الخالده لرسول اللّه صلى الله عليه و آله ، و هو

الكتاب الذى لا يأتيه الباطلُ من بين يدَيه و لا من خلفه ، نزل به الأمينُ جبرائيل عليه السلام بلسان عربىّ مبين ، على قلب نبيّه الكريم نجوما ، و تحدّى به صلى الله عليه و آله العرب خصوصا ،

۱- اهمّ هذه المصادر: الفهرست ، للطوسىّ / ۹۹-۱۰۰ ، الرجال / ۴۸۴-۴۸۵ ، رجال النجاشىّ / ۲۷۰-۲۷۱ = ۷۰۸ ، معالم العلماء / ۶۱-۶۳ ، مجمع الرجال ۴ / ۱۸۹-۱۹۱ ، تنقيح المقال ۲-۱ / ۲۸-۲۸۵ ، معجم رجال الحديث ۱۱ / ۳۹۴-۳۹۸ ، أمل الآمل ۲ / ۱۸۲-۱۸۵ ، مستدرک الوسائل ۳ / ۵۱۵-۵۱۷ ، روضات الجنّات ۴ / ۲۹۴-۳۱۲ ، الدرجات الرفيعه ۴۵۸-۴۶۶ ، تاريخ بغداد ۱۱ / ۴۰۲-۴۰۳ ، الذخيره فى محاسن أهل الجزيره ق ۴ - مج ۲/۴۶۵-۴۷۵ ، دميه القصر ، ۱/۲۹۹-۳۰۳=۸ ، و فيات الأعيان ابن خلّكان ۳/۳۱۳-۳۱۷ ، معجم الأدباء ۵/۱۷۳-۱۷۹ ، إنباه الرواه ۲/۲۴۹-۲۵۰ ، الوافى بالوفيات ۲۱/۶-۱۱=۲ ، تلخيص مجمع الآداب فى معجم الألقاب (علم الهدى ۴-۱/۶۰۰-۶۰۲ ، (اللام و الميم) (المرتضى) ۵ / ۴۸۷-۴۸۸ = ۱۰۲۶ ، بغيه الوعاه ۲/۱۶۲ ، المنتظم ۸/۱۲۰-۱۲۶ ، سير أعلام النبلاء ۱۷ / ۵۸۸-۵۹۰ = ۳۹۴ ، شذرات الذهب ۳/۲۵۶-۲۵۸ ، مرآه الجنان ۳/۵۵-۵۷ ، لسان الميزان ۴/۲۲۳-۲۲۴ ، الأعلام (ط ۳) - ۵/۸۹ ، معجم المؤلّفين ۷/۸۱-۸۲ ، أدب المرتضى ، الدكتور عبدالرزّاق محيى الدين (مطبعه المعارف - بغداد - ۱۹۵۸) ، هديّه العارفين ۱/۶۸۸ ، رجال بحرالعلوم ۳/۸۷-۱۵۵ ، عمده الطالب ۱۹۳-۱۹۵ ، أعيان الشيعه (ط . دارالتعارف) ۸/۲۱۳-۲۱۹ ، الغدير ۴/۲۶۲-۲۹۹ ، مقدّمه الأمالى ، لمحمّد أبيالفضل إبراهيم ۱/۳/۲۶ ، مقدّمه ديوان المرتضى ، للشيخ محمّد رضا الشبيبىّ ، و الدكتور مصطفى جواد ، و رشيد الصفّار فى ۱۴۴ صفحه ، مقدّمه «الانتصار» للسيّد محمّد رضا الخرسان فى ۶۱ صفحه ، الغدير فى التراث الإسلامى ، للسيّد عبدالعزيز الطباطبائىّ . الشريف المرتضى : أضواءٌ على حياته و آثاره ، للشيخ محمّد رضا الجعفرىّ ، فى مجلّه تراثنا ، العددان ۳۰ و ۳۱/۱۴۴-۲۹۹ .

و الجنّ و الإنس عموما من الأوّلين و الآخرين ، على أن يأتوا و لو بآيه واحده مِثله .

و

الواقع التاريخىّ شاهدٌ حىّ على عجز الجميع عن الإتيان بمثل آياته المباركه الى يومنا هذا ، برغم أنّه صلى الله عليه و آله تحدّى بذلك قريشا على رؤوس الأشهاد ، فكذّبوه و استهزأوا به ، و بَهَتوه و نعتوه بالسِّحر و الجنون و غيرهما ، ثمّ اختاروا المُنازَله

الصّعبه معه ، فناصبوه العَداء ، و هجروه و حاصروه فى شِعاب مكّه مع قومه و عشيرته ، ثمّ حاربوه فى مُنازَلات عديده ، و جرت بينهم الدِّماء ، و أخيرا كانت

الغلبه و النصر له صلى الله عليه و آله ، فآمن من آمن منهم طوعا أو كرها أو رغبةً ، و أظهر آخرون منهم الإيمان و أبطنوا كفرَهم نفاقا.

و

بقى التحدّى دون أن يتجرّأ على الإتيان بمثله أحدٌ منهم ، و فيهم البلغاء و الفصحاء و الشعراء ، إلاّ بعض الحَمقى و المغفّلين أمثال مسيلمه الكذّاب ، ممّن

استهزأ بهم و بأقوالهم السخيفه العربُ قبل غيرهم . و هكذا بقيت الآيات القرآنيه الشريفه شامخه منيعه ، برغم مرور القرون المتواليه ، و تعاقب الأجيال العديده ، و تنامى الحضاره الإسلاميه ، و منازلتها لسائر الملل و النحل الكافره ، التى كانت

تسعى بشتّى الوسائل أن تصدّ عن انتشارها ، و تحاول النيل من هذه الآيات التى كانت تُتلى آناء اللّيل و أطراف النَّهار ، و لكنّهم فى جميع الظروف و الأحوال ،

عَجَزوا عن أن يتحدّوا المسلمين و يأتوا و لو بآيهٍ واحده ، و صدق اللّه العلىّ العظيم حيثُ قال : «قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعضٍ ظَهِيرا» .

* * *

منذ الصدر الأوّل و إلى يومنا هذا عكف الآلاف من القُرّاء و المُحدّثين و البُلغاء

و الفُصحاء و الفقهاء و اللّغويّين ، و غيرهم - من أصحاب القدرات العلميه الجبّاره ، الذين تحفل بأسمائهم و أبحاثهم و كتبهم و دراساتهم كتبُ التراجم و التاريخ و الفهارس - على دراسه القرآن من شتّى النواحى و الجوانب ، و بذلك تأسّس علمٌ - بجانب بقيّه العلوم - سُمّى باسم علوم القرآن ، يندرج تحته عدد كبير من العناوين الفرعيّه ، و كلّ عنوان فرعى يتضمّن فصولاً و أبوابا فرعيّه ، تبحث عن موضوع معيّن يتعلّق بالقرآن . و يكفى لمعرفه سعه هذا العلم و تنوّع أبحاثه و تطوّره عبر

التاريخ ، مراجعه سريعه ل- «الفهرست» لابن النديم ، و

ملاحظه أسماء المئات من المؤلّفين و المؤلَّفات و الكتب و الرسائل فى هذا المجال ، منذ أن نشأ هذا العلم

و لغايه جَمعِ ابن النديم لفهرسته فى أواسط القرن الرابع الهجرىّ ، أى خلال ثلاثه قرون فقط . و أمّا خلال القرون العشره التى أعقبت تأليف الفهرست ، فإنّ من الصَّعب الوقوف على كلّ ما كُتِب و أُلّف فى هذا المجال ، لأسباب معروفه و واضحه لدارسى هذا العلم ، مِن تعدّد المذاهب و الفِرَق و النِّحَل و المدارس الفكريّه ، و تزايد الحواضر العلميّه ، و تشتّت أماكنها و تباعدها ، و سعه رقعه تواجدها ، و تنوّع لُغاتها . حيثُ انتشرت المدارس من الأندلس غربا إلى تخوم الهند و الصين و بلاد ماوراء النهر شرقا و شمالاً ، مرورا بأهمّ الحواضر العلميّه ، أى بلاد فارس و

العراق و بلاد الشام و مصر . و هكذا كثُرَ الدارسون و المؤلّفون و المؤلّفات فى مجال هذا

العلم ، و تعدّدت رؤاهم و اجتهاداتهم حول القرآن ، و تنوّعت لغاتهم التى كتبوا بها

مؤلّفاتهم . هذا فضلاً عمّا كُتِب فى بلاد الغرب خلال القرون الميلاديّه الأربعه الأخيره ، حيث تأسّست معاهد و جامعات عديده لدراسه الشرق و تراثه ، لأغراض علميّه نزيهه و أخرى سياسيّه مشبوهه ، فكان من أولى أهتماماتهم العنايه بالدراسه القرآنيّه ، و انتشرت دراسات المستشرقين و أبحاثهم ، و كان فيها الغثّ و

السمين ،

و

منها ما يحتوى على الوجهه العلميّه و الأكاديميّه الصِّرفه ، و منها ما صَدَر عن أحقادٍ صليبيّه و أغراض استعماريّه مكشوفه . و فى كلّ الأحوال كان لدراساتهم مساهمه حقيقيّه فى تطوير أبحاث علوم القرآن .

يعدّ البحث عن «إعجاز القرآن» من أهمّ فروع علوم القرآن ؛ لأنّه يتركّز على أهم ركيزةٍ واجَهَ رسولُ اللّه صلى الله عليه و آله المشركين و الكفّار بها ، ألا و هى تحدّيهم بإعجاز نصّ القرآن ، و أنّهم عاجزون عن أن يأتوا بقرآنٍ مثله ، أو بعَشرِ سُورٍ مثله ، أو

بسورةٍ واحده ، أو آيةٍ مشابهةٍ لآياته ، فصار البحث عن «الإعجاز» و ما يتفرّع عليه

من معنى «المُعْجز» و «المعجزه» و شروطها و حدودها ، و ما به يكون الشىء معجزا ، و أنواع الإعجاز ، و معجزيّه القرآن ، و صنوف الإعجاز الذى يتضمّنه القرآن ، و غيرها من الأبحاث المتعلّقه بالإعجاز ، موضع عنايه الباحثين و

الدارسين منذ الصَّدر الأوّل ، فتنوّعت اجتهاداتهم و آراؤهم و أقوالهم و مذاهبهم فى ذلك .

و يمكن تلخيص أهمّ أقوالهم فى هذا المجال بما يلى :

١ - إنّ مجرّد صدور مثل هذه المجموعه من الآيات ، من رجل أُمّىّ لم يَسبق له أن درس أو قرأ ، لَخيرُ دليلٍ على كونه خَرْقا للعاده و معجزا .

٢ - ارتفاع فصاحته و اعتلاء بلاغته بما لا يدانيه أىّ كلام بشرىّ على الإطلاق .

٣ - صوره نظمه العجيب ، و أسلوبه الغريب ، المرتفع على أساليب كلام العرب و مناهج نظمها و نثرها ، ممّا لم يوجد قبله و لا بعده نظير له .

٤ - ما انطوى عليه من الإخبار بالمغيَّبات ، ممّا لم يكن فكان كما قال ، و وقع كما أخبر .

٥ - ما أنبأ به من أخبار القرون السَّالفه ، و الأُمم البائده ، و الشَّرائع الدائره ، ممّا

كان لا يَعلم به إلّا الفذّ مِنْ أحبار أهل الكتاب بصوره ناقصه و مشوّهه .

۶ - احتجاجاته المضيئه ، و براهينه الحِكَميّه التى كشفت النقاب عن حقائق و معارف كانت خفيّه مستوره لذلك العهد .

۷ - استقامه بيانه ، و سلامته من النقص و الاختلاف و التناقض .

۸ - إعجازه من وجهه التشريع العادل ، و نظام المدنيّه الراقيه .

۹ - استقصاؤه للأخلاق الفاضله ، و مبادئ الآداب الكريمه .

۱۰ - ذهب المعتقدون بِقدَم القرآن إلى أنّ وجه إعجاز القرآن كونه قديما ، أو هو عباره عن الكلام القديم و حكايه له .

هذه النظريّات و مشابهاتها ممّا تندرج فى إحداها ، أو تكون متفرّعه عن إحداها ، تُعدّ مجموعَ أقوال الجمهور و زبده آرائهم ، و هناك قولٌ آخر فى وجه إعجاز القرآن قد يعدّ مخالفا لرأى الجمهور ، هو :

۱۱ - القول بالصَّرفه ، يعنى أنّ اللّه سبحانه و تعالى صَرَفَ الناس عن معارضته و أنْ يأتوا بمثله ، و لولا ذلك لَاستطاعوا .

بحثٌ عن حقيقه مذهب الصَّرفه فى إعجاز القرآن

الصَّرْف و الصَّرفه مصدر (صَرَفَ) ، و قد أطال اللّغويون فى توضيح معناها و بيان اشتقاقاتها ، لكن حقيقه المادّه تفيد معنىً واحدا فى معظمها ، ألا وهو

ردّ الغزيمه .

قال الخليل فى العين : الصَّرف : أن تصرف إنسانا على وجهٍ يريده إلى مصرفٍ غير ذلك .

و قال ابن فارس فى «معجم مقاييس اللغه» : صَرَف ، الصّاد و الراء و الفاء ،

معظم بابه يدلّ على رجع الشيء . من ذلك صَرَفتُ القومَ صَرْفا و انصرفوا ، إذا رجعتهم فرجعوا .

و

قال الراغب فى مفرداته : الصَّرف : ردُّ الشيء من حالهٍ إلى حاله ، أو إبداله بغيره .

و

قال ابن منظور فى لسان العرب : الصَّرف : ردّ الشيء عن وجهه ، أنْ تصرف إنسانا عن وجه يريده إلى مصرفٍ غير ذلك .

أمّا اصطلاح الصَّرف و الصَّرفه عند المتكلّمين ، فمعناه أنّ اللّه تعالى سَلَب دواعيهم إلى المعارضه ، مع أنّ أسباب توفّر الدواعى فى حقّهم حاصله .

و

يمكن تبيين و تفسير كلام القائلين بالصَّرفه بأنّ القرآن الكريم يتكوّن من مجموعه من الكلمات و الحروف قد سُطّرت و نُظمت بنظم خاص . و هذا النظم مهما علا شأنه و فارق سائر نظوم الكلام ، فإنّه بنفسه لا يمكن أن يكون معجزا بحيث يعجز مَن تُحُدّىَ به عن الإتيان بما يقاربه . نعم ، إنّه يُعدّ معجزه و

مُعجزا حينما يسلب اللّه سبحانه و تعالى دواعى الكفّار و غيرهم عن معارضته ، فإعجاز نصّ القرآن لا لنفسه و ذاته ، و إنّما لسببٍ خارجىّ طرأ على بعض الناس ، و هم الذين قَصَدوا المعارضه و حاولوا إتيان ما يقاربه فى النظم ، و لولا ذلك لاستطاعوا

مجاراه سور القرآن و آياته و الإتيان بما يقاربهما فى الشَّبه . و هذا الطارئ الخارجىّ ، و تثبيط عزائم القاصدين للمجاراه ، و قبول التَّحدى ، هو فى نفسه إعجازٌ

خارقٌ للعاده . و ذهب جماعه إلى أنّ هذا الرأى يعدّ أخطر و أجرأ ما قيل فى هذا المجال .

و إليك توضيح أبى القاسم البلخىّ المتكلّم الشهير فى كتابه عيون المسائل

و

الجوابات لمذهب هؤلاء القائلين بالصَّرفه ، يقول(۱) :

«و احتجّ الذين ذهبوا إلى أنّ نظمه - يعنى القرآن - ليس بمعجز ، إلّا أنّ اللّه تعالى أعجز عنه ، فإنّه لو لم يُعجِز عنه لكان مقدورا عليه ، بأنّه حروفٌ قد جُعل بعضها إلى جنب بعض ، و إذا كان الإنسان قادرا على أن يقول : «الحمدُ» ، فهو

قادرٌ على أن يقول : «للّه» ، ثمّ كذلك القول فى كلّ حرف . و إذا كان هكذا فالجميع مقدورٌ

عليه ، لولا أنّ اللّه تعالى أعجز عنه» .

هـذا ، و لخطوره هـذا الرأى من حيث آثاره و تبعاته و ما يترتّب عليه من القول بأنّ نصّ القرآن لا يعدّ آيه و معجزه فى جوهره و ذاته و لا علَما لرسول

اللّه صـلى الله عليه و آله ، و إنّما هو آيه من جهةِ عارضٍ خارجىّ عَرَض على المتحـدّى به ، فسَـلَبه القـدرةَ على المعارضه جبرا ، بعد أن سَلب اختيارَه و إرادته ، و لتباين المذاهب الاعتقاديّه

بين المتكلّمين ؛ واجه القولُ بالصَّرفه اسـتنكارا واسعا منذ أن خرج إلى الأوساط العلميّه ببغداد فى بدايات القرن الثالث الهجرىّ ، فانبرى جماعه للردّ عليه ، و التَّشـهير به ، و الطَّعن بأدلّته ، و تسـفيه قائليه ، و استمرّ الأمر على ذلك حتّى يومنا هذا . و سوف نشير لاحقا إلى أسماء ثلّه ممّن عارضوا هذا المذهب من المتكلمين و الأدباء و المفسّرين و الفقهاء ، من المتقدّمين و المتأخّرين .

يُنسَب إلى أبى إسحاق إبراهيم النظّام المتوفّى سنه بضع و

عشرين و مئتين أنّه أوّل من قال بالصَّرفه ، و أنّه مبتدع هذه الفكره . و قد شاعت هذه النسبه إليه حتّى

غَدَت من الأمور الثابته فى هذا الباب . و لكن من الصـعب الاطمئنان إلى هذه النسـبه - أو على أقلّ تقدير لتفاصـيل مذهبه - لأنّ النسبه إليه جاءت من كتب مخالفيه من الأشاعره و المُجْبِره و الحَشويّه الذين يحاولون الطعن فى معارضيهم بأقوال تنافى

۱- الموضح / ۷۹ .

أو تستلزم المنافاه للمعتقد العامّ عند عامّه المسلمين ، خاصّه إذا لاحظنا أنّه كان للنظّام رأىٌ خاصٌ - يخالفُ به المذاهب السنّيه و الحشويّه - فى شرعيّه خلافه الخلفاء ، و تفضيل أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب عليه السلام على غيره ، و أمور أخرى تعدّ من ركائز مذاهب أهل السنّه . و النسبه إليه جاءت من عبدالقاهر البغدادىّ فى كتاب الفَرق بين الفِرَق ، و أصول الدين ، نقلاً عن الانتصار للخيّاط ، و هو عن ابن الراوندىّ الذى نقل أقواله و طعونه على النظّام فى كتابه ، تمهيدا للردّ عليه و

تكذيب ما نُسب إلى النظّام . و يبدو أنّ تفاصيل مذهب النظّام لم تكن معروفه على وجه الدقّه(۱) ، يقول الشريف المرتضى فى بدايه الفصل الذى عقده للبحث عن موضوع الصَّرفه ، فى كتابه «الذخيره»(۲) : «و قد حُكِى عن أبى إسحاق النظّام القول بالصَّرفه ، من غير تحقيق لكيفيّتها ، و كلامٍ فى نصرتها» .

و

مهما كانت درجه صحّه النسبه ، فإنّ الثابت هو بروز أصل الفكره فى تلك الفتره ، و أنّ هناك من المتكلّمين من كان يقول : إنّ نظم القرآن و حُسن تأليف كلماته ليس بمعجزه للنبىّ صلى الله عليه و آله ، و لا دلاله على صِدْقه فى دعواه النبوّه . . . أو أن

نظم القرآن و حُسن تأليف آياته ، فإنّ العباد قادرون على مثله ، و ما هو أحسن منه

فى النظم و التأليف(۳) .

۱- قال المستشرق Bouman J : إنّ النظّام - وفقا لتقارير الأشعرىّ و الخيّاط و البغدادىّ - لم يَقُل بأنّ صرف اللّه الناس عن الإتيان بمثل القرآن والذى عُرف فيما بعد بالصَّرفه اصطلاحا معجزه ، و إنّما ذكر النظّام هذا الرأى جوابا لمن يسأل السؤال التالى : لماذا لم يُقلّد الأسلوب القرآنىّ تقليدا ناجحا على الصعيد العملىّ ، مع أنّه قابلٌ للتقليد ؟ راجع : مارتين مكدر موت ، نظريّات علم الكلام عند الشيخ المفيد / ۱۳۴ .

۲- الذخيره / ۳۷۸ .

۳- مذاهب الإسلاميّين لعبد الرحمن بدوىّ / ۲۱۳ .

إنّ إطلاق هـذا الرأى أدّى إلى أن يُقْـدِم جماعه من المتكلّمين – سواء من الأشاعره أو المعتزله – على تدوين كتب و رسائل فى الدفاع عن معجزيّه نظم القرآن و نصّه ، منها :

١ – نظم القرآن للجاحظ ، المتوفّى سنه ٢٥٥ ه .

٢ – إعجاز القرآن فى نظمه و تأليفه ، لأبى عبداللّه محمّد بن يزيد الواسطىّ المتوفّى سنه ٣٠٦–٣٠٧ ه .

٣ – نظم القرآن ، لابن الإخشيد ، المتوفّى سنه ٣٢٦ ه .

۴ – النكت فى إعجاز القرآن ، لعلىّ بن عيسى الرُّمانىّ ، المتوفّى سنه ٣٨۶ ه .

۵ – إعجاز القرآن للباقلّانىّ ، المتوفّى سنه ۴٠٣ ه .

۶ – الانتصار للقرآن ، للباقلّانىّ .

و

قيل إنّ ممّن تابع هذا الرأى و انتصر له جماعهٌ من أعلام السنّه من الأشاعره و المعتزله و الظاهريّه ، منهم :

الجاحظ الذى نُسب اليه القول بالصَّرفه ، على الرغم من اضطراب مذهبه و عقيدته ، حيث كان من دَيدَنه أنّه يتبنّى مذهبا فيصنّف فى الدفاع عنه ، ثمّ يردّه

بكتابٍ آخر و ينتصر لما يُضادّ الرأى الأوّل ، و هكذا كان فى كثير من اعتقاداته .

و أبو إسحاق النَّصيبىّ ، و عبّاد بن سليمان الصَّيمرىّ ، و هِشام بن عمرو الفُوطىّ

(وهم بعض تلامذه النظّام) .

و

الطريف أن ممّن اعتقد بالصّرفه من أصحاب أبى الحسن الأشعرىّ ، أبا إسحاق إبراهيم بن محمّد الأسفراينىّ ، الفقيه الشافعىّ الأشعرىّ ، المتوفّى سنه ۴١٨

ه ، لكنّه كان يذهب إلى أنّ الإعجاز يكون من جهه الصَّرفه و الإخبار عن الغيب معا .

هـذا ، و قد أدرج الشـريف المرتضـى أبا القاسم البلخىّ (المتوفّى ٣١٧ أو ٣١٩ ه) فى عِـداد من قـالوا بالصَّرفه لا مطلقا ، بل على بعض الوجوه(١) ، قال : «المذهب الذى نقله أبوالقاسم البلخىّ عن جماعه المعتزله و نَصَره و قوّاه ، هو أنّ نظم القرآن

وتأليفه يستحيلان من العباد ، كاستحاله إحداث الأجسام ، و إبراء الأكمَه و الأبرَص» .

و

كـذلك اعتنق مـذهب الصَّرفه صـراحهً أبو محمّـد علىّ بن أحمد بن حزم الأندلسـىّ الظّاهرىّ المتوفّى سـنه ۴۵۶ ه ، و دافـع عن معتقده فى كتابه الفصل فى الملل و الأهواء و النِّحل ، و خلاصه قوله :

«إنّ القرآن معجزه خالده ، لا يَقدرُ أحدٌ على المجىء بمثلها أبدا ؛ لأنّ اللّه تعالى

حال بين الناس و بين ذلك . . . و هذا هو الذى جاء به النصّ ، و الذى عَجَز عنه أهل

الأرض ، منذ أربعمائه عام و أربعين عاما ، و إلى أن يرث اللّه الأرض و مَن عليها»(٢) .

بيان حقيقه اعتقاد الشريف المرتضى فى القول بالصَّرفه

يُعـدّ الشـريف المرتضـى أبرز متكلّم اعتقد بمقوله الصَّرفه ، و من حسن الحظّ أنّه وصل إلينا تراثه الكلامىّ ، و يمكن للباحث أن يقـف على حقيقه معتقـده فى الصَّرفه من جميع جوانبهـا دون لبسٍ أو تمويهٍ و تشويهٍ من النـاقلين الوسـطاء ؛ فقـد بيّن المرتضـى مذهبه و اعتقاده فى عددٍ من كتبه ، و دافع عنه دفاع العالِم الخبير ، و المتكلّم النبيه ، و من هذه الكتب كتاب جُمَل العِلم و

العَمل(٣) ، حيث نجد صريح

١- الموضح / ١٠٧ .

٢- الفِصل ٣/٢۶ - ٣١ ، طبعه دار الجيل .

٣- و هو مطبوع مستقلاً ، و كذلك مع شرح القاضى ابن البرّاج ، و طبع أيضا ضمن مجموعه رسائل الشريف المرتضى .

کلامه فی باب (ما یجب اعتقاده فی النبوّه) ، و کذلک تحدّث فی المسائل الرَّسیّه(۱) فی المسأله الثالثه فی (معرفه وجه إعجاز القرآن) . کما عقد الشریف فصلاً فی کتابه الذخیره(۲) سمّاه ، فی جهه دلاله القرآن علی النبوّه و

تحدّث فیه بالتفصیل عن مذهب الصّرفه .

و

قام الشیخ الطوسیّ (المتوفّی سنه ۴۶۰ ه) - و هو أبرز تلامذه الشریف و خلیفته فی المشیخه و الإفتاء و الدرس - بشرح کتاب جُمَل العلم و العمل سمّاه تمهید الأصول(۳) و بسط القولَ فی شرح مذهب شیخه ، و أیّده فی ذلک و جعله مختاره قبل أن یتراجع عنه لاحقا .

هذا ، و یبدو أنّ الشریف أحسّ أنّ هذه الفصول المتناثره فی کتبه العدیده التی عقدها لشرح مذهبه ، غیرُ کافیه لتبیان مذهبه و جوانبه ، و إسکات خصومه المنبرین للردّ علی مذهب الصَّرفه ، فأقدم علی تألیف کتابٍ مستقلّ فی هذا الموضوع ، سمّاه کتاب المُوضِح عن جهه إعجاز القرآن ، و سمّاه مختصرا ب- کتاب الصَّرفه ، و فیه بَسَط القول ، و أبرز الجوانب العدیده لهذا المذهب ، و عرض آراء المعارضین و الموافقین لمذهبه . و هذا الکتاب یُغنی الباحث فی مذهب الصَّرفه و

ما یتعلّق به من مناقشات عن الرجوع إلی غیره ، و سنتحدّث عن هذا الکتاب و أسلوب المصنّف فیه لاحقا .

و

إلیک خلاصه مذهب الشریف المرتضی فی الصَّرفه ، بناءً علی ما جاء فی کتاب «المُوضِح» بنصّ کلامه و عباراته ، بتصرّف یسیر .

۱- المسائل الرّسیّه / ۳۲۳، المطبوع ضمن المجموعه الثانیه من رسائل الشریف المرتضی.

۲- الذخیره / ۳۷۸-۴۰۴ .

۳- تمهید الأصول من جمل العلم و العمل / ۳۳۴ .

يقول الشريف المرتضى فى هذا الكتاب :

١ - يعدّ نصّ القرآن معجزا للبريّه ، و عَلَما و دالاًّ على النبوّه و صدق الدَّعوه . (ص ١٣)

٢ - و إنّ فصاحته بحيث خَرَقَت عادهَ العرب ، و بانَت من فصاحتهم . (ص ١۴)

٣ - إنّ القرآن مختصّ بطريقهٍ فى النظم مفارقهٌ لسائر نظوم الكلام ، و هـذا الاختصاصُ أوضـح من أن يحتاج إلى تكلّف الـدَّلاله عليه . لكن لا يكفى النظم وحـده فى التحـدّى به ، بل لا بدّ أن يقع التحدّى بالنظم و الفصاحه معا (ص ٨) ، أى أنّ التحدّى وقع بالفصاحه و الإتيان بمثله فى فصاحته و طريقته فى النظم معا ، لا مجرّد النظم وحده . (ص ٧)

۴ - إنّ التحـدّى وقع بحسب عُرف القوم و عادتهم ، من حيثُ أطلق اللّفظ به ، و قـد علمنا أنّه لا عهـد لهم و لا عاده بأن يتحـدّى بعضهم بعضا بطريقه نظم الكلام

دون فصاحته و معانيه ، و إنّ الفصاحه هى المقدّمه عندهم فى التحدّى ، و النظم تابعٌ

لها . (ص ٨۴)

۵ - و المِثْلُ فى الفصاحه الـذى دُعُوا إلى الإتيان به هو ما كان المعلوم من حالهم تمكُّنهم منه و قـدرتهم عليه ، و هو المُتقارِبُ و المُدانى ، لا

المماثِلُ على التحقيق ، الذى ربّما أشكل حالهم فى التمكّن منه . (ص ٣٢)

۶ - و التحدّى لا يجوزُ أن يكون واقعا بأمرٍ لا يُعلم تعذّرُه أو تسهّله ، و

أنّه لا بدّ أن يكون ما دُعُوا إلى فعله ممّا يرتفع الشكّ فى أمره (ص ٣۵) ، و قد ثبت أنّ

التحدّى للعرب استقرّ آخرا على مقدار ثلاث آياتٍ قصار مِنْ عُرض ستّه آلاف آيه . (ص ٩)

٧ - و الصَّرفه على هذا إنّما كانت بأن يسلُبَ اللّه تعالى كلّ مَن رام المعارضهَ ،

و

فكّر فى تكلّفها فى الحال العلومَ التى يتأتّى منها ، مثلُ فصاحه القرآن و طريقته فى النظم ، و كيفيه الصَّرف هى بأن لا يجدوا العِلم بالفصاحه فى تلك الحال ، فيتعذّرَ

ما كان مع حصول العلم متأتّيا . (ص ۲۵)

۸ - و إذا لم يقصد المعارضه ، و جرى على شاكلته فى نظم الشعر ، و وصف الخُطَب ، و التصريف فى ضُرُوب الكلام خُلّى بينه و بين علومه .

۹ - و ما يقال : إنّ هذا القول يوجبُ أن يكون القرآن فى الحقيقه غير مُعْجزٍ ، و أن يكون المُعْجِز هو الصَّرف عن معارضه ، فنقول له : بل إنّ القرآن هو

المعجِز من حيثُ كان وجود مثله فى فصاحته و طريقه نظمه متعذرا على الخلق ، من دون اعتبار سبب التَّعذر ؛ لأنّ السَّبب و إنْ يعود عندنا إلى الصَّرف ، فالتعذُّر حاصلٌ على كلّ حال . (ص ۴۰)

۱۰ - هكذا ثبت أنّ القرآن هو العَلَم على صِدْق دعوه النبىّ صلى الله عليه و آله ، و أنّ معارضته متعذَّرةٌ على الخلق ، و أنّ ذلك ممّا انحسمت عنه الأطماع و انقطعت فيه الآمال . فالتحدّى بالقرآن و قعود العرب عن المعارضه ، يدلاّن على تعذّرها عليهم ، و أنّ التعذّر لا بدّ أن يكون منسوبا إلى صرفهم عن المعارضه . (ص ۴۲)

۱۱ - و القول بأنّ الصَّرفه مخالفه لإجماع أهل النظر غير تامّ ؛ لمخالفه النظّام و مَن وافقه ، و عبّاد بن سليمان ، و هِشام بن عمرو الفُوطىّ و أصحابهما ، فإنّهم

خارجون عن الإجماع . (ص ۴۴-۴۵)

كما قام الشريف بتوضيح نقاط كثيره ، و مفاهيم عديده - مثل : المُعْجِز ، الإعجاز ، التحدّى ، النظم ، الفصيح ، خرق العاده و غيرها - التبست معانيها على كثيرٍ

من المتكلّمين ، ممّا استلزم مخالفتهم إيّاه و نسبه اعتقادات إليه هو برىءٌ منها .

و مع وضوح تفاصيل مذهب الشريف فى القول بالصَّرفه - الذى ذكرنا

خلاصته ، و يجد القارئ الكريم تفاصيله و توضيحه لأمورٍ أخرى فى الكتاب - يتبيّن بطلان كثيرٍ ممّا قيل أو يقال ، و نُسِب أو ينسبُ إليه - و إلى غيره من القائلين

بالصَّرفه - من أمور مخالفه لعقيدهِ عامّه المسلمين و إجماعهم، من القول بأنّهم ينفون

مُعجِزيّه نصّ القرآن ، و كونه عَلَما و دالاًّ على صدق دعوى النبىّ صلى الله عليه و آله ، و أنّ القول بالصَّرفه يستلزم صدور القبيح منه تعالى ، و الجبر و سلب الاختيار و

القدره من العرب ، و أمور أخرى مستنكَره تعرّض لذكرها كلُّ من تصدّى لردّ مذهب الصَّرفه من المتقدّمين ، كالباقلاّنىّ و القاضى عبدالجبّار و عبدالقاهر الجرجانىّ

و التفتازانىّ . و من المتأخّرين كالسيّد هبه الدين الشهرستانىّ ، و الشيخ محمّد

حسين كاشف الغطاء ، و مصطفى صادق الرافعىّ ، و المحامى توفيق الفُكَيكىّ ، و العلاّمه الطباطبائىّ و آخرين .

ذهب إلى القول بالصَّرفه ، جماعه من معاصرى الشريف و ممّن تأخّر عنه :

١ - أبرزهم شيخه و شيخ الإماميّه ، و أعظم متكلّميها على الإطلاق ، أى الشيخ محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادىّ ، المشهور بالشيخ المفيد (المتوفّى سنه ۴١٣ ه) ، فقد صرّح فى كتابه أوائل المقالات ، الجامع لعقائده فى أصول الدين و المذهب ب- (إنّ جهه ذلك - أى إعجاز القرآن - هو الصَّرف من اللّه تعالى لأهل الفصاحه و اللّسان ، عن المعارضه للنبىّ صلى الله عليه و آله بمثله فى النظام عند تحدّيه لهم ، و جَعَل انصرافهم عن الإتيان بمثله و إن كان فى مقدورهم ، دليلاً على نبوّته صلى الله عليه و آله ، و اللّطف مستمرّ فى الصَّرف عنه إلى آخر الزمان)(١) .

و هذا القول تصريحٌ منه رحمه الله لا لبس فيه بأنّه كان يعتقد بمذهب الصَّرفه ، فما

١- أوائل المقالات / ۶٣ ، طبعه مؤتمر الشيخ المفيد .

نسبه إليه العلاّمه المجلسیّ رحمه الله فی بحارالأنوار(۱) ، و القُطب الراوندیّ فی الخرائج و الجرائح(۲) أنّه تراجع عنه أخیرا ، قول لم نعثر علی دلیل یسنده من تراث الشیخ المفید المنشور .

اللّهم إلاّ ـ أن یکون الشیخ المفید رحمه الله قد تراجع عن رأیه هذا فی بعض رسائله التی فُقدت و لم تصل إلینا ، و وقف علی محتواها المجلسیّ رحمه الله و القطب الراوندیّ . و معروفٌ أنّ للمفید رسالتین فی موضوع إعجاز القرآن مفقودتین ، هما : الکلام فی وجوه اعجاز القرآن ، و جوابات أبی الحسن سبط المعافَی بن زکریّا فی إعجاز القرآن(۳) .

۲ – الشیخ أبو جعفر الطوسیّ رحمه الله فإنّه حینما أقدم علی شرح القسم النظریّ من کتاب الشریف ، الموسوم ب– جُمَل العلم و العمل ذَهَب إلی القول بالصَّرفه ، لکنّه تراجع عنه بعدئذ ، و صرّح بذلک فی کتابه الاقتصاد(۴) بقوله :

«کنتُ نصرتُ فی شرح الجُمَل القولَ بالصَّرفه علی ما کان یذهب إلیه المرتضی رحمه الله ، حیثُ شرحتُ کتابه ، فلم یَحسُن خلاف مذهبه» .

۳ – أبو الصَّلاح تقیّ الدین الحلَبیّ (المتوفّی سنه ۴۴۷ ه) صرح بذلک فی کتابه تقریب المعارف(۵) بقوله : « . . . ثبتَ أنّ جهه الإعجاز کونهم مصروفین . . . و التحدّی واقع بهما (أی الفصاحه و النظم معا) ، و عن الجمع بینهما کان الصَّرف» .

۴ – الأمیر عبداللّه بن سِنان الخفاجیّ (المتوفّی سنه ۴۶۶ ه) ، حیثُ صرّح

۱– بحارالأنوار ۱۷/۲۲۴ .

۲– الخرائج و الجرائح ۳/۹۸۱ .

۳– رجال النجاشیّ / ۴۰۰ ، طبعه جماعه المدرّسین .

۴– الاقتصاد / ۱۷۳ .

۵– تقریب المعارف / ۱۰۷ .

بقوله(۱):

«إذا عدنا إلی التحقیق وجدنا وجه إعجاز القرآن صرف العرب عن معارضته ، بأن سُلبوا العلوم التی بها کانوا یتمکّنون من المعارضه ، فی وقت مرامهم ذلک» .

۵ - قطب الدین سعید بن هبه اللّه الراوندیّ (المتوفّی سنه ۵۷۳ ه) ، فقد اختار مذهب الصَّرفه ، و صرّح بذلک فی کتاب الخرائج و الجرائح(۲) فی فصلٍ عقده فی باب إعجاز القرآن سمّاه (فی أن التعجیز هو الإعجاز) ، ثمّ طرح فی الباب الذی لحقه أقوال مخالفی الصَّرفه ، و دافع عن مذهب الصَّرفه ، و یُستشمّ من مجموع الکلام فی الباب أنّه اختار مذهب الصَّرفه .

هذا ، و قد نُسب القول بالصَّرفه إلی جماعه ، منهم : أبو مسلم محمّد بن بحر الإصفهانیّ (المتوفّی سنه ۳۲۲ ه) ، و علیّ بن عیسی الرُّمّانیّ (المتوفّی سنه ۳۸۶

ه) ، و الخواجه نصیرالدین الطوسیّ (المتوفّی سنه ۶۷۲ ه) ، و فخر الدین الرازیّ (المتوفّی سنه ۶۰۶ ه) ، و لکن لم نجد تصریحا بذلک فی مصنّفاتهم .

* * *

وصف کتاب (المُوضِحُ عن جهه إعجاز القرآن)

یظهر لمن درس مراحل حیاه الشریف المرتضی أنّه من الشخصیّات المتعدّده

الجوانب ؛ فهو فقیه و أصولیّ و متکلّم و شاعر و مفسّر و . . . و له کتب و

رسائل و آراء فی جمیع هذه العلوم ، و لکنّه کان قبل کلّ شیء فقیها ، حیثُ بدأ حیاته العلمیّه بقراءه الفقه علی الشیخ المفید ، و استمرّ یمارس الفقه و یدرّسه طیله حیاته ،

۱- لاحظ الإعجاز فی دراسات السابقین، لعبد الکریم الخطیب / ۳۷۳.

۲- الخرائج و الجرائح ۳/۹۸۱ - ۹۹۴ .

و

ختم مسیرته أیضا بالفقه ، فقد توفّاه اللّه سبحانه و تعالی حینما کان شیخا و مرجعا للفُتیا للطائفه الإمامیّه ، إلّا أنّ شهرته کانت فی علم الکلام و

تضلّعه فی بحوث أصول الدین ، حتّی طغت علی بقیّه مواهبه و ملکاته ، و مِنْ هنا عُدَّ فقیها متکلّما أو متکلّما فقیها . و لعلّ لهذه الشهره نصیبا کبیرا من الحقیقه ، إذ حینما

نلاحظ فهرس مؤلّفات الشریف ، نجد أنّ علم الکلام و المناظره و الجدل و مباحث أصول الدین ، یمثل حیّزا کبیرا منها ، فقد کَتَب و ألّف کتبا و رسائل عدیده حول مواضیع کلامیّه مهمّه کانت مطروحه عند المتکلّمین و أصحاب المذاهب الکلامیّه و مُناصریهم فی تلک القرون . و من خلال مراجعه سریعه لتراث المرتضی الکلامیّ ، یبرز لنا نشاطه و قوّه اندفاعه فی متابعه آراء خصوم الإمامیه ، و الإجابه عنها بما

یطابق المذهبَ الکلامیّ الإمامیّ . و لعلّ جانبا من هذا النشاط ، و قوّه الاندفاع ، و سرعه الإجابه ، أو اتّخاذ المواقف ، یعود إلی موقعه و منصبه فی المجتمع البغدادیّ ، و عند طائفته ، حیثُ کان زعیم الشیعه بلا منازع ، منذ أن تُوفّی شیخه و سلفه فی الزِّعامه ، الشیخ المفید عام ۴۱۳ ه . و استمرّ فی زعامته إلی حین وفاته

عام ۴۳۶ ه ، أی مدّهً تزیدُ علی عِقدَین ، فقد کان موقعه یقتضیه إبداء رأیه فی کثیر

من القضایا المثاره فی تلک الأزمنه ، و ما أکثرها !

و من القضایا التی کانت مُثاره فی تلک العهود موضوع إعجاز القرآن ، و هو موضوع من الأهمیّه بمکان ، و قد کُتبت و أُلّفت عنه أسفار کثیره . و

لمّا کان المصنّف یتبنّی رأیا خاصّا فی هذا الموضوع ینفرد به ، هو قوله بالصَّرفه ، استلزم الأمر أن یوضّح اعتقاده ، و یُبیّن غرضه و مراده ، فعقد فی عددٍ من کتبه فصولاً ـ و أبوابا لتوضیح هذا الأمر . و یبدو أنّ الشریف أحسّ أخیرا بعدم وفاء ما عقده من الفصول و الأبواب ببیان غرضه و توضیح مرامه ، فأقدم علی تصنیف کتابٍ جامعٍ

مستقلً فی هذا الموضوع ، یحتوی علی کلّ ما یتعلّق به ، سمّاه کتاب (المُوضِح عن جهه إعجاز القرآن) ، و سمّاه ملخّصا (کتاب الصَّرفه) . و یعدّ هذا الکتاب من تراث الشریف الذی سلم معظمُه من عوادی الدهر ، و وصلت الینا نسخه یتیمه منه ، تُعدُّ من نوادر المخطوطات . و یعدّ کتاب الصَّرفه أوسع مؤلَّف کُتب فی هذا المجال ، و هو فرید فی بابه ، حیثُ لم یصنّف غیره - حسبما راجعنا فی کتب الفهارس - فی هذا الموضوع عند الإمامیّه و غیرهم .

نسبه الکتاب الی المصنّف

لا

شکّ أنّ المرتضی ألّف کتابا سمّاه (المُوضِح عن جهه إعجاز القرآن) ، و سمّاه باختصار (کتاب الصَّرفه) ، و قد ذکر کلّ من ترجم له هذا الکتاب فی فهرست مؤلّفاته . و أقدمُ مَن ذکره تلمیذه الشیخ الطوسیّ رحمه الله فی : فهرسته عن مصنّفی کتب الشیعه و أصولهم(۱) ، قال : و له کتاب الصَّرفه .

ثمّ تبعه النجاشیّ (المتوفّی سنه ۴۵۰ ه) فی رجاله(۲) بقوله : کتاب الموضح عن جهه إعجاز القرآن ، و هو الکتاب المعروف بالصَّرفه .

و غیرهم ممّن ترجم للشریف ، آخرهم الشیخ آقا بزرگ الطهرانیّ فی الذریعه(۳) ، قال : کتاب الصَّرفه الموسوم ب- المُوضِح عن جِهه إعجاز القرآن ، للسیّد المرتضی أبی القاسم علیّ بن الحسین بن موسی الموسویّ المتوفّی سنه ۴۳۶ ه . . . و عبّر السیّد نفسه عن هذا الکتاب بالصَّرف فی کتابه جُمَل العلم و العمل ، و کرّر

۱- الفهرست / ۲۹۰ ، طبعه مؤسّسه آل البیت علیهم السلام .

۲- رجال النجاشیّ / ۲۷۰ ، طبعه جماعه المدرّسین .

۳- الذریعه ۱۵/۴۲ .

التعريف بالكتاب فی مدخل (المُوضِح)(۱) .

و

من جهه أخری فإنّ الشریف نفسه قد أشار إلی هذا الکتاب مرارا فی ثنایا بعض کتبه و رسائله ، و قال إنّه قد استوفَی البحثَ عن مذهب الصرفه فیه ، منها : کتاب جُمَل العلم و العمل ، و کذلک کتاب الذخیره(۲) ، حیث قال فیه : «و له نصرتُ فی کتابی المعروف ب- الموضح عن جهه إعجاز القرآن» ، و غیرهما .

هذا ، فضلاً عن أنّ نصّ کتاب الموضح یماثل کثیرا نصّ الفصل الذی عقده الشریف فی إعجاز القرآن فی الذخیره ؛ إذ أنّ التماثل بینهما فی العبارات ، و النمط الفکریّ ، و الأسلوب و المحتوی و الأمثله ، واضحٌ إلی درجه التطابق فی بعض الأحیان بحیثُ یطمئنّ القارئ و یتأکّد له أنّهما صادران من کاتب واحد . و فی الحقیقه یمکن عدّ هذا الفصل من الذخیره تلخیصا للأقسام الأولی من کتاب الموضح .

کما توجد قرینه أخری هی أنّ الشریف قال فی الذخیره(۳) : «و هذا ممّا اعتقده صاحبُ الکتاب المعروف ب- المُغنی ، و نَقَضناه علیه فی کتابنا الموسوم ب- الموضح عن جهه إعجاز القرآن .

و

قد وفی الشریف بوعده هذا فی نسختنا ، حیثُ نلاحظ أنّه تعرّض لأقوال القاضی و طرحها و نقدها بالتفصیل ، و جاء فی الورقه (۵۴ أ) :

«فصلٌ فی بلیغ ما ذکره صاحب الکتاب ، المعروف ب- المُغنی ممّا یتعلّق بالصَّرفه . قال الشریف المرتضی رضوان اللّه تعالی علیه : قال صاحب هذا الکتاب فی فصل وَسَمه . . .» .

۱- الذریعه ۲۳/۲۶۷ .

۲- الذخیره / ۳۷۸ و ۳۸۸ .

۳- الذخیره / ۳۸۸ .

و

هـذا تصـريحٌ من كـاتب النسـخه بـاسم الشـريف ، و أنّ الردّ على «المُغنى» يعود اليه ، و هو أكبر دليـل على انتسـاب الكتاب الى الشريف .

نسخه الكتاب

لا

يتوفّر لهـذا الكتاب القيّم و التراث الغالى النفيس إلاّ نسـخه يتيمه واحـده ، سَـلِمتْ من عوادى الدهر و حوادث الزمان التى أتلفت كمّا هائلاً من مصـنّفات أعلام القرون الأولى . و المتتبع فى تراث الشـريف المرتضـى يواجه ظاهره غريبه ، هى أنّ جميع مؤلّفاته الكبيره و المتوسّطه و الصغيره و حتّى رسائله العديده التى لا

يتعـدى حجم بعضـها و ريقات ، كانت متـداوله ، و لها نسـخ عديـده حسب القرون المتأخّره ، و يظهر من تأريـخ كتابه النُّسَـخ و التملّكـات الـتى عليهـا أنّ الأصـحاب كـانوا يتعاهـدونها بـالقراءه و المقـابله و التعليـق و التلخيص و الشـرح ، بـل إنّ بعض كتب المرتضى رحمه اللهلها عدّه شروح ، مثل : جُمَل العلم و العمل ، و الذريعه إلى أصول الشريعه ، إلاّ كتاب الموضح ، فإنّه لم يُشِر إليه أحد من المفهرسـين إشاره تنمُّ عن رؤيته للكتاب مباشره و عيانا بعد عصر تلميذه الطوسىّ ، و النجاشىّ المتوفّى سنه ۴۵۰ ه ، و لم ينقل أحد عنه مباشرةً ، و هما يدلاّن على أنّ الكتاب لم يكن فى متناول أيدى الجميع مدّه ألف سنه . و لعلّ الكتاب اختفى مباشرةً بعد سنوات قليله من تأليفه ، لأسباب غير معروفه . و يبدو أنّ الأوهام التى أُثيرت حول مُعتقدِى مذهب الصَّرفه مِنْ أنّهم لا يعتقدون بإعجاز نصّ القرآن ، كانت أحد الأسباب فى عدم الاهتمام بالكتاب .

و

إليك مواصفات النسخه التى هى من نفائس مخطوطات خزانه مكتبه الإمام الرضا عليه السلام بخراسان (= كتابخانه آستان قدس رضوى) :

رقم ۱۲۴۰۹ ، قیاس ۱۷×۲۱ ، عدد الأوراق ۱۰۲ ، عدد الأسطر ۲۱ ، و هی نسخه نظیفه بخط نسخ مشرقیّ جمیل مشکول ، و یظهر منها أنّها کانت محفوظه مدّه عشره قرون بأیدٍ أمینه ، حیثُ لم یُرَ علیها أثر للخرم أو الرطوبه ، و لم تُشوِّه

النسخهَ کتابهُ الهوامش و التعلیقات و الذکریات و التملّکات و غیرها .

جاء فی آخرها قول الناسخ رحمه الله :

«تمّ الکتاب ، کتبه محمّد بن الحسین بن حِمیَر الجُشَمیّ(۱) ، حامدا للّه تعالی علی نعمه ، و مصلّیا علی النبیّ محمّد و عترته ، و مستغفرا من ذنوبه ، و فرغ منه

یوم الأربعاء منتصف المحرّم سنه ثمان و سبعین و أربعمائه» .

و الملاحظ أنّ کاتب النسخه، برغم کونه رجلًا عالما فاضلًا، و حاول إخراج نسخه مطابقه لأصل المصنَّف، لکن وقع فی اخطاء و هفوات، وردت الاشاره إلیها فی الهامش.

و

یبدو من البلاغات الموجوده فی جوانب أوراق النسخه - من أوّلها إلی آخرها - أن ناسخها قابلها بعد کتابتها بنسخه الأصل ، و أضاف الکلمات المفرده الساقطه بین الأسطر و علی موضع السقوط . و وضع الکلمات أو الجمل الطویله فی هامش النسخه ، مع الإشاره إلی التصحیح تارهً ، و عدم الإشاره إلیه أخری ، و لکن فی کلّ الأحوال یتطابق قلم ناسخ الأصل مع قلم المصحّح . کما أنّ بدایات الأبواب و الفصول و المسائل و الأقوال قد کُتبت علی نحو بارز و بماء الذهب .

و لا نمتلک معلومات تفصیلیّه تُعیننا علی معرفه الکاتب . أمّا الجُشَمیّ فهو إمّا أن یکون منسوبا الی قبائل جُشَم التی ذکر السمعانی (الأنساب ۲ :۶۱-۶۲) أنّ منها

۱- ضبط کلمه الجَشُمیّ فی آخر النسخه ، هو بفتح الجیم و ضمّ الشین المعجمه ، لکن الصحیح هو ضمّ الجیم و فتح الشین المعجمه .

طائفه من العلماء و الأعيان ، أو منسوبا الى منطقه جُشَم التى لم يذكر عنها ياقوت الحمَوىّ (معجم البلدان ۲/۱۴۱) إلاّ أنّها من قرى بَيهَق من أعمال نيسابور بخراسان(۱) .

و

قد خرّجتْ هذه القريه الصغيره فى تلك الفتره (القرن الخامس الهجرىّ) جماعه من الفضلاء الأعلام ، منهم : الحاكم أبو سعد مُحسَّن بن كرّامه الجُشَمىّ الزيدىّ المقتول بمكّه غيلةً سنه ۴۹۴ ه ، صاحب التصانيف العديده ، و شيخ الزمخشرىّ فى التفسير . و ولده الحاكم محمّد بن أبى سعد الجُشَمىّ ، و أحفاده عفيف القضاه الحاكم الهادى ، و الحاكم الموفّق الجشميّان . و لعلّ صاحبنا من هذه العائله النبيله الكريمه الشريفه التى ينتهى نسبها إلى محمّد بن الحنفيّه ابن الإمام

أميرالمؤمنين عليه السلام .

و

ينبغى لنا أن نطلب لهذا العالم الجليل من اللّه سبحانه و تعالى الرحمه و الغفران ، إذ حفظ لنا كنزا ثمينا ، و تراثا علميّا لا يعوّض .

و ممّا يُؤسف له أنه قد سقطت بدايه النسخه ، و لا نعرف حجم الأوراق الساقطه ، لكن أشرت فى بدايه الكتاب إلى أنّ الساقط لا يتعدّى و ريقات قليله ، لعلّها لا تتجاوز المقدّمه ، و بعض الكلام عن التنبيهات و الأوّليّات عن مذهب الصَّرفه ، و معنى الفصاحه و مفهومها ، حيثُ يشير المصنّف إليه فى الورقه ۴ ب / بقوله : «فقد تقدّم فى القول فى الفصاحه ما يكفى» ، ثمّ يشرع المصنّف بعده مباشرةً

۱- من قرى ربع گاه على جانب قريه بروغن ، كما ذكره ابن فندق (ت ۵۶۵ ه) فى كتابه تاريخ بيهق ۳۸ . و القريه لازالت موجوده بالاسم نفسه فى رستاق گاه و داورزن من محالّ مدينه سبزوار بالقرب من قريه بروغن ، و قد ورد اسمها فى المراجع الرسميّه الإيرانيّه ، مثل : لغت نامه دهخدا / حرف ج ، و فرهنگ آبادى هاى كشور ۴ ، و سبزوار ۴۹ ، و غيرها .

بالحديث عن الصَّرفه و معناها .

فصول الكتاب و أبوابه

سبق أن أشرنا إلى وجود نقصٍ فی بدایه النسخه ، فلو أغمضنا الطَّرف عنه فإنّه یمکن أن نقول: إنّ کتاب الموضح ینقسم إلی ستّه أقسام أو فصول ، أراد المصنّف من خلال مجموعها إثبات نظریّته ، و هی :

۱ - بیان مذهب المصنّف فی القول بالصَّرفه ، و دفع ما یَرِد علیه من الاعتراضات و الشُّبهات ، و ذلک من صفحه ۱ لغایه ۷۵ .

۲ - فی ردّ مذهب جماعه المعتزله من صفحه ۷۶ لغایه ۹۴ .

۳ - فصل فی بیان ما یلزم مخالفی الصَّرفه ، و ردّ بعض الشُّبهات ، مثل ما قیل إنّ القرآن لعلّه للجنّ ، من صفحه ۹۵ لغایه ۱۵۳ .

۴ - عَرض لأقوال القاضی عبدالجبّار فی کتابه المغنی و نقده لها ، من صفحه ۱۶۶ لغایه ۲۵۰ .

۵ - مسألتان متعلّقتان بدفع بعض الشُّبهات المتعلّقه بالصَّرفه ، من صفحه ۲۵۱ لغایه ۲۶۰ .

۶ - أربعه فصول تتضمّن أبحاثا تتعلّق بأنّه صلی الله علیه و آله قد تُحُدّی بالقرآن و تعذّرت معارضتُه ، من صفحه ۲۶۱ إلی آخر الکتاب .

و

ممّا ذکرنا یظهر أنّ أوسع أقسام الکتاب هو الفصل الأوّل و الرابع ، و هما یتستوعبانِ نصف الکتاب .

عملنا فی تحقیق هذا الکتاب

لمّا کانت النیّه معقوده - بحول اللّه و قوّته - علی إخراج هذا التراث العلمیّ

الثمين إلى الملأ العلمیّ ، و إبرازه بما یناسب مکانته من تاریخ علم الکلام الإسلامیّ ، قمتُ بالخطوات اللازمه فی مثل هذه الکتب ، و هی :

۱ - قراءه النصّ أولاً قراءهَ تدقیق و تأمّلٍ ، لاستیعاب محتوی الکتاب ، و مِن ثَمَّ مقارنته بسائر مؤلّفات الشریف المرتضی ، لأجل العثور علی بعض المقارنات التی تُعیننی فی فهم النصّ و التعلیق علیه . حیثُ راجعتُ جُلّ مؤلّفات المرتضی الکلامیّه ، من کتب و رسائل ، و خاصهً کتابه الذخیره الذی یعدّ فصله فی إعجاز القرآن تلخیصا لفصول هامّه من کتاب الموضح ، بل إنّ بعض مقاطع الکتابین متطابقه تماما کما تراه مثبتا فی الهامش .

۲ - تقویم النصّ و تقطیعه بحسب ما هو متعارف عند أهل الفنّ ، و لمّا کانت النسخه المعتمده مشکوله ، ارتأیتُ أنْ أُقدّم النصّ إلی القارئ کما هو مثبتٌ فی الأصل مع الحرکات الإعرابیّه ، بعد تصحیح ما یحتاج الی التصحیح .

۳ - تخریج ما أمکن تخریجه من الآیات و الأحادیث و الأشعار و الأرجاز و الاقوال التی استشهد بها المؤلّف ، و تقدیم تعریف موجز بالأعلام الوارده أسماؤهم فی النصّ .

۴ - بالنسبه الی الرسم الإملائیّ قمتُ بکتابه النصّ علی الرسم المتعارف علیه الیوم ، لا علی ما جری علیه المؤلّف و الناسخ قبل ألف عام ، إیثارا للتسهیل علی من یطالع الکتاب ، و جریا علی ما هو المتعارف علیه الآن .

۵ - قراءه متأنّیه للکتاب مرّات عدیده، تفادیا لوجود أغلاط مطبعیه، و أملاً فی تقدیم نص صحیح، خاصّه و أنّ النّص المطبوع ملیءٌ بالحرکات الإعرابیّه.

۶ - تصدیر الکتاب بمقدّمه تشتمل علی ترجمه المصنّف رحمه الله ، و دراسه حول نظریّه الصَّرفه فی إعجاز القرآن ، و حقیقه مذهب الشریف ، و بنسخه الکتاب ، و

ما یتعلّق بها .

* * *

و

أخيرا لا يفوتنى أن أُنوّه بجميل مَن آزرنى فى إنجاز هذا العمل ، و أخصّ بالذكر ابن عمّنا المحقّق الفاضل ، و الخبير بعلم الكلام الإسلامىّ ، عضو مؤسّسه دائره المعارف الإسلاميّه الكبرى ، الأستاذ حسن الأنصارىّ الذى يرجع اليه الفضل فى العثور على هذه المخطوطه الثمينه ، و التعريف بها فى مقال علمىّ رصين(۱) ، و الحثّ على تحقيقها و إخراجها .

كما يجب أن أقدّم جزيل شكرى و عرفانى للمحقق القدير الأستاذ على البصرى - مدير قسم الكلام فى مجمع البحوث الاسلاميه - الذى راجع الكتاب مراجعه دقيقه فاحصه، و أبدى ملاحظات و تصحيحات قيّمه ممّا زاد فى تقويم النّص و صحته.

و أتقدّم أيضا بوافر الشكر و التقدير لسماحه حجّه الإسلام و المسلمين الشيخ على أكبر إلهى الخراسانى مدير مجمع البحوث الإسلاميه الذى بادرنى بالمباركه على اختيارى الكتاب للتحقيق، و هيّأ لى - متفضّلاً - صوره عن المخطوطه، و ظلّ يتابع بجدّ سير العمل الى مرحلته الأخيره. أسأل اللّه سبحانه له التوفيق الدائم لخدمه

العلوم الإسلاميّه .

و

فى الختام أحمد اللّه العلىّ القدير على توفيقه إيّاى أنْ أعيشَ فى رحاب هذا الكتاب المبارك ، و أسأله تعالى أن يتقبّل عملى ، و يُخلص نيّتى ، و يجعله ذُخرا لى يوم لا ينفع مال و لا بنون ، آمين .

و

آخر دعوانا أن الحمد للّه ربّ العالمين

غُرّه جمادى الآخره سنه ۱۴۲۳ ه

محمّد رضا الأنصارىّ القمّىّ

۱- مجله نشر دانش ، السنه السابعه عشره ، العدد الثالث ، خريف ۱۳۷۹ ش ، ص ۳۳ .

تصوير الورقه الأخيره من النسخه المخطوطه

ص:٣٢

فی بیان مذهب الصَّرفه

اشاره

... (۱)

و

کذلک لو کانوا مُنِعوا بما یَرفعُ التمکُّنَ مِنَ الکلامِ ، ممّا یَختصُّ الآله و البِنْیَه . و لیسَ هذا مذهَبُکُم فَنُطنِبَ فی رَدِّه .

و

إنْ کانوا سُلِبوا العُلُومَ فَلَیسَ یَخلُونَ مِن أن یکُونوا سُلِبُوها عِند ظُهُورِ القرآنِ و التَّحَدّی به ؛ و قد کانت مِن قبلُ حاصلةً لهم ، أو یکونوا لم یَزالو

فاقِدینَ لها .

فإن أرَدتُم الثّانی ، فهو مؤکِّدٌ لقولِنا ، بل هو نصُّ مذهبِنا ؛ لأنّ القرآنَ یکونُ

حینئذٍ خارِقا للعَادهِ بفَصاحتِه ، مِن حیثُ لم یُمکَّنْ أحدٌ مِنَ الفُصَحاءِ - فی ماضٍ و لا مستَقبَلٍ - مِنَ العلوم الّتی یَقَعُ معها مِثلُه .

و

إنْ أرَدْتُمُ الأوّلَ ، فقد کانَ یجبُ أن یَقَعَ لنا و لغیرِنا الفَرقُ بین کلامِ العَرَبِ و أشعارِها قَبْل زمانِ التَّحَدّی و بعدَ زمانِه ، و نجدَ بَینهُما تَفاوُتا ، و لیسَ نَجدُ ذلک .

و یجبُ أیضا : أن یکونَ ما ذَکَرتُمُوه من اللَّبسِ الواقِعِ علی مَن ضَمَّ شیئا مِن

۱- نقص فی نسخه «الأصل» بمقدار وُرَیقات ، لعلّه لا یتجاوز المقدّمه و بعض الکلام عن التنبیهات و الأولیّات من مذهب الصَّرفه ، و معنی الفصاحه و مفهومها ، حیثُ یشیر المصنّف إلی هذه الأمور فی الورقه ۴ ب بقوله : «فقد تقدّم فی القول فی الفصاحه ما یکفی» .

القُرآنِ إلى فَصيح كلامِ العربِ ، إنّما هو فى كلامِهم قبلَ زمانِ التحَدّى ، فأمّا فيما وَقَعَ

منهُم بعدَه فالأمرُ ظاهر ، و الفرق واضح . و هذا ممّا يَعلَمونَ ضَرورةً خِلافَه ؛ لأنّنا لا نَجِدُ مِنَ الفَرقِ بين ما نَضُمُّه إلى القُرآنِ مِن كلامِ العَرَب و

أشعارِها قبلَ التَّحَدّى إلاّ ما نَجِدُهُ بينَه و بَينَ كَلامِهِم بعدَ ظُهورِ القُرآنِ و وُقوعِ التَّحَدّى به .

و

هذا مَتَى لَمْ تُسَلِّموهُ ، و زعَمتُم أنّ بَين كَلامِهِم قَبل التَّحَدّى و

بعدَه هذا الفرقَ العَظيمَ ، و أحَلْتُم بمعرِفَتِه على غَيرِكُم أو ادَّعيتُمُوها لأنفُسِكم ، طَرّقتُم على دَليلِكُمُ الّذى قدّمتُمُوه ما يَهدمُه ؛ لأنّه مَعقودٌ بهذا المعنى و مَبنيٌّ عليه .

و

إنْ كانت دَواعِيهم التى صُرِفَت عن المُعارَضه ، فذلكَ فاسدٌ مِنْ وجوهٍ :

أحدها : إنّا نَعلَمُ - نحنُ و كلُّ أحَدٍ - تَوفّرَ دَواعى القَومِ(۱) إلى المُعارِضهِ و شِدّةَ حِرصِهم وَكَلَبِهم(۲) عليها . و لو كانت دَواعيهم إلى المُعارضهِ مَصروفةً لَمَا عُلِمَ ما ذكرناهُ منهم .

و

منها : أنّ الدَّواعى إلى المُعارَضهِ ليسَت أكثَر مِن عِلمِهم بِتَمكُّنِهم منها ، و ما يَعودُ بها مِنَ النَّفعِ ، و يَندَفِعُ مِنَ الضَّرر . و كُلُّ هذا يَعلمُهُ القَومُ ضرورةً ، بل العِلمُ به ممّا يُعَدُّ مِن كمالِ العقلِ ؛ فليسَ يَصرِفُهُم عن هذه الدَّواعى(۳) إلاّ ما أخرَجَهُم من كمالِ عُقُولِهم و ألحقَهُ بأهلِ النَّقص و الجُنون ، و لم يَكُنِ القومُ كذلك .

و منها : أنّ ما صَرَفَ عن المُعَارضهِ لا بُدّ أن يكُونَ صارِفا عمّا فى معناها ، و عَمّا يكُونُ الدَّواعى إليهِ داعيا إليها . و قَد عَلِمنا أنَّهُم لم يَنصَرِفُوا عن السَّبِّ والهِجاءِ و عن المُعَارضهِ ، ممّا لا يَشتبِهُ على عاقلٍ جَهلُ مَن عارَضَ بمثلِهِ و سُخفُهُ ،

۱- يقصد بهم كفّار قريش و المشركين فى جزيره العرب ، الذين كانوا يعارضون رسول اللّه صلى الله عليه و آله ، و يناوئون دعوته بشتّى الوسائل .

۲- يُقال : رجلٌ كَلِبٌ ، إذا اشتدّ حِرصُه على الشىء .

۳- فى الأصل : الدعاوى ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

كالقَصَصِ بأخبارِ رُسْتُم و اسفَنْدَيار .

و الصَّارِفُ عن المُعارَضهِ صارِفٌ عن هذا ؛ لأنّ ما يَصرِفُ عن المُعارَضهِ(۱) إنّما يَرى أنّه لا غَناء فى فِعلها ، و لا طائلَ فى تَكلُّفِها . و أنّ الحَظَّ فى الإضرابِ عنها و العُدولِ إلى المُناجَزهِ بالحربِ . و هذا لا مَحاله يَصْرِفُ عن جميع ما عَددناهُ .

و

متى لم تَعنوا بالصَّرفَهِ أحَدَ هذِهِ الأقسام الّتى فَصّلناهَا ، فمذهبُكُم غيرُ مفهومٍ ، و أنتُم إلى أن تُفهِمُونا غَرَضَكُم فيه أحوَجُ مِنكُم إلى أن تَدُلّونا على صِحّتِه .

قيل له : أوّلُ ما نحتَاجُ اليه فى جوابِكَ أن نُعلِمَكَ كُنهَ مذهَبِنا فى التَّحَدّى بالقُرآن . و عِندَنا(۲) أنّ التَحَدّى وَقَع بالإتيانِ بمِثْلِهِ فى فَصَاحتِه و طريقَتِه فى النَّظمِ ، و لم يكُن بأحَدِ الأمرَينِ عَلى ما تَذهَبُ - أنتَ و أصحابُكَ - إليه ، فلو

وَقَعتِ المُعارضهُ بشِعرٍ أو برَجَزٍ مَوزُونٍ أو بمنثُورٍ مِنَ الكلامِ ليسَ له طَريقهُ القُرآنِ فى النَّظمِ ، لم تكُن واقعهً مَوقِعَها .

و

الصَّرفهُ على هذا إنّما كانت بأن يَسلُبَ اللّه ُتعالى كُلَّ مَن رامَ المُعارَضهَ و فكّرَ

۱- بعدها فى الأصل : صارف عن هذا لأنّ ما يصرف عن المعارضه ، و لعلّه تكرار من الناسخ .

۲- قال الشريف المرتضى فى كتابه الذخيره فى علم الكلام / ۳۸۰ : «فإن قيل : بيّنوا كيفيّه مذهبكم فى الصَّرفه ، قلنا : الذى نذهبُ إليه أنّ اللّه تعالى صَرَف العرب عن أن يأتوا من الكلام بما يساوى أو يضاهى القرآن فى فصاحته و طريقته و نظمه ، بأن سَلَب كلّ مَن رام المعارضهَ العلومَ التى يتأتّى ذلك بها ، فإنّ العلوم التى بها يمكن ذلك ضروريّه من فعله تعالى فينا بمجرى العاده . و هذه الجمله إنّما ينكشف بأن يدلّ على أنّ التحدّى وقع بالفصاحه و الطريقه فى النظم ، و أنّهم لو عارضوه بشعر منظوم لم يكونوا فاعلين ما دُعوا إليه ، و أن يدلّ على اختصاص القرآن بطريقه فى النظم مخالفه لنظوم كلّ كلامهم ، و على أن القوم لو لم يُصرَفوا لعارَضوا» .

فی تَکلَّفِها فی الحالِ العُلومَ التی یَتأتّی معها مِثلُ فَصاحهِ القُرآن و

طریقتِه فی النَّظم .

و إذا لم یَقصِد المُعارضَهَ ، وَ جَری علی شاکِلتِهِ فی نَظمِ الشِّعرِ ، و وصفِ(۱)

الخُطَب ، و التَّصرُّفِ فی ضُرُوبِ الکلام ، خُلّیَ بینَهُ و بینَ عُلُومِه ، و لم یُخَلَّ بینَهُ و بینَ معرفتِه . و لهذا لا نُصِیبُ فی شیءٍ مِن کلام العَرَبِ - مَنثُورِهِ و

مَنظُومِه - ما یُقارِبُ القُرآنَ فی فَصَاحتِه ، مَعَ اختِصاصِهِ فی النَّظم بِمِثل طریقتِه .

و

هذا الجوابُ لا یَصِحُّ الأمرُ فیه إلاّ بأن نَدُلَّ علی أنّ التَّحَدّی وَقَع بالفَصاحهِ مَعَ الطَّریقَهِ فی النَّظم ، و علی أنّ القُرآنَ مُختصٌّ بطریقهٍ فی النَّظم مُفارقهٍ لسائرِ نُظومِ الکَلام ، و علی أنّ القَومَ لو لم یُصرَفوا علی الوجهِ الّذی ذَکَرناهُ لَوَقَعتْ مِنهُم المعارضَهُ بما یُساوی أو یُقارِبُ الوجهَ الذی ذَکَرناهُ ، [و] لم یُمکِنْ أنْ یُدّعی أنّ شِعر الطائیّینِ(۲) وَ مَن جَرَی مَجراهُما مِن المُحْدَثینَ - إذا قَدَّرنا ارتفاعَ مَن بینهما مِن ذَوی الطَّبقاتِ ؛ لأنّ التَقارُبَ و التَّساوی فیما ذَکَرنا(۳) أنّهم یتساوَونَ فیه - یُریدُ أن

یکونَ خارِقا للعادَهِ و إنْ کانَ بائنا مُتَقدِّما .

علی أنّ الدَّعوَی فی فَصاحَهِ القُرآنِ - أنّها و إنْ خَرَقَت عَادهَ العَرَبِ و بانَتْ مِن فَصَاحتِهم فلیس بینها وَ بَین فَصیحِ کلامِهم مِنَ التَّباعُدِ ما بین شِعر امرئ القَیس(۴)

۱- هکذا فی الأصل، و لعلّه: رَصْف.

۲- الطائیّان هما : ۱ - أبو تمّام حبیب بن أوس الطائیّ ، صاحبُ الحماسه و أحد أشهر شعراء العرب ، قیل إنّه کان یحفظ أربعه عشر ألف أرجوزه من أراجیز العرب ، و کان شیعیّا موالیا لأهل البیت علیه السلام ، تُوفّی بالموصل أیّام الواثق باللّه عام ۲۳۱ و قیل ۲۳۸ه . ۲ - البُحتریّ ، أبو عُباده ، الولید بن عُبید الطائیّ ، الشاعر المشهور ، ولد بمنبج من أعمال الشام ، و مدح جماعهً من الخلفاء أوّلهم المتوکّل ، و خلقا کثیرا من الرؤساء و الأکابر ، توفّی عام ۲۸۴ه .

۳- فی الأصل : ذکرنا ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- امرُؤ القیس بن حُجر بن الحارث الکِنْدیّ نحو ۱۳۰-۸۰ ق.ه ، شاعرٌ جاهلیّ، بل أشهر شعراء العرب علی الإطلاق.

و شِعرِ الطائيين – ظاهِرهُ التَّناقُض ؛ لأنّا قد عَلِمنا أنّ الطائيّين قد يُقارِبانِ و يُساوِيانِ امرأَ القَيسِ مِنَ القَصيدَهِ فى البَيتَينِ و الثَّلاثهِ و إنْ تَعَذّرَ عليهما المساوَاهُ فيما جَاوَزَ هذا الحدَّ . و نِسبهُ ما يُمكن أنْ تقَعَ المُساواهُ منهما فيه إلى جُملهِ القَصيدَهِ نِسبهٌ مُحَصّلهٌ ؛ لعلّها أنْ تكُونَ العُشرَ(١) و ما يُقارِبُهُ ؛ لأنّ القَصيدهَ المتَوسِّطهَ فى الطُّولِ

و

القِصَرِ مِن أشعارِهم ليسَ تَتَجاوزُ مِن ثلاثينَ إلى أربعينَ بَيتا . و إذا أضَفنا ذلكَ – على هذا الاعتبارِ – إلى جُملهِ شِعرِهما و شِعرِه ، وَجَدنا أيضا ما يُمكِنُ أن يُساوِياهُ

فيه مِن جُملهِ شِعرِهِما هذا المَبلَغَ الذى ذَكَرناهُ بل أكثرَ منه ، لأجلِ كَثرَه شِعرِهما وَ زِيادَتهِ على شِعرِ امرئ القَيس .

و

قد ثَبَتَ أنّ التحدّى للعَرَبِ استقَرَّ آخِرا على مِقدارِ ثلاثِ آياتٍ قِصَارٍ مِن

عُرْضِ سِتّهِ آلافِ آيهٍ و كذا و كذا طِوالاً و قِصَارا ، لأنّه وَقَعَ بسُورَهٍ غَيرِ مُعيَّنهٍ ، و أقصَرُ السُّوَرِ ما كانَ ثلاث آياتٍ ، فلا بدّ أنْ تكُونَ العَرَبُ – على المَذهَبِ الّذى يُرَدُّ على القائلينَ به – غَيرَ مُتمكِّنِينَ مِن مُساواتِه أو مُقَارَبتِه فى مِقدارِ ثلاثِ آياتٍ . و لهذا عندَهُم(٢) لم يَرُومُوا المُعَارضهَ و

لم يَتَعاطَوها .

و

نحنُ نَعلمُ أنّ نِسبَهَ ثلاثِ الآياتِ الّتى لم يتمكّنوا مِن مُساواتِه و

مُقارِبَتِه فيها إلى جُملهِ القُرآنِ أقَلُّ و أنقَصُ بأضعافٍ مضاعَفَهٍ مِن نِسبهِ ما يَتمكَّنُ الطائيانِ مِن مُساواهِ امرئ القَيس أو مُقارَبتِه فيه ، سواءٌ أضَفْتَ ذلكَ إلى كلِّ قصيدهٍ مِن شِعرِ امرئ القَيس أو أضفتَهُ إلى جُملهِ شِعرِه ، بل كانَ ما يَتمكَّنُ العَرَبُ مِنْ مُقارَبهِ القرآنِ فيه – إذا أضَفناهُ إلى ما يَتَمَكّنُ المُحدَثُونَ مِنْ مُقارَبَهِ المُتقدِّمينَ فيه – لا نِسبَهَ له إلى القُرآنِ . و ليسَ هذا إلّا لأنّ التباعُدَ بينَ القُرآن و بَين مُمكِنِ فَصَاحاءِ العَرَبِ قَد جاوَزَ كُلَّ عادهٍ ، و خَرَجَ عن كُلِّ حَدٍّ . و أنّه لم يَفضُل كلامٌ فَصِيحٌ فيما مضى و لا فيما يأتى

١– فى الأصل : الشعر ، و المناسب ما أثبتناه .

٢– كذا فى الأصل ، و لعلّه : عَدَّهم .

كلاما هو دُونَهُ فى الرُّتبهِ هذا الفَضلَ و لا حَصَلَ بينَهُما هذا القَدرُ ، و إنْ كانَ أحدُهُما مِنَ الفَصَاحهِ فى الذِّروَهِ العُليا ، و الآخَرُ فى المنزِلَهِ السُّفلى .

هـذا إذا فَرَضـنا بُطلانَ الصَّرفهِ ، و نَسَبْنا تَعذُّرَ المُعَارضهِ على العَرَبِ إلى فَرطِ فَصَاحهِ القُرآن ، فكيفَ يُمكِنُ مَعَ ما كَشَفناهُ أن يُدّعى أنّ ما بينَ القُرآنِ و بينَ كلامِ فُصَحاءِ العَرَبِ مِنَ البُعدِ فى الفَصَاحهِ دُونَ ما بين شِعرِ الطائيَّينِ و

شعرِ امرئ القَيس ؟ !

و

ما أورَدناهُ مِنَ الاعتِبارِ يُوجِبُ أنْ يكونَ بينَهُما أكثرُ ممّا بينَ شِعرِ المُتَقدِّمينَ

و المُحدَثينَ بأضعافٍ كثيرهٍ . و أنّ ذلك لَو لَم يكُنْ على ما قُلنا ، و

كانَ على ما تَوَهّمَهُ الخَصمُ ، لَوَقَعتِ المُعارَضَهُ لا مَحالَهَ . كما أنّ امرأ القَيسِ لو

تَحَدَّى أحدَ الطائيَّينِ ببيتٍ مِنْ عُرْضِ شِعرِه لَسَارَعَ إلى مُعَارضَتِه و لم يَتَخلَّفْ عنها . و

هذا ممّا لا إشكالَ فى مِثلِهِ .

* * *

وَ

بعدُ ، فإنّ مَن يَدَّعىَ أنّ خَرقَ العادَهِ بالقُرآنِ إنّما كانَ مِن جهَهِ فَصَاحتهِ دونَ غَيرِها ، لا يُقْدِمُ عَلى أنْ يقولَ : إنَّ بَينَ شىءٍ مِنَ الكلامِ الفَصِيحِ و إنْ تَقَدَّمَ ، و بينَ غَيرِه مِنَ الفَصِيحِ و إنْ تأخَّرَ ، مِنَ البُعدِ أكثَرَ مِمّا بينَ القُرآنِ و فَصيحِ كلامِ العَرَبِ ؛ لأنّهُ كَالمُنافى لأصلهِ ، و المُنافِرِ لقَولِهِ .

و

إذا استَحسَنَ ارتِكَابَهُ مُستَحسِنٌ ، مُعتَصِما به ممّا تَقدّمَ مِنَ إلزامِنا ، كانَ ما أورَدناهُ مُبطِلاً لقولِه و مُكذِّبا لظنِّه . و هذا واضحٌ بحَمدِ اللّه .

فإنْ قال : ما الّذى تُريدونَ بقولِكُم : إنّهم صُرِفُوا عَن المُعارَضه ؟ أتُريدُونَ أنَّهُم أُعجِزُوا عنها ، أم سُلِبُوا العُلومَ الّتى لا تَتأتّى إلاّ بها ، أم شُغِلُوا عنها ، و صُرِفَت هِمَمُهُم و دَواعِيهم عن تَعاطيها ؟

فإنْ أردْتُم العَجزَ فهو واضحُ الفَسادِ ؛ لأنّ العَجزَ لا يَختصُّ بكلامٍ دونَ كلامٍ .

و لو كـانُوا أَعْجِزُوا عن الكلامِ المُساوى للقُرآنِ فى الفَصاحهِ ، لم يَتأتَّ منهُم شـىءٌ مِنَ الكَلامِ فى الفَصَاحهِ ، و يُماثِلُ فى طريقهِ النَّظمِ ، و نحنُ نَفعلُ ذلك .

[قيـل له] : أمّـا مايَـدُلُّ على أنّ التحَـدّى كـانَ بالفَصاحهِ و النَّظمِ معا أنّا رأينا النَّبىَ صـلى الله عليه و آله أرسَلَ التَّحَـدّى إرسالاً ، و أطلَقَهُ إطلاقـا مِنْ غيرِ تَخصِـيصٍ يَحصُـرُه ، أو استِثناءٍ يَقْصُـرُه ؛ فقالَ صـلى الله عليه و آله مُخبِرا عن رَبِّه تعالى : «قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرا»(۱) .

و

قالَ : «أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللّه ِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ»(۲) .

فَتَركُ القومِ استِفهامَهُ عن مُرادِهِ بالتحَدّى و غَرَضِهِ فيه ، و هل أرادَ مِثلَهُ فى

الفَصَاحهِ دونَ النَّظمِ ، أو فيهما مَعا ، أو فى غَيرِهما ؟ فِعْلَ مَنْ قَد سَـبَقَ الفَهمُ إلى قلبِه و زالَ الرَّيبُ عنه ؛ لأ نّهم لو ارتَابُوا لَسَأ لُوا ، و لو شَكُّوا لَاستَفهَمُوا . و لم يَجْرِ ذلك على هذا إلّا و التحَدّى واقعٌ بحَسَبِ عَهْدِهم و عادتِهم . و قَد عَلِمنا أنّ عَادَاتِهم

جَارِيَهٌ فى التحَدّى باعتِبارِ طَريقهِ النَّظمِ مَعَ الفَصَاحهِ ، و لهذا لا

يَتحـدَّى الشَّاعِرُ الخَطيبَ الذى لا يَتمَكّنُ مِنَ الخَطابهِ . و إنّما يَتَحَدَّى الشَّاعِرُ الشَّاعِرَ و الخَطِيبُ الخَطِيبَ . وَ وَجَدْنا أكثَرَهُم لا يَقنَعُ بـأنْ يُعارِضَ القَصِـيدَهَ مِنَ الشِّعرِ بقَصِـيدهٍ منه حَتّى يَجعَلَها مِن جِنسِ عَرُوضِـها ، كأنّها إنْ كانت مِن الطويلِ جَعَلها مِنَ الطويلِ ، و إن كانت مِنَ البَسيطِ جَعَلَها مِنَ البَسِيطِ . ثُمّ لا يُرضيهِ ذلك حَتّى يُساوِىَ بينَهُما فى القَافِيهِ ، ثُمّ فى حَرَكَهِ القَافِيه .

و

على هذا المذهَب يَجْرى التَناقُضُ(۳) بين الشِّعرِ ، كُمناقَضَه

۱- سوره الإسراء : ۸۸ .

۲- سوره هود : ۱۳ .

۳- قال الخليلُ بن أحمد فى كتاب العين : النَّقْض : إفساد ما أبرمتَ من حَبلٍ أو بناءٍ . و المناقضه فى الأشياء ، نحو الشعر ، كشاعر ينقُضُ قصيده أخرى بغيرها . و من هذا نقائضُ جرير و الفرزدق .

جَريرٍ(۱) لِلفَرَزدَق(۲) ، و جَريرٍ للأخطَلِ(۳) ، و غَيرِ هؤلاءِ ممّن لم نَذكُرْه ، و هو مَعروفٌ . و إذا كانت هذِه عادَتَهم ، فإنّما أُحِيلُوا فى التَحَدّى عليها(۴) .

فإنْ قالَ : عادةُ العَرَبِ و إنْ جَرَتْ فى التحَدّى بما ذَكَرتُموه ، فإنّه ليسَ يَمتَنِعُ صِحَّةُ التَّحدّى بالفَصَاحهِ دُونَ طريقهِ النَّظم ، و لا سيّما و الفَصَاحَةُ هى التى يَصِحُّ فيها(۵) التَفَاضُلُ و التَبايُنُ . و هى أَولى بِصِحّهِ التحَدّى مِنَ النَّظمِ الَّذى لا يَقَعُ فيه التَفَاضُلُ .

و

إذا كانَ ذلكَ كذلكَ غيرَ مُمتنعٍ فما أنكَرتُمْ أنْ يكونَ النَّبىُّ صلى الله عليه و آله تَحَدّاهُم بالفَصَاحهِ دونَ النَّظمِ ، فأفهَمَهُم قَصدَهُ فَلهذا لم يَستَفهِمُوهُ ؟ !

قيلَ له : ليس يَمنَعُ أنْ يَقَعَ التحَدّى بالفَصَاحهِ دونَ النَّظمِ ممّن بَيَّن غَرَضَه

۱- هو جرير بن عطيّه بن حذيفه الكلبى التميمىّ ۲۸-۱۱۰ ه أشعر أهل عصره، ولد و مات فى اليمامه. كان هجّاءً مُرّا، و له مساجلات مع شعراء عصره، فلم يثبت أمامه غير الفرزدق و الأخطل.

۲- هو أبو فراس ، همّام بن غالب ، من أشهر شعراء العرب . له مساجلات معروفه مع جرير . و هو صاحب الميميّه المشهوره يمدح بها الإمام زين العابدين عليه السلام . * هذا الذى تَعرِفُ البطحاءُ وطْأَتَهُ *

۳- الأخطل : هو غياث بن غوث بن الصلت التغلبىّ ۱۹-۹۰ ه ، شاعر بنى أُميّه النصرانىّ . و المروّج لسياساتهم .

۴- قال الشريف المرتضى فى الذخيره فى علم الكلام / ۳۸۰-۳۸۱ : «أنّه صلى الله عليه و آله أطلق التَّحدّى و أرسله ، فيجبُ أنْ يكونَ إنّما أطلق تعويلاً على عاده القوم فى تحدّى بعضهم بعضا ، فإنّها جرت باعتبار الفصاحه و طريقه النَّظم ، و لهذا ما كان يتحدّى الخطيبُ الشاعرَ و لا الشاعرُ الخطيبَ ، و انّهم ما كانوا يرتضون فى معارضه الشعر بمثله إلاّ بالمساواه فى عروضه و قافيته و حركه قافيته . و لو شكّ القوم فى مراده بالتحدّى لاستفهموه . و ما رأيناهم فعلوا ؛ لأنّهم فهموا أنّه صلى الله عليه و آله جرى فيه على عاداتهم» .

۵- فى الأصل : تصحّ فيه ، و المناسب ما أثبتناه .

و أظهَرَ مَغزاه ، و إنّما مَنَعنا فی التَّحدّی بالقُرآنِ مِنْ حیثُ أطلقَ التَحَدّی به ، و عَرِیَ ممّا یَخُصُّه بوجهٍ دُونَ وَجهٍ ، فَحَمَلناهُ علی ما عَهِدَهُ القَومُ و

ألِفُوه فی التحَدّی . و لو کانَ النَّبیُ صلی الله علیه و آله قد أفهَمَهُم تَخصِیصَ التحدّی - کما ادّعَیتَ - بقولٍ مَسمُوعٍ

لَوجبَ أن یُنقَلَ إلینا لَفظُه ، و المَقَامُ الذی قامَهُ الرسولُ صلی الله علیه و آله فیه ، و لیسَ نَجدُ فی ذلک نَقلاً .

و کذلک لو کانَ اضطَرَّهُم إلی قَصدِه بمخارِجِ الکلامِ ، أو بما یَجری مَجری مَخارِجِهِ مِنَ الإشاراتِ و غیرِها ، مِن غیر لفظٍ مَسمُوع ، لَوجَبَ اتّصالُ ذلک أیضا بنا و حُصُولُ عِلْمِهِ لنا ؛ لأنّ ما یَدعُو إلی نَقلِ الألفاظِ المَسمُوعهِ یَدعُو إلی نَقْلِ ما یَتَّصِلُ بها مِنْ مَقَاصِدَ وَ مَخَارِجَ ، لا سیّما فیما تَمسُّ الحاجَهُ إلیه . ألا

تَری أنّ النَّبیَ صلی الله علیه و آله

لمّا نَفَی النبوَّهَ بعد نُبوّتِه بقولِه علیه السلام : «لا

نَبیَ بَعدی»(۱) ، ثمّ أفهَمَ السّامِعینَ مُرادَهُ مِن

۱- من الأحادیث المشهوره و المتواتره ، و قد نصّ الجمیع علی صحّته ، و رواه الشیعه و السُّنّه فی مجامیعهم الحدیثیّه و مسانیدهم و صحاحهم ، نقلاً عن جماعهٍ من أعیان الصحابه : کأبی سعید الخُدریّ ، و سعد بن أبی وقّاص ، و زید بن أرقم ، و جابر بن عبدالله ، و أنس بن مالک ، و ابن عبّاس و عبدالله بن مسعود ، و أسماء بنت عُمَیس و غیرهم . و إلیک مصادر الحدیث : بحار الأنوار حیث رواه العلاّمه المجلسیّ فی مجلّدات عدیده ، و یکفیک أن تراجع المجلّد ۳۷ من ص ۲۰۶ لغایه ص ۳۳۷ . و رواه أحمد بن حنبل فی مسنده ۱/۱۷۰ ، ۱۷۴ ، ۱۷۷ ، ۱۷۹ ، ۱۸۲ و ۳/۳۲ و ۶/۳۶۹ . و فی فضائل الصحابه ۲/۵۹۸ ، ۶۱۰ ، ۶۳۳ ، ۶۴۲ ، ۶۷۰ . و رواه البخاریّ فی صحیحه ۶/۳ باب غزوه تبوک ، و ۵/۱۹ باب مناقب أمیرالمؤمنین علیه السلام. و رواه مسلم فی صحیحه ۷/۱۱۹ ، ۱۲۰ ، ۱۲۱ . الترمذیّ فی صحیحه ۵/۶۳۳ و ۶۴۱ . ابن المغازلیّ فی مناقبه ۲۷ ، ۲۸ ، ۳۰ ، ۳۱ ، ۳۳ ، ۳۴ ، ۳۵ ، ۳۶ . و راجع أیضا : أُسد الغابه ۴/۲۶ ، تاریخ دمشق لابن عساکر ۱/۱۳۲ ، ۲۲۵ ، مستدرک الصحیحین ۳/۱۵۰ ، الخصائص للنسائیّ ۲۶۳ ، أنساب الأشراف ۲/۱۱۲ ، الغدیر فی الکتاب و السنّه ۵/۳۶۳ ، ۷/۱۷۶ ، ۱۰/۲۷۸ ، و مصادر أخری کثیره . و لفظ الحدیث المتّفق علیه عند الجمیع ، أنّه صلی الله علیه و آلهقال لعلیّ علیه السلام : «أنت منّی بمنزله هارون من موسی إلاّ أنّه لا نبیّ بعدی» .

هذا القولِ ، و أنّه عَنَى به : لا نَبىَ مِنَ البَشَرِ كُلِّهم ، و أرادَ بالبَعدِ عُمُومَ سائرِ الأوقَاتِ المُستَقبلِهِ ، قَريبِها و بَعيدِها ، اتَّصلَ ذلك بنا على حَدّ اتّصَالِ اللّفظِ ، حَتّى شَرِكْنا سامِعِيهِ فى مَعرِفَهِ الفَرضِ ، و كُنّا فى العِلْمِ به كأحَدِهِم . و فى ارتفاعِ كُلِّ ذلك مِنَ النَّقلِ ، دليلٌ على صِحّهِ قَولِنا .

على أنّ التَّحدّى لو كانَ مَقصُورا على الفَصَاحهِ دُونَ النَّظمِ لَوَقَعت المُعارضَهُ مِنَ القَومِ بِبَعضِ فَصيحِ شِعرِهِم أو بَليغِ كلامِهم ، لأنّا قد دَلَلْنا على أنّ خَفَاءَ الفَرقِ علينا بين بَعْضِ قِصَارِ سُوَرِ القُرآنِ و فَصِيحِ كلامِ العَرَبِ ، يَدلُّ على التَقارُبِ المُزيلِ للإعجازِ . و العربُ بهذا أعْلَمُ و له أنقَد ، فكانَ يَجبُ أنْ يُعارِضُوا . و

إذا لم يَفعَلُوا ، فلأنّهم فَهِمُوا مِنَ التحدّى الفَصَاحهَ و طَرِيقَهَ النَّظمِ ، و لم يَجتَمِعا لهم .

فأمّا اختِصاصُ القُرآنِ بنظمٍ مُخالفٍ لسائرِ ضُرُوبِ الكلام فأوضَحُ مِنْ أنْ يُتَكَلّفَ الدَّلالهُ علَيه . و كلُّ سامعٍ للشِّعرِ المَوزونِ و الكَلامِ المَنثُورِ يَعلَمُ أنّ القُرآنَ ليسَ مِن نَمَطِهما ، و لا يُمكنُ إضافَتُه إليهما . و الدِّلالهُ إنّما تُقصدُ بحيثُ يَتَطرّقُ الشُّبهَهُ ، فأمّا فى مِثلِ هذا فلا .

و

أمّا الّذى يَدُلُّ على أنّهم لو لم يُصرَفُوا لَعَارَضُوا فى الفَصَاحهِ و

النَّظمِ جميعا ، فقد تَقَدَّمَ فى القَولِ فى الفَصَاحهِ ما يَكفى(۱) .

و

أمّا النَّظمُ : فهو ما لا يَصِحُّ التَّفاضُلُ فيه و التَّرايُدُ فى مَعناه ، و لهذا تَرَى

۱- قال الشريف المرتضى رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۱ : «و ممّا يبيّن أنّ التحدّى وقع بالنّظممضافا إلى الفصاحه : أنّا قد بيّنا مقارنه كثير من القرآن لأفصح كلام العرب فى الفصاحه ، و لهذا خفى الفرق علينا من ذلك ، و إن كان غيرَ خافٍ علينا الفرقُ فيما ليس بينهما هذا التفاوت الشديد ، فلو لا أنّ النظم معتبرٌ لعارضوا بفصيح شعرهم و بليغ كلامهم» .

الشّاعِرَينِ يَشتَرِكانِ فى النَّظمِ الوَاحدِ ، و كلامُ أحَدِهِما فَصِيحٌ شَريفٌ ، و الآخَرُ ركيكٌ سَخِيفٌ ، و كذلك الخَطِيبَين .

و

إنّما كانَ هذا ؛ لأنّه لا يَصِحُّ المزِيّهُ فى النَّظمِ حَتّى يكونَ لأحَدِ الشّاعرَينِ

و الخَطيبَينِ فَضلٌ فى المَعنى - الّذى بِه كانَ الشِّعرُ شِعرا ، و الخِطابَهُ خِطابهً - على الآخرِ ، كما يَصحُّ ذلك فى الفَصَاحهِ ، و جَزَالهِ الألفاظِ ، و كَثرَهِ المعانى و الفوائد .

و

إذا صَحَّ هذا ، فلم يَبْقَ إلاّ أن يُقالَ : إنّ السَّبقَ إلى النَّظمِ هو

المُعتَبرُ . و ذلكَ غيرُ صحيحٍ ؛ لأنّه يُوجِبُ أن يكُونَ السّابِقُ إلى قَولِ الشِّعرِ فى ابتداءِ الظُّهورِ قد أتى بمُعْجزٍ ، بَلْ يَجبُ أنْ يكونَ السَّبقُ إلى كُلِّ عَرُوضٍ مِنْ أعَارِيضهِ ، و

وَزنٍ مِنْ أوزانِه يَقتَضِى ذلك . و هذا يُؤدّى إلى أنّ أكثَرَ الخَلقِ أصحَابُ مُعْجزاتٍ(١) !

فإن قال : كيفَ يكُونُ السَّبقُ إلى الشِّعرِ مِنَ المُعْجزاتِ ، و هو ممّا تَقَعُ فيه المُساواهُ مِنَ المَسبوقِ للسّابِقِ ، حتّى لا يَزيدَ أحدُهُما على الآخَرِ فيه ، و المُعْجزُ ما تَعَذَّرَ مِثْلُهُ على غَيرِ مَنْ اختصَّ به ؟ و ما أنكَرتُم أنْ يكُونَ نَظمُ القُرآنِ مُعْجزا مِنْ حيثُ لم تَقَعْ فيه مُساواه ؟

قيلَ له : هذا الذى يَدُلُّ على أنّ السَّبقَ إلى نَوعٍ مِنَ النَّظمِ لا يكُونُ مُعجزا على وَجهٍ ؛ لأنّه ممّا لا بدّ مِن وُقُوعِ المسَاوَاهِ فيه وَ المُماثَلهِ ، كما وَقَعَت فى غيرِه مِنْ أوزانِ الشِّعرِ وَ ضُرُوبِ الكَلامِ الّتى سَبَقَ إليها ، ثمّ حَصَلتِ المُسَاواهُ مِنْ بَعدُ ؛ لأنّا قد بَيَّنا أنّ النَّظمَ ممّا لا يَصِحُّ حُصُولُ المَزِيّهِ فيه و لا التَّفاضُلُ . و ليسَ ممّا يُحتَاجُ فيه

إلى كَثرَهِ العُلُومِ كما يُحتَاجُ إليها فى الفَصَاحهِ ، بل العِلْمُ ببعضِ أوزانِ الشِّعرِ يُمكنُ

١- قال الشريف المرتضى فى كتاب الذخيره / ٣٨١ : «و إذا لم يدخل فى النّظم تفاضلٌ فلم يبقَ إلاّ أن يكون الفضلُ فى السبق إليه ، و هذا يقتضى أن يكون السابق ابتداءً إلى نظم الشعر قد أتى بمعجز ، و أن يكون كلّ من سبق إلى عَروض من أعاريضه و وزن من أوزانه كذلك ، و معلومٌ خلافه» .

مَعَه التَّصرُّفُ فی سائرِ أوزانِه ، و کذلکَ القولُ فی مَنثُورِ الکَلام .

و

لو لا أنّ الأمرَ علی هذا لم نُنْکِرْ أن یکونَ فی الشُّعَراءِ مَن یَختَصُّ بالقَولِ فی البَسیطِ دونَ غیرِه مِنَ الأعاریض ، مِنْ حیثُ قَصُرَ عِلْمُه علیه ، و مُنِعَ سائرُ الشُّعراءِ منه ، فلو اجتَهَدَ أنْ یقولَ بیتا مِنْ غَیرِ البَسیطِ لَتَعَذّرَ علیه ، و

لو اجتَهدَ جمیعُ الشُّعراءِ فی أنْ یقُولُوا بَیتا منه لَعَجَزُوا عنه . و أنْ یکُونَ فیهم مَنْ یَختَصُّ بالقَولِ فی الطّویلِ علی هذا الوجهِ ، و هذا ممّا یُعلَمُ فَسَادُه . و هو دِلَالَةٌ علی أنّ النُّظُومَ لا اختصاصَ فی بَعضِها ، و أنّها ممّا یَجبُ الاشتِراکُ فیه(۱) .

فإنْ قالَ : ما أنکَرتُم أنْ یکُونَ التَّصَرُّفُ فی الأوزانِ یَحتاجُ إلی زیادهِ العُلُومِ ، و أنْ لا یکُونَ العِلْمُ ببَعضِها عِلْما بسائرِها عَلی ما ذَکَرتُم ، و أنّ المُساواةَ الّتی وَصَفتُمُوها بین الشُّعراءِ فی ضُرُوبِ الأوزانِ ، إنّما وَجَبَتْ مِنْ حَیثُ أجرَی اللّه ُ العادهَ بأنْ یَفْعَلَ لکُلِّ مَنْ عَلِمَ وَزنا مِنْ أوزانِ الشِّعرِ ، العِلْمَ بسائرِ الأوزانِ ؛ فلیسَ یَمتَنِعُ - علی هذا - أنْ یَفعَلَ اللّه ُ تعالی کلاما لهُ نَظمٌ لم یَخُصَّ أحدا مِنَ الخَلقِ بالعِلمِ به ، و یَجعَلَه عَلَما لبعضِ أنبیائِه ؛ فلا یَتَمکّنَ أحدٌ مِنَ البَشَرِ مِن مُساواتِه فیه ، مِنْ حیثُ فَقَدُوا العِلْمَ بطریقهِ نَظمِه ، و إنْ تَمکّنُوا مِنْ مُساواهِ سائرِ ما یَقَعُ السَّبقُ إلیه مِنَ الشِّعرِ و الخُطَب .

و

کیفَ نُنکِرُ ذلک و قد رأینا کثیرا مِنَ الشُّعراءِ المُتَصرِّفینَ فی ضُرُوبِ الشِّعرِ

لا یَهتَدُونَ لنَظْمِ الخُطَبِ ، و کثیرا مِنَ الخُطَباءِ لا یَقدِرُونَ علی الشِّعرِ ؛ فما الّذی یَمنَعُ

۱- قال الشریف المرتضی رحمه الله فی الذخیره / ۳۸۱-۳۸۲ : «و لیس یجوز أن یتعذّر نظمٌ مخصوص بمجری العاده علی من یتمکّن من نظوم غیره ، و لا یحتاج ذلک إلی زیاده علوم ، کما قلناه فی الفصاحه . و لهذا کان کلّ من یقدر من الشعراء علی أن یقول فی الوزن الذی هو الطویل قَدَر علی البسیط و غیره ، و لو لم یکن إلّا علی الاحتذاء ، و إن خلاکلامه من فصاحه . و هذا الکلام قد فرغنا [منه] و استوفیناه فی کتابنا فی جهه إعجاز القرآن» .

مِنْ تَعذَّرِ نَظْمِ القُرآنِ على العَرَبِ ، كما تَعَذَّرَ على خَطِيبِهم الشِّعرُ ، و على شاعِرِهِم الخِطابةُ ، و هذا يُغنى عَن صَرفَتِكَم ؟

قيل له : الحَمدُ للّه الذى جَعَلَ مَذاهِبَ المُختَلِفينَ فى وجهِ الإعجازِ - و إنْ تَفَرّعَت و تَنَوّعَت - فالقُرآنُ غيرُ خَارجٍ بينها مِنْ أنْ يكونَ مُعْجِزا للبَريّهِ ، و عَلَما على النُّبوّهِ . وَ جَعَلَ ما يَتَرَدّدُ بينَهُم فيه مِنَ المسائلِ و الجواباتِ - و إنْ قَدَحَت فى صِحّهِ بَعضِ مَذاهِبِهم فى تَفصيلِ الإعجازِ - فإنّها غَيرُ قادِحهٍ فى أصلِ الأعجازِ

و جُملهِ الدِّلالهِ ؛ لأنّه لا فَرقَ بين أنْ يكونَ خارِقا للعَادهِ بفَصَاحتِهِ دُونَ طريقهِ نَظمِه ، أو بنَظمِه دُونَ فَصَاحَتِه ، أو يكُونَ مُتَضمِّنا للإخبَارِ عن الغُيوبِ ، أو بأنْ يكُونَ اللّه تعالى صَرَفَ عنهُ العَرَبَ و سَلَبَهُم العِلْمَ به ؛ فى أنّه عَلى الوُجُوه كُلِّها مُعْجِزٌ دالٌّ على النُّبوّهِ و صِدْقِ الدَّعوهِ ، و إن اخْتَلَفَ وَجهُ دلالتِه بحَسَبِ اختِلافِ الطُّرُق .

و

هذا مِنْ فَضائلِ القُرآنِ الشّريفَهِ وَ مَرَاتِبِهِ المُنيفهِ ، الّتى لَيسَت لغيره مِنْ مُعْجِزاتِ الأنبياءِ عليهم السلام ؛ لأنّه لا شَىءَ مِنْ مُعجِزاتِهِم إلاّ وَجهُ دَلالتِهِ واحدهٌ . و

ما قَدَحَ فى تِلْكَ الجِهِهِ أخرَجَهُ مِنَ الإعجاز . و لو ألحَقَ هذا مُلْحِقٌ بُوجُوهِ إعجازِ القُرآنِ لَمْ يكُنْ مُخطِئا ، و لَكانَ قَد ذَهَبَ مَذهَبا .

ثمّ نَعُودُ إلى الجوابِ عن السؤال ، فنقولُ : إنّا لو أحَلْنا فى هذا البابِ كُلِّهِ - نعنى فى أنّ النَّظمَ لا بُدَّ مِنْ وقُوعِ المُساواهِ فيه ، و أنّه لا يَصِحُّ أنْ ينفَرِدَ بنوعٍ منهُ مَنْ لا يَشرَكُهُ فيهِ غَيرُهُ - عَلى مُوافَقِهِ الفَرِيقِ الّذى كَلَامُنا الآن(١) مَعَهُم ، و هُم الذّاهِبُونَ

فى خَرْقِ العادهِ به إلى الفَصاحهِ ، لَكنّا قد وَفَّينا حِجاجَهُم حَقَّه ؛ لأنّهم مُعتَرِفُونَ مَعَنا بأنّ النَّظمَ ليسَ بمُعْجزٍ ، و دلَالَتُنا فى دَفْعِهِ وَاحدهٌ ، لكِنّا لا

نَقتَصِرُ على ذلك ، و نُوردُ ما يكونُ حِجَاجا للكُلِّ ، و بُرهانا عَلى الجَميعِ .

١- فى الأصل : أمان ، و المناسب ما أثبتناه .

الدليل على أنّ نظم القرآن ليس بمعجز

و الذى يَدُلُّ على أنّ نَظمَ القُرآنِ ليسَ بمُعجِزٍ بنفسِه : أنّا نَعلَم أنّ كُلَّ قادرٍ على الكلامِ العَرَبى ، و مُتمَكنٍ مِنْ تقديمِ بعضِهِ على بَعضٍ و تأخيرِ بَعضِهِ عَن بَعضٍ ، لا يَعجزُ أن يَحتَذى نَظمَ سُورِ القُرآنِ بكلامٍ لا فَصَاحةَ له ، بَل لا

فائدَةَ فيه و لا مَعنىً

تَحتَهُ ، فإنّ ذلك لا يَضُرُّ و لا يُخِلُّ بالمُساواهِ فى طَريقهِ النَّظم . و قد رَأينا كَثيرا مِنَ السُّخَفاءِ و المُجّانِ(۱) يُعارِضُونَ - على طَريقِ العَبَثِ و المَجُونِ - الشُّعَراءَ المُتقَدّمينَ و الخُطَباءَ المُجَوّدينَ ، فَيُورِدُونَ مِثلَ القَصِيدهِ و الخُطبهِ فى الوَزنِ و الطريقَهِ ، بكَلامٍ سَخِيف المَعنى رَكيكِ اللّفظِ ، بَل رُبّما لم يَكُن له معنىً مَفهُوم . و قد فَعَلَ ذلك أبو العَنْبَسِ الصَّيمرىّ(۲) بالبُحتُرِي بينَ يَدَى المُتوَكّلِ(۳) ، فأجازَهُ و وصَلَهُ(۴). فالمُسَاوَاهُ فى النَّظمِ حَاصِلَةٌ ، و لكنَّها فى إصابَهِ المَعنى وَ جَزَالهِ اللّفظِ مُتَعذَّرةٌ . و على هذا أكثَرُ شِعرِ الصَّيمرىّ(۵) ، و شِعْرِ أبى العِبَرِ(۶) ؛ فإنّ فى أشعَارِ هَولاء

۱- الماجن : الهازل ، و الجمع مُجّان و مَجَنَه .

۲- هو محمّد بن إسحاق بن إبراهيم الصَّيمرىّ ، أبو العنبس الكُوفىّ ، ولىَ قضاء الصَّيمره فنُسب إليها ، نديم المتوكّل و المعتمد العبّاسيّين . كان أديبا ظريفا ، و شاعرا هجّاءا خبيث اللسان . و له مناظره مع البُحترىّ . توفّى سنه ۲۷۵ ه .

۳- هو جعفر بن محمّد العبّاسىّ ، أبو الفضل ، الخليفه العبّاسىّ العاشر ، ولد ببغداد عام ۲۶۱ ه و مات غيلةً عام ۲۴۷ ه . كان فاسقا فاجرا يعادى أميرالمؤمنين عليه السلام و أهل بيته الطاهرين عليهم السلام .

۴- انظر ما وقع بينهما فى معجم الأدباء ۱۸/۱۲-۱۴.

۵- فى الأصل : الطرمىّ ، و الظاهر أنّه الصَّيمرىّ المتقدّم ذكره .

۶- أبو العِبَر ، محمّد بن أحمد العباسىّ ، الهاشمىّ ، القَرشىّ ، البغدادىّ توفّى سنه ۲۵۰ ه ، نديم شاعر ، أديب ، حافظ للأخبار ، كان يمدح الخلفاء ، من كتبه : جامع الحماقات و حاوى الرقاعات ، و المنادمه ، و أخلاق الخلفاء و الأمراء . كان فى أوّل أمره يسلك فى شعره الجِدّ ، ثمّ عدل الى الهزل والحماقه فنفق بذلك نفاقا كثيرا .

و غَيرِهِم مِمّن سَلَكَ مَسلَكَهُم ، الكَثيرَ ممّا له وزنُ الشِّعرِ وَ

عَرُوضُهُ ، و لا مَعنىً تَحتَهُ يُفهَم .

و

هذا الطّريقُ لو سُلِكَ عَلى هذا الوَجهِ فى كُلِّ نَظمٍ لَما تَعَذّرَ ، و هوَ يكْشِفُ عَن صِحّهِ ما اعتَمَدناهُ .

فأمّا تَعَذُّرُ الشِّعرِ عَلَى الخُطباءِ و الخَطابَهِ عَلَى الشعراء ، فليسَ يُنكَرُ أنْ يكونَ فى النّاسِ مَنْ لا ذَوقَ له ، و لا مَعرِفه بالوَزنِ ، و لا يَتَأتّى مِنهُ الشِّعرُ . و كذلك رُبَّما كان فِيهم مَن أَلِفَ المَوزُونَ مِنَ الكَلامِ ، و مَرَنَ عليه ، فلا يَهتَدى لِنَظمِ الخُطَبِ و الرَّسائل .

و

كَما وَجَدنا ذلك فَقَد وَجَدْنا مَن جَمَعَ بين الطريقَينِ وَ برَّزَ فى المَذهَبَينِ ، و هُم كثيرٌ . و ليسَ كلُّ مَن لَم يَقُلِ الشِّعرَ فهُوَ مُتَعذّرٌ عليه ، بل رُبَّما أعْرَضَ عنه ؛ لأنّه لا دَاعِيَ له إليه ، و لا حاجَهَ له فيه . أو لأنّه ممّا لا يُحِبُّهُ و

يَستَحلِيه(١) . أو لأنّه قد عُرِفَ بغَيرِهِ و اشتُهِرَ بِسوَاهُ . أو لأنّ الجيّدَ منهُ النَادرَ لا يَتّفقُ له ؛ فقد قيلَ لبَعضِهِم : لِمَ لا تَقُولُ الشِّعرَ ؟ فقالَ : ما يأتى(٢) جَيّدُهُ و أأبى رَديَّهُ .

و

لعَلَّ كثيرا ممّن(٣) لا يَقُولُ الشِّعْرَ و لا

يُعْرَفُ به لو دَعَتْهُم إليه الحاجاتُ . وَ بَعَثتهُم عليهِ الرَّوِيّاتُ ، لَأتَوا مِنهُ بما يُستَحسَنُ وَ يُستَطرَفُ .

و

قد قالَ بعضُ الشُّعراءِ :

مَا لَقِيْنَا مِنْ جُودِ فَضلِ بنِ يحيى

جَعَلَ النَّاسَ كُلَّهُم شُعَراءَ(٤)

وَ

كُلُّ الدَّوَاعى وَ البَواعثِ ، إذا أضَفتَها إلى دَوَاعى العَرَبِ إلى المُعَارَضهِ ، رأيتَها

١- فى الأصل : و يستحيله ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- كذا فى الأصل ، و الظاهر : ما يتأتّى .

٣- فى الأصل : ممّا ، و المناسب ما أثبتناه .

٤- ورد البيت هكذا منسوبا الى بعض الشعراء . قاله فى الفضل بن يحيى البرمكىّ . لاحظ : وفيات الأعيان ٤/٣٥ .

تَقِلَّ و تَصغُرُ . و أينَ الرغبَهُ فی المالِ ، و مُبَاهاهُ النُّظَراءِ ، و

التَّقَدُّمُ عند الأُمراءِ ، مِنَ الضُّرِّ(۱) بِفِراقِ الأوطَانِ الّتی فیها نَشَأوا ، و هَجرِ الأدیانِ الّتی عَلَیها وُلِدُوا ؟ !

و

أینَ فَوتُ المالِ مِن فَوتِ العِزِّ و حِرمَانِ الوَجَاهِهِ عندَ بَعضِ النّاسِ ، مِن

حِرمَانِ الرِئاسَهِ علی جَمیعِ النّاس ؟ !

و

کلُّ ذلکَ أصَابَ العَرَبَ وَ نَزَلَ بِهم ، و فی بَعضِ ما یُظفِرُ بِکُلِّ نظمٍ ، و یَهدی إلی کُلِّ قَولٍ .

علی أنّا قَد بَیَّنا أنَّ نظمَ مِثلِ بَعضِ سُوَرِ القُرآنِ لا یَتعذّرُ عَلی مَن احتَذاهُ مِمّن(۲) لا فَصَاحَهَ له ، و لا تَصَرُّفَ له فی أوزَانِ الکَلامِ ؛ فأجدَرُ أنْ یَتَأتّی للعَرَبِ ، لو لم

یُصَدُّوا وَ لَم یُصرَفُوا .

فإنْ قال : فَهَبُوا أنّ التَّحَدّی وَقَعَ بالإتیانِ بِمِثلِ القُرآنِ فی الفَصَاحهِ و

النَّظم معا حَسْبَ ما ذَکَرتُم ، و أنّ فی کَلامِهِم الفَصیح ما یُقارِبُ بَعضَهُ مُقارَبَهً تُزیلُ خَرْقَ العَادهِ بفصاحَتِه ، و أنّ النَّظْمَ کانُوا یَتَمکّنُونَ منهُ علی سَبیلِ الاحْتِذاءِ ، کما یَتَمکّنُ منهُ مَنْ تَعَاطاهُ منّا بغَیر کلامٍ فَصیحٍ ، لِم أنکَرْتُمْ أنْ یکونَ إنّما تَعَذّرَ علیهم ضَمُّ أحَدِ الأمرَینِ إلی الآخَرِ ، حتّی یُورِدُوا فَصَاحَتَهُم و أَلْفَاظَهُم الجَزلَهَ ، و

مَعَانِیَهُم الحَسَنهَ الّتی یَستَعمِلُونَها فی شِعْرِهِم وَ نَثرِهم ، فی مِثْلِ هَذَا النَّظمِ ، کما قَد یَکُونُ بَعضُ الشُّعرَاءِ فی بَعْضِ أوزَانِ الشِّعرِ و أعارِیضِه أفصَحَ فی غَیرِه مِنَ الأوزَانِ ، و

کَلَامُهُ فِیهِ أجزَلَ ، وَ مَعَانیه أوقَعَ ، و إنْ کانَ قَادِرا علی التَصرُّفِ فی سائرِ الأوزَان ؟

و

کما یکُونُ مَن جَمَعَ بین النَّظمِ و الخِطَابهِ ، کَلَامُهُ فی أحدِهِما أفْصَحُ ، و مَنزِلَتُهُ أعلی ، مع تمکُّنِهِ مِن الأمرَینِ ؟ ! و إذا کانَ هَذا ممّا جَرَتِ العَادهُ بمثلِهِ ، فما الحَاجهُ إلی الصَّرفَهِ ؟

۱- فی الأصل : الضّنّ ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

٢- فى الأصل : مَن ، و المناسب ما أثبتناه .

قيلَ له : إذا سُلِّم أنّ القَومَ كانُوا قادِرينَ على الفَصَاحَهِ و النَّظمِ و عالِمينَ بها ،

فليسَ يَقعُدُ بهم عَن المُعارَضَهِ قاعِدٌ ؛ لأنّ المُعَارَضَهَ لا تَحتاجُ إلى أكثرَ مِنَ التمكُّنِ مِنَ الفَصَاحهِ و طَرِيقَهِ النَّظم . و إنّما يَتعذّرُ مُعارَضَهُ الكَلَامِ الفَصِيح المَنظُومِ ضَربا مِنَ النَّظمِ على مَنْ لا يَتَمكّنُ مِنْ مِثْلِ فَصَاحَتِه ، أو مَنْ لا يَتَمكّنُ مِن احتَذاءِ طَريقهِ نَظْمِهِ . و مَنْ تَمكَّنَ مِنها فليسَ يَتَعذّرُ عليه .

فأمّا تَجويدُ بَعضِ الشُّعراءِ فى بَعضِ الأوزَانِ ، و عُلوُّ كَلَامِهم فى بَعضِ الأعَارِيضِ ، فما لا يُنْكَرُ ، إلّا أنّه ليس يكُونُ بينَ كَلَامِهم فيما جَوَّدُوا فيه و بَينهُ فيما قَصَّرُوا فيه ، تَفاوتٌ عَظيمٌ وَ تَباعُدٌ شَديدٌ . و التَّفَاوتُ بين الكَلَامَينِ فى الفَصَاحهِ حاصِلٌ ، و إنْ تَقَدَّمَ أحدُهُما على الآخَرِ فيها . و كذلكَ القَولُ فيمَن جَمَعَ بينَ الشِّعرِ و الخِطَابهِ ، و جَوَّدَ فى أحَدِهِما .

و لو لا أنّ الأمرَ عَلى هذا لم نُنكِرْ أنْ يَلْحَقَ شِعرُ أحَدِ الشُّعراءِ – فى بَعضِ الأعاريضِ – بالطَبَقهِ العُليا ، و يكونَ شِعرُه فى باقى الأوزَانِ فى الطَبَقَهِ السُّفلى .

و

هذا ممّا لا يَشتَبِهُ بُطلَانُه ، فلو كانَتْ حالُ العَرَبِ حَال هؤلاءِ لَوجَبَ أنْ يكُونَ بين فَصَاحَتِهم فى أشعارِهم وَ كَلَامِهم و بينَها ، فى نَظْمِ القُرآنِ ، فَصْلٌ قَريبٌ قد جَرَتْ بِمثلِه العَادةُ ، فكانَتِ المُعَارَضَهُ حينئذٍ تَقَعُ لا مَحالهَ ؛ لأنّهم دُعُوا إلى مُقَارِبَتِه لا مُمَاثَلَتِه .

و

إنّما يكونُ هذا السُؤالُ نافِعا للخَصم ، لو كانَ التَفَاضُلُ الّذى ذَكَرَهُ بينَ شِعرِ الشُّعَراءِ ينتَهِى إلى أنْ يكُونَ الفَاضِلُ فَصِيحا ، و المفضُولُ لا حَظَّ له فى الفَصَاحَهِ ؛ فيُحمَلُ تَعَذُّرُ مُعَارَضَهِ القُرآنِ على ذلك .

فأمّا و الأمرُ على ما بيّناهُ فأكثَرُ ما فِيه أنْ يكونَ بَينَ كَلامِ العَرَبِ ، إذا لم يَحتَذُوا نَظْمَ القُرآنِ و بينَهُ إذا احتَذَوهُ ، مِثْلُ ما بين كَلامِ أَحَدِ الشُّعراءِ فى بَعْضِ الأوزَانِ الّتى يُجَوِّدُ فيها ، و كَلَامِه فى غَيرِه مِنَ الأوزانِ ؛ فكما أنّ مَنْ سَاوى هذا الشّاعِرَ فى رُتَبِه

الفَصِيحَهِ و جَوَّدَ فى الوَزنِ الّذى يُقَصِّرُ هـذا فيه لا يكونُ كَلاَمُهُ فى هـذا الوَزنِ مُعْجِزا لِلْمُقَصِّرِ فيه و لا مانعا له مِنْ مُعارَضَتِهِ لو طَالَبَهُ بمُقَارَبَتِه ، فكذلِكَ القَولُ فى القُرآن .

و

ليسَ يمكِنُ أحـدا أنْ يَدَّعِىَ : أنّ العَادَهَ إنْ كانَت جَرَت بين المُتَفاضِلِ مِن الكَلاَمِ بما ذَكَرناهُ فإنّ اللّه ـ تعالى خَرَقَ هذه العادَهَ فى القُرآنِ ؛ لأنّه لا

طَريقَ يُرجَى(١) مِنهُ خَرْقُ العَادَهِ فى هـذا المَوضِعِ إلاّ الصَّرفُ الذى بَيّناهُ . و إلاّ ما ذا(٢) يَخْرِقُ العَادَهَ ، و القَومُ مُتَمَكِّنُونَ مِنْ مثل فَصِيحَتِهِ وَ نَظْمِه ، و لا مانِعَ مِنَ المُعارضهِ ، و الدَّواعى مُتَوفّرَهٌ إليها ؟ ! و هـذا كُلُّهُ يُوجبُ وُقُوعَ المُعَارَضهِ ، لولا ما ذَكَرناهُ مِنَ الصَّرْفِ الذى به انخَرَقَت العَادَه .

و إنّما يَسُوغُ ادّعاءُ خَرْقِ العَادَهِ بِغَيرِ الصَّرفِ لمنْ جَعَلَ فَصَاحَهَ القُرآنِ مُفَاوِتَهً(٣) لسائرِ كَلاَمِ العَرَبِ ؛ حتّى أنّ أحـدا مِنهُم لا يَتمكّنُ مِنْ مُسَاواتِها أو

مُقَارَبتِها ، مِنْ حيثُ لم يُخَصُّوا بالعُلُومِ الّتى تَحتاجُ المُعَارَضَهُ إليها ، أو قالَ فى النَّظمِ مِثْلَ ذلك . و هذا قَد مَضَى ما فيه .

على أنّه لو كانَ ما ظَنَّهُ السّائلُ صَحِيحَا لَواقَفَ القَومُ علَيه النَّبىَ صلى الله عليه و آله ، و لَقالوا له : أمّا(٤) فَصَاحَتُنا فى شِعْرِنا و

كلامِنا فهى مُسَاويهٌ أو مُقارِبهٌ لِما جِئتَ به و طَريقتِه فى النَّظمِ ؛ فنحنُ قادِرُونَ عليها . و إنْ شَككتَ فَجَرِّبْنا ، إلاّ أنّه ليسَ يَتَهيّأُ لنا كَلاَمٌ يُساوى ما أتَيتَ به فى الفَصَاحَهِ و النَّظمِ جميعا ، حَسْبَ ما التَمَستَ منّا . كما لا يَتَهَيّأُ لبعضِ الشُّعراءِ أنْ تكونَ فَصَاحَتُهُ و استِقامَهُ مَعَانِيهِ فى بَعْضِ أوزَانِ الشِّعرِ كما هى فى غَيرِه ، و إنْ كانَ مُتَمكِّنا مِنَ القَولِ فى سائرِ الأوزانِ ؟ ! و إذا كانَ هذا التَفَاضُلُ

١- هكذا تُقرأ هذه الكلمه ، و هى محشوره بين السطرين السادس و السابع ، و فوق الحرف كلمه : «منه» بحبرٍ خفيفٍ . و قد تُقرأ : يُراعى أو يُدّعى .

٢- فى الأصل : فيما ذا ، و لعلّها سهو من الناسخ .

٣- أى مُغايره .

٤- فى الأصل : ما ، و المناسب ما أثبتناه .

مَعهُودا بينَنا ، فبأيِ شيءٍ فُقْتَنا وَ فَضُلْتَ علينا ؟ ! و أينَ المُعْجِزُ الّذى لا بُدَّ لِمُدّعى النُّبوّه منه ؟ ! و عن أيِ شيءٍ صُرِفْنا ؟ !

و

فى عُدُولِ القَومِ عن هذا - و فيه لو اعتَذَرُوا به أوضَحُ العُذرِ و أكبَرُ الحُجّهِ -

دليلٌ على صِحّهِ طَرِيقتِنا .

فإنْ قالَ : أراكُم تَسُومُونَ(١) العَرَبَ مِنَ الاحتجاجِ وَ

المَواقَفهِ ، بما لا يَهتَدى إليه إلاّ حُذّاقُ المتكلِّمينَ و أولو التدقِيقِ مِنهم ؛ لأنّ العِلْمَ بالفَصلِ بين ما يَتَعَذّرُ على الخَلْقِ و لا يكُونُ مُعْجِزا و لا خارِقا للعَادهِ و بَين ما يَتَعذّرُ عليهِم و يكونُ كذلك ، و التمييزَ بينَ التفَاضُلِ المعتَادِ و التفَاضُلِ الّذى ليسَ يُعتَادُ(٢) ، أمرٌ مَوقُوفٌ على النظَرِ الّذى ليسَ مِنْ شأنِ القَومِ ، و لا يُحسِنُونَهُ . و إنّما وَجَدُوا ما دَعَاهُم إلى الإتيانِ بمثلِهِ ، فَتَعذّرَ عليهم ، و لم يَبحَثُوا عن عِلّهِ هذا التَعَذُّرِ و سَببِه ، و هَل العَادَهُ جَارِيَهٌ بمثلِهِ ، أم غَيرُ جارِيهٍ ؟ فلهَذَا لم يُواقِفوا .

قيلَ له : ليسَ يَفتَقِر ما ذكرناه إلى دَقيقِ النَّظرِ كما ظَنَنتَ ، بل العِلمُ به قَريبٌ مِن أوائلِ العُقُولِ الّتى لا اختِصاصَ فيها بَينَ العُقَلاءِ ، و ذلك أنّ كُلَّ عاقلٍ يَعلَمُ أنّ النَّبىَ لا بُدَّ أنْ يَبينَ(٣) مِنْ غَيرِه ، و يَختَصَّ بما لا يَشرَكُه فيه مَن ليس بِنَبىّ .

و

يَعلَمُ أيضا : أنّ الذى يَبِينُ به لا يَجوزُ أنْ يكونَ أمرا مُعتَادا ؛ لأنّ المُعتَادَ

لا إبانَهَ فيه . و لو أنّه ممّا يَقَعُ به الإبانَهُ لَوقَعَت بكلِّ مُعتَادٍ حتّى يُدّعى بالأكلِ و الشُّربِ ، و القُعُودِ و النُهوضِ ، و هذا ممّا يَعلَمهُ جَميعُ العُقَلاءِ . و العَرَبُ لا محالَهَ عالِمُونَ به ، و عاقِلُونَ أيضا بأنّ شَاعِرهُم قد يُجوّدُ فى بعضِ الأوزانِ ، و يُقَصِّرُ فى غيرِها . و هذا ممّا إليهم المَرجِعُ فى علمِه .

فلَو كانت حالُ القُرآنِ فى تَعَذّرِه على سائرِهم حالَ ما يُقصِّرُ فيه بعضُ الشُّعراءِ

١- سامه الأمر : أى كلّفه إيّاه ، و ألزمه به .

٢- هكذا فى الأصل ، و لعلّه : بمعتاد .

٣- أى يبرز و يتشخّص عن غيره .

مِنَ الأوزانِ – مع تَجويدِه فی غيرِه لتَسارعُوا إلی مُوَافَقَتِه ، علی أنّ ما بانَ مِنهُم به ليسَ بمُعْجزٍ و لا خَارقٍ للعَادهِ ، و لا مُقتَضٍ للصَّرفِ ، و أنّه ممّا قد جَرَت العَاداتُ بمثلِه . و ما رأيتَهُم فَعَلُوا .

و بعد ، فَقَد قالَ اللّه ُ تعالی مُخبِرا عنهم : «وَ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعا * أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَ عِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفا أَوْ تَأْتِيَ بِاللّه ِ وَ

الْمَلاَئِكَهِ قَبِيلاً * أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَ لَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابا نَقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلاَّ بَشَرا رَسُولاً»(۱) .

و

تظاهَرَتِ الأخبارُ بأنّهم طالَبوهُ بإحياءِ عبدِ المطّلبِ ، و نَقلِ جِبالِ مكّهَ عن

أماكِنها . و هذا اقتراحُ مَنْ يُفرّقُ بين المُعجزات و غَيرها ، و يُميّزُ بين أبهَرِها(۲) و أظهَرِها إعجازا ، و بَينَ ما يَلتبِسُ أمرُهُ و يَدخُلُ الشُّبهةُ فی مِثْلِه . فكيفَ يذهَبُ عليهِم ما ذَكَرَهُ السّائلُ ؟!

علی أنّ هذا السؤالَ عائدٌ علی مَنْ ذَهَبَ فی إعجازِ القُرآنِ إلی فَرطِ الفَصَاحهِ الخَارجهِ عن العَادهِ ؛ لأنّه إذا اعتُرِضَ فقيلَ له : بأيِ شیءٍ تُنكِرُ أنْ يكونَ بينَ القُرآنِ و

بَينَ فَصيحِ كَلاَمِ العَرَبِ فصلٌ قَريبٌ قد جَرَتْ بمثلِه العَادَهُ ؟ و أنّ التَحدّی لمّا وَقَعَ أشفَقَ فُصَحاءُ العَرَبِ مِنْ مُعَارِضَتِه ؛ لِعلمِهم بأنّ ما يأتُونَ به ليسَ بمماثلٍ لَهُ ، و ظَنُّوا أنّهم إنّما دُعُوا إلی مُمَاثَلَتِه لا مُقَارَبتِه ، و لم يكُنْ عندَهُم ما عِندَكُم مِنْ أنّ المُقاربه – فی إخراجِه مِنْ أنْ يكُونَ خارقا للعادهِ – كالمُماثَلَه ، و لا اهتَدَوا إلی أنْ يَقُولُوا إنّ فَضْلَ كلامِكَ علی كَلامِنا كفَضلِ كَلاَمِ بَعضِنا عَلی كَلاَمِ بعضٍ ، و أنّ هذا لا يُوجِبُ لكَ الإبانَهَ و التخصِيصَ ، كما لا يُوجِبُ لفَاضِلِنا عَلی مُتوسّطِنا ؛ لأنّ ذلكَ ممّا لا يَقِفُ

۱- الإسراء ۹۰-۹۳ .

۲- أكثرها تفوّقا و غَلَبه.

عليه إلاّ النَّظّارونَ المُتكلِّمُونَ ، و ليسَ العربُ منهم ، و هذا يُخرِجُ القُرآنَ مِن أنْ يكونَ مُعجزا !

لم يَجِدْ مَفْزَعا إلاّ الكَشف عن أنّ مِثْلَ ذلك لا بُدَّ أنْ تَعرِفَهُ العَرَبُ ، و مَن هَو أنقَصُ مَعرفةً مِنَ العَرَبِ . و أنّه ممّا يُحْوِجُ إلى العِلمِ بالنَّظرِ و لطيفِ الكَلاَمِ ، و هو الذى اعتَمدناهُ فى الجَواب .

فإن قالَ : كيفَ يَصِحُّ ما ذَكرتُموه مِنْ سَلْبِ مَن رامَ المُعَارَضَةَ فى الحالِ ، العِلْمَ بالفَصَاحهِ و النَّظْمِ ، و العُلُومُ يَجُوزُ عليها البَقاءُ . و إذا كانَتْ باقيةً فليس تَنتَفى عَن العَالِمِ إلاّ بُوجُودِ ضِدِّها ، و هو الجَهلُ - بخُروجِ المَحَلِّ مِنْ صِحّهِ حُلُولِها فيه - . و الجَهلُ قَبيحٌ لا يَجوزُ أن يَفْعَلَهُ القَدِيمُ تعالى ؛ لأنّه غَنىٌّ عنه عالِمٌ بقُبحِه !

و

لو فَسَدَ المحَلُّ و خَرَجَ مِنْ صِحّهِ حُلُولِ العِلْمِ بالفَصَاحَهِ فيه ، لاَنتَفَت عنهُ سائرُ العُلُوم ؛ فكانَ يجبُ أنْ يكونَ كُلُّ مَنْ قَصَدَ المُعَارَضَةَ ، مُختَلَسَ العَقلِ(۱)، فاقدا لجميع عُلومِه ، لاحِقا بالمَجانينِ و البَهائم ! بل يَجِبُ على هذا أنْ يكونَ أنقَصَ مِنَ المجانِينِ و البَهائمِ ؛ لأنّ فى هؤلاءِ عُلُوما ببَعضِ الأشياءِ . و هذا يَخرُجُ مِنْ أنْ يكون عالِما بكُلِّ شىءٍ . و ما أظُنُّكُم تَبلُغُونَ إلى ادِّعاءِ كُلِّ هذا !

قيلَ له : الصّحيحُ عندَنا أنّ العُلومَ لا

يَجوزُ عليها البَقاءُ ، و أنّ العَالِمَ إنّما يَستَمِرُّ كَونُهُ عالِما و يَدُومُ لتَجَدُّدِ عُلُومٍ تَحْدُثُ فى كلِّ حالٍ .و إنّما يَصْرِفُ اللّه تعالى عن

المُعَارضَهِ بأنْ لا يَجِدُوا العِلْمَ بالفَصَاحَهِ فى تلْكَ الحالِ ، فيَتَعَذّرَ ما كانَ مَعَ حُصُولِ العلمِ مُتأتّيا . و هذا يأتى على ما تَضَمّنَهُ سؤالُكَ .

على أنّ العِلْمَ لو كانَ باقيا - كما ادّعَيتَ - لَصَحَّ أنْ يَنتَفىَ عَن العالِمِ بِضدٍّ مِنْ أضدادِه سِوى الجَهلِ ، كالظنِّ و السَّهوِ و الشَّكِّ و النسيان ، و ليسَ شَىءٌ مِنْ هذه

۱- أى فاقد العقل و مسلوبه .

قبيحا فَنُنزِّهَ اللّه عن فعلِهِ . و كُلَّ واحدٍ منها يَنفى العِلمَ ، كما يَنفيه الجَهلُ و السَّهوُ و الشَّكّ و النِّسيانُ ؛ و إنْ كانَ فى إثباتِها مَعانىَ خلافٌ و كلامٌ رُبَّما التَبسَ .

قال : ليسَ فى الظنِّ معنىً ، و الصَّحيحُ أنّه جِنسٌ مُضادٌّ للاعتقادِ ، لِعِلْمنا باستِحَالهِ كَونِ أحَدِنا ظانّا للشىءِ و عالما به فى حالٍ واحدٍ ، كما يَستحِيلُ كونُه عَالما به و جاهلًا ؛ فما دلَّ على أنّ الجَهلَ ضِدُّ العِلْمِ هو دالّ على أنّ الظنَّ ضِدٌّ له أيضا . و لأنّ أحَدَنا يُميّزُ بينَ كونِه مُعتَقِدا للشىءِ و ظانّا له ، و

يُفرّقُ بين حالَيه فى ذلك . و لو لا أنّه مُضادٌّ للاعتقادِ لم يَقَع هذا الفَرقُ و التَمييزُ ، فقد سَقَط السؤالُ على كُلِّ حالٍ .

فإن قالَ : إذا كانَ الصَّحيحُ عندَكُم استِحَالهَ البقاءِ عَلى العُلُوم ، و إنّ(1) العَرَبَ إنّما صُرِفُوا عن المُعارَضَهِ بأنْ لم يُفعَل لهم العِلمُ بها فى الحالِ ؛ فأىُ مُعْجزٍ هاهنا ؟ و أينَ ما يُوصَفُ بأنّه دلالهٌ عَلى صِدْقِ الرَّسُولِ صلى الله عليه و آله ؟ و الصَّرفَهُ على هذا ليسَت

أكثَر مِنْ عَدمِ العُلُومِ بالفَصَاحهِ الّتى لم تَكُن مُوجودهً ثُمّ عُدِمَت ، بل عَدَمُها مُستَمرٌّ . و الموجُودُ إنّما كانَ أمثَالَها ؛ فكيف تُوصَفُ بأنّها المُعجزُ ، و

المُعجزُ ما وَقَعَ مَوقعَ قَولِ القائلِ للمُدّعى عليه : صَدَقتَ . و ليسَ يَقَعُ هذا المَوقِعَ إلّا ما كان فِعْلًا واقِعا أيضا على وَجهٍ مَخصُوصٍ !

قيلَ له : المُعْجزُ - فى دِلالتِه عَلى صِدْقِ الرَّسُولِ - كأحَدِ الدلائلِ الدَّالّهِ عَلى ضُرُوبِ المدلولاتِ . و ليسَ مِنْ حَدِّ الدِّلالهِ أنْ تكونَ ذاتا موجُودهً ، أو فِعلًا حادِثا على الحقيقه ، بل الدِّلالهُ ما أمكَنَ أنْ يُستَدلَّ بها على ما هى دِلالهٌ عليه .و

إنْ كانَ قد ألحَق قَومٌ بهذا الحدِّ : أنْ يكون لفاعِلها(2) أنْ يَستَدِلَّ بها و لها ، ما

يَستَدِلُّ بعَدَم الغرضِ على حُدُوثِه ، و بتَعَذُّرِ الفِعلِ على أنّ مَنْ تَعَذّرَ عليه ليسَ بقادرٍ .

۱- فى الأصل : و إنّما ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : فاعلها ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

و بتَعَذَّرِهِ عليه حَكَمنا(۱) على أنّه ليسَ بعالِمٍ . و

إنْ لم يَكُن ما استَدْلَلنا به مِنْ ذلك ذَواتٍ قائمةً واقعا لا حادِثةً . و إذا صحَّ هذا فالمُعْجِزُ إنّما يَدُلُّ على صِدْقِ الرَّسُولِ إذا حَصَلَ على وجهٍ لم تَجْرِ به العادَةُ .

و

لا فَرقَ بينَ أنْ يكُونَ فِعْلاً لم تَجْرِ العادةُ بوجودِه على وَجهٍ مَخصُوصٍ ، و بينَ أنْ يكونَ عَدَمُ فِعلٍ لم تَجْرِ العادَةُ بانتِفائه على وجهٍ مَخصُوصٍ ؛ لأنّ

اللّه تَعالى إذا كانَ قد أجرَى العَادَه بأنْ يَفعلَ فى كُلِّ حالٍ للفُصحاءِ العِلمَ بالفَصَاحَهِ كما يَفعَلُ لهم بسَائرِ الضَّروراتِ مِنَ الصَّنائِع وَ غَيرِها ، فلا بدَّ أنْ يكُونُ مَنعُهُ لهُم فى بعضِ الأحوالِ هذَا العِلم الذى تَقتَضى العَادَةُ استِمرارَ تَجدُّدِه دالاًّ على النُّبوّهِ ، إذا وافقَ هذا المَنعُ دعوهَ مُدّعٍ للرِّساله .

و

يحتَجُّ بأنّ اللّه ـ تعالى يَمنعُ مِنْ ذلك لأجلِه ،و عَلى وجهِ التَصدِيقِ له ، كما أنّه لمّا أجرَى العَادَه بأنْ لا يُمكِّنَ الفُصَحاءَ إلاّ مِنْ قَدْرٍ مِنَ العُلُومِ يَقعُ لأجلِها مِنهُم قَدْرٌ مِنَ الفَصَاحهِ معلومٌ ، كان تَمكِينُه لبعضِ عِبادِهِ – مِنَ العُلُومِ التى يَقَعُ بها ما يَتَجاوزُ المبلَغَ الّذى جَرَتْ به العادَةُ تجاوُزا كثيرا – دالاًّ على النُّبوّهِ ، إذا وَقَع عَقِيبَ الدَّعَوى و الاحتِجَاج .

و

كذلكَ لمّا كانتِ العَادَةُ جاريةً بِطُلُوع الشَّمسِ مِنَ المَشرِق . و لا

فَرقَ فى الدَّلالَهِ على النُّبوّهِ بين إطلاعِها مِنَ المَغربِ إذا ادّعى ذلكَ بعضُ الرُّسلِ ، و بينَ أنْ لا يُطلِعَها جُملةً ، إذا ادِّعَى الرَّسُولُ أنّ اللّه ـ تعالى لا يُطلِعُها تَصدِيقا له ، و عَلِمنا أنّ المُتَولّى لإطلاعِها و تَسييرِها هو اللّه ـ تعالى .

و لو كانَ أيضا ما يَراهُ بعضُ المُتَكلِّمينَ مِنْ أنّ العِلْمَ الحاصِلَ عند الأخبارِ

المتَواترِه ، ضَروريٌّ مِنْ فِعْلِ اللّه ِ تعالى ، و أنّه أجرَى العَادَهَ بأنْ يَفْعَلَهُ للعُقَلاءِ عِنْد

۱- فى الأصل : مُحكما ، و المناسب ما أثبتناه .

سَماعِ الأخبارِ صَحِيحا ، يَجرى مَجرى ما ذَكَرناهُ ؛ حَتّى لو احتَجَّ مُحتَجٌّ بأنّ اللّه ـ تعالى لا يَفعَلُ لأكثَرِ العُقَلاءِ العِلْمَ بمُخْبَرِ الأخبارِ المُتَواتِرِهِ ، مع تَكرُّرِها على أسماعِهِم و كمالِ عُقُولِهم ، وَ وَقَعَ ذلك حَسْبَ ما ادّعَى ، لَكان دَليلاً على صِدْقِه .

و

هكذا القولُ فى جَميعِ ما جَرَت به العَادَاتُ ؛ لا فَرقَ فى الدلالهِ عَلى النُّبوّهِ

بين ثُبُوتِ ما جَرَت بانتِفائه و بينَ انتِفاءِ ما جَرَت بِثُبُوتِه ؛ لأنّه إنّما دَلّ مِنْ حَيثُ كانَ خارِقا للعَادَهِ فمِن أىِ الجِهَتينِ خَرَقَها هُو دالٌّ .

و

ممّا يَزيدُ ما ذَكَرناهُ وضُوحَا أنّ دِلالَهَ المُعْجِزاتِ على النُّبوّاتِ محمُولَهٌ على تَصدِيقِ أحدِنا لِغَيرِه فيما يَدَّعيهِ عليه ، إمّا بقولٍ يَدلُّ على التَّصدِيقِ ، أو بِفعلٍ ما يَقُومُ مَقَامَهُ . و قد عَلِمنا أنّ أحدَنا لَو ادّعى عليه بَعضُ أصحابِهِ دَعوىً مّا و التَمَسَ تَصدِيقَهُ فيها ، فقالَ له : إنْ كُنتُ صادِقا عَلَيكَ فحَرِّكْ يَدَكَ فى جِهَهِ مَخصُوصهٍ ، أو ضَعْهَا عَلى رأسِك ، أو طالَبَهُ بغيرِ ذلك مِمّا يَعلَمُ أنّه لم يَفعَلْهُ مُستَمِرّا على عادهٍ له ، لَكانَ إذا فَعَلَهُ دالّاً على صِدقِه ، و يَجرى فِعلُهُ مَجرى قَولِه : صَدَقتَ . و كذلِكَ لو طالَبَهُ بَدَلاً ممّا ذَكَرناهُ بأنْ يَمتَنِعَ مِنْ فِعلٍ قَد جَرَت عَادَتُهُ باستِمرارِه عليه فامتَنَعَ منهُ ، لَقَامَ مَقَامَ التَّصديقِ بالقَولِ .

و

إذا لم يَختَلِفِ الحالُ فى تَصديقِ أحَدِنا لغَيرِه على الوَجهَينِ جميعا ، لم يَختَلِفْ أيضا فى تصديقِ الرُّسُلِ بالمُعجِزاتِ على كلا الوَجهَين .

فإن قالَ : ما أنكَرتُم أنْ يكُونَ عَدَمُ طُلُوعِ الشَّمسِ – عَلى الوَجهِ الّذى ذَكَرتُمُوه – ليس بمُعْجِزٍ و لا دَلالهٍ ، و أن تكُونَ الدِّلالهُ هناك – فى الحقيقهِ – سُكونَ الشَّمسِ فى المُوضِعِ الّذى سَكَنَت فيه ، و لم تُحَرّكْ منه لِلطُّلُوعِ على مَجرى العادهِ . و ليس مِثْلُ هذا مَعَكُم فى مَنعِ العَرَبِ عَن المُعَارضَه ؟ !

قيلَ له : هذا فى نِهايهِ البُعدِ ، و مِنْ أينَ لِلمُستَدِلِّ على النُّبوّهِ أنّ الشَّمسَ إذا غَابَت عن بَلدهٍ فلا بُدَّ مِنْ أن تكُونَ باقيهً ، تَقطَعُ الأماكِنَ حتّى تَنتَهىَ إلى أُفقِ

المَشرقِ ببلدهٍ ؟وَهَبْ أنّ هذا حقٌّ بالأدلّهِ عليه ، ليسَ جَهْلُ المُستَدِلِّ عَلى النُّبوَّهِ فى ذلك أو

شكُّهُ فيه بمُخْرِجٍ له مِنْ صِحّهِ الاستدِلالِ - بِتَأخُّرِ الشَّمسِ عن الطُّلُوعِ - عَلى النُبوَّهِ إذا وَقَعَ على الوَجهِ الّذى كانَ ذَكَرناهُ .

ولَو

كانَ المُعْجِزُ ما ذَكَرتَه لَكانَ مَنْ فَقَدَ العِلْمَ به لا يَتَمكّنُ مِنَ الاستدلالِ عَلى صِدْقِ الرَّسُولِ ، و إنْ عُدِمَ طُلُوعُ الشَّمسِ عَلى الوَجهِ الّذى ادَّعاهُ و احتَجَّ به ، و قد عَلِمْنا خِلافَ ذلك .

و

بعدُ ، فلو كانَ المُعْجِزُ هو سُكُون الشَّمسِ فى بَعضِ المَواضعِ الغَائِبهِ عن

أبصَارِنا لوَجَبَ أنْ يكونَ ذلك مُعْجِزا ، و إنْ أطلَعَ اللّه ُتعالى شمسا غَيرَها على هَيئتِها وَ جَميعِ أوصافها مِنَ المَشرقِ . و نحنُ نَعلَمُ أنّه لو فَعلَ ذلك لم يكُنْ سُكُونُها فى المَوضِعِ الّذى سكَنَت فيه مُعْجِزا ، و لا ممّا يَدُلُّ على النُّبوّه .

فإنْ قالَ : إنّما لم يَكُنْ سُكُونُها - و الحالُ عَلى ما قَدّرتُمُوه - مُعْجِزا و لا دَليلًا ، مِنْ حيثُ كانَ المُستَدِّلُ يُجوِّزُ أنْ تَكونَ هى الطّالِعه عليه لا مِثلها . و إذا جَوَّزَ ذلك لم يُعْلَمْ صِدْقُ الخَبرِ بأنّها لا تَطلُعُ .

و

لو كانَ لهُ سَبيلٌ إلى العِلمِ بأنّ الشَّمسَ الّتى جَرَتِ العَادَهُ بِطُلُوعها قد سَكَنَت فى بَعضِ المَواضِعِ الغائِبهِ عنه - و إنْ طَلَعَ مِثلُها عليه - لَأمكَنَهُ الاستِدلالُ على صِدْقِ المُدّعى .

قيلَ له : كانَ سُكُونُ الشَّمسِ فى المَوضِعِ الغَائِبِ إنّما يكونُ دَلالهً على النُّبوّهِ إذا لم تَطْلُعْ شَمسٌ أخرى مَكانَها . و إذا جَازَ هذا أمكنَ أنْ يُقالَ فى مُقَابَلتِه :

و المُعْجِزُ أيضا للنَّبى صلى الله عليه و آله هو

العُلومُ الّتى يَفعَلُها اللّه ُتعالى فى العَرَبِ بالمُدرَكاتِ و الصِّنَاعاتِ و غيرِها مِنَ العُلُومِ الضَّرُوريّهِ ، مُنفَرِدهً عن العِلْمِ بالفَصَاحهِ و طَرِيقهِ النَّظم ؛ إذا رامُوا المُعَارَضَه فَتَعَذّرَت عليهم ؛ لأنّه كانَ تعالى قَد أجرَى العَادَهَ

بأنْ يُجَدِّدَ لهُم فی کلِّ حالٍ العِلْمَ بما ذَکَرناه ، و بالفَصاحهِ و

التصَرُّفِ فی ضُرُوبِ الکَلامِ ، ثمّ مَنَعَهُم - عند تَعاطی المُعَارَضَهِ - العِلْمَ بالفَصَاحَهِ ، و جَدَّدَ لهم ما سِواها ، کانت هذه العُلومُ الواقِعَهُ - مُنفَصِلهً عن العُلومِ بالفَصَاحَهِ ، و قد جَرَتِ العَادَهُ بتَجَدُّدِ

الجَمیعِ عَلی حدٍّ سَواءٍ - هی المُعْجِز ، و یکونُ وُقُوعُها ، علی الحَدِّ الذی ذَکرناهُ ، کالوَجهِ فی صِحّهِ دلالتِها علی النُّبوّهِ ، إذا لم تَطْلُعْ شَمسٌ أُخری .

علی أنّ المُعْجِزَ لو وُجِدَ بِشرائطِه کُلِّها - مِنْ غَیرِ دَعوهِ مُدَّعٍ و لا

احتِجاجِ مُحتَجٍّ - لم یکُنْ دالاًّ علَی النُّبوّهِ. و کذلکَ لو وَقَعَ عندَ ارتفاعِ التکلیفِ و انتقاضِ العاداتِ لم یَکنْ دالاًّ ، فصَارَ وُقُوعُه - مَعَ بقاءِ العَادَاتِ - مُوافِقا لدَعوی مُدَّعٍ له و مُحتَجٍّ به ، کالوَجهِ فی صِحّهِ دَلاَلتِه عَلی النُّبوّهِ ، فلا یَمتنعُ أیضا أنْ یُجدِّدَ العُلُومَ التی ذَکرناها - مِنْ غَیر أنْ تَتجدّدَ معها العُلُومُ بالفَصَاحَهِ علی مَجری العادهِ - دلالهً علی النُّبوّهِ . و لو تَجَدَّدَ الجمیعُ لم یَکُن دِلالهً ؛ لأنّ خَرقَ العَادهِ - الّذی هو

المُراعی فی دلالهِ النُّبوَّهِ - حاصلٌ لا مَحالَه .

و

هذا الکلامُ إنّما أورَدناهُ فی مُقابِلَهِ السائلِ علی سَبیلِ الاستِظهارِ فی الحُجّهِ

و إقامتِها مِنْ کُلِّ وجهٍ ، و إلاّ فما قَدَّمناهُ مِنْ أنّه لا فَرقَ فی الدِّلالهِ علی النُّبوّهِ بَین ثُبوتِ ما تَقتَضی العَادَهُ انتفاءَه و بَین انتِفَاءِ ما یَقتَضی ثُبوتَهُ ، یُغنی عن غَیرِه .

فإنْ قالَ : أَلیسَ قَد شَرَطَ بعضُ المتکلّمینَ فی الدّلالهِ أنْ تکُونَ حادِثهً علی وَجهٍ مخصوصٍ ، فکیفَ یکُونُ المُعجِزُ عَدمَ العُلُومِ بالفصَاحَهِ مع ذلک ؟

قیلَ له : هذا یَنکَسِرُ بما قَدَّمناهُ مِنْ دِلالهِ عَدَمِ الغَرَضِ عَلی حُدُوثِه ، و

تَعَذُّر الفِعل(۱) علی [أنّ] مَنْ تَعَذّرَ علیه لیسَ بقادرٍ ، إلی غیرِ ذلک ممّا ذَکَرناه .

اللّهمَّ إلاّ أنْ یکُونَ مَنْ شَرَطَ ذلک لم یُرِدِ(۲) الحُدُوثَ الحقیقیَ الّذی هو الخُروجُ

۱- فی الأصل : الفصل ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فی الأصل : یرو ، و الصحیح ما أثبتناه .

مِنَ العَدَمِ إلى الوجُودِ ، بل أرادَ ما يُعقَلُ مِنْ معنى الحُدُوثِ و

التَّجَدُّدِ ؛ فيكُونُ ما تَكلَّمنا عليه غيرَ خارجٍ عن شَرطِه ، لأنّا نَعقِلُ مِنْ تَجدُّدِ انتِفاءِ العُلُومِ بالفَصَاحَهِ - على مَنْ قصَدَ المُعارَضَهَ - ما لَولا تَصدِيقُ الرَّسُولِ صلى الله عليه و آله لم يَكُن .

فإنْ قالَ : أىُ تَجدُّدٍ يُفعَلُ فى المَوضِعِ الذى ادَّعيتُموه ؟ ! و العُلُومُ التى انتَفَتْ

عَمَّن رَامَ المُعارَضَهَ لم تكُنْ مُوجُودهً ثُمَّ عُدِمَتْ ، بل انتِفاؤها مُستَمِرٌّ غَيرُ مُتجدِّدٍ . و ليسَ كذلك عَدَمُ العَرَضِ الذى يُستَدَلُّ به على حُدُوثِه ، لأنّا نَعلَمُ عَدَمَهُ بعدَ وُجُودِه مُتَجدِّدٌ فى الحَقيقه .

قيلَ له : هذهِ العُلُومُ و إنْ لم تكُنِ انتَفَت بعدَ أنْ وُجِدَت على الحقيقهِ ، فهى مِنْ حيثُ اقتَضَتِ العَادَهُ وُجُودَها - لَو لا تَصدِيقُ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله - فى حُكْمِ الموجُودِ ، و إنْ لم يُوجَدْ ؛ فجَرَى انتِفاؤها فى تَجدُّدِه مَجرى ما وُجِدَ على الحقيقهِ ثُمَّ عُدِم .

و

إنّما قُلنا : «فى حُكمِ الموجود»(١) ، لأنّا نَعلَمُ أنّ وُجُودَها كانَ واجِبا لا مَحالهَ ، [حسب]مُقتَضَى العادِه ؛ فإذا خَرَقَ اللّه ُ تعالَى العَادَهَ فى أنْ يُوجِدَها و استَمَرَّ انتِفاؤها ، جَرَى مَجرى ما طَرأ عليه الانتِفاءُ مِنَ الوَجهِ الّذى ذَكرناه . و هذا بَيّنٌ لا إشكالَ(٢) فيه .

على أنّا قد نَستَدِلُّ بِجوازِ عَدَمِ العَرَضِ على حُدُوثِه ، و إنْ لَم يَحصُلِ العَدَمُ

و يَتَجدّدْ . و ليسَ كونُه ممّا يَجوزُ أنْ يُعدَمَ مُتَجدّدا على وجهٍ ، و

هذا يُبيِّنُ أنّ الشَرطَ الّذى ذَكَرَ ليسَ بمُستَمِرٍّ فى جميعِ الدَّلائل .

فإنْ قالَ : ما أنكَرتُم أنْ يكُونَ الاشتِراطُ فى الدِّلالهِ أنْ تكُونَ حادثهً هو فى أصولِ الأدلّهِ ؛ لأنّ مَرجِعَ جميعِ الأدلّهِ إلى الأفعال الّتى لا بُدَّ أنْ تكُونَ حادثهً ؟ ! و أنْ يكونَ ما ذَكرتُموه مِنَ الاستِدلالِ عَلى حُدُوثِ العَرَضِ - بعَدَمِه ، و بِتَعَذُّرِ الفِعلِ

١- فى الأصل: الوجود، و ما أثبتناه مناسب للسياق.
٢- فى الأصل : الأشكال ، و المناسب ما أثبتناه .

عَلى مَنْ تَعَذّرَ عليه ليس بقادرٍ - يَرجِعُ جَميعُهُ إلى دِلاَلَه الفِعلِ ، غيرَ أنّه دَالَّ عَلَيه بواسطهٍ ؛ لأنّ عَدَمَ العَرَضِ أو جَوازَ عَدَمهِ ، لا يُعلَمُ إلاّ بالفِعْلِ الّذى هو تَحريكُ الشىءِ بعدَ تَسكِينِه ، أو تَسكِينُهُ بعدَ تَحْرِيكِه . و كذَلِكَ تَعَذُّرُ الفِعلِ على زيدٍ ، يَدُلُّ على أنّه ليسَ بقادرٍ ، مِنْ حيثُ عُلِمَ بالفِعلِ أنّ الفَاعِلَ مِنْ حيثُ صَحَّ منه يَجِبُ أن يكونَ قادرا ، فقد عادَت أُصُولُ الأدلّهِ كلُّها إلى الأفعالِ .

قيلَ له : هذا إذا صَحَّ لم يُؤثّرْ فى طريقَتِنا ؛ لأنّا نَتمكَّنُ مِنْ رَدِّ الدِّلالهِ فى المَوضعِ

الّذى ذَكَرناه أيضا ، إلى الفِعلِ على هذا الوَجه .

فنقولُ : إذا اتّفقَتِ العُلُومُ بالفَصَاحَهِ عندَ القَصدِ إلى المُعارَضَهِ ، و قد كانَت - لولا النُّبوَّهُ - واقِعهً لا مَحَالهَ علَى العَادَهِ فقد عَادَتْ دِلالهُ ذلك إلى الفِعلِ أيضا ؛ لأنّ فِعلَ العُلُومِ لو لم يكُن واجِبا بالعَادَهِ لَما دَلَّ انتِفاؤها على شىء ، فالمَرجِعُ إذا الفِعلُ فى الدِّلالهِ ، كما خَرَجَ ذلك فى تَعَذُّرِ الفِعلِ و غَيرِه .

فإنْ قيل : خبِّرونا عن التَّحَدّى بالإتيان بِمثْل القُرآن ، ما المُرادُ به ؟ لأنّكُم ليسَ تَذهَبونَ إلى أنّ العادَهَ انخَرَقَت بفَصَاحَتِه كما نَذهبُ ، فيكُونَ المِثْلُ المُلتَمسُ ما أخرجَه مِنْ أنْ يكونَ خارِقا للعَادهِ و ألحَقَهُ بالعِنادِ . و يَتساوى فيه المُماثِلُ فى الحقيقهِ و المُقارِبُ .

وهَبْ أنّ طريقهَ النَّظم قُصِدَت أيضا بالتحَدّى - على حَسبِ ما اقتَضَتهُ عَاداتُهُم فى تَحَدّى بَعضِهِم بَعضا - لا بُدَّ أنْ تكُونَ الفَصَاحَهُ مَقصُودهً ، و هى الأصلُ فى التحَدّى .

و

الدُّعاءُ إلى الإتيانِ بالمِثلِ - إذا لم تَصِحَّ طريقتُنا - مُحتَملٌ ، فقد يَجُوزُ على هذا أنْ يكُونُوا ظَنُّوا أنّهم دُعُوا إلى مُماثَلَتِه فى الفَصَاحَهِ على الحقيقهِ لا مُقَارَبَتِه ، فتَعَذَّرَ علَيهم المُعَارَضَهُ لا للصَّرفَهِ بل لِعُلوِّ مَنزِلَتِه فى الفَصَاحَهِ علَيهم ، و تَقَدُّمِ كَلاَمِه لِكَلاَمِهم .

قيلَ له : المِثْلُ فى الفَصَاحَهِ - الذى دُعُوا إلى الإتيانِ به - هو ما كانَ المعلُومُ مِنْ حَالِهِم تَمكّنُهُم منه و قُدرَتُهم عليه ، و هو المُقارِبُ و المُدانِى لا

المُماثِلُ على التَحقِيقِ الّذى رُبَّما أشكَلَ كيفَ حَالُهُم فى التَمكُّنِ منه ، فالّذى يَكشِفُ عن ذلك أنّه : ليسَ يَخلُو القُرآنُ فى الأصلِ مِنْ أن تكُونَ العَادهُ انخَرَقَت بفَصَاحَتِه ، و يَكُونُ التَحَدّى بإتيانِ مِثله(١) مَصرُوفا إلى ما أدخَلَهُ فى المُعتادِ ، و أخرَجَهُ مِن انخِراقِ

العَادَهِ به . أو أنْ يكُونَ مُعتَادا ، و التحدّى وَقَعَ بالصَّرفِ عن مُعَارَضَتِه . و

يكُونَ دُعاؤهم إلى فِعْلِ مِثلِه ليمتَنِعُوا ، فَتَنكَشِفُ الحالُ فى الصَّرْفَه .

فإنْ كانَ الأوّلُ فقَدْ دَلَلْنا فيما تَقدّمَ على أنّ العَادَهَ لَم تَنخَرِقَ به ، و أنّ خَفَاءَ الفَرقِ بينَ بَعضِ ما وَقَع به القُربُ(٢) مِنه ، و بينَ فَصِيحِ كَلاَمِ العَرَبِ يَدُلُّ على التَماثُلِ و التَقارُبِ المُخْرِجِ له مِنْ أن يكُونَ خارِقا للعادهِ ، و أشبَعنا القَولَ فى ذلك . و إنْ كانَ الأمرُ جَرَى على الوجهِ الثّانى فهو الذى نَصَرناه .

و

ليسَ يَخلُو المِثْلُ الذى دُعُوا إلى الإتيانِ به بعد هذا مِنْ أن يكونَ هو

الذى قَد عُلِمَ مِنْ حالِهم أنّهم مُتَمكِّنونَ منه ، و أنّه الغَالِبُ على كلامِهِم و

الظّاهِرُ على ألسِنَتِهم ، فذاكَ المُقارِبُ لا المُماثِلُ على التَّحقيقِ ؛ لأنّ المُماثِلَ ممّا لا

يَظهَرُ تَمكُّنُهم منه هذا الظُّهُورَ . و لو كانُوا إلى ذلك دُعُوا لَوجَبَ أن يُعارِضُوا . و إذا لم يَفْعَلُوا - مَع تَوفُّرِ الدَّواعى - فلأنّهم صُرِفُوا . و يكُونُ ما دُعُوا إلى فِعْلِه هو المُماثِل على الحقيقهِ .

فإنْ كانُوا دُعُوا إلى ذلكَ لم يَخْلُ حالُهُم فيه مِنْ أمرَينِ : إمّا أنْ يكونُوا قادِرينَ

عليه و مُتَمكِّنينَ منه ، أو غيرَ مُتَمكِّنينَ .

و لو قَدَرُوا و تَمكّنُوا ، لَوَجَبَ أنْ يَفعلُوا . و إنْ كانُوا غَيرَ مُتَمكِّنينَ - لا لأنّهُم صُرِفُوا عن ذلكَ و أُفقِدُوا العِلْمَ به فى الحالِ ، بلْ بقُصُورِهِم عن نَظْمِه فى الفَصَاحَهِ ،

١- فى الأصل : إتيانٌ بمثله ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- هكذا تُقرأ الكلمه فى الأصل ، و قد تُقرأ : «الفرقُ» .

أو لأنّه تَعَمَّلَ(۱) له زَمانا طَويلًا ، و طالَبَهُم بِتَعجيلِ مُعارَضَتِه ، أو غيرِ ذلك ممّا قد جَرَت العَادَاتُ بمثلِه ، و لا اختصاصَ لأحدٍ فيه - فقَد كانَ يجِبُ أنْ يُواقِفوا

النَّبيَ صلى الله عليه و آله ، و يَقولوا له : ليسَ فى قُصُورِنا عن(۲) مُعَارَضَتِكَ دليلٌ على نُبوَّتِكَ و صِدقِكَ فيما ادّعَيتَهُ مِنْ صَرْفِ اللّه ِ تعالى لنا عن المُعَارَضَهِ ؛ لأنّك إنّما دَعَوتَنا إلى مُماثَلَتِكَ فيما أتَيتَ به . و قد يَتعذَّرُ مُماثَلهُ الفَاضِلِ عمّن لَم يكُنْ فى طَبَقِته ، لمجرَى العَادَهِ مِنْ غَيرِ صَرْفٍ . و إذا كُنتَ إنّما تَدَّعى النُّبوَّهَ لا

الفَضِيلَهَ المُعتَادَه الّتى يَدَّعِيها

بَعضُنا على بعضٍ فلا حُجّهَ فيما أظهرَتَه . و ما رأيناهُم فَعَلُوا ذلك و لا

احتَجُّوا به .

وَ

بعدُ ، فقَد كانَ لهم أن يقولوا له فى الأصل : إنْ كانَ التحَدّى وَقَعَ بالمُماثَلِه -

سَواءٌ قَدَرُوا على مُماثَلِته أو نَكَلُوا عنها - فـدُعاؤكَ(۳) لنا إلى المُماثَلهِ طَرِيقُ(۴) الشَّغَبِ و بَابُ العَبَثِ ؛ لأنّ العِلْمَ بأنّ الكَلاَمَينِ مُتَماثِلانِ على التحديد ممّا لا يَضْبِطُهُ البَشَرُ ، و لا يَقِفُ عليه إلّا عَلاّمُ الغُيوبِ جَلَّ و عَزّ ، فلو

استَفرَغنا كُلَّ وُسْعٍ فى مُعَارَضَتِكَ ، لَكانَ لكَ أنْ تَقولَ : ليسَ هذا مُماثِلًا لِما جِئتُ به ، و قد بَقِىَ عَلَيكُم ما لم تُساوُوا فيه !

فقد دَلَّ ما ذَكرنَاهُ على أنّ الّذى دُعُوا إلى فِعْلِه و المُعَارَضَهِ بِهِ هو

المُقارِبُ الّذى يَظهَرُ تَمكّنُهم منه . و لو كانُوا دُعُوا إلى المُماثِلِ أيضا لم يُخِلَّ ذلك بِصحّهِ طَريقتِنا مِنَ الوجهِ المتقدِّمِ .

و

قد بَيَّنا قَبلَ هذا أنّ العَربَ و إنْ لم يكونوا نَظّارينَ(۵) و لا مُتَكلِّمينَ ، فقد كانَ

يَجبُ أنْ يُواقِفوا على مِثْلِ ما ذَكَرناه ، مِنْ حيثُ عَلِمُوا فى الجملهِ أنّ النَّبىَ لا بدّ أن يَبينَ بما ليسَ بمُعتادٍ .

۱- أى اعتنى و اجتهد و تكلّف العملَ له .

۲- فى الأصل : من ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- فى الأصل : و دعاؤك .

۴- فی الأصل: و طریق.

۵- أی أهل نظر و جدل و احتجاج .

و ليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ : إنّهم شَكّوا فى لفظِ «التحَدّى» ، و هل المُرادُ به المُماثَلهُأو المُقاربه ؟ لأنّا قد دَلَلْنا فيما مضى على أنّهم لو شَكُّوا فى ذلكَ لَاستَفهمُوا عنه ، سيّما مع تَمادى زمانِ التحَدّى و تَطاوُلِه و تَكَرُّرِ التَقريعِ على أسماعِهم ، و قد بَلَغُوا مِنْ إعنَاتِهم(۱) للنَّبى صلى الله عليه و آله ، و تَتَبُّعِه فى أقوالِه و أفعالِه ما كانَ أيسَرَ منهُ سؤالُه عَن مرادِه بالتحَدّى الّذى هو آكدُ حُجَجِه و أظهَرُ دلائله .

و بعدُ ، فقد كانَ يجبُ مَعَ الشكِّ أنْ يُعارِضُوا ما يَقْدِرُونَ عليه ؛ فإنْ وَقَعَ مَوقِعَهُ فقد أنجَحُوا . و إنْ قال لهم : أرَدتُ بالمِثْلِ كذا و لم أُرِدْ كذا ، عَمِلُوا على ما يُوجِبُهُ التَّفهِيم ، وَ عُذرُهم عِندَ النّاسِ فيما أورَدُوه احتِمالُ القَولِ الذى خُوطِبُوا به و أشبَاهِه . و

نحنُ نَعلَمُ أنّ الاستِفهامَ مَعَ الشكِّ ، أو المُعَارَضَهَ بالمُمكِن إلى أن يَصِحَّ الأمرُ و يَنكَشِفَ المُرادُ أشبَهُ بالعُقَلاءِ مِن العُدُولِ إلى السَّيفِ الذى لا

يُعدِلُ إليه إلّا ضِيقُ الحالِه ، و تَوَجُّهُ الحُجّه !

فإن قالَ : فَاعمَلُوا على أنّ المُماثَلَهَ علَى التَحديدِ – حتّى لا يُغادِرَ أحَدُ الكلاَمَينِ الآخَرَ فى شىء – لا يَعلَمُها إلّا عَلاّمُ الغُيُوبِ تَعالى عَمّا ذَكَرتُم ، و لا يَصِحُّ التحَدِّى بها ، لِم أنكَرْتُم أنْ تكُونَ المُماثَلَهُ المُلتَمَسهُ منهم هى التى يُطبِّقُ بها العُلَمَاءُ بين الشّاعِرَينِ و البَلِيغَينِ ، و الكَاتِبَينِ و الصَّانِعَينِ . و إنْ لم يَعلمُوا أنّ فِعلَ كُلِّ واحدٍ مماثِلٌ لِفِعلِ الآخَرِ مِنْ جميعِ أطرافِه و حُدُودِه ؟

قيلَ له : قد بَيّنّا أنّ التحَدِّى لا يَجوزُ أنْ يكونَ واقِعا بأمرٍ لا يُعلَمُ تَعَذُّرُهُ أو

تَسَهُّلُهُ . و أنّه لا بدّ أنْ يكونَ ما دُعُوا إلى فِعْلِه ممّا يَرتَفعُ الشَّكُّ فى أمرِه و يَزُولُ الإشكالُ عنه .

و

دَلَلْنا على ذلكَ بأنّهم لو طُولِبُوا بما يُشكِّكُ و يَلتَبِسُ ، و لا تَظهَرُ بَراءهُ ذِمّتِهم

۱- أى إيقاعهم الأذى به صلى الله عليه و آله .

عندَ الإتيانَ به ، لَواقَفُوا على أنّهم قَد أعنِتُوا و كُلِّفوا ما لم يُطِيقوا .

و المُماثَلهُ الّتى ذَكَرتَها بَين الشَّاعِرَينِ و

غيرِهما ، و إنْ لم تكنْ على التحديدِ و التَّحقِيق ، بل لأجلِ اشتِباهِ الكَلاَمَينِ و شِدّهِ تَقارُبِهما ، وُصِفَا بأنّهما مِثلاَنِ ؛ فالإشكَالُ الّذى ذَكَرناهُ فى ذلكِ أيضا حاصلٌ ، و الخَلافُ ثابِتٌ . و لهذا ما اختَلَفَ

النّاسُ فى تَطبيقِ الشُّعراءِ و تَنزِيلِهم و تَفضِيل بَعضِهِم على بعضٍ ، قديما و حَديثا . و اختَلَفَت فى ذلك مذاهِبُهم ، و تَضادَّتْ أقوالُهم ، و جرى فى هذا المعنى مِنَ التَّنازُعِ ما لم يَستَقَرَّ إلى الآن ، فمِن ذاكَ أنَّ أكثَرَ المُطبّقينَ(١) جَعَلوا الأعشى(٢) فى الطَبَقهالأولى رابِعا ، و قَومٌ مِنهم جَعَلوا طَرَفَهَ(٣) الرّابِعَ ، و آخَرُونَ جَعَلُوهُ الخامِسَ .

و اختَلَفُوا أيضا فى تَفضِيلهم ؛ فمِنهُم مَنْ فَضَّلَ امرأ القَيسِ على الجماعهِ ، و مِنهُم مَنْ فَضَّلَ زُهَيرا(۴) ، و مِنهُم مَنْ فَضّلَ النّابِغَه(۵) . و قد فَضَّلَ قُومٌ الأعشى

۱- أى الذين قسّموا الشعراء إلى طبقات .

۲- هو ميمون بن قيس بن جَندَل ، من بنى قيس بن ثعلبه ، يُعدّ من شعراء الطبقه الأولى فى الجاهليّه ، و أحد أصحاب المعلّقات ، و لُقّب بالأعشى الأكبر ، و أعشى بكر بن وائل . توفّى سنه ۷ ه .

۳- هو عمرو بن العبد بن سفيان البكرىّ الوائلىّ ، شاعرٌ جاهلىٌ من الطبقه الأولى ، و من أصحاب المعلّقات .

۴- هو زهير بن أبى سُلْمى ، ربيعه بن رياح المُزنىّ المُضَرىّ ، وُصف بأنّه حكيم الشعراء فى الجاهليّه ، و فى أئمه الأدب من يُفضّله على شعراء العرب كافّه ، ولد ببلاد مُزَينه بنواحى المدينه ، لكنّه أقام بديار نجد ، و سيرته و أشعاره و معلّقته مشهوره معروفه . توفّى سنه ۱۳ قبل الهجره .

۵- النَّابغه الذُّبْيانىّ ، زياد بن معاويه الذبيانىّ المضرىّ ، شاعرٌ جاهلىّ ، من الطبقه الأولى ، و هو من أهل الحجاز ، كانت تُضرب له قبّه بسوق عُكاظ فتقصده الشعراء فتَعرِض عليه أشعارَها . و يُعدّ من الأشراف فى الجاهليّه ، و كان حَظيًا عند النعمان بن المنذر ، و له شعر كثير . عاش طويلاً ، و توفّى نحو سنه ۱۸ قبل الهجره .

على أهلِ طَبقتِه ؛ لِكَثرهِ فُنُونِ شِعرِه .

فأمّا جَرِيرٌ و الفَرَزدَقُ فالاختِلَافُ فی تَفضِيلِهما أيضا مشهورٌ ؛ فبَعضُ العُلَماءِ

و الرُّواهِ يُفضِّلُ جَرِيرا ، و بَعضٌ آخَرُ يُفضِّلُ الفَرَزدقَ . و

آخَرُونَ يُفَضِّلونَ الأخطَلَ على الجميعِ ، و يقولونَ : إنّه أشَدُّهُم أسْرَ شِعرٍ(۱) ، و أشبَهُهُم بمَذهَبِ الجاهليّه ، و لكلٍّ فيما ذهَبَ إليه قَولٌ و احتِجاجٌ .

و

مَنْ تأمّلَ أقوالَ الناسِ فی هذه المَعَانی حَقَّ تأمُّلِها عَلِمَ أنّها كَالمُتَكافِئهِ

المُتَقابِلهِ ، و أنّه لا مَذهَبَ منها إلّا و له مَخرَجٌ و فيه تأوُّلٌ ، و

أنّ الحقَّ المَحضَ لو التُمِسَ فی خِلَالِها لَتَعذَّرَ وجودُه .

و قد عَلِمنا أنّ هؤلاءِ ، و إن اختَلَفُوا فيما حَكَيناهُ ، فلا اختِلَافَ بينَهُم فی أنّ كلامَ الجَمَاعهِ يُقارِبُ بَعضُهُ بعضا . و كلُّ مَنْ فَضَّلَ أحدَهُم على غيرِه يُقِرُّ بأنّ كلَامَ المَفضُولِ مُقارِبٌ لكَلَامِ الفاضلِ . و ليسَ هذا ممّا تَدخُلُ الشُّبهَهُ فيه دُخُولَها فی الأوّلِ ، و لا ممّا يَصِحُّ أنْ يُعتَقَدَ فيه المَذاهِبُ المُختَلِفهُ ؛ فقد عادَ الأمرُ إلى أنّه لو كانَ صلى الله عليه و آله تَحَدَّاهُم بأنْ يأتُوا بِمِثْلِ ما أتى به على هذا الوجهِ لَكانَ مُتَحَدِّيا بمالا سَبيلَ إلى عِلْمِه ، و مُطالبا لَهم بما لو أحضَرُوهُ لم يَخرُجُوا عن التَّبعهِ .و قد مَضَى أنّهم لو كانُوا فَهِمُوا ذلك مِنَ التحَدِّی لَما صَبَرُوا تَحتَهُ ، و لا أمسَكُوا عَن المُواقَفَهِ عليه ؛ فقد دَلَّ ما ذَكَرناهُ على أنّ التحَدِّی إنّما كانَ بإيرادِ ما هُو ظاهرٌ فی كَلامِهِم ، و مَعلومٌ مِنْ حالِهم . و بعدُ ، فلو كانَ التماثُلُ الّذی عَنَاهُ السائلُ ممّا لا يَعتَرِضُ فيه شَكٌّ ، و كانَ أمرُهُ واضِحا جَليّا – و ليسَ كذلِكَ فی الحَقيقهِ – لم يَقدَحِ(۲) الاعتِراضُ بالتحدّی به فی إعجَازِ القُرآنِ على مذهبِنا ؛ لأنّا قد بَيّنا قَبلَ هذا المَوضِعِ أنّهم لو

تُحُدُّوا بذلك

۱- أی أحكمهم صناعهً للشِّعر .

۲- فی الأصل : يقدم ، و الظاهر ما أثبتناه .

و تَمكّنُوا منه لَعَارَضُوا ، وَ لو لم يَتَمكّنُوا لوجهٍ مِنَ الوُجُوهِ المُعتادَهِ لَواقَفُوا و تَنَبّهُوا على سُقُوطِ الحُجَّهِ عنهم ؛ فكَلامُنا مُستَقِيمٌ مِنْ كلِّ وجهٍ .

فإن قالَ : كيفَ يكونُ تماثُلُ الكَلامَينِ و تَفضِيلُ أحَدِهما على الآخَرِ غَيرَ مَضبُوطَينِ ، و الأقوالُ فيهما مُتَكافِئَهٌ حَسبَما ادَّعيتُم . و قد رأينا الشُّعراءَ و غَيرَهُم مِنْ أهلِ الصَّنائعِ يَتَحَدّى بعضُهُ بَعضَا ، و يَستَفرِغُونَ الوُسْعَ فيما يُظهِرونَهُ مِنْ صَنائعِهم . و إنّما غَرَضُهُم فى ذلك أنْ يُفَضَّلُوا على نُظَرائهِم ، و يُجعَلُوا فى طَبَقاتِ صَنعَتِهم ، و يُشْهَد لهم بالتقَدُّمِ ، و يُسلَّمَ إليهم الحِذْقُ . و لو كانَ ما قَصَدوا إليه مِنْ ذلك لا يَنْضَبِطُ و الخِلافُ فيه لا يَنقَطِعُ ، لما أتعَبُوا نُفُوسَهُم و أبدانَهُم فيما لا وُصُولَ إليه . قيلَ له : إنّما تَجَشَّمَ مَنْ ذَكَرتَ مِنَ الشُّعراء و أهلِ الصَّنائعِ ما تَجَشَّمُوهُ مِنَ التحَدّى و المُباهاهِ و المُفَاخَرهِ ؛ لأنّ غايَتَهُم القُصوَى التى يَجرُونَ إليها أن يَغلِبَ فى الظُّنونِ فَضلُهُم ، و يَعتقِدَ أكثرُ العُلَماءِ - أو طائفهٌ مِنهُم على الجُملهِ - تَقَدُّمَهُم . و هذا حاصلٌ لهم و إنْ كانَ أمرُ بَعضِهِم فيه أظهَرَ فيه مِنْ بَعضٍ . و ليسَ فى الدُّنيا عاقِلٌ مِنَ الشُّعراءِ و لا مِنْ غَيرِهِم ، يُريدُ أنْ يَقطَعَ النّاسُ بفَضلِهِ على عَدِيلِه و يُطبِّقَهُ مَعَ نَظيرِه ، مِنْ جهِهِ العِلْمِ اليقينِ . بل أحسَنُ أحوالِهم و أكبَرُ آمالِهم أنْ يُظَنَّ ذلكَ فيهم ، و يكُونَ حالُهُم به أشبَهَ و أليَقَ ؛ لأنّه لا مَجالَ لِلْعِلمِ

فى هذا ، و إنّما يُعمَلُ فيه على الظنِّ و غالِبه . و ليسَ هذا مِنْ دلائلِ النبوّهِ فى شىءٍ ؛ لأنّها مَبنيّهٌ على العِلمِ دونَ الظنِّ .

و

إنّما يُعلَمُ صِدْقُ النَّبيِ صلى الله عليه و آله فى الخَبَرِ بأنّهم لا يُعارِضُونَهُ و يَدُلُّ على أنّهم

مَصرُوفُونَ بأنْ نَعلَمَ يَقِينا أنّ المُعَارَضَهَ لم تَقَعْ مِنْ أحدٍ منهم ، و أنّ مَنْ تَعاطى مِنَ القَومِ - ما ادّعى أنّه مُعَارَضَهٌ - مُتعاطٍ لِما لم يُدْعَ إليه ، و

يَتَكَلَّفُ(١) ما لا حُجَّهَ فيه .

١- كذا فى الأصل ، و لعلّها : و متكلّف .

و

مَتی لم نَعلَمُ ذلک و نَقطَعْ علی صِحّتِه ، لم تَستَقِم الدِّلَالَهُ علی النُّبوّهِ ، و هذا ممّا لا یَقومُ غَالِبُ الظنِّ فیه مَقام العِلمِ ، کما قَامَ مَقامَهُ فی تَطبیقِ الشَّاعرِ و تَفضِیلِه علی أهلِ طَبَقَتِه . إلّا أنّ التَطبِیقَ و المُفَاضَلَهَ بین الفَاضِلَین - و

إنْ کانا مَظنُونَین - فالتَّقارُبُ بینَ الجَمَاعَهِ مَعلومٌ غیرُ مَظنونٍ . و لهذا لا نَری أحدا مِنْ أهلِ القَریهِ(۱) تَشاکَلَ علیه مُقَارَبهُ کَلَامِ المَفضُولِ لِلفاضِل ؛ و إنْ عَلَت طَبقهُ أحَدِهِما عَلی صاحِبِه .

و

لا یَصِحُّ اعتراضُ الشَّکِ فی أنّ کلَّ واحدٍ مِنَ الکَلَامَین مُستَبِدٌّ بحظٍّ مِنَ الفَصَاحهِ ، و إنْ زَادَ فی أحدِهِما وَ نَقَصَ فی الآخَرِ ، حَتّی یَقَعَ فی ذلک الخِلافُ و التَّنَازُعُ ، و یَعتقِدَ فیه المذاهِبُ ، و یُصَنَّفَ فیه الکُتُبُ ، کما جَرَی کُلُّ ما ذَکَرناهُ فی التَّطبیقِ و المُفَاضَلَهِ بین النَظیرَین .

فقد وَضَحَ أنّ التحَدّی لم یَقَعْ إلّا بأمرٍ یَصِحُّ العِلْمُ به و القَطعُ علیه ، دونَ ما یَغلِبُ فی الظنِّ ، و لا یُؤمَنُ ثُبُوتُ الخِلافِ فیه .

فإن قالَ : فیَجِبُ علی مَذهَبِکُم هذا أنْ یکُونَ القُرآنُ فی الحقیقهِ غَیرَ مُعْجِزٍ ، و أنْ یکُونَ المُعْجِزُ هو الصَّرْف عن مُعَارَضَتِه !

قیلَ له : هذا سؤالُ مَنْ قد عَدَلَ عن الحِجاجِ إلی الشَّناعهِ(۲) ، و

استنفارِ مَنْ یَستَبشِعُ الألفاظَ مِنْ غَیر مَعرفَهِ مَعانیها مِنَ العامّهِ و المقلِّدِینَ . و قَلَّ ما یُفعَلُ ذلک إلّا عند انقِطاعِ الحُجّهِ و نَفَادِ الحِیلَهِ . و ما أولی أهلَ العِلْمِ و

المُتَحَرّمینَ(۳) بهِ ، بَتَنَکُّبِ

هذه السَّجِیّهِ و بَتَجَنّبِها ! و نحن نَکشِفُ عمّا فی هذا الکلام .

أمّا «المُعْجِزُ» فی أصلِ اللّغهِ و وضعِها ، فهو(۴) : أنْ یکُونَ مَن جَعَلَ غیرَهُ

عَاجِزا ، کما أنّ «المُقْدِرَ» - الّذی هو فی وَزنِه - مَنْ جَعَلَ غَیرَهُ قادرا ، و «المُکْرِمَ» مَنْ جَعَلَه کریما و فَعَلَ له کرامهً .

۱- کذا فی الأصل، و لعلّها: العربیّه .

۲- أی التشنیع و التقبیح .

۳- تحرّم بحرمهٍ : تمنَّع و تحمَّی .

۴- فی الأصل : فهی ، و المناسب ما أثبتناه .

فإنْ كانُوا قَد استَعمَلُوا لفظهَ «مُقْدِرٍ» فيمَن مكّنَ غَيرَه مِنَ الأسبابِ و

الآلاتِ مِنْ غَيرِ أنْ يَفعَلَ له قُدرةً فى الحقيقهِ ، فكذلك(۱) استَعمَلُوا لفظهَ «مُعجِزٍ» فيمَن فَعَلَ ما يَقدِرُ معه [على] الفِعلِ ، مِنْ سَلْبِ آلهٍ و ما جَرى مَجراها و إنْ لم يكُنْ فَعَلَ عَجْزا ، غيرَ أنّ التعَارُفَ و الاصطلاحَ قد يَنقُلُ(۲) هذه اللّفظهَ - أعنى لفظهَ «مُعْجِزٍ» - عن أصلِ وَضعِها ، و جَعَلُوها مُستَعمِلهً فيما تَعَذّرَ على العِبادِ مِثْلُهُ ، سواءٌ كانَ التعَذُّرُ لأنّهم غَيرُ قادرينَ على جِنسهِ ، أو لأنّهم غَيرُ مُتَمكّنينَ مِنْ فِعلِ مِثلِه فى صِفَتِه .

و

كذلكَ كانَ نَقلُ الجِبالِ عن أماكِنِها ، و مَنعُ الأفلاكِ مِنْ حَرَكاتِها مُعْجِزا ، كما كانَ إحياءُ الموتى ، و إعادَهُ جَوارحِ العُمى و الزَّمنَى مُعْجِزا ، و إن كانَ جِنسُ الأوّلِ مَقدُورا لهم ، و جِنسُ الثّانى غَيرَ مَقدُورٍ .

و

إذا صَحَّ هذا لم يمتَنِع القَولُ بأنّ القُرآنَ مُعجِزٌ ، مِنْ حيثُ كان وُجُودُ مِثْلِهِ فى فَصَاحَتِه وَ طَرِيقهِ نَظمِه مُتَعذِّرا على الخَلقِ ، لا اعتِبارَ بِما لَهُ تَعَذَّرَ ؛ فإنّ ذلك و إنْ كانَ مَردودا عِندَنا إلى الصَّرْفِ ، فالتَّعذُّرُ حاصِل . كما لم يَختَلِفْ ما تَعَذّرَ فِعلُ جِنسِه ، و ما تَعَذَّرَ فِعْلُ مِثلِه فى بعضِ صِفَاتِه فى الوَصفِ بالإعجازِ ، و إنْ كانَ سَبَبُ التَعَذُّرِ مُختَلفا .

فإن قالَ : الأمرُ و إنْ كانَ فى لفظهِ «مُعجِز» أو أصلِها و مَا انتَقَلَت إليه ، على ما ذَكرتُمُوه ؛ فإنّ المُعجِزَ مِنْ شَرطِه - فى الاصطلاحِ - أنْ يكونَ خارِقا للعادهِ ، و إلّا لم

يَكْمُلْ له الوصفُ بأنّه مُعجِزٌ . و ليسَ القُرآنُ عِندكُم خارِقا للعادهِ ، اللّهمَّ إلّا أنْ تَحمِلُوا نُفُوسَكُم علَى ادّعاءِ ذلك ، و تَتأوَّلوا أنّ مِثلَهُ فى الفَصَاحَهِ و النَّظمِ لمّا لم يَقَعْ يَجبُ أنْ يكُونَ خارِقا للعادهِ . و هذا مِنَ التأويلِ البَعيدِ ؛ لأنّ فَصَاحَتَهُ عِندَكُم مُعتادهٌ فلا كلامَ فيها ، و طريقَتَهُ فى النَّظمِ - و إنْ لم تُعهَدْ - فهِى كالمَعهُودَهِ مِنْ حيثُ كانَ

۱- فى الأصل : كذلك ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : يقال ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

النّاسُ قَبلَ التحدّی و الصَّرْفِ مُتَمکّنینَ مِنَ السَّبقِ إلیها ، و غَیرَ ممنُوعینَ منها .

و

کلُّ شیءٍ وَقَعَ التمکُّنُ منه فهو فی حُکمِ المُعتاد المعهودِ و إنْ لم یُوجَد ، فَکَیفَ یَصِحُّ الجوابُ مع ما ذَکَرناه ؟

قیلَ له : إذا أجَبنَاکَ إلی جمیعِ ما اقتَرحتَهُ فی سؤالکَ فقد أسقَطنا شَنَاعَتَکَ الّتی قَصَدتَها ؛ لأنّ أکثرَ ما فی کَلامِکَ أنْ یکُونَ القُرآنُ علی مَذهبِنا غَیرَ خارقٍ للعادَهِ مِنْ حیثُ فَصَاحَتُه و نَظمُه . و أنْ یکُونَ خَرقُ العَادهِ راجعا إلی الصَّرْفِ عن مُعارَضَتِه .و العَامّهُ و أصحابُ الجُمَلِ لا یَعرِفُونَ ما المرادُ بَهذا اللّفظِ ، أعنی : «خَرْقَ العَادَه» ، و لا یعهَدُونَ استِعمالَه ، فکیف یَستَشنِعونَ بَعضَ المذاهِبِ فیه ؟ و إنّما یُنکِرُ أمثالُ هؤلاءِ ما قَد عَرَفُوهُ و ألِفُوهُ ، إذا قیلَ فیه بِخلافِ قَولِهم .

فإنْ سامَحتَنا فی هذا المَوضِعِ و مَنَعتَنا مِنْ إطلاقِ لفظِهِ «مُعْجزٍ» عَلی القُرآنِ ، مع قَولِنا : إنّه غَیرُ خارقٍ للعَادَهِ مِنْ حیثُ شَرَطْتَ فی «المُعْجِزِ» أنْ یکُونَ خارقا للعَادَهِ ، جازَ أن نَستَفسِرَکَ فی أوّلِ الکلامِ ، فنقولُ لک: ما تُریدُ بقولِک: فیَجبُ أنْ یکُونَ القُرآنُ غَیرَ مُعجزٍ ؟

أتُرِیدُ : یجبُ أنْ یکونَ الخَلقُ - أو بَعضُهُم - مُتَمکِّنینَ مِنْ مُعارَضته و

مُساواتِه ، أو یکُونَ(۱) ممّا یُستَدَلُّ به علی نُبوَّهِ النَّبی صلی الله علیه و آله و صِدقِ دَعوَتِه ؟

أم تُریدُ أنّه یَجِبُ أنْ لا یکُونَ خارِقا للعَادَهِ بفَصَاحَتِه و نَظْمِه ، و

لا عَلَما علی النبوَّهِ بِنَفسِه ، لکِنّ قُصُورَ الفُصَحاءِ عنه یَدُلُّ علی الصَّرفِ الّذی هو العَلَمُ فی الحقیقهِ ؟

و

إنْ أَردتَ الأوّلَ : فقَد ظَلَمتَ ؛ لأنّا قد دَلَلنا عَلی أنّ مُعارَضَهَ القُرآنِ مُتَعَذِّرهٌ عَلی سائرِ الخَلقِ ، و أنّ ذلکَ ممّا قَد انحَسَمَت(۲) عنه الأطماعُ ، و انقَطَعَت

۱- کذا فی الأصل ، و لعلّه : فلا یکون .

۲- انحسم : انقطع و امتنع .

فيه الآمالُ .

و

دَلَلْنا أيضا عَلى أنّ التَحَدّى بالقُرآنِ و قُعُودَ العَربِ عن المُعارَضَهِ يَدُلّانِ عَلى تَعَذُّرِها عليهم ، و أنّ التعَذرَ لا بدّ أنْ يكُونَ مَنسُوبا إلى صَرْفِهم عن المُعارَضَهِ ؛ فالاستِدلاَلُ به مِنْ هذا الوجهِ على النبوَّهِ صحِيحٌ مستَقِيمٌ .

و

إنْ أرَدتَ القِسمَ الثّانى : فهو قَولُنا ، و ما يأبى ما(۱) رَسَمناهُ إذا قَيّدناهُ هذا التَّقييدَ ، و فَسَّرناهُ بهذا التَّفسِيرِ .

و

قد زَالتِ الشَّناعَهُ على كلّ حالٍ ؛ لأنّ القَومَ الّذِينَ قَصَدَت إلى تَقبِيحِ مَذهَبِنا

فى نُفُوسِهم ، إنّما يُنْكِرُونَ أنْ يكُونَ القُرآنُ غَيرَ مُعْجِزٍ ، و

يُشَنّعونَ مَنْ يُضافُ مِثْلُ ذلك إليه . على تأوِيلِ أنْ يكُونَ ممّا يَتمكّنُ البَشَرُ مِنْ مُساواتِه وَ

مُعَارَضَتِه ، أو يكُونَ لا حَظَّ له فى الدِّلاَلهِ على النبوَّهِ ، و نحنُ بَرِيئُونَ مِنْ ذلك و مِنْ قائِلِيه .

فأمّا ما بعدَ هذا مِنَ التفصيلِ فمَوقُوفٌ على المُتكلِّمينَ و غَيرِهم ، لا ما تَتَخَيّلُهُ ، فَضْلاً عن أنْ تُبطِلَهُ و لا تُصَحِّحَهُ !

فإن قالَ : الشَّنَاعَهُ باقيهٌ ؛ لأنّ المسلِمينَ بأسرِهِم يُنكِرُونَ قَولَ مَنْ نَفَى كونَ القُرآنِ عَلَما للنَّبي صلى الله عليه و آله ، كما تُنكِرُونَ ما ذَكَرتُمُوه و تَبَرّأتُم مِنه مِنْ نَفى دِلالَتِه جُملهً ، و القولِ بأنّه مُمكنٌ غَيرُ مُتعذّرٍ ؟ !(۲)

۱- فى الأصل : إذا ، و المناسب للسياق ما أثبتناه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۲ : «فإن قيل : هذا المذهب يقتضى أنّ القرآن ليس بمعجزٍ على الحقيقه ، و أنّ الصَّرف عن معارضته هو المعجز ، و هذا خلاف الإجماع . قلنا : لا يجوزُ ادّعاء الإجماع فى مسأله فيها خلافٌ بين العلماء المتكلِّمين ! و لفظه «مُعْجِز» و إنْ كان لها معنى معروف فى اللغه ، فالمراد بالمعنى فى عُرفنا ما له حظٌّ فى دلاله صدقِ من اختصّ به . و القرآن على مذهب أهل الصرفه بهذه الصفه ، فيجوز أنْ يوصفَ بأنّه معجز . و إنّما تنكرُ العامّه و أصحاب الجمل القولَ بأنّ القرآن ليس بمعجزٍ ، إذا أُريد به أنّه لا يدلّ على النبوّه ، و أنّ البشر يقدرون على مثله . فأمّا كونه معجِزا ، بمعنى أنّه فى نفسه خارق للعاده دون ما هو مسندٌ إليه و دالٌّ عليه من الصَّرف عن معارضته ، فممّا لا يعرفه من يراد الشناعه عندهم . و الكلامُ فى ذلك وقفٌ على المتكلّمين» .

قيلَ لهُ : مَنْ هؤلاء المُسلِمُون الّذينَ يُنكِرُونَ ما ادَّعيتَه ؟

فإن قالَ : هُم النظَّارونَ و المُتَكلِّمون .

قيلَ له : مَعاذَ اللّه ِ أنْ يُنكِرَ هؤلاءِ إلاّ ما أقامُوا البُرهَانَ على بُطلانِه و قَطَعُوا العُذْرَ

فى فَسادِه ؛ فإنْ كانُوا مُنكِرينَ لذلك - حَسْبَ ما ادَّعَيتَ - فَهاتِ حُجَّتَهم فى دَفعِه ، لِنُسلِّمَ لها بَعدَ الوقُوفِ على صِحّتِها . و ما نَراكَ إلاّ أنْ تَسلُكَ طريقَ الاحتِجاج .

و

إن قالَ : هُم الفُقَهاءُ ، و أصحَابُ الحديثِ ، و العامّةُ ، و مَنْ جَرى مَجراهُم .

قيلَ له : و كيفَ يُنكِرُ هؤلاءِ ما لاَ يَفهَمُونَه ؟ ! و لَعلَّه لَم يَخْطِرْ قَطُّ لأحَدِهِم بِبالٍ . و الإنكَارُ للشَىءِ و التَصحِيحُ له إنّما يكُونُ بعدَ المَعرِفَهِ به و

التبيينِ لِمعناه . فإنْ أنكَرَ هذا - ممَّن ذَكَرتَهُ - مُنكِرٌ ؛ فلأنّه يَستَغرِبُه و يَستَبدِعُ(١) الخَوضَ فيه ، لا لأنّه يَعتَقِدُه

كُفرا وَ ضَلالاً ، كما يُنكِرُ أكثَرُ الفُقَهاءِ و جَميعُ العَامّهِ ذِكْرَ الجَوهَرِ وَ العَرَضِ وَ الحُدُوثِ وَ القِدَمِ ، و إنْ كانَ كثيرٌ مِنهُم يَتَسرَّعُ إلى الحُكمِ فى كلِّ ما لاَ يَعرِفُهُ و يألَفُه بأنّه كُفرٌ و ضَلاَلٌ !

إلاّ أنّنا ما نَظُنُّ أنّكَ تُقاضِينا إلى أمثالِ هؤلاءِ و تُحَاجُّنا بإنكارِهِم ، فإنّنا

لو رَجَعنا إليهم أو صَغَينا إلى أقوالِهم لَخَرجنا(٢) عن الدِّينِ وَ العَقلِ معا ، و حَصَلْنا على مَحضِ العِنَادِ و التَجَاهُل !

و بعدُ ، فَمَتى قِيلَ لمُنْكِرِ هذا مِنَ الفُقَهاءِ و

العَامّهِ - ما نُرِيدُ بقولِنا : «إنّ القُرآنَ ليس بِعَلَمٍ» إخراجَهُ مِنَ الدِّلالَهِ على النبوَّهِ ، و لا أنّ مُعَارَضَتَهُ يمكِنُ أحدا مِنَ البَشَرِ

١- أى ينسبه إلى البدعه .

٢- فى الأصل : يُخرجنا ، و المناسب ما أثبتناه .

أن يأتىَ بها(۱)، و إنّما أرَدْنا كذا و كذا - رَجَعَ عن إنكارِه ، و عَلِمَ أنّ الّذى نَقُولُه بعدَ ذلك فيه ليس ممّا يَهتَدى أمثَالُهُ إلى تَصحِيحِه أو إبطالِه ، و أنّ غَيرَهُ أقوَمُ بِهِ منه . اللّهمَّ

إلاّ أنْ يكُونَ مُستَحكَمَ الجَهْلِ قَليلَ الفِطنَهِ ، فَهَذا مَنْ لا يَنجَعُ فيه تَفهِيمٌ وَ لا تَعلِيمٌ ، و لا اعتِبارَ بأمثالِه حَسْبَ ما قَدَّمناه .

فإن قالَ : ما عَنَيتُ إلاّ العُلَماءَ النَظّارينَ ؛ فإنّهم بأسرِهِم يَعتَرِفُونَ بأنّ القُرآنَ عَلَمٌ على النبوَّهِ ، و يُنكِرونَ قولَ مَن أبى ذلك .

و

أمّا التِماسُكم ذِكرَ حُجَّتِهم فى ذلك فحُجَّتُهم هى الإجماعُ الّذى هُو أكبَرُ الحُجَجِ . و الفُقَهاءُ المُقتَصِرُونَ عَلى الفِقهِ ، و أصحابُ الحَدِيثِ و

العامّهُ ، و إنْ لم يُعرَفْ فى ذلك أقوالُهم مُتَجرّدَهً ، فهُم تابِعُونَ للعُلَماءِ و

المُتَكلِّمينَ .

و

لو ذَهَبنا إلى اعتِبارِ أقوالِ العَوَامِّ و مَنْ جَرى مَجراهُم فى الإجماعِ طالَ

عَلَينا ، و لم نَتمكّنْ - نحنُ و لا أنتُم - مِن تَصحِيحِ دِلالَهِ الإجماعِ فى بابٍ واحدٍ !

قيلَ له : كيفَ يَسُوغُ لكَ ادّعاءُ إجماعِ أهلِ النَظَرِ ، و النَّظّامُ(۲) و جميعُ مَنْ وافَقَه ، و عَبّادُ بنُ سُلَيمان(۳) ، و هِشَامُ بن عَمرو الفُوطىُ(۴) و أصحابُهما

ص:۷۲

۱- فى الأصل : أو يأتى به ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۲- هو أبو اسحاق إبراهيم بن سيّار البصرىّ النظّام ، من أئمّه المعتزله و رؤوسها ، نشأ بالبصره ثمّ رحل إلى بغداد و اشتهر ، و صارت له مدرسه و تلامذه و أتباع . كان نابها فطنا فحارب الدهريّه و الأشاعره و الحشويّه و أهل الحديث و المرجئه و المُجْبِره . كان يقول بأنّ علىّ بن أبيطالب عليه السلام أفضل الخلق بعد رسول اللّه صلى الله عليه و آله ، فحاربته المذاهب السنّيه و اتّهموه و وصفوه باقترافه الموبقات . كان شاعرا فقيها جدليّا . توفّى ببغداد ما بين سَنَتَى ۲۲۰-۲۳۰ ه . له مصنّفات عديده .

۳- عبّاد بن سليمان من أعلام المعتزله و منظّريها ، و كان من أصحاب هِشام بن عمرو الفوطىّ . له كتاب باسم «الأبواب» .

۴- هِشام بن عمرو الفوطىّ البصرىّ ، من أصحاب أبى الهذيل العلاّف ، ولد بالبصره و نشأ بها ثمّ سافر إلى بلدان عديده ، و كان معتزليّا من دعاه الاعتزال ، و له آراء يختصّ بها . له مصنّفات عديده على مذهب الاعتزال .

خارجونَ عنه .

فأمّا النَّظَّامُ فمَذْهَبُهُ فی ذلک مَعرُوفٌ . و أمّا هِشامٌ و عَبّادٌ ، فکانا یَذهَبانِ إلی أنّ الأعراضَ لا تَدُلُّ عَلی شَیءٍ ؛ فالقُرآنُ - علی مَذهَبِهما - لا یَصِحُّ أنْ یکُونَ دالاًّ علی النُّبوَّهِ و لا غیرِها . و قد صَارَ هِشَامٌ و عَبَّادٌ إلی الموضعِ المُستَشنَعِ الذی رُمتَ أیّها السّائلُ أن تَنْحَلَهُ أصحابَ الصَّرفَهِ . و إذا خَرَجَ هؤلاءِ عن الجُمَله لم یُعَدَّ القولُ

إجماعا مِنَ المُتَکلّمینَ .

و

بعدُ ، فلو لم یَخرُجْ مَنْ ذَکَرنا لم یکُن إجمَاعا أیضا ؛ لأنّ المتکلِّمینَ لیسَ هُم الأمّه بأسرِها . و إذا کُنّا قَد بیَّنا أنّ مَنْ عدا المتکلِّمینَ لا یَعرِفُ هذا ، و ربّما لم یَفهَمْهُ ، و أنّ فیهم مَنْ إذا سَمِعَ الخَفْضَ(۱) فی هذا القُرآنِ - عَلِم أو لیسَ یَعلَمُ - استَبدَعَ أیَ قَولٍ قیلَ فی ذلک ، و اعتقَدَ أنّ مِن قُوّهِ(۲) الدِّینِ و صِحَّهِ العزیمهِ فیه

الإضرابَ عن تَکَلُّفِ أمثالِ هذه الأقوالِ . و فیهم مَنْ إذا فَهِمَهُ رَضِیَ بعضَ المَذاهِبِ فیه ، و سَخِطَ بعضا . فکانَ مَنْ لیسَ بمتکلِّمٍ مِنْ سائرِ المُسلِمینَ لا

قَولَ له فی هذا البابِ ، و لا اتّباعَ و لا رِضیً .

و

إنّما لم تَحصلْ أقوالَ العَامّهِ و أصحَابِ الجُمَلِ فی مسائلِ الإجماعِ کما حَصَلنا أقوَالَ الخاصّهِ و أراءَها ، لِعِلْمِنا بتَسلِیمِهم ذلک للخَاصّهِ ، و

اتّباعِهِم فیه ؛ فیکُونُ هذا الاتّباعُ و الانقیادُ قائما مَقامَ القَولِ المُوافِقِ لأقوالِهم . و لیسَ هذه حالُهُم فیما سألَ عنه السّائلُ . و کلُّ إجماعٍ لم یکُنْ هکذا ، فهو غَیرُ صحیح .

و

مَنْ صارَ إلی ادّعاءِ الإجماعِ فی مَسائلِ الکَلَامِ اللّطیفهِ الّتی تَخفی عن کثیرٍ

مِنَ العُقُولِ کمسألَتِنا هذه ، فعَجزُهُ ظاهرٌ .

۱- أی التنقیص و التقلیل من شأنه .

۲- فی الأصل : مرفُوعه ، و الظاهر ما أثبتناه .

ثُمّ يقالُ له(۱) : أنتَ أيُّها السّائلُ و أصحابُك ، تقُولُونَ : إنّ القُرآنَ ليسَ بمعجزٍ ، و لا عَلَم على النُبوَّهِ ؛ لأنّه مَوجُودٌ قَبلَ مَولدِ النَّبي صلى الله عليه و آله فى السَّماءِ . و إنّما المُعْجِزُ

عِندَكُم بنُزولِ جَبرئيلَ عليه السلام به إلى النَّبي صلى الله عليه و آله ، فالتَّشنِيعُ الذى ذَكَرتَه لازمٌ لمذهَبِكَ .

فإنْ قالَ : نحنُ و إنْ قُلنا إنّ القُرآنَ لم يَكُن عَلَما و مُعْجِزا قبلَ إنزالِهِ و اختِصاصِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، فإنّا نَصِفُهُ بعدَ النُزُولِ و الاختصاصِ بأنّه عَلَمٌ و مُعْجِزٌ .

قيلَ له : قد عَلِمْنا ذلكَ مِنْ قُولِكَ : إنّ الّذينَ أرَدْتَ التَّشنِيعَ علينا عِندَهُم

لا يَرتَضُونَ القَولَ بأنّ القُرآنَ لم يكُنْ عَلَما و مُعْجِزا ، ثمّ صارَ كذلك . و هو مَوجُودٌ فى الحالَينِ ، و عندَهُم أنّ فى ذلك تَصغِيرا مِنْ شأنِه و حَطّا عن قَدرِه .

فإنْ قُلتَ : إنّنى إذا فَهَّمتُهُم المرادَ بهذا القَولِ كانَ المُعْجِزُ يَجبُ أنْ يكُونَ ناقِضا

للعَادهِ ، و من شَرطِهِ كذا و كذا . و لمّا كانَ القُرآنُ مَوجُودا فى السَّماء لم تَنتَقِضْ به عادةٌ ، و لم يَحصُلْ له شُرُوطُ الأعلامِ و الآياتِ ، و أنّه إنّما صَارَ كذلكَ بَعدَ النُزُولِ ؛ أزَلتُ الشَّناعَه .

قيلَ لك : و نحنُ أيضا إذا أوقَفناهُم على الفَرضِ فى قَولِنا ، وَ كَشَفناهُ الكَشفَ الّذى قَدَّمناهُ ، زالَ ما خامَرَ قُلُوبَهُم مِنْ أنّ ذلك كالطَّعنِ فى دِلالهِ القُرآنِ ، و أنِسُوا به . و رُبَّما اعتَقَدهُ مِنهُم مَن فَهِمَه .

و

يقالُ له : على أيِ وجهٍ يَصِحُّ قولُكُم : إنّ القُرآنَ لم يكُنْ عَلَما مُعْجِزا قبلَ نُزُولِ جَبرئيلَ عليه السلام به ، ثُمّ صارَ كذلك ؟ ! و المُعْجِزُ - فى الحقيقهِ - هو الحادِثُ عند دَعوى النبوَّهِ ليَكُونَ مُتعلِّقا بها تَعلُّقَ التصدِيقِ ، و لهذا لا يكُونُ ما حَدَثَ قَبلَ نُبوَّهِ النبي صلى الله عليه و آله- بالمُدَدِ الطويلهِ ، أو تأخَّرَ عنها - عَلَما له و لا مُعْجِزا ، فكيفَ يكُونُ

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۲ : «و مَن ذهب إلى أنّ القرآن موجودٌ فى السَّماء قبل النبوّه ، لا يمكنه أن يجعل القرآن هو العَلَم المُعْجِز القائم مقام التصديق ؛ لأنّ العَلَم على صدق الدَّعوى لا يُجوز أنْ يتقدّمها ، بل لا بدّ من حدوثه مطابقا لها» .

القُرآنُ على هذا مُعْجِزا ، و وُجُودُهُ مُتَقدّمٌ للنُّبوَّه ؟ !

فإن قالَ : القُرآنُ – و إن تَقَدَّمَ وجودُه – فإنّما يَصِيرُ مُعْجِزا لُنُزُولِ جَبرئيلَ عليه السلام به ، و اختِصَاصِهِ بالنَّبي صلى الله عليه و آله على وجهٍ لم تَجرِ العَادَهُ بمثلِه ؛ فتَحُلَّ فى هذا البابِ ، و إنْ كانَ مَحكيا مُنقُولاً على المُبتَدأ للحُدُوثِ . كما أنّ القَديمَ تَعالى لو خَلَقَ حَيوانا فى جَبَلٍ أصَمَّ ، و جَعَلَ بَعضُ الأنبياءِ عَلَمَهُ ظُهُورَ ذلك الحيوانِ مِنَ الجَبَلِ ، فصَدَعَ اللّه تعالى الجَبَلَ و أظهَرَ الحَيوانَ ، لكانَ ذلك مُعْجِزا ، و إنْ كانَ خَلْقُ الحَيوانِ مُتَقدِّما . و لم يكُنْ بين ظُهُورِهِ على هذا الوجهِ و بين ابتداءِ خَلقِه فى الحالِ فَرقٌ فى بابِ الإعجَازِ ؛ فكذلك القَولُ فى القُرآن .

قيلَ له : إذا كانَ نُزُولُ جَبرئيلَ عليه السلام بالقُرآنِ لم يَجعَلْهُ مُبتدأَ الحُدوثِ ، لأنّه و إنْ كانَ حادِثا عِند الحِكايهِ مِنْ قِبَلِ أنّ البقاءَ لا يَصِحُّ عليه ، فليسَ بمُبتَدأ الحُدُوثِ . و الحكَايَهُ له قائمهٌ مقامَ نَفْسِ المَحكيِ ، حتّى لو أنّه ممّا يَبقى لم يُسمَعْ إلاّ كما

سَمِعتَ بحكايتِه ، فيجِبُ أنْ لا يكونَ هو العَلَم فى الحقيقهِ ؛ لأنّه لم يُبتَدأ حُدُوثُه عند الدَّعوى فَيَتَعلّقَ بها .

و

يَجِبُ على هذا المذهبِ أنْ يكونَ العَلَمُ المُعْجِزُ هو نُزُولُ جَبرئيلَ عليه السلام به ؛ لأنّ ذلك مُتَجدّدٌ مُبتَدأُ الحُدُوثِ . و ليسَ الأمرُ فى صَدْعِ الجَبَلِ عن الحَيوانِ المُتقدِّمِ خَلقُهُ كما وَقَعَ لك ؛ لأنّ المُعْجِزَ فى ذلك يَجبُ أنْ يكُونَ صَدْعَ الجَبَلِ ؛ لأنّه الحادِثُ عند الدَّعوى ، و المُتَعلِّقُ بها تَعلُّقَ التَّصديق . فأمّا خَلْقُ الحَيوانِ إذا كانَ معلُوما تَقدّمُه ، فلا يجوزُ أنْ يكُونَ هو المُعْجِز .

و

فى نُزُولِ جَبرئيلَ عليه السلام بالقُرآنِ ، و هل يَصِحُّ أنْ يكُونَ مُعْجِزا أو لا يَصِحُّ ؟ و هَل يكُونُ العَجزُ مِنْ فِعْلِ غَيرِ اللّه تعالى ، كما تكُونُ مِنْ فِعْلِه ؟ كلامٌ سَتَراهُ مُستَقصىً فيما بعدُ ، بمشيئهِ اللّه تعالى . و إنّما أورَدنا هذا الكَلامَ هاهُنا لأنّ مَذهبَ الخُصُومِ يَقتَضيه .

فإن قالَ : كيفَ يكُونُ نُزُولُ جَبرئيلَ عليه السلام بالقُرآنِ عَلَما لنا على النبوَّهِ ، و هو ممّا لا نَعْلمُهُ و لا نَقِفُ على تَجدُّدِ حُدُوثِهِ ؟ ! و إنّما يَصِحُّ أنْ يكُونَ نُزولُ جَبرئيلَ عليه السلامعَلَما له عندَ النَّبي صلى الله عليه و آله ، نَستَدِلُّ بهِ على صِدْقِهِ فيما يُؤدّيهِ عن رَبِّه تعالى ، فأمّا أنْ يكُونَ عَلَما للنَّبيّ صلى الله عليه و آله فى تَكْلِيفِنا العِلْمَ بنُبوّته - و هو ممّا لا نَقِفُ عليه - فلا يَصِحُّ !

قيلَ له : لنا سَبيلٌ إلى الوُقُوفِ عليه ؛ لأنّ النَّبيّ صلى الله عليه و آله إذا تَحدَّى بالقُرآنِ فُصَحاءَ

العَرَب فلِمَ يُعارِضُوه ، و صَرَفْتَ أنتَ و أهلُ مَذهَبِكَ تَعذّرَ المُعَارَضَهِ إلى خُرُوجِ القُرآنِ عن العَادَهِ فى الفَصَاحَهِ ، لم تَخلُ الحالُ عِند النّاظِرِ المُستَدلِّ على النُّبوَّهِ مِنْ وجوهٍ :

إمّا أنْ يكُونَ اللّه تعالى ابتَدأ حُدُوثَ القُرآنِ على يَدِه و خَصَّهُ به ؛ فيكُونَ المُعجِزُ حينئذٍ نَفس القُرآن . أو يكُونَ أحدَثَهُ قَبلَ نُبوّته ، و أمرَ بَعضَ الملائكه بإنزالِهِ إليه ، ليَتَحَدَّى به البَشَرَ فيكُونَ المُعجِزُ نُزولَ الملَكِ به لا نَفسَ القُرآنِ الّذى تَقَدّمَ حُدُوثُه .

أو يكُونَ خَصَّهُ بعلومٍ تأتّى مَعَها فِعلُ القُرآنِ ، فيكُونَ المُعْجِزُ هو العُلومَ التى

أُبِينَ(١) بها مِنْ غَيرِه .

فالمَرجِعُ فى القَطعِ على أحدِ هذهِ الوجوهِ إليه صلى الله عليه و آله ؛ لأنّ العِلْمَ بصِدقِه حاصلٌ بتعَذُّرِ المُعارَضَهِ . و هى لا تَتعذَّرُ إلاّ لأحدِ هذه الوُجُوهِ الّتى كلُّ واحدٍ منها يَدُلُّ على صِدقِه صلى الله عليه و آله .

و

إذا تَقَدمَ العِلْمُ بصِدْقِهِ مَعْرِفهَ المُعْجزِ بعَينِه ، قُطِعَ عليه بخبره . و قد خَبَّرَ صلى الله عليه و آله بأنّ القُرآنَ نَزَلَ به جَبرئيلُ عليه السلام ، و إنْ كانَ حادِثا قبلَ الرِّسالَهِ فيَجِبُ عليكَ و على أهلِ مذهَبِك القَولُ بأنّ القُرآن ليسَ بعَلَمٍ فى الحقيقهِ و لا مُعْجزٍ ! و

هذا يُعيدُ

١- فى الأصل : أتَينَ ، و الظاهر ما أثبتناه .

الشَّناعَه إليک .

ثمّ يُقالُ له : عَرَفَ العامّهُ ما تَقُولُه أنتَ و أصحابُکَ ، بل أكثَرُ مُحصّلى المُتَكلِّمينَ ، مِنْ أنّ جميعَ الخَلق قادِرونَ على مِثْلِ القُرآنِ ، و غيرُ عاجِزينَ عنه . و اسمَعْ قَولَهم فى ذلک ، فإنّه أشنَعُ عندَهُم و أفحَشُ مِنْ كُلّ شىء !

فإن قالَ : هذا لا أُطلِقُه ؛ لأنّه يُوهِمُ أنّهم يَتمكّنُونَ مِنْ فِعْلِ مِثلِه ، و أنّه يَتأتّى

منهم مَتى رامُوه .

قيل له : قد أصَبتَ فى هذا الاحترازِ و التقييدِ ، إلّا أنّ المَعنى مَفهومٌ ، و إنْ لم تُطلِقِ اللّفظَ . و نحنُ أيضا لا نُطلِقُ أنّ القُرآنَ ليسَ بمُعْجِزٍ و لا

عَلَم ؛ لأنّه يُوهِمُ أنّ مُعَارَضَتَه مُمكِنهٌ غيرُ مُتَعذِّرهٍ ، و أنّه لا دِلالهَ فيه على النبوَّهِ ، فلا تَسُمْنا(١) ذلک . واقنَعْ منّا بما أقنَعتَ به مَن طالَبَکَ بأنّ القُرآنَ . . .(٢) .

ثُمّ يُقالُ لهم : ألستَ أنتَ و أصحابُکَ كنتُم تُجيزُونَ - لو لا إخبارُ الرَّسُولِ صلى الله عليه و آله بأنّ القُرآنَ مِنْ كلامِ رَبِّه تعالى - أن يكُونَ فِعلاً للنَّبىِ صلى الله عليه و آله ؟

فإذا قالَ : نَعَم .

قيل له : فَلَو

لم يُعلَمْ ذلکَ مِنْ جِهةِ النَّبىِ صلى الله عليه و آله ، و بَقىَ الجَوازُ على حالِه ، ما الّذى كانَ يكُونُ المُعْجِزَ فى الحقيقهِ ؟

فإن قالَ : القُرآنُ هو المُعْجِزُ على كُلِّ حالٍ ، و لا فَرقَ بينَ أنْ يكُونَ مِنْ فِعلِ اللّه ِ تعالى ، و بَين(٣) أن يكُونَ مِنْ فِعلِ النَّبىِ صلى الله عليه و آله .

قيلَ له : فكيفَ يَصِحُّ كونُهُ عَلَما للنَّبىِ صلى الله عليه و آله و مُعجِزا ، و هو مِنْ فِعلِه ؟ و العَلَمُ

١- أى لا تجعله مزيّه و علامهً لنا .

٢- يبدو أن نسخه الأصل كان فيها بياض بمقدار كلمتين ، فأضاف اليها من قام بمقابله النسخه كلمتين هما : معذّبون عليه ، و لعلّ المناسب : مَقدور عليه .

٣- فى الأصل : من ، و المناسب ما أثبتناه .

هو الواقِعُ مَوقِعَ التَّصدِيقِ ، و التَّصديقُ يجبُ أنْ يَقَعَ ممّن تَعَلّقَتِ الدَّعوى به ، و هو اللّه ُ تعالى . و إذا كانَ مِنْ فعلِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، كانَ هو المُصَدِّق نَفسَهُ ، و هذا ظاهرُ الفَساد .

فإن قالَ : إذا قَدَّرنا ارتِفاعَ حُصُولِ العِلْمِ لنا مِنْ دِينِ النَّبي صلى الله عليه و آله بأنّ القُرآنَ مِنْ كلامِ اللّه ِ تعالى ، جَوَّزنا أنْ يكُونَ القُرآنُ هو المُعجِز ، بأنْ يكُونَ اللّه ُ تعالى تَولّى فِعلَه . وَ جَوَّزنا أنْ يكُونَ مِنْ فِعلِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، و يكونَ المُعجِزُ إذ ذاك العُلُومَ التى خُصَّ بها ، فَتَأتّى معها فِعلُ القُرآن .

قيلَ له : أفكَانَ تَجويزُ كُم أنْ يكُونَ القُرآنُ غَيرَ مُعْجِزٍ ، و أن يكُونَ المُعْجِزُ فى الحقيقةِ غَيرَهُ - مَع عِلْمِكُم بِصِدقِ الرَّسُولِ صلى الله عليه و آله مِنْ جِهةِ القُرآنِ - يُدخِلُكُم فى شَنَاعةٍ !

فإذا قالَ : لا .

قيلَ : فَعَلى أيِ وجهٍ ألزَمتُم أصحابَ الصَّرفَةِ الشَّناعةَ ، و ما قالُوا أكثَرَ مِنْ هذا الّذى اعتَرَفتُم بأنّه لا شَنَاعةَ فيه ؟ !

فإن قالَ : لو

جَرَى الأمرُ على ما قَدَّمتمُوهُ ، لَما حَصَلَ الإجماعُ على أنّ القُرآنَ عَلَمٌ مُعْجِز . و لهذا لم يكُن فى القَولِ بذلك شَناعةٌ . و إنّما ألزَمنا أصحابَ الصَّرفَةِ الشَنَاعةَ الآنَ ، بعد حُصُولِ الإجماع .

قيلَ له : و لا الآن حصل إجماعُ ذلك ، كما ظَنَنتَ . و قد مَضَى فى ادّعاءِ

الإجماعِ ما لا طائلَ فى إعادَتِه .

فإن قالَ : إذا كانَ فُصَحاءُ العَرَبِ - على مَذهَبِكُم - قادِرينَ على ما يُماثِلُ القُرآنَ فى الفَصَاحَةِ و النَّظم . أو على ما إنْ لم يُماثِلْهُ فى الفَصَاحَةِ قارَبَهُ مُقَارَبةً تُخرِجُهُ مِنْ أنْ يكُونَ خارِقا للعادةِ ، فقد كانُوا لا مَحَالةَ عالِمينَ بذلك مِنْ أنفُسِهِم ؛ لأنّه لا يجُوزُ أنْ تَعلَمُوا أنتُم ذلك و يَخفى عليهم ! فإذا عَلِمُوهُ ، فأحَدُهُم إذا رامَ المُعَارَضَةَ فلَم

يَتَأتَّ له الكَلامُ الفَصِيحُ الّذى يَعْهَدُه مِنْ نفسِه ، حتّى إذا عَدَلَ عنها عَدَلَ إلى طبعِهِ و جَرَى على عادتِهِ ، لا بُدَّ أنْ يقِفَ على سَبَبِ تَلَبُّسِه(۱) ، و الوَجهِ الّذى منه وَ هَى(۲) ، و يَعلَمَ أنّ ذلك هو

تَعَاطى المُعَارَضَهِ ، لا سيّما إذا جَرَّبَ نفسَهُ مرّةً بعدَ أخرى فوَجَدَ التعَذُّرَ مُستَمِرّا عند القَصدِ إلى المُعَارَضَهِ ، و

التسَهُّلَ حاصلاً عند الانصِرافِ عنها ، فحينئذٍ لا يُعارضُه شَكٌّ فى ذلك ، و لا يُخالجُه(۳) رَيبٌ .

و

إذا وَجَبَ هذا فأىُ شكٍّ يَبقى لهم فى النبوَّهِ ؟ و هل يَعْدِلُ عنها مِنهُم - و حَالُهُم هذه - إلّا مُعانِدٌ مُكابِرٌ لنفسِه و عَقلِه ؟ !

و

قد عَلِمنا أنّ مَن انحَرَفَ عن النَّبى صلى الله عليه و آله مِنَ العَرَبِ الفُصَحاءِ لم يكُونُوا بهذه الصِّفهِ ، بل قد كانَ مِنهُم منْ يَتَديّنُ بمذهَبِه ، و يَتَقرّبُ إلى اللّه تعالى بعبادتِه .

و

الأظهَرُ مِنْ حالِهم [أنّ] عُدُولَهم عن تَصديقِه إنّما كانَ لتمكُّنِ الشَّبَهِ مِنْ قُلُوبِهم ، و لتَقصيرِهم فى النَّظرِ المُفضى مُستَعمِلُه إلى الحقِّ . و هذا يكشِفُ عن فَسَادِ ما ادّعيتُمُوه .

قيلَ له(۴) : العَرَبُ و إنْ كانُوا لا بدَّ أنْ يَعْرِفُوا مَبلَغَ ما يَتمكّنُونَ منه مِنَ الكَلامِ

۱- اللفظه غير مقروءه فى الأصل ، و لعلّها ما أثبتناه .

۲- هكذا فى الأصل ، و لعلّها : دُهِى .

۳- فى الأصل : و لا عالجه ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۳ : «قلنا لا يبعد أن يعلموا تعذّر ما كان متأتّيا ، و يجوز أن ينسبوه إلى الاتفاق ، أو إلى أنّه سَحَرهم ، فقد كانوا يرمونه بالسِّحر ، و كانوا يعتقدون للسِّحر تأثيرا فى أمثال هذه الأمور ، و مذاهبهم فى السحر و تصديقهم لتأثيراته معروفه ، و كذلك الكهانه . و لو تخلّصوا من ذلك كلّه و نسبوا المنع إلى اللّه تعالى ، جاز أن يدخل عليهم شبهه فى أنّه فِعلٌ للتصديق ، و يعتقدوا أنّه ما فعله تصديقا ، بل لمحنه العباد كما يعتقده كثير من المبطلين ، أو فعل للجَدّ و الدوله» .

الفَصِيح و مَراتِبِه ، فليسَ يَجبُ - إذا امتَنَعَ علَيهم عند القَصد إلى المُعَارَضَهِ ما كانَ مُتأبيّا ثمّ عادَ إلى التأتّى و التَّسهُّلِ مَعَ العَدْلِ عنها - أن تَعْلَمُوا أنّ سببَ ذلك هو القَصدُ إلى المُعَارَضَهِ . و إنْ عَلِمُوا ذلك فليسَ يجبُ أنْ يَعلَمُوا أنّ المنعَ عنها مِنْ قِبَلِ اللّه ِ تعالى ، فإذا عَلِمُوهُ فلا يجبُ أنْ يَعلمُوا أنّ اللّه ـ فَعَلَهُ تَصدِيقا للمُدّعى للنُّبوَّهِ ؛ لأنّهم قد يجوزُ أنْ يَنسِبُوا ما يَجِدُونَه مِنَ التعَذُّرِ ثمّ التسَهُّل إلى الاتّفاق ، أو إلى غيرِه مِنَ الأسباب .

فإذا عَرَفُوا أنّه مِنْ أجل المُعَارَضَهِ جازَ أنْ يَنسِبُوهُ إلى السِّحرِ ، فقد كانَ القَومُ - إلاّ قَليلاً منهم - يُصَدِّقُونَ بهِ و يعتَقِدونَ فيه أنّه يُبَغِّض الحَبيبَ ، و يُحَبّب البَغِيضَ ، و يُسَهِّلُ الصَّعبَ ، و يُصَعِّبُ السَّهلَ . و لهم فى ذلك و فى الكَهَانهِ مَذاهبُ مَعرُوفَهٌ و أخبارٌ مأثورهٌ ، و قد رَمَوا النَّبىَ صلى الله عليه و آله بشىءٍ مِنْ ذلك ، و نَطَقَ به القُرآنُ ، فأكذَبَهُم اللّه ُ تعالى فيه ، كما أكذَبَهُم فى غَيرِه مِنْ ضُرُوبِ القَرْفِ(١) و التخَرُّص .

فإذا وَصَلُوا إلى أنّه مِنْ فِعلِ اللّه ِ تعالى وزالَتِ الشُّبهَهُ فى أنّه مِنْ فِعْلِ غَيرِه ، جازَ أنْ يَعتَقِدُوا أنّه لم يكُن للتَّصدِيقِ ، بل للجَدِّ و الدَّولهِ و المحنَهِ للعِبادِ ؛ فأكثَرُ النّاسِ يَرى أنّ اللّه ـ تعالى إذا أرادَ إدَالهَ(٢) بعضِ عِبَادِه ، و الإشادَهَ بِذِكرِه ، و الرَّفعَ لقَدرِهِ ، سَخّرَ له القُلوبَ ، و ذَلَّل له الرِّقابَ ، و قَبَضَ الجوارِحَ لِيَتِمَّ أمرُهُ ، وَ يَنتَظِمَ حَالُه . و لا فَرقَ فى هذا بين الضالِّ و المُهتدى ، و الصادِقِ و الكاذِب . و

للّه ِ تعالى أنْ يمتَحِنَ عبَادَهُ على رأيِهم بكُلِّ ذلك .

و الشُّبَهُ الّتى تَعتَرِضُ فى كلّ قِسم مِنَ الأقسامِ الّتى ذكرناها كثيرهٌ جِدّا . و قد استَقصَى الجوابَ عنهُ المُتَكلِّمونَ فى كُتُبِهم ، و إنّما أشَرنا بما ذَكَرنَاهُ منها إلى ما

١- هكذا فى الأصل : يقال : قرفه بكذا : نسبه إليه و عابه به . و لعلّ العباره : من ضروب القذف ؛ ففى الذخيره ٣٧١ : و استعمال السبّ و القذف .

٢- أدال فلانا على فلانٍ : نصره و غلبه عليه ، و أظفره به .

هو أشبهُ بأنْ يَقَعَ للعَرَبِ ، و أقرَبُ إلى أفهَامِهِم و عُقُولِهم .

و

إذا كانَ العِلْمُ بأنّ القُرآنَ مُعْجِزٌ و عَلَمٌ على النُّبوَّهِ لا يَخلُصُ إلّا بعدَ العِلمِ بما ذَكَرناه - و فيه مِنَ النَّظرِ اللطِيفِ ما فيه - فكيفَ يَلزَمُ أنْ يَعرِفَ العَرَبُ ذلك بِبادى أفكارِهِم ، و أوائلِ نَظَرِهم ؟ !

ثمّ يُقالُ للسّائل(۱) : إذا كانَ العَرَبُ عندَك قد عَلِمُوا مَزيّهَ القُرآنِ فى الفَصَاحهِ على سائرِ الكَلامِ ، و عَرَفُوا أيضا أنّ هذه المزيّهَ خارِجَهٌ عن العَادهِ ، و أنّها لم تَقَعْ بينَ شىءٍ مِنَ الكلامِ ؛ فقد استَقَرَّ إذا عندَهُم أنّ النَبىَ صلى الله عليه و آله مَخصوصٌ مِنْ بينِهم بما لم تَجرِ العَادهُ به ، فكيفَ لم يُؤمِنْ جَميعُهُم مع هذا ، و يَنقَدْ سائرُهم ، سيّما و لم يكُنِ القَومُ مُعانِدينَ ، و لا فى حَدِّ مَنْ يُظهِرُ خلافَ ما يُبطِنُ ؟ !

فإنْ قالَ : ليسَ يَكفى فى ذلك العِلْمُ بمزيّهِ القُرآنِ و خُرُوجِه عن العَادهِ ؛ لأنّهم يحتَاجُونَ إلى أنْ يَعلَمُوا أنّ اللّه تعالى هو الخَارِقُ للعَادهِ ، و أنّه إنّما خَرَقَها تَصدِيقا للمُدَّعى للنُّبوَّهِ . و فى هذا نَظَرٌ طَويلٌ يَقصُرُ عنه أكثَرُهُم .

قيلَ له : الأمرُ على ما ذَكَرتَ ، و هذا بعينِه جَوَابُكَ عن سؤالِكَ ، فتأمَّلْه !

فإنْ قال(۲) : لو كانَ اعجازُ القُرآنِ و قيامُ الحُجَّهِ به مِنْ قِبَلِ الصَّرْفَهِ عنه لا لمزيّتِهِ فى الفَصَاحَهِ لَوجبَ أنْ يُجعَلَ فى أدوَنِ طَبَقاتِ الفَصَاحهِ ، بل كانَ الأولى

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۳ : «قلنا : إذا كانت العرب عُلماء بخرق فصاحه القرآن لعاداتهم ، و أنّ أفصح كلامهم لا يقاربه ، فأىّ شبهه بقيت عليهم فى أنّه من فعل اللّه تعالى صدّق التصديق نبيّه صلى الله عليه و آله . فإذا قالوا : قد يتطرّق عليهم فى هذا العلم شبهاتٌ كثيرهٌ ، لأنّهم يجب أن يعلموا أنّ اللّه تعالى هو الخارق لهذه العاده بفصاحه القرآن ، و أنّ وجه خرقه لها تصديق الدعوه للنبوّه . و فى هذا من الاعتراض ما لا يحصى» .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۳-۳۸۴ : «فإن قيل : إنْ كان الصَّرفُ هو المعجز ، فألّا جَعَل القُرآنَ مِن أرَكِّ كلامه و أبعدِه من الفصاحه ليكون الصَّرف عن معارضته أبهر ؟» .

أنْ يُسلَبَها جُملةً ، و يُجعَلَ كَلاما ركيكا مُتَقارِبا ؛ لأنّه مَعَ الصَّرفِ عن مُعَارَضَتِهِ ، كُلَّما بَعُدَ عن الفَصَاحَهِ و قَرُبَ ممّا(۱) يَتمكّنُ من مُماثِلَتِه فيه المُتَقدّمُ و المُتأخِّرُ و الفَصِيحُ

[و غيرُ الفصيح] ، لَكانَت(۲) حَالُهُ فى الإعجازِ أظهَر ، و الحُجَّه به آكَد ، وارتَفَعَت فى أمرِه كُلُّ شُبهَهٍ ، و زالَ كلُّ رَيبٍ . و فى إنزالِ اللّه ِ تعالى له على غَايِهِ الفَصَاحَهِ دليلٌ على بُطلَانِ مَذهَبِكُم ، و صِحّهِ قَولِنا .

قيلَ له :(۳) : هـذا مِنْ ضـعيفِ الأسـئلهِ ؛ لأنّ الأمرَ و إنْ كانَ لو جَرَى على ما قَـدّرتَهُ ، لكانَتِ الحُجَّهُ أظهرَ و الشُّبهَهُ أبعَـد ؛ فليسَ يَجبُ القَطعُ على أنّ المصـلَحَهَ تـابِعهٌ لـذلك ! و غيرُ مُمتنعٍ أنْ يَعلَمَ اللّه ُ تعـالى أنّ فى إنزالِ القُرآنِ على هـذا الوَجهِ مِنَ الفَصَاحَهِ المصلَحَه و اللُّطفَ للمُكلَّفينَ ما ليسَ حاصِلاً عِندَه لو

قَلَّلَ مِنْ فَصَاحَتِه و لَيَّنَ مِنْ ألفاظِه ، فيُنْزِلَه على هـذا الوَجهِ . و لو عَلِم أنّ المصـلَحَهَ فى خلافِ ذلك لفَعَلَ ما فِيه المصـلَحَهُ و هـذا كافٍ فى جوابِك .

ثمّ يُقالُ للسائل(۴) : أمَا يَقدِرُ القَديمُ تعالى على كلامٍ أفصَحَ مِنْ القُرآنِ ؟

۱- فى الأصل : ما ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : و لو كانت ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۴ : «قلنا : لا بـدّ من مراعاه المصلحه فى هذا الباب ، فربّما ما كان ما هو أظهر دلالهً و أقوى فى باب الحجّه من غيره ، و أصلح منه فى باب الـدين ، فما المنكرُ من أن يكون إنزال القرآن على هـذه الرتبه من الفصاحه أصلح فى باب الدين ، و إن كان لو قلّلت فصاحته عنه لكان الأمر أظهر فيه و أبهر» .

۴- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الـذخيره / ۳۸۴ : «فيقـال له : اللّه تعالى قادرٌ على ما هو أفصـح من القرآن عنـدنا كلّنا . فألاّ فعـل ذلـك الأفصـح ليظهر مبـاينه القرآن لكـلّ فصـيح من كلام العرب ، و تزول الشـبهه عن كـلّ أحـد فى أنّ القرآن يُساوى و يُقارَب ؟ ! فلا بدّ من ذكر المصلحه التى ذكرناها ، فإن ارتكب بعض من لا يحصّل أمره أنّ القرآن قد بلغ أقصى ما فى المقدور من الفصاحه ، فلا يوصف تعالى بالقـدره على ما هو أفصح منه ! قلنا : هذا غلطٌ فاحش ، لأنّ الغايات التى ينتهى الكلام الفصـيح إليها غير محصاه و لا متناهيه . ثمّ لو انحصرت على ما ادّعى لتوجّه الكلام ، لأنّ اللّه تعالى قادرٌ بغير شـبهه على أن يسلب العرب - فى أصل العاده - العلومَ التى يتمكّنون بها من الفصاحه التى نراها فى كلامهم و أشـعارهم ، لا يمكنهم من هـذه الغايه التى هم الآن عليها ، فيظهر حينئذٍ مزيّه القرآن و خروجه عن العاده ، ظهورا تزول معه الشـبهات ، و يجب معه التسـليم . فألاّ فعل ذلك إن كان الغرض ما هو أظهر و أبهر ؟ !» .

فإنْ قالَ : لا ، لأنّ فَصَحاَحَهَ القُرآنِ هى نِهايهُ ما يُمكِنُ فى اللّغهِ العربيّه .

قيلَ له : و مِنْ أينَ لكَ هذا ؟ و ما الدَّليلُ على أنّه لا نِهايهَ بَعدَها ؟

فإنْ رامَ أن يَذكُرَ دَليلًا على ذلك ، لم يَجِد . و

كلُّ مَنْ لَه أدنى معرِفهٍ و إنصافٍ

يعلَمُ تَعذُّرَ الدّليلِ فى هذا الموضِع .

و

إنْ قالَ : القديمُ تعالى يَقدِرُ على ما هو أفصَحُ مِنَ القُرآن .

قيل : فألّا

فَعَلَ ذلك ؟ ! فإنّا نَعلَمُ أنّه لَو فَعَلَهُ لَظَهرَتِ الحُجَّهُ و تأكَّدَت ، و زالتِ الشُّبهَهُ و انحَسَمَت ، و لم يكُن للرَّيبِ طريقٌ على أحدٍ فى أنّ القُرآنَ غَيرُ مُساوٍ لكَلاَمِ العَرَبِ و لا مُقارِبٍ ، و أنّه خارِقٌ لعاداتِهم ، خارجٌ عن عَهْدِهم .

فإنْ قال : قد يَجُوزُ أنْ يَعلَمَ تعالى أنّه لا مَصلَحهَ فى ذلك ، و أنّ المَصلَحهَ فيما فَعَلَهُ . و لو عَلِمَ فى خلافِهِ المَصلَحهَ لفَعَلَه .

قيلَ له : فبِمثلِ هذا أجَبنَاك .

على أنّا لو سَلَّمنا للسّائلِ ما يَدّعيهِ مِنْ أنّ فَصَاحَهَ القُرآنِ قد بَلَغَت النّهايهَ ، و أنّ القَديمَ تعالى لا يُوصَفُ بالقُدرَهِ على ما هو أفصَحُ منه ، لكانَ الكلامُ مُتَوجِّها أيضا ، لأنّه ليسَ يمتَنعُ أنْ يَسْلُبَ اللّه ُتعالى الخَلقَ فى الأصلِ ، العُلُومَ التى يَتمكّنُونَ بها مِنَ الفَصَاحَهِ الّتى نَجدُها ظاهرهً فى كلامِهم و أشعارِهم ، و لا يُمكِّنَهم منها . و إنْ مكَّنَهُم

فمِنَ الشيءِ النَزْرِ اللّطيفِ الّذى لا يُعتَدُّ بمثلِه ، و يَنْسِبُ فاعلَه فُصَحاؤنا العِي(۱)و البُعدِ عن مَذهَبِ الفَصَاحَهِ ؛ فتظهرُ إذن مَزيّهُ القُرآن و خُرُوجُه عن العَادهِ ظُهُورا يَرفَعُ الشّكَ ، و يُوجِبُ اليقينَ . و ليسَ هذا ممّا لا يُمكِنُ أنْ يُوصَفَ اللّه ُ تعالى بالقُدرهِ عليه ، كما أمكنَ ادّعاءُ ذلك فى الأوّل .

ثمَّ يُقالُ له : خَبِّرْنا ، لو

أنشَرَ اللّه ُ تعالى عند دَعوهِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، جميعَ الأمواتِ أو أكثَرَهُم ، أو أماتَ أكثرَ الأحياءِ أو سائرَهُم ، و أهبَطَ الملائكهَ إلى الأرضِ تُنادِى بتصديقِه و تُخاطِبُ البَشَرَ بنبوّتِه . بل لو فعَلَ - جلّ وعزّ - ما اقتُرِحَ على نبيِّه عليه و آله السّلام مِنْ إحياءِ عبدِ المُطَّلب ، و نَقلِ جبالِ مكّهَ مِنْ أماكِنها ، إلى غيرِ ذلكَ مِنْ ضُرُوبِ ما استَدعَوهُ و اقتَرَحُوه ، أمَا كانَ ذلك أثبتَ للحُجَّهِ و أنفَى للشُّبهَه ؟ !(۲) فلابدّ مِنْ : نَعَم ، و إلاّ عُدَّ مُكابرا .

فيقالُ له : فكيفَ لم يَفعَلْ ذلك أو بَعضَهُ ؟

فإن قالَ : لأنّه تعالى عَلِمَ المَصلَحهَ فى خِلَافِه !

أو قالَ : لأنّه لو فَعَلَ ذلك لَكانَ الخَلقُ كالمُلْجَئينَ إلى تَصديقِ الرَّسُولِ صلى الله عليه و آله ، و خَرَجُوا مِن أنْ يستَحِقّوا بذلكَ الثَّوابَ الّذى أجرى بالتّكليفِ إليه !

قيلَ له : هذا صَحيحٌ ، و هو جَوابُنَا لك .

فإن قال : لو كانَ فَصَاحَهُ القُرآنِ غَيرَ خارجهٍ عن العادَهِ ، و كانَ إعجَازُهُ مِنْ قِبَلِ

الصَّرفِ عنه - على ما ذَهَبتُم إليه - لم يَشهَدِ الفُصَحاءُ المُبَرَّزونَ بفَضلِهِ و تَقَدُّمِه فى

۱- العىّ : العجز عن التعبير اللفظىّ و البيان .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۴ : «فألاّ فعل ذلك إن كان الغرض ما هو أظهر و أبهر ، و ألاّ أحيى اللّه ُ تعالى عند دعوته الأموات أو أكثرهم و أمات الأحياء أو أكثرهم ، و ألاّ أحيى عبدَ المطّلب عليه السلام و نقل جبال مكّه عن أماكنها ، كما اقترح القوم عليه . فذلك كلّه أظهر و أبهر» .

الفَصَاحَهِ ، و لا قالَ الوليدُ بنُ المُغَيرهِ(۱) و قد اجتَمَعَت إليه قريشٌ و سألَتهُ عن القُرآنِ ، فقالَ : قد سَمِعتُ الخُطَبَ و الشِّعرَ و كلامَ الكَهَنهِ ، و ليس هذا مِنه فى شىءٍ . ثمّ فَكَّرَ و نَظَرَ ، و عَبَسَ و بَسَرَ(۲) و قالَ : «إنْ هَذَا إلاّ سِحْرٌ يُؤثَر» ! فاعتَرَفَ بفضيلتِه ، و أقَرَّ بمزيّتِه .

و

قَولُه : «إنْ هَذَا إلاّ سِحْرٌ يُؤثَر» ، يَشهَدُ بذلِك ؛ لأنّه لمّا فَرَطَ استِحْسَانُه كلّه ، و أُعجِبَ(۳) به ، و أحسَّ مِنْ نفسِه بالقُصُورِ عن مِثْلِه ، نَسَبَهُ إلى أنّه سِحْرٌ ، كما يُقالُ فيما يُستَحسَنُ و يُستَبدَعُ مِنَ الكلامِ الحَسَنِ و الصَّنائعِ الغَرِيبهِ : هذا هُو السِّحر ! و قد قالَ رَسُولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : «إنّ مِنَ الشِّعر لَحِكما ، و إنّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرا»(۴) .و كيفَ يكونُ الأمرُ على ما ذَهَبتُم إليه ، و قَد انقادَ للنَّبِي صلى الله عليه و آله جِلَّهُ الشُّعراءِ و أُمراؤهُم ، كلَبِيدِ بنِ رَبِيعَهَ(۵) ، و النّابِغَهِ الجَعدِي(۶) ، و كعبِ بنِ

۱- هو أبو عبد شمس ، الوليد بن المُغيره بن عبداللّه بن عمرو بن مخزوم القرشىّ المخزومىّ ، هو أبو خالد بن الوليد و عمّ أبى جهل ، كان من كبراء قريش و زعمائها و دُهاتها قبل البعثه . جمعَ المتناقضات من صفات الخير و الشرّ ، كان من ألدّ أعداء النبىّ و الإسلام ، و لم يزل على عناده حتى مات كافرا . و دُفن بالحجون بمكّه و عمره ۹۵ سنه .

۲- إشاره إلى قوله تعالى فى سوره المدّثّر : الآيه ۱۷ : «إِنَّهُ فَكَّرَ وَ قَدَّرَ * فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ * ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ * ثُمَّ نَظَرَ * ثُمَّ عَبَسَ وَ بَسَرَ * ثُمَّ أَدْبَرَ وَ اسْتَكْبَرَ * فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ يُؤْثَرُ» .

۳- فى الأصل : و أعجبه ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- بحار الأنوار ۷۱/۴۱۵ ، ۷۹/۲۹۰ ؛ سنن أبى داود : كتاب الأدب ، باب ما جاء فى الشعر .

۵- هو لبيد بن ربيعه بن مالك العامرىّ ، أحد الشعراء الفرسان الأشراف فى الجاهليّه ، و أحد أصحاب المعلّقات ، كان من أهل نجد و أسلم ، و كان من المؤلّفه قلوبهم . سكن الكوفه ، و عاش عمرا طويلاً ، و توفّى سنه ۴۱ ه .

۶- هو قيس بن عبداللّه العامرىّ ، صحابىّ و شاعر مفلق و مخضرم ، و كان ممّن هجر الأوثان و نهى عن الخمر قبل ظهور الإسلام ، أسلم و صحب النبىّ ثمّ شارك مع أميرالمؤمنين عليه السلامبصفّين ، ثمّ سكن الكوفه ، و هاجر أخيرا إلى إصفهان مع أحد ولاتها ، و مات بها نحو سنه ۵۰ ه ، و قد كُفّ بصره و كان قد جاوز المئه .

زُهَير ؟ !(۱)و قد كانَ الأعشَى(۲) - أحدُ الأربَعه الّذينَ جَعَلَهُم العُلَماءُ أوّلَ الطَّبقاتِ - و فَدَ إلى مكّهَ ، و عَمِلَ على قَصدِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، و الإيمانِ به ، و

إنشادهِ القَصِيدهَ الّتى قالَها فيه ، و أوّلُها :

* أَلَمْ تَغتَمِضْ عَيناكَ لَيلَهَ أرمَدَا(۳) *

فَعَاقَهُ مِنْ ذلك ما هو مُعروفٌ ؛ و ذلك أنّه لمّا أتى مكّهَ ، نَزَلَ على عُتبهَ بنِ رُبيعَهَ ابنِ عَبدِ شَمسٍ(۴) ، فَسمِعَ بخبرِه أبو جَهلِ بنِ هِشَامٍ(۵) ، فأتاهُ فى فِتيهٍ مِنْ قُريشٍ ،

۱- هو كعب بن زهير بن أبى سُلمى المازنىّ ، شاعر من الطبقه العاليه . كان مشهورا فى الجاهليه ، و لمّا ظهر الإسلام هجا النبىَ و المسلمين فهدَر رسولُ اللّه صلى الله عليه و آله دمَه ، لكنّه استأمن النبىّ و تاب و أسلم و أنشده لاميّته المشهوره : «بانت سُعاد . . .» فعفا النبىّ صلى الله عليه و آلهو خلع عليه بُردته . توفّى سنه ۲۶ ه .

۲- هو ميمون بن قيس بن جَندل ، من بنى قيس بن ثعلبه الوائلىّ اليمامىّ ، من شعراء الطبقه الأولى فى الجاهليّه ، و أحد أصحاب المعلّقات ، توفّى سنه ۷ ه .

۳- خزانه الأدب ۱/۱۷۷ .

۴- أبو الوليد ، من شخصيّات قريش و ساداتها فى الجاهليّه ، كان خطيبا مفوّها و عُرف بالحلم و الدّهاء . أدرك الإسلام و لم يُسلم ، بل طغى و تجبّر و أصبح من أعداء الإسلام و المسلمين و من المستهزئين بهم ، شارك فى وقعه بدر فى السنه الثانيه للهجره فقتله أميرالمؤمنين علىّ عليه السلام . اجتمع برسول اللّه صلى الله عليه و آله و تأثّر حينما سمع سوره «حم» ، و أثنى على رسول اللّه فى قصّه مشهوره .

۵- هو أبو الحكم عمرو بن هشام القرشىّ ، الذى كنّاه المسلمون بأبى جهل ، كان من رؤساء قريش بمكّه و زعمائها ، معروفا بالشجاعه و الدهاء و المكر . كان من ألدّ أعداء الإسلام و خصومه ، أكثر الكفّار إيذاءً لرسول اللّه صلى الله عليه و آله و المسلمين . شارك فى جميع المؤامرات التى حيكت ضدّ النبىّ صلى الله عليه و آله ، و كان يعذّب المسلمين ، و هو الذى تولّى قتل سُميّه أمّ عمّار بن ياسر . و لم يزل على كفره و شركه حتّى قُتل بوقعه بدر الكبرى . و كان عمره يوم هلك ۷۰ سنه .

و أهدى إليه هَدايا ، ثُمَّ سألَهُ : ما الّذى جاءَ به ؟

فقال : جِئتُ إلى محمّدٍ لأنظرَ ما يقولُ ، و إلى ما يَدعو .

فقالَ أبوجهلٍ : إنّه يُحرِّمُ عَلَيكَ الأطيَبَينِ : الخَمرَ و الزِّنا !

قال : كَبِرتُ و ما لى فى الزِّنا مِنْ حاجَه !

قال : إنّه يُحرِّمُ عَلَيك الخَمر !

قال : فما الذى يُحِلُّ ؟

فجَعَلُوا يُخبِرُونَه بأسوأ الأقاويلِ . ثمّ قالَ له : أنشِدْنا ما قُلتَ فيه .

فأنشَدَهُم ، حتّى أتى على آخرِها ، فقالوا له :

إنّكَ إنْ أنشَدتَهُ لم يَقْبَلْهُ مِنك ! فَلَم يَزَالُوا به حتّى يَصُدُّوه ، حتّى قالَ : إنّى مُنصَرِفٌ عَنه عَامِىَ هذا ، و مُتَلوّمٌ(۱) ما يَكونُ . فانصَرَفَ إلى اليَمامهِ ، فلم يَلبَثْ إلاّ يَسيرا حتّى ماتَ .

و

ليسَ يَدَّعى هؤلاءِ - و مُنزلَتُهم(۲) فى الفَصَاحَهِ و العَقلِ مَنزِلَتُهم - أنّهم(۳) يتَمَكّنُونَ مِنْ مُسَاواتِه فى حُجَّتِه ، و يَقدِرُونَ على إظهارِ مِثْلِ مُعجِزَتِه ، و لو لم يَبهَرْهُم أمرُه ، و يُعجِزْهُم ما ظَهَرَ على يدِه لَما فارَقُوا أديانَهم ، و

أعطَوا بأيدِيهِم !(۴)

۱- أى متمكّث و متمهّل .

۲- فى الأصل : منزلهم ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۳- فى الأصل: لم، و المناسب ما أثبتناه.

۴- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۴ : «فإن قيل : إذا لم يكن القرآنُ خارقا للعاده بفصاحته ، كيف شهد له بالفصاحه متقدِّمو العرب فيها كالوليد بن مغيره و غيره ؟ و كيف انقاد له صلى الله عليه و آله و أجاب دعوتَه كبراءُ الشعراء ، كالنابغه الجعدىّ ، و لبيد بن ربيعه ، و كعب بن زهير ؟ و يقال : إنّ الأعشى الكبير توجّه ليدخل فى الإسلام ، فغاظه أبوجهل بن هشام ، و قال : إنّه يحرّم عليك الأطيبين : الخمر و الزنا . و صدّه عن التوجّه . و كيف يجيب هؤلاء الفصحاء إلاّ بعد أن بهرتهم فصاحه القرآن و أعجزتهم» .

قيـلَ له : إنّمـا تكونُ الشَّهـادةُ بفَضلِ القُرآنِ فى الفَصَاحَهِ و عُلُوِّ مَرتَبته فيها ردّا على مَن نَفى فَصَاحَتَه جُملةً ، أو مَنْ لم يَعترِفْ بأنّه منها فى الذِّروَهِ العُليا و الغَايَهِ القُصوى ، و ليسَ هذا مَذهَبَ أصحَابِ الصَّرفه .

و

إنّما أنكَرَ القُومُ – مع الاعترافِ له بهـذا الفَضلِ و التَقَدُّمِ فى الفَصَاحَهِ – أنْ يكُونَ بينَهُ و بينَ فَصِيحِ كَلَامِ العَرَبِ ما بينَ المُعْجِزِ و المُمكِنِ ، و

المُعتَادِ و الخارِقِ للعَادهِ . و ليسَ يُحتاجُ – و لا كُلُّ مَنْ له حَظٌّ مِنَ العِلْم بالفَصَاحَهِ و إنْ قَلَّ – فى المعرفهِ بِفَضْلِ القُرآنِ و عُلُوِّ مَرتبته فى الفَصاحهِ إلى شهادَهِ الوليدِ بنِ المُغَيرهِ و

أضرابِه ، و إنْ كانَ قد يَظْهَرُ لهم(۱) مِنْ فضلِهِ ما لا يَظهَرُ لنا ؛ لتَقَدُّمهِم فى العِلْمِ بالفَصَاحَهِ ، إلّا أنّهم لو كَتَمُوا ما عَرَفُوهُ مِنْ أمرِهِ و لم يَشهَدُوا به ، لم يُخِلَّ ذلك بالمَعرفهِ الّتى ذَكَرناها(۲) .

فأمّا قَولُ الوليـدِ بنِ المُغَيره : «قـد سَمِعتُ الخُطَبَ و الشِّعرَ و كَلَامَ الكَهَنهِ ، و ليس هذا منه فى شـىء» فيَحتَمِلُ أنْ يكونَ مَصرُوفا إلى أنّه مُباينٌ لما سَمِعَ فى طريقهِ

النَّظمِ ؛ لأنّه لم يُعهَدْ بشىءٍ مِنَ الكلام مِثْلُ نَظْمِ القُرآن .

و

قوله «إنْ هَذَا إلّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ»(۳) إنّما عَنى به ما وَجَدَ [فى] نفسِهِ مِنْ تَعَذُّرِ

۱- فى الأصل : لها ولا ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۵ : «قلنا : ما شهد الفُصَحاء من فصاحه القرآن و عظم بلاغته إلّا بصحيح ، و ما أنكر أصحاب الصرفه علوّ مرتبه القرآن فى الفصاحه ، قالوا : ليس بين فصاحته – و إن عَلَت على كلّ كلام فصيح – قدرٌ ما بين المعجِز و الممكن ، و الخارق للعاده و المعتاد ، فليس فى طرب الفصحاء بفصاحته ، و شهادتهم ببراعته ، ردٌّ على أصحاب الصرفه» .

۳- سوره المدّثر : ۲۴ .

المُعارَضَهِ إذا رامَها ، مَع تَمكّنِهِ مِنَ التَّصَرّفِ فی الکلامِ الفَصیحِ ، و قُدرَتِهِ علی ضُروبِه ؛ لأنّه لمّا تَعَذَّرَ علیه ما کانَ مِثْلُهُ علی العَادَهِ مُمکِنا مُتأتّیا ، ظَنَّ أنّه قد سُحِر ! و یکونُ قَولُه : «إنْ هذا إلّا سِحْرٌ یُؤثَر» ، إشارَهً إلی حالِه و امتِناعِ ما امتَنَعَ علیه ، لا إلی القُرآن .

و هذا أشبَهُ بالقصّهِ ممّا تأوَّلَهُ السّائلُ ، و إنْ کانَ جَوابُ ما ذکرنَاهُ و احتِمالُ

القَولِ لهُ یکفی فی الجَوابِ .

و

أمّا دُخُولُ الشُّعراءِ الّذینَ ذَکَرهُم فی الدِّینِ ، و تَصدِیقُهُم للرَّسولِ

صلی الله علیه و آله ، فإنّما یَقتَضی أنّ ذلک لم یَقَعَ منهم - مع إبائهم و عِزَّه نَفْسِهم - إلّا لآیهٍ ظَهَرَت ، و حُجّهٍ عُرِفَت . و أیُ آیهٍ أظهَر ! أو حجّهٍ أکبرُ مِنْ وُجدانِهم ما یَتسهَّلُ علَیهم مِنَ التصَرُّفِ فی ضُرُوبِ الفَصَاحَهِ و النُّظُومِ - إذا لم یَقْصِدُوا المعارضهَ - مُتَعذِّرا إذا قَصَدُوها ، و مُمتَنِعا إذا تَعَاطَوها ! و هذا أبهَرُ لهم ، و أعظَمُ فی نُفُوسِهم ، و

أحقُّ بإیجابِ الانقیادِ و التَّسلِیم ممّا یَظُنُّه السائلُ و أهلُ مَذهبِه !

و

إن قالَ : إذا کانَ الخَلقُ عِنْدَکُم مَصرُوفینَ عن مُعَارَضهِ القُرآنِ ، فکیفَ تَمکَّنَ مُسیلَمهُ(۱) منها ، و کَلَامُه و إنْ لم یَکُن مُشْبِها للقُرآنِ فی الفَصَاحَهِ و لا قَریبا ، فهو مُبطِلٌ لِدَعواکُم أنّ الصَّرفَ عامّهٌ لجمیعِ النّاسِ ؟(۲)

۱- هو أبو ثُمامه الحَنَفیّ - نسبه إلی بنی حَنیفه - المشهور بمسیلمه الکذّاب ، و ذلک بعد ما ادّعی النبوّه . ولد بالیمامه و نشأ بها ، و فی أواخر سنه ۱۰ ه قدم علی النبیّ صلی الله علیه و آلهو هو شیخ کبیر ، و حینما عاد ادّعی النبوّه و أنّه شریک رسول اللّه صلی الله علیه و آله فی دعوته و نبوّته . و بعد أن توفّی النبیّ صلی الله علیه و آله أعلن عن دعوته بالیمامه و استفحل أمره ، فحاربه المسلمون سنه ۱۱ أو ۱۲ للهجره ، فقُتل فی المعرکه و کان عمره حینذاک ۱۵۰ سنه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۳۸۵ : «فإن قیل : کیف لم یصرف مُسَیلمه عمّا أتی به من المعارضه ؟» .

قيلَ له : تَمكينُ مُسَيلَمةَ الكذّابِ ممّا ادّعى أنّه مُعارَضةٌ مِنْ أدلِّ دليلٍ على صِحَّهِ مَذهَبِنا فى الصَّرفَهِ ؛ لأنَّهُ لم يُمكّنْ مِنَ المُعَارَضَهِ إلاّ مَنْ لا

يَشتَبِهُ على عاقلٍ - فضْلاً على فَصيحٍ - بُعدُ ما أتى به عَن الفَصَاحَهِ ، و شَهَادَتُه بِجَهلِهِ أو اضطِرابِ عَقْلِه .

و

إنّما مُنِعَ مِنَ المُعَارضَهِ عندنا مِنَ الفُصَحاءِ مَنْ يُقارِبُ كَلاَمُهُ ، و تُشْكِلُ حالُه . و لو لم يكُنِ الأمرُ على ما ذَكَرناهُ ، و كانَتِ [حالُ] الفُصَحاءِ بأسْرِهِم ، فى التَّخليهِ بَينَهُم و بَين المُعَارَضَهِ ، حَالَ مُسَيلَمةَ و أمثالِه ؛ لوَجَبَ أنْ يَقَعَ منهم أو مِنْ بَعضِهم المُعَارَضهُ ، إمّا بِما يُقارِبُ أو بما يُدَّعَى فيه المُقَارَبهُ المُبطِلَهُ للإعجازِ . و أنتَ تَجِدُ هذا المعنى مُستَوفىً فى الدَّلِيلِ التالى لهذا الكلام ، بمشيئهِ اللّه تعالى(۱) .

ثُمّ يُقالُ له : ألَستَ تَعترفُ بأنّ مُعَارَضهَ القُرآنِ لم تَقَع مِنْ أحَدٍ ، و على هذا يَبنى جَمَاعَتُنا دِلاَلَهَ إعجَازِ القُرآنِ على اختِلاَفِ طُرُقِهِم ؟

فإذا قالَ : نَعَم .

قيلَ له : فَكَيفَ تَقُولُ فى مُعَارَضَهِ مُسَيلَمةَ : لا اعتِراضَ بِمِثلِها ؟ ! و إنّما تَبغِى وُقُوعَ المُعَارَضَهِ المؤثّرِه ، و هى المُمَاثَلَهُ أو المُقَارَبَهُ على وجهٍ يُوجِبُ اللَّبسَ و الإشكالَ !

قيلَ له : وَ عَن هذه المُعَارَضَهِ المؤثّرِه صَرَفَ اللّه ُتعالى الخَلقَ ، فقد زالَ الطَّعنُ بمُسَيلَمه .

فإن قالَ : فأجِيزُوا على هذا المَذهَبِ أنْ يكُونَ فى كَلاَمِ العَرَبِ ما هو أفصَحُ مِنَ القُرآنِ !

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۵ : «قلنا : لا شىء أبلغ فى دلاله القرآن علىالنبوّه من تمكين مسيلمه من معارضته السخيفه ، لأنّه لو لم يكن غيره من الفصحاء الذين يقارب كلامهم و يشكل حالهم مصروفا ، لعارض كما عارض مسيلمه ؛ فتمكين مسيلمه من معارضته دليلٌ واضحٌ على ما نقوله فى الصرفه» .

قيلَ لهُ : هذا لَو أجَزناهُ لم يَقدَحْ فى إعجَازِه من الوَجهِ الّذى ذَكَرناه ، بل كانَ أدخَلَ له فى الإعجَازِ ، غيرَ أنّا قد عَلِمنا بالامتحَانِ و الاستِقراءِ أنّه ليسَ فى عَالى فَصِيحِ العَرَبِ ما يَتَجاوَزُ فَصَاحَةَ القُرآنِ ، بل لم نَجِد فى جَميعِ كَلَامِهم ما يُسَاوى كثيرا مِنَ القُرآنِ ، ممّا يَظهَرُ الفَصَاحَةُ فيه خِلَافَ ظُهُورِها فى غيرِه . و هـذا مَوقُوفٌ على السَّبرِ و الاختبار . و كلُّ مَنْ كانَ فى مَعرِفَهِ الفَصَاحَهِ أقوى كان بما ذَكَرناهُ أعرَفَ .

* * *

فی صَرْف اللّه تعالی العربَ عن المعارضه

و ممّا یَدُلُّ علی أنّ اللّه تعالی صَرَفَ فُصَحاءَ العَرَبِ عَن مُعَارَضهِ القُرآن ، و حالَ بَینَهُم و بَینَ تَعاطِی مُقَابَلتِه :

أنّ الأمرَ لو کانَ بخلَافِ ذلک - و کان تَعَذُّرُ المُعَارَضَهِ المُبتَغَاهِ و

العُدُولُ عنها لِعِلْمِهِم بِفَضْلِه علی سائرِ کَلاَمِهم فی الفَصَاحَهِ و تَجاوُزِه له فی الجَزَاله - لَوَجبَ أنْ تَقَعَ مِنهُم علی کلِّ حالٍ ؛ لأنّ العَرَبَ الّذِینَ خُوطِبُوا بالتَّحدّی و

التَّقرِیع ، وَ وُجِهُوا بالتَّعنِیفِ کانُوا مَتی أضَافُوا فَصَاحَهَ القُرآنِ إلی فَصَاحَتِهِم و

قَاسُوا کَلاَمَهُ بِکَلاَمِهِم عَلِمُوا أنّ المزِیّهَ بَینَهُما إنّما تَظْهَرُ لهم دونَ غَیرِهم مِمَّن نَقَصَ عَن طَبَقَتِهِم وَ نَزَلَ عن دَرَجَتِهِم ، و دُونَ النّاسِ جَمیعا ممّن لا یَعرِفُ الفَصَاحَهَ و لا یأنَسُ بالعَرَبیّهِ .

و

کانَ ما عَلَیه ذَوو المَعرِفَه بفَصِیحِ الکَلاَم مِنْ أهلِ زَمانِنا - مِنْ خَفَاءِ الفَرقِ علیهم بَین مَوَاضِعَ مِنَ القُرآنِ و بَین فِقَر العَرَبِ البَدیعهِ و

کَلِمِهِم العَرَبیّهِ - سابقا عِندَهُم ، مُتَقرّرا فی نُفُوسِهم ، فأیُ شیءٍ قَعَدَ بهم عَن أن یَعمدوا(۱) إلی بَعضِ أشعَارِهِم الفَصِیحَهِ و ألفاظِهِم المَنثُورَهِ البَلیغهِ فَیُقابِلُوه به ، و یَدّعُوا أنّه مُمَاثِلٌ لفَصَاحَتِه و زائدٌ علیها ، لا سِیّما و خَصمُنا فی هذه الطّرِیقهِ یَدَّعی أنّ التحَدّی وَقَعَ

۱- فی الأصل : یعتمدوا ، و المناسب ما أثبتناه .

بالفَصَاحَهِ دُونَ النَّظمِ و غيرِه مِنَ المَعَانى المُدَّعاهِ فى هذا المُوضِع ؟ !

فسَواءٌ حَصَلَتِ المُعَارَضَهُ بمنظُومِ الكَلَامِ أو بِمَنثُورِه ، فمَن(۱) هذا الّذى كانَ يكُونُ الحَكَمَ فى هذه الدَّعوى ، و جَمَاعَهُ الفُصَحَاءِ أو جُمهُورُهُم كانُوا حَربَ النَّبِي صلى الله عليه و آلهو مِن أهلِ الخِلَافِ لِدَعوَتِه و الصُّدُودِ عَن مَحَجَّتِه ؛ لا سيّما فى بَدْوِ الأمرِ و أوّلِه ، وَ قَبلَ أوانِ استِقرارِ الحُجَّهِ و ظُهُورِ الدَّعوَهِ و

كَثرَهِ عَدَدِ المُوافِقينَ ، و تَظَافُرِ الأنصَارِ و المُهَاجِرينَ ؟

و

لا تَعمَلُ إلّا على هذه الدَّعوى ، (لو حَصَلَت لِردِّها)(۲) بالتَّكذِيبِ مَنْ كان فى حَربِ النَّبِي صلى الله عليه و آله مِنَ الفُصَحَاءِ ، أما كانَ اللَّبْسُ يَحصُلُ ، و الشُّبهَهُ تَقَعُ لكلِّ (مَنْ لَم يُسَاوِها ، و لا فى المَعْرِفه)(۳) مِنَ المُستَجِيبِينَ للدَّعوهِ و المُنحَرِفينَ عنها مِنَ العَرَبِ ، ثُمّ لطَوَائِفِ النّاسِ جميعا ، كالفُرسِ و الرُّومِ و التُّركِ ، و مَنْ ماثَلَهُم ممّن لا حَظَّ له فى العَرَبيّه ؟

و

عندَ تَقَابُلِ الدَّعاوى فى وُقُوعِ المُعَارَضَهِ مَوقِعَها ، و تَعَارُضِ الأقوالِ فى الإصابهِ بها مَكَانَها ، تَتَأكّدُ(۴) الشُّبهَهُ ، و تَعظُمُ المِحنَهُ ، و يرتَفِعُ الطّرِيقُ إلى إصابهِ الحقّ ؛ لأنّ النّاظِرَ إذا رأى جُلَّ الفُصَحَاءِ - و أكثَرُهُم يَدَّعى وُقُوعَ المُكافَاهِ(۵) و المُمَاثَلهِ ، و قَوما مِنهُم يُنكِرُ ذلك وَ يَدْفَعُه - كانَ أحسَنَ أحوَالِه أنْ يَشُكَّ فى القَولَينِ ، و يُجوِّزَ [على] كُلِّ واحدٍ منهما(۶) الصِّدقَ وَ الكَذِبَ ؛ فأىُ شىءٍ يَبقَى مِنَ

۱- فى الأصل : و من ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۲- كذا فى الأصل ، و لعلّه : و لو حصلت و ردّها .

۳- كذا فى الأصل .

۴- فى الأصل : ممّا تتأكّد ، و المناسب ما أثبتناه .

۵- أى المساواه.

۶- فى الأصل : منهم ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

المُعجِز بَعدَ هذا ؟ ! و الإعجَازُ لا يَتِمُّ إلّا بالقَطْعِ على تَعَذُّرِ المُعَارَضَهِ على القَومِ ، و قُصُورِهِم عَن المُمَاثَلهِ أو المُقَارَبه .

و

التَّعَذُّر لا يُعلَمُ إلّا بعدَ حُصُولِ العِلْم بأنَّ المُعَارَضَهَ لم تَقَعْ مَعَ تَوفُّرِ الدَّواعى و قُوَّهِ الأسبابِ ؛ فكانَت حينئذٍ لا تَقَعُ الاستِجابهُ مِن عاقلٍ ، و لا

المؤازَرَهُ مِن مُتَديّنٍ .و ليسَ يَحجِزُ العَرَبَ عمّا ذكرناه وَرَعٌ و لا حَيَاءٌ ؛ لأنّا وَجَدناهُم لَم يَرعَوُوا عن السَّبّ وَ الهِجاء ، و لم يَستَحْيُوا مِنَ القَذْفِ و الافتِراءِ . و ليسَ فى ذلك ما يكُونُ حُجّهً و لا شُبههً ، بل هو كاشِفٌ عن شدّهِ حَنَقِهِم ، و قُوَّهِ عَدَاوَتِهِم ، و أنّ الحَيرَهَ قد بَلَغَت بهم إلى استِحسَانِ القَبيحِ الّذى كانَت نُفُوسُهُم تأبَاهُ و تَعَافُهُ ، و طِبَاعُهُم تَشْنَأُهُ و تَنفِرُ منه ! و أخرَجَهُم ضِيقُ الخِنَاقِ و قِصَرُ الباعِ إلى أن أحضَرَ أحَدُهُم(۱) أخبَارَ رُسْتُمَ و اسْفَندَيارَ(۲) ، و جَعَل يَقُصُّ بها ، و

يُوهِمُ النّاسَ أنّه قد عَارَضَ ، و أنّ المَطلُوبَ بالتحَدّى هو القصَصُ و الأخبار !

۱- هو النضر بن الحارث بن علقمه القرشىّ ، من شخصيّات قريش و شجعانها فى الجاهليّه ، و ابن خاله رسول اللّه صلى الله عليه و آله . كان من ألدّ خصوم النبىّ صلى الله عليه و آله و الإسلام ، يقال إنّه كان مطّلعا على كتب الفرس و تواريخهم ، حيثُ كان أكثر تجارته من بلاد فارس ، فكان يسمع أخبار الفرس و تواريخهم فيقصّها و يرويها لقريش ، و يقول لهم : إنّ محمّدا يحدّثكم بحديث عاد و ثمود ، و أنا أحدّثكم بحديث رستم و اسفنديار و أخبار الأكاسره ، فكانوا يستملحون حديثه و يتركون استماع القرآن . و قد نزلت فى حقّه عدّه آيات تذمّه و تردّ عليه . قتله أميرالمؤمنين عليه السلام يوم بدرٍ صبرا .

۲- أمّا رستم فهو ابن دستان ، من شجعان فارس المشهورين و من قاده جيوش الأكاسره ، و أمّا اسفنديار فهو من ملوك بلاد فارس . و يعدّان من شخصيات الفرس الأسطوريه ، و قد خلّد الشاعر الفارسى أبو القاسم الفردوسىّ الطوسىّ ذكر وقائعهما و حروبهما فى ملحمته العالميّه الخالده المسمّاه ب- شاهنامه .

و ليسَ يَبلُغُ بهم الأمرُ إلى هـذا و هُم مُتَمكَنونَ ممّا يُوقِعُ الشُّبهَةَ ، و يُضـعِفُ أمرَ الدَّعوَه ، فيَعْدِلُوا عنه مُختَارِينَ ، و أحلاَمُهم و إنْ وَفُرَت ، و

عُقُولُهم و إنْ كَمُلَت ، و ادُّعِى أنّها تَمنَعُ أمثَالُهم مِنَ الإقدامِ عَلى المُباهَاه ، و

التَّظـاهُرِ بالمُكَـابره ، و ادِّعاءِ ما تَشـهَدُ أنفُسُـهم ببُطلاَنِه ، و تُوقِنُ قُلُوبُهُم بفَسَادِه ؛ فإنّ الحالَ الّتى دُفِعُوا إليهَا حَالٌ تُيَسِّرُ العَسِـيرَ ، و تُصَغّرُ الكَبير . و مَن أشرَفَ على الهَوانِ بَعدَ العِزَّهِ و

القُصُورِ بعدَ القُدرَهِ خَفَّ حِلمُهُ ، و عَزُبَ(۱) عِلمُهُ ، و رَكِبَ ما كانَ لا يَرتَكِبُه ، و أقدَمَ على ما كانَ لا يُقدِمُ عليه .

و ليسَ يمكِنُ أحدا أنْ يَدّعىَ أنّ ذلكَ ممّا لم يَهتَدِ إليه العَرَبُ ، و أنّه لَو اتَّفَقَ

خُطُورُه ببالِهم لفَعَلُوُه ، غيرَ أنّه لم يَتَّفقْ ؛ لأنّهم كانُوا مِنَ الفِطنهِ و

اللَّبابهِ على ما لا يَخْفى عليهم معَه أنفَـذُ الكيـدَينِ ، و ألطَفُ الحِيلَتَينِ ، فَضـلاً عن أنْ يَذهَبُوا عَن الحِيلَهِ و هى بادِيَه ، و يَعدِلُوا عَن المَكِيدَهِ و هى غَيرُ خافيهٍ .

هذا ، مَعَ صِدْقِ الحَاجَهِ وَ قُوَّتِها ، و ضِيقِ الحالِ وَ شِدَّتِها ، و

الحَاجَهُ تَفتُقُ الحِيلَهَ ، و تُبدِى المكنُون ، و تُظهِرُ المَصُونَ .

و هَبْ لم يَفطَنُوا لذلك بالبَدِيهِهِ و قَبلَ الفِكرهِ ، كيفَ لم يَقَعُوا عليه مَعَ التَغَلغُلِ ، و يَظفِرُوا به مَعَ التَوَصُّلِ ؟ ! و كيفَ لم يَتَّفِق لهم مَعَ فَرطِ الـذّكاءِ و جَودَهِ الآراءِ ، مِنَ الكَيدِ إلاّ أضـعَفُه ، و مِنَ القَولِ إلاّ أسـخَفُه ؟ ! و هذا مِنْ قَبيح الغَفلَهِ الّتى يَتَنَزَّهُ القَومُ عنها ، و وَصَفَهُم اللّه ُ تعالى بخلافِها .

و ليسَ يَردُ مِثْلُ هـذا الاعتراضِ مِنْ مُوافقٍ فى إعجـازِ القُرآنِ ، و إنّما يَصـيرُ إليه مَن خَالَفَنا فى المِلَّهِ ، إذا بَهَرَتهُ الحُجَّهُ و أعجَزَتهُ الحِيلَهُ ، فَيَرمى العَرَبَ بالبَلَهِ و الغَفلَهِ ، و يقولُ : لَعَلَّهم لم يَعلَمُوا أنّ المُعَارَضَهَ أنجَعُ و

أنفَعُ ، و طريقَ الحُجَّهِ

۱- أىّ بَعُد .

أصوَبُ و أقرَبُ ؛ لأنّهم لم يكَونُوا أصحَابَ نظرٍ و فِكَرٍ ! و إنّما كانَتِ الفَصَاحَةُ

صَنعَتَهُم ، و البَلاَغَةُ طَرِيقَتَهُم ، فعَدَلُوا إلى الحَربِ الّتى هىَ أشفى للقَومِ ، و أحسَمُ للطَّمَعِ .

و هـذا الاعتِراضُ إذا وَرَدَ علينا ، كانَت كلمَهُ جماعَتِنا واحِـدهً فى رَدِّهِ ، و قُلنا فى جَوابِه : إنّ العَرَبَ و إنْ لَم يكُونُوا نَظَّارينَ ، فلَم يكُونُوا غَفَلَهً مَجانينَ ، و فى العُقُولِ كُلِّها - وافِرِها و نَاقِصِها - أنّ مُسَاواهَ المُتَحَدّى فى فِعلِه و

مُعَارَضَتِهِ بمِثلِه ، أبلَغُ فى الاحتِجَاجِ عليه مِنْ كُلِّ فِعلٍ ، و أقوى فى فَلِّ غَربِهِ(١) مِن كلِّ قَولٍ .

و ليسَ يجُوزُ أنْ تَذهَبَ العَرَبُ الأَلِبّاء ، عمّا لا

يَـذهَبُ عَنهُ العَـامّهُ الأغبِيَـاء ! و الحَربُ غيرُ مانعَهٍ مِنَ المُعَارَضَهِ ، و لا صَارِفَهٍ عن المُقابَلهِ . و قـد كانُوا يَستَعمِلُونَ فى حُرُوبِهم مِنَ الارتِجازِ ما لو جَعَلوا(٢) مكَانَهُ مُعَارَضَهَ القُرآنِ كانَ أنفَعَ لهُم ،

و أجدَى عليهم . مع أنّه قد تَقَدَّم قَبلَ أوانِ الحَربِ مِنَ الزَّمانِ ما يَتَّسِعُ بعضُهُ للمُعَارَضَهِ ، إنْ كانَتِ الحَربُ شَـغَلَت عنها ، واقتَطَعَت دونَها .

و هذا بعَينِه كافٍ فى جَوَاب مَن يَعُدّ كَفَّهُم عن المُعَارَضَه بما يُقارِبُ وَ

يَقَعُ به اللَّبسُ على غَيرِهِم ؛ لأنّهم لم يَفطُنُوا لذِلك و لم يَتَنَبّهوا عليه ، و

لأنّ الحَربَ كانت عِندَهُم أولى و أحرَى .

على أنّهم لو قَـدَّمُوا المُعَـارَضَهَ أمـامَ الحَربِ ، و جَعَلُوهـا مكـانَ الهِجَـاءِ وَ السَبِّ ، لم يَجتَمِعْ بـإزائهم مَن يَحتَاجُونَ إلى مُحَارَبَتِه و يَجتَهِدُونَ فى مُغَالَبَتِه ، و لاَستَغنَوا بها عَن جَميعِ ما تَكَلَّفُوهُ مِنَ التعَبِ ، أو أكثَرِه .

و فى إطباقِ الكُلّ على الإمسَاكِ عَن المُعَارَضَهِ أكبَرُ دليلٍ على أنّهم عَنها مَصرُوفُونَ ، و عن تَعَاطِيها مُقتَطَعُون .

١- فلَّ غربه : أى ثَلَم حدّ سيفه ، و التعبير مجازىّ ، و يقصد به إفحامه .

٢- فى الأصل : جعلوه ، و الأنسب ما أثبتناه .

و إنّما لم نَذكُرْ جَميعَ ما يُمكِنُ الاعتراضُ بِهِ فى هذا الدَّليلِ ، مِثْل قَولِهم :

فَلَعلَّ العُدُولَ عن المُعَارَضَه ، إنّما كانَ لاستِصغارِهِم أمرَهُ ، و استِبعَادِهم تَمامَ مِثلِه ، و أنّ الأمرَ لمّا استَفحَلَ و انتَظَمَ و تَكاثَرَ الأعوانُ و

الأصحابُ ، عَلِمُوا أنّ المُعَارَضَةَ لا تُغنِى ، و أنّ الحَربَ أنجَزُ ، فصارُوا إليها . أو لأنّهم عَلِمُوا زِيَادةَ كَلاَمِهم على كَلاَمِه ، فى مَعنى الفَصَاحَهِ ، و فَضْلَهُ فى الجِزَالهِ ، و أنّ بَينَهما مِن ذلك ما لا يَكَادُ يَخفى على أحدٍ مِنَ الفُصَحَاءِ . و رأوا مِنْ إقدامِه على تَحَدِّيهِم و

تَقرِيعِهم ما رأوا مَعَهُ أنّ الحَزمَ فى الإمساكِ عنهُ و العُدُولِ عَن مُقابَلَتِه ، كما يَفعَلُ أهلُ التَّحصِيلِ [مع] مَن تَحَدَّاهُم و قَرَّعَهُم بما لا يَشتَبِهُ على أحدٍ فَضلُهُم فيه و

تَقَدُّمُهم له ؛ لولا أنّهم أشفَقُوا مِن أنْ يُعَارِضُوه فيَحصُلَ الخِلاَفُ و التَّجاذبُ فى المُساوَاهِ بالمُعَارَضَهِ أو المُقَارَبهِ ، و يَتَردَّدَ فى ذلك الكَلاَمُ ، و يَمتدّ الزَّمانُ ، فَتَقوى شَوكَتُه و

تَكثُرَ عُدَّتُه ، فَخَرَجُوا إلى الحَربِ لِقَطْعِ المادّهِ ، أو لأنّهم عَلِمُوا أنّ المُعَارَضَهَ إنّما تُمكِنُ(۱) مَنْ عَلِمَ فيها

المُماثلهَ أو المُقَارَبَهَ ، و هُم العَدَدُ اليَسِيرُ ، إذا أنصَفُوا أيضا مِن نَفُوسِهِم ، و لم يَتَّبِعُوا أهواءهُم .

فأمّا طَوائفُ المتَّبِعينَ و عامَّهُ الممستَجِيبينَ الّذينَ بِهِمُ النُّصرَهُ و

فيهِمُ الكَثرَهُ ، ممّن لا يَعلَمُ المُفَاضَلهَ بين الفَصَاحَتَينِ ؛ فإنّ المُعَارَضَهَ لا

تَكُفُّهم و لا يَرفَعُون بِمِثلِها رأسا ؛ لأنّهم لم يَستَجِيبُوا بالحُجَّهِ ، فَتُشَكِّكَهُم الشُّبهَهُ . و إنّما انقَادُوا بالتّقليدِ و حُسنِ الظنِّ ، أو لبَعضِ أغرَاضِ الدُّنيا . و مِثْلُ هَؤلاء لا يُفْزَعُ فيهم إلاّ إلى السَّيفِ ؛ لأنّ هذه الاعتِراضَاتِ وَ مَا ماثَلَها مَتى صَحَّت ، قَدَحَت فى أنّ تَركَ القَومِ للمُعَارَضَهِ المؤثّرِه ، إنّما كانَ للتَّعَذُّرِ .

و إنّما وَجَّهنا دَليلَنَا هذا إلى مَن يَعتَرِفُ معنا بأنّ هذه المُعَارَضَهَ لم تَقَعْ ، و أنّها لم

۱- فى الأصل : ينبئ ، و لعلّ المناسب ما أثبتناه .

تَقَعْ للتعَـذَّرِ دونَ شـيءٍ مِن هـذه الأعذارِ المُدَّعاهِ . و كانَ ما قَصَدنا(۱) به إلى التعَـذَّرِ إنّمـا هو للصَّرفَهِ لاـ لِفَرطِ الفَصَاحَهِ ، فليسَ يَجُوزُ أنْ تَتعلَّقَ بشـيءٍ مِنْ ذلك و تَجعَلَهُ عُـذرا فى تَركِ المُعَارَضَهِ الّتى ألزَمْنَا وقُوعَها مَنْ يُخالِفُ فى الصَّرفَهِ ، و يُوافِقُ فى جُملهِ إعجازِ القُرآنِ ، لأنّه راجِعٌ علَيه و عائِدٌ إليه .

و

الجوابُ عَن هذه الشُّبهِ مُستَقصـىً فى الكُتُبِ ، و قد مَضَـى فى أثناءِ كَلاَمِنا فى هذا الدليلِ ما إنْ حُصِّلَ أمكَنَ أنْ تَسقُطَ به جَميعُ هذه الشُّبهاتِ و

نَظَائرُها .

فإنْ قالَ قائلٌ : إنّ العَرَبَ كانوا يَعلَمُونَ ضَرُورةً فرقَ ما بينَ فَصِيحِ كَلاَمِهم وَ فَصَاحَهِ القُرآنِ ، فكيفَ تَدَّعُونَ مَعَ ذلك - فى شيءٍ مِن كلاـمِهم - أنّه مُسَـاواةٌ ، و الجمعُ الكَثيرُ مِنَ العُقَلاـءِ لا يَجُوزُ عليهم ادّعاءُ ما يُضـطَرُّونَ إلى بُطلانِه ، و إنكارِ ما يُضـطَرُّونَ إلى صِحَّتِه ؟ !

و لو جازَ على الجَمَاعَاتِ مِثْلُ هذا لم نُنكِرْ أنْ يَسأَلَ إنسانٌ بمدينهِ السّلامِ عن الجِسرِ(۲) ، و

يَستَرشِدَ إليه ، فيُخبِرَهُ جميعُ أهلِهَا أو جُمهُورُهُم بأنّه فى خِلافِ جِهَتِهِ ،

أو يَجحَدُونَهُ و جُودَ الجِسر جُملةً ! و إذا اسْتحالَ هذا فالأوّلُ مِثلُهُ .

قيلَ له : هذهِ الدَّعوى عَلى النّاسِ الّتى ذَكَرتَها ، مِنَ المتكلِّمينَ ، و جَعَلُوها أُسّا و عِمَادا ، و هى مع ذلك غَيرُ صَحِيحهٍ ، و لا خَافِيهِ الفَسَادِ .

و ليسَ يمتَنِعُ أنْ يجتَمِعَ العُقَلاءُ الكَثِيرُونَ على إنكارِ ما يَعلَمُونَهُ ضَـرورةً ، و الإخبارِ بما يَعلَمُونَ خِلافَهُ ضَرورةً ، إذا اجتَلَبُوا بذلك نَفْعا ، أو دَفَعُوا به ضَرَرا . لأنّا

۱- فى الأصل : قصدنا ، و الظاهر ما أثبتناه .

۲- يشقُّ نهر دجله مـدينه السّـلام بغـداد و يجعلهـا نصـفين : الكرخ فى الجـانب الغربىّ ، و الرصافه فى الجانب الشـرقىّ ، و يربط الجـانبين جِسـرٌ ورد ذكره فى كتب التاريـخ و الخِطـط ، هو الـذى أشار اليه علىّ بن الجهم فى رائيّته المشـهوره : عُيونُ المَها بينَ الرُّصافهِ و الجِسرِ جَلَبنَ الهَوى مِن حيثُ أدرى و لا أدرى

نَعلَمُ أنّ بعضَ السَّلاَطِينِ الظّلَمَهِ لو بَحَثَ عن أموَالِ رَعيَّته ، و

أرادَ مَعرِفَهَ أحوالِهم ، ليَغلِبَهُم عَلَيها و يَسلبَهُم ، فاستَدعى أهلَ بَلدهِ و فِيهمُ الكَثرَهُ الّتى تَمنَعُ مِنَ التَواطُؤ ، ثمّ سألَ كلَّ واحدٍ مِنهُم عَلى انفِرادٍ عَن حالِه فطالَبُهُ بمَالِهِ ، لَكَذَّبَهُ فيه ، و لَما صَدقَهُ عنه ، و لَامتَنَعَ مِن دَلاَلتِه علَيه و إرشادِه إليه . و هو يَعلمُ مكَانَه و يَقِفُ على مَبلَغِه ، و لَكَان شُحُّ القَومِ بالمالِ و إشفَاقُهُم عليهِ يَقُومُ مَقَامَ التَواطُؤِ و الاتّفَاق .

إلاّ أنّه ليسَ يجُوزُ - قِياسا عَلى ذلكَ - أنْ يُخبِروا بخَبرٍ واحِدٍ له صِيغهٌ واحِدهٌ ، مِن غَيرِ مُوَاطَأهٍ ؛ لأنّ العَادَهَ تُفرِّقُ بينَ الأمرَينِ لِكذبِه(١) ، و تُوجِبُ حاجَهَ أحَدِهِما

إلى المُواطَأهِ ، و استِغنَاءَ الآخَر عنها .

و

فى هذا كلامٌ كَثيرٌ قد أحكَمَهُ أصحَابُنا الإماميّهُ فى مَواضِعَ ، و فَرَّقُوا بينَ

الكِتمانِ و الإخبارِ ، و ما يَحتَاجُ مِن ذلك إلى تَوَاطُؤ و ما لا يَحتَاجُ ، فلذلِكَ اقتَصَرنَا على هذه الجُملَهِ ، و هى كافيهٌ .

و ليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ : إنّما جازَ ما ذَكَرتُمُوهُ فى الجَماعهِ الّتى يَسألُها(٢) السُّلطانُ عن أموَالِها ، فَتَكتُمُها ، أو تَدَّعى فيها ما يُعلَمُ خِلافُه ؛ لأنّ كلَّ واحدٍ مِنهُم يُخبرُ عَن مَالِه ، فإذا كذَبَ فى الخَبرِ عنه فإنّما كَذَبَ فى غَيرِ ما كَذَبَ الآخَرُ فيه . و مُخبَرَاتُ أخبارِهِم مُختَلِفهٌ ، و إذا اختَلَفَتْ جازَ هذا فيها ، وَفَارَقَتِ الإخبارَ عَن الشّىءِ الواحدِ و كِتمانِه .

و ذلك أنّ هذا الاستِدرَاكَ لا يُغنى فى دَفعِ كَلاَمِنا ؛ لأنّه كانَ يَجِبُ أيضا أن

يَدَّعىَ كلُّ واحدٍ مِنَ الفُصَحَاءِ فى بَعضِ الكَلاَمِ أنّه مُعَارَضَهٌ للقُرآنِ ، و يكُونَ ما يَدَّعى الوَاحِدُ مِنهُم أنّه مُعَارَضَهٌ غيرَ الّذى ادّعَى الآخَرُ ذلك فيه . و لا يَمنَعُ كَثرَتُهم مِن هذه الدَّعوى ؛ لأنّهم لم يُخبِرُوا عن شىءٍ واحدٍ .

١- كذا فى الأصل ، و الظاهر وجود اضطراب فى هذا الموضع .

٢- فى الأصل: يسلبها، و ما أثبتناه هو المناسب للسياق.

على أنّه لو قَدَّرنا أنّ بين الجَماعَهِ الّتى وَصَفنا حَالَها و كَثرَتَها نبيّا أو رَجُلاً صَالِحا يتَّفِقُونَ على وَلَايته و تَعظِيمهِ ، و يَتَديَّنونَ بِدَفعِ المكارِه عَنه ، و أنّ بَعضَ الظّالِمينَ جَمَعَهُم و سألَهُم عَن مَكَانِه ، و غَلَبَ فى ظُنُونِهم أنّهم إنْ دَلُّوهُ عَلى مَوضِعِه قَتَلَهُ ، لَعَلِمنا أنّهم لا بُدَّ أنْ يُنْكِرُوا مَعرِفَهَ مَكَانِه ، و

يمتَنِعُوا مِنَ الإرشَادِ إليه ؛ و إنْ قَوِىَ فى نُفُوسِهم أنّ النَّبىَ أو الصَّالِحَ لا يَنجُو مِن يدِ هذا الظّالم ، و أنّه لا يَنتَهى عَن البَحثِ عنه و التَنقِير(۱) عَن مَكَانِه إلاّ بأنْ يُخبِرُوه بأنّه قَد خَرَجَ عن بَلَدِهِم و بَعُدَ عَنهُم ، لم يَمتَنِعْ أيضا أنْ يُخبِرَهُ الجَماعَهُ بذلك .

فقد جَازَ عَلى الجَماعَهِ الكَثِيرَهِ أنْ تَدَّعِى فى الشَّىءِ الواحدِ ما يُعلَمُ خِلَافُه ، و تَكتُمَ الشَّىءَ الوَاحِدَ الّذى يَقِفُ عَلى مَكَانِه .

فأمّا التَشنِيعُ بِكِتمان الجِسرِ فإنّما يَبعُدُ كِتمانُ مِثْلِه ؛ لأنّه لا دَاعِىَ يَدعُو إليه ، وَ لِشُهرَهِ مَكَانِ الجِسر أيضا ، و أنّه ممّا يَظهَرُ عليه بأهوَنِ سَعيٍ و

أيسَرِ أمرٍ ، و لكَثرَهِ عَدَد المُخبِرينَ عنهُ و العارِفينَ به . و ما يكُونُ الكِتمانُ نافِيا لخَبَرِه و ماحِيا لأثرِه ليسَ كذلك .

وَ لكن ليسَ يُنكرُ أنْ يكُونَ لأهلِ البَلَدِ فى أحَدِ جانِبَيهِ ذَخَائرُ جَمّةٌ وَ وَدَائع و تجَارَاتٌ كثيرةٌ و بَضَائِعُ ، و يَقصِدَهُم مِنَ الجانِبِ الآخَرِ بعضُ الجائرينَ ؛ فَيسألَهُم عن مَكانِ الجِسرِ ليَعبُرَ عليه ، فَيَحُوزَ أموالَهُم . و هُم يَعلَمُونَ أنّ سؤالَهُ لذلك لا لغَيرِه ، و أنّه لا يَجدُ مُخبِرا عن الجِسرِ سِواهُم ، و ليسَ ممَّن يَطُولُ مُقَامُه بينهم فَيقِف على

مكانِه بِنَفسِه أو بِبَعضِ أصحابِه ، فلا بدّ أن يَتَلقَّوه(۲) جميعُهُم بالجُحُودِ و

الإنكارِ ، سواءً أفردَ كلَّ واحدٍ منهُم بالسؤالِ أو ضَمَّهُ إلى غيرِه . بل هؤلاءِ وَحَالُهُم هذه مُلْجَأونَ إلى الكِتمانِ و تَركِ الاعترافِ .

۱- نَقَرْتُ عن الأمر : إذا بحثتُ عنه .

۲- فى الأصل : أن يتلقّاهم ، و المناسب ما أثبتناه .

و

إذا جَازَ هذا على الجَمَاعَاتِ الكَثِيرِهِ على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، فَقَد بَطَلَ ما اعتَرَضَ به السَّائلُ و زالَت شَنَاعَتُهُ .

و

بعدُ ، فَقَد قالَ القَومُ للنَّبي صلى الله عليه و آله : لو نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثلَ هذا ؛ و هم يَعلَمُونَ مِن أنفُسِهم ضَرورةً خلافَ ذلك ، وَ يَعلَمُونَ أيضا أنّ كُلَّ سامعٍ لهذا الكلام مِنَ الفُصَحَاءِ يَعلَمُ كَذبَهُم فيه ، و لم يَمنَعْهُم - و هم كَثيرٌ - العِلْمُ الضَّرُورىُ مِنْ ادّعاءِ خِلاَفِه ، فكَذلِك [لم] يمنَعْهُم عِلمُهُم بِفَضلِ فَصَاحَهِ القُرآنِ عَلى فَصَاحَتِهم مِنْ أن يَدَّعوا فى بَعضِ كَلامِهم أنّه مُماثِلٌ له . بل إذا جَازَ عليهم الأوّلُ - و ليسَ مِمّا يَدخُلُ به شُبهَةٌ على أحدٍ - كانَ الثّانى أولى بالجَوازِ و أحرى ، و هو ممّا يُوقِعُ كلَّ شُبهةٍ و يُوجِبُ كلَّ شكٍّ . و هذا بَيِّنٌ لناظرٍ .

فإنْ قالَ : هذا القولُ - و هو : لو نَشَاءُ لَقُلنا مِثْلَ هذا - إنّما قالَهُ(١) أُميّهُ بنُ خَلَفٍ الجُمَحىّ(٢) ، و الواحِدُ يَجوزُ عليه الإخبارُ بما يُضطَرُّ إلى خِلافِه ، إذا فَرَط غَضَبُه و قَوِيَت عَصَبيّتُهُ . و ليسَ كذلك الجَمَاعَاتُ الكَثِيرهُ ، و كلاَمُنا إنّما هُو عَلى جَمِيعِ الفُصَحَاءِ الّذينَ لا يَجوزُ هذا عَلَيهم !

قيلَ له : إنْ كانَ قائِلُ هذا هو أُميّه بن خَلَفٍ الجُمَحىّ - حَسبَ ما ذَكَرتَ - فما رأينا أحدا مِنَ الفُصَحاءِ كَذَّبَهُ و لا بَكَّتَهُ(٣) ، و قد سَمِعُوا كَلاَمَه و

اتّصَلَ بهم !

و الإمساكُ فى مِثْلِ هذا الموضِعِ و إظهارُ الرِّضا يَقُومُ مَقَامَ المُشَارَكَهِ فى

الدَّعوى و التَّصدِيقِ لها ، فألاّ وَقَعَتِ المُعَارَضَهُ أيضا مِنْ أحَدِهِم لِقوّهِ الغَضَبِ

١- فى الأصل : قال .

٢- هو أميّه بن خلف بن وهب الجُمحىّ القرشىّ ، من سادات قريش و جبابرتها فى الجاهليّه ، و أحد رؤوس الشكّ و الضلال الذين عارضوا النبىّ صلى الله عليه و آله و حاربوه إيذاءً و تكذيبا و سخريةً و تعذيبا للمسلمين . شارك فى وقعه بدر فأُسِر ، و تولّى قتله بلالٌ و خُبَيب .

٣- بكّته : عيّره و قبّح فعله .

و العَصبيّه ؟ فإنّ جَميعَ الفُصَحاءِ حينئذٍ كانُوا يُمسِكَونَ عن تكذِيبِه و

الرَّدِّ عليه ، و يُظهِرُونَ الرِّضا بِفِعلِه و التَّصدِيقَ لقَولِه ، كما أمسَكُوا عن أُميّهَ بنِ خَلَفٍ و هم مُضطَرُّونَ إلى تكذيبِه و بَهْتِه .

وَ

بَعدُ ، فلَم يَلزَمْ أنْ تَقَعَ المُعَارَضَهُ مِنْ سائرِ الفُصَحاءِ حَسبَ ما ظَنَنتَ ، و إنّما ألزَمْنا وُقُوعَهَا فى الجُملهِ .

و

خُصُومُنا - إنْ أحَالُوا عَلى الجَمعِ الكَثيرِ الّذينَ لا يَجُوزُ عَلَيهِمُ التَّلاقى

وَ التَواطُؤ و الإخبارُ بما يُضطَرّونَ إلى بُطلانِه - فهم يُجِيزُونَ ذلك على النَّفَرِ

وَ الجَمَاعهِ الّتى يَصِحُّ فى مِثْلِها التَواطُؤ ، فكيفَ لم تَقَعِ المُعَارَضَهُ مِنْ عِدَّهٍ هذه صِفَتُهُم ؟

فإن عادَ السَّائلُ إلى أن يقولَ : لو عَارَضَ مِثلُ هؤلاءِ بما لا يُمَاثِلُ فى الحَقِيقهِ ، لَما وَافَقَهُم البَاقُونَ مِنَ الفُصَحاءِ ، و لا أمسَكُوا عَن تكذِيبِهم !

قُلنَا لهم : فَقَد أظهَرُوا مُوافَقَه أُميّهَ بنِ خَلَفٍ الجُمَحىّ و أمسَكوا عن تَكذِيبِه ، اللّهمَّ إلّا أن تُريدَ ما كانَ يُمسِكُ عنهم مَنْ كانَ فى جِهَهِ النَّبىِ صلى الله عليه و آله ، فهذا ما قَدَّمنا فيه التَّمَاثُل .

على أنّا لو طَالَبنَاكَ - أيّها السَّائلُ - بالدِّلَالَهِ على أنّ عِدَّهَ الفَصَحاءِ الّذِينَ يَعلَمُونَ فَضلَ فَصَاحَهِ القُرآنِ على فَصَاحَتِهم و خُرُوجَه عَن عَادَتِهم ، كانَت فى ذلك الوَقتِ كثيرهً ، يَستَحِيلُ فى مِثْلِها التَوَاطُؤ ؛ لأتعَبنَاكَ أو أعجَزنَاك ؛ لأنّ الفُصَحاءَ و إنْ عَلِمنَا وُفُورَهُم فى أزمَانِ التحَدّى و ظُهُورَهُم ، فليسَ كلُّ مَنْ جَادَ فى الفَصَاحَهِ طَبعُهُ ، و عَلَت مَنزِلَتُه ، و تَصَرَّفَ فى النَّثرِ و النَّظم ، يجبُ أنْ يَعْلَمَ ما ذَكَرناه ؛ لأنّا نَرى فى زَمانِنا و فيما تَقَدّمَهُ ، مَنْ هذِه صِفَتُه ، و هو لا يُفرِّقُ بين مَوَاضِعَ مِنَ القُرآنِ ، و فَصِيحِ كَلامِ العَرَبِ فى الفَصَاحَهِ . و ما لا يَزالُ يُقالُ فى مثلِ هذا مِنْ أنّ أولئكَ كانُوا

على الفَصَاحَهِ مَطبُوعينَ و مِنْ عَادَتِهم لها مُكتَسَبينَ ، لا يُغنى شَيئا .

لأنّ القومَ و إنْ كانُوا مَطبُوعِينَ عَلى الفَصَاحَهِ ، فقد كانُوا يَتفاضَلُونَ فيها تَفَاضُلاً شَديدا ؛ فليسَ يُنكَرُ أنْ يَنتَهِيَ بِهِمُ التَفَاضُلُ إلى أنْ يكُونَ الفَاضِلُ منهُم هو الّذى يَعلَمُ مزِيّهَ فَصَاحَهِ القُرآنِ وَ فَضِيلَتَه ، و المَفضُولُ لا يَعلَمُ ذلك و

إنْ كانَ مَطبُوعا . و كما افتَرَقُوا فى المنزِلَهِ و الطَبَقَهِ مع اتِّفاقِهم فى الطَّبعِ ، و كذلك يَفتَرِقُونَ فى هذه المعرفَهِ و إنْ اتَّفَقوا فى الطَّبعِ .

فإنْ قالَ : فَلَعلَّ أُميّه بنَ خَلَفٍ لم يُرِد بقولِه : «لو نَشَاءُ لَقُلنَا مِثْلَ هذا» المماثَلَهَ فى الفَصَاحَهِ ، و إنّما أرادَ مِثلَهُ فى بعضِ الوجُوهِ الّتى يَتَمكّنُ فيها مِنْ مُساواتِه ، و هذا يُسقِطُ الاحتِجَاجَ بقولِه .

قيلَ له : كيف يُريدُ ذلك و هو يَعلَمُ ضرورةً - و كلُّ مَنْ سَمِعَ التَّحَدّى أو اتَّصَلَ به خَبَرُهُ - الفَرضَ فيه ، و أنّهم دُعُوا إلى الإتيانِ بمِثْلِ القُرآنِ فى الفَصَاحَهِ ، أو فى النَّظمِ وَ الفَصَاحَهِ معا ، حَسبَ ما نَصَرناه ؟

و

هذا القَولُ إنّما وَقَعَ منه عند التقرِيعِ بِالقُرآنِ و المُطَالَبهِ بفِعلِ مِثْلِه ، فليسَ يكُونُ إلاّ مُطابِقا لمعنَى التحَدّى .

و

لئن جازَ أنْ يُورِدَ ذلك عَلى سَبيلِ التَّمويه و التَلبِيسِ - فيُطلِقَ هذا اللّفظَ الّذى ظاهرُهُ يَدلُّ على ادّعاءِ التمكُّنِ مِنَ الإتيانِ بمِثلِه فى الوَجهِ الذى وَقَعَ التَّحَدّى به - و لا يُريدُ هذا بل يُضمِرُ شَيئا آخرَ ، ما اقتَضَاهُ التحَدّى أيضا أنْ يَدَّعى هو أو غَيرُهُ مِن العَرَبِ - فى بَعضِ الكَلاَم الفَصِيح - أنّه مُعَارَضَهٌ للقُرآنِ ؛ و إنْ لم يكُن مُماثِلاً فى الحقيقهِ و لا مُقارِبا . و يُضمِر أنّ ما ادّعى ذلك فيه مِثلٌ للقرآنِ مِنْ بعضِ الوُجُوهِ الّتى يُساوى القُرآنُ فيها غَيرَهُ مِنَ الكَلاَم ، ممّا لم يَتوجَّه التحَدّى و

التَقرِيعُ به .

و قد فَعَلَ قَريبا مِنْ هذا النَّضرُ بنُ الحَارِثُ ؛ فإنّه ادّعى مُعَارَضَهَ القُرآنِ بأخبارِ رُسْتُم و اسْفَندَيارَ ، و أوهَمَ أنّ التحَدّى وَقَع بالقَصَصِ و الإخبارِ عَن الأُممِ السَّالِفهِ و القُرُونِ الغَابِره ، و لم يَمنَعْهُ عِلْمُهُ - بأنّ الّذى أتى به ليسَ بمُعَارَضَه عند أحدٍ مِنَ

الفُصَحَاءِ – مِنَ الإقدَامِ على دَعوَاهُ .

و إذا جازَ أنْ يُعارِضَ النَضْرُ بنُ الحارثِ بما ليسَ بمعارَضَهٍ للقُرآنِ عند أحدٍ

مِنَ العُقَلاءِ – فَصِيحًا كانَ أو أعجَمِيّا – مِن حيثُ لم يُطابِقْ ما أتى بِهِ مِن معنَى التحدّى المعلومِ ضرورةً ، جازَ أيضا أنْ يُعارِضَ غَيرُه مِنَ القَومِ ببَعضِ الشِّعرِ الفَصِيحِ أو الكَلَامِ البَلِيغِ ، و يدَّعى فيه المُماثَلَهَ فى الوَجهِ المَقْصُودِ بِالتحَدّى ، و يكُونَ هذا المُعارِضُ أعذَرَ عِند النّاسِ مِنَ النَضْرِ بن الحارثِ ، و أمرُهُ أقربَ إلى اللَّبسِ

و الاشتِباه ؛ لأنَّ بَهْتَهُ و كِذبهُ لَا يَظهَرُ إلّا لأهلِ الطَّبقهِ العُليا فى الفَصَاحَهِ أو لجماعَتِهم ، حَسبَ ما يَقتَرِحُهُ خُصُومُنا .

و النَّضْرُ بنُ الحارِث كِذبُهُ ظاهرٌ لكلّ مَنْ عَرفَ الغَرَضَ بالتحَدّى بالقُرآنِ ، و هُمُ العَرَبُ و العَجَمُ جميعا . و هذا يُؤكِّدُ القَولَ بالصَّرفَهِ و يُوضِحُهُ .

فإن قالَ : كيفَ لم يُصرَفِ النَّضرُ بنُ الحارِثِ عمّا ادّعاهُ مِنَ المُعَارَضَهِ ، و صُرِفَ غَيرُه مِنَ الفُصَحَاء ؟

قيلَ له : هذا ممّا قد تَقَدّمَ الجوابُ عنه ، عند الاعتراضِ بمُسَيلَمه .

و إنّما صُرِفَ عِندنا عن المُعَارَضَهِ مَنْ يَحصُلُ بمعَارَضَتِه بعضُ الشُّبهِهِ . و لهذا لم يُمَكَّنْ أحدٌ مِنَ الفُصَحَاءِ مِنْ مُعَارَضَتِه ، ممّا له مَع طَريقتِه فى النَّظمِ أدنى فَصَاحهٍ ، مِنْ حيثُ جازَ أنْ يقَعَ عند ذلك الشُّبهَهُ لِمن لا قُوَّهَ له فى العِلْمِ بالفَصَاحَهِ .

فأمّا مَنْ لا شُبهَهَ على أحدٍ بمُعَارَضَتِه و لا شَكَّ لعاقلٍ فى أمرِه ، فليسَ فى صَرْفِه فائِدهٌ ، بل تَمكِينُه مِنْ فِعْلِه بُرهانٌ على أنّ غَيرَهُ مُصروفٌ عَن المُعَارَضَهِ ، إذ لو كانَت حالُه فى التَخلِيهِ كَحالِه لَساواهُ فى الإتيانِ بالمُعَارَضَه .

و قد قُلنا فى الردِّ على مَنْ ذهبَ فى إعجازِ القُرآنِ إلى خَرْقِ العَادَهِ بِفَصَاحَتِه ، و نَسَبَ تَعَذُّرَ المُعَارَضَهِ إلى أنّ اللّه تعالى لم يَجرِ العَادَهَ بِفعلِ العلُومِ الّتى يُتَمكِّنُ بها مِنْ مِثْلِه ، قَولاً كافيا . و أورَدنا على أنفُسِنا مِنَ الزيادَاتِ وَ المسائلِ ما لا نَشُكُّ فى

أنّه لم يَخطُرْ لأحدٍ مِنْ أهلِ هذا المذهبِ ببالٍ .

و

الحقُّ – بحمد اللّه ِ – لا يَزدَادُ على البَحثِ و شِدَّهِ الفَحصِ إلاّ قُوّهً و وضُوحا ، و الباطِلُ لا يَلْبثُ أن يَنهتِكَ سِترُهُ ، و يَظهَرَ أمرُهُ .

و

نحنُ الآنَ رَادُّونَ على المَذَاهبِ الأُخَرِ الّتى حَكَيناها ، لِيَخلُصَ القَولُ بالصَّرفَهِ ، و تَكمُلَ فى صِحَّتِه الحُجَّهُ ، و مِنَ اللّه ِ تعالى نَستَمِدُّ المَعُونَهَ و حُسنَ التَّوفِيقِ .

ص:١٠۶

مذهب جماعه المعتزله

إعجاز القرآن فی نظمه

أمّا المـذهَبُ الذی حَکَاهُ أبوالقَاسِمِ البَلْخِیّ(۱) عن جَمَـاعَهِ المُعـتَزِلهِ ، و قَوَّاهُ و نَصَـرَهُ مِنْ أنّ نَظْمَ القُرآنِ و تـألیفَهُ یَسـتَحِیلَانِ مِنَ العِبـادِ ، کاسـتِحَالَهِ إحـدَاثِ الأجسامِ ، و إبرَاءِ الأکمَهِ و الأبرَصِ . و لَو لاَ ذلِکَ لَجَازَ أنْ یُلحَقَ هَـذا القَولُ بالمـذهَبِ الأوّلِ ، و إنْ کانَ لم یُصـرِّحْ به ؛ لأنّ مَنْ بَدَأنا بذِکرِهِم لاَ یَمتَنِعُونَ مِنَ القَولِ بأنّ القُرآنَ غَیرُ مَقدورٍ للعِبَادِ ، علی التَأوِیلِ الصَّحِیحِ . و هُم أیضا یَـدفَعُونَ أنْ یکُونَ هُنَاکَ مَنعٌ ، أو عَجزٌ عن المُعَارَضَهِ - حَسبَ ما حَکی أبوالقَاسِم - غیرَ أنّ التأکِیدَ بالمَقالِ الّذی ذَکَرهُ یَمنَعُ مِنْ ذلک(۲) .

و

الّذی یُبطِلُ هَذا المذهَبَ : أنّ القُرآن لا نَظمَ له و لا تألِیفَ عَلی الحَقِیقَهِ ، و

إنّما

۱- هو أبو القـاسم عبـداللّه بن أحمـد الکعبیّ البلخیّ ، أصـله من بلـخ - مـدینه فی خراسان القـدیمه و افغانسـتان الحالیّه - عاش ببغداد و تتلمذ بها علی أبی الحسین الخیّاط مدّه طویله . یُعدّ من منظّری المعتزله و أئمّتها ، له آراء خاصّه و تلامیذ و أتباع عُرفوا باسم الکعبیّه ، و له مصنّفات فی الدفاع عن مذهبه و آرائه . توفّی ببلخ سنه ۳۱۷ أو ۳۱۹ ه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۰ : «و أمّا مذهب البلخیّ فباطلٌ ؛ لأنّه قال : إنّ نظم القرآن و تألیفه مستحیلان من العباد ، کاستحاله إحداث الأجسام ، و إبراء الأکمه و الأبرص» .

تُستَعارُ هذه اللّفظَهُ فی الکَلاَمِ مِنْ حیثُ حَدَثَ بَعضُهُ فی إثْرِ بعضٍ ، فشُبِّهَ لِذلِک بتألِیفِ الجَوَاهِر .

و

إذا لم یَکُن فی الکَلاَمِ معنیً زائدٌ عَلی ذَواتِ الحُرُوفِ ، فکیفَ یَصِحُّ أنْ تَتعلَّقَ

به قُدرَهٌ أو عَجزٌ ، حتّی یُقَالَ : إنّ تألیفَ القُرآنِ یَستَحِیلُ مِنَ العِبَادِ کاستِحَالَهِ کذا و کذا ؟(۱)

فأمّا الحُروفُ فهی - أجَمعُ - فی مَقدُورِنا ، و مَنْ قَدَرَ علی بَعضِ أجناسِها فلا بُدّ

أنْ یکُونَ قادِرا علی سائِرِها .

و

الکَلاَمُ کلُّهُ - فَصِیحُهُ و أعجَمیُّه - یَترکَّبُ مِنْ حُروفِ المُعجَمِ الّتی یَقدِرُ علی جَمیعِها کُلُّ قادرٍ عَلی الکَلاَمِ . و إذا کانَت ألفَاظُ القُرآنِ غَیرَ خَارِجهٍ عَن حُرُوفِ المُعجَمِ الّتی نَقدِرُ علیها ، لم یَصحَّ قَولُ مَنْ جَعلَهُ مُستَحیلاً مِنّا کاستِحَالَهِ الأجسَامِ وَ غَیرِها مِنَ الأجناسِ الّتی لا یَقدِرُ المُحدِثُونَ علیها !(۲)

فإنْ قالَ قائلٌ : ما أنکَرتُم أنّ المُرادَ بقَولِ مَنْ جَعَلَ النَّظمَ مُستَحِیلاً منّا ، غیرَ ما ظَنَنتُمُوهُ مِنْ أنّ هُنَاک مَعنیً غَیرَ الحُروفِ ، حَسبَ ما یجِبُ فی تألیفِ الجَواهِر ، و أنْ یکُونَ المرادُ بذلکِ وُقُوعَهُ علی هَذا التَرتِیب .

و

هذا الوَجهُ مِنَ الفَصَاحَهِ هو المُستَحِیلُ منّا ، مِنْ غَیرِ إشارهٍ إلی نَظْمٍ فی الحقیقهِ - هو غَیرُه - أو تألیفٍ ، و لذلکَ تَعذَّرَ(۳) الشِّعرُ عَلی المُفحَمِ ، و

الفَصَاحَهُ

۱- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۰ : «و إذا کان القرآن لا نظم له علی الحقیقه و لا تألیف ، و إنّما یُستعارُ فیه هذا اللفظ من حیثُ حدثَ بعضه فی إثر بعض ، تشبیها بتألیف الجواهر ، فکیف یصِحُّ أن یقال تألیف القرآن مستحیلٌ ؟ !» .
۲- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۰ : «و أمّا الحروف : فهی کلّها فی مقدورنا ، و الکلام یترکّب من حروف المعجم التی یقدر علیها کلّ قادر علی الکلام . و ألفاظ القرآن غیرُ خارجهٍ من حروف المعجم التی یقدر علیها کلّ متکلّم» .
۳- فی الأصل : ما تعذّر ، و هو غیر مناسب للسیاق .

على الألكَنِ ، و إنْ كانَا قادِرَين عَلى جَمِيعِ أجنَاسِ الحُرُوفِ(۱) .

و لو كانَ ما ذَكَرتُمُوه - مِنْ أنّ الحُرُوفَ إذا كانَت مَقدُورَةً لكُلِّ أحدٍ و لم يُرجَعْ

بالكَلَام إلاّ إليها ، فيَجِبُ أنْ يكُونَ جَميعُ ضُرُوبِه مَقدُورَةً - صحيحا لَوَجَبَ أنْ لا يَتَعذَّرَ الشِّعرُ عَلى ناطقٍ ، و لا الكَلَامُ الفَصيحُ على مُتَكلِّم ، و قد عَلِمنا خِلاَفَ ذلك .

قيلَ له : إذا كانَ المرادُ بالنَّظمِ و التَّأليفِ ما ذَكَرتَهُ وَ نَشَرتَهُ فهو صَحيحٌ غَيرُ

مَدفوعٍ ، و الذى أنكَرنَاهُ غَيرُه .

و

قد قُلنا فى كَلاَمِنا : إنّ النَّظمَ يُستَعمَلُ فى الكَلامِ ، و يُرادُ به تَوالى حُرُوفِه .

و

قد يُقالُ : إنّ نَظْمَ الشِّعرِ مُخالِفٌ لنَظْمِ [النَّثرِ(۲)] ، بمعنى أنّ حُدُوثَ كَلِماتِ كُلِّ واحدٍ منهما - فى التقَدُّمِ و التأخُّرِ و التَرتِيبِ - يُخالِفُ الآخَرَ ، إلاّ أنّ ذلك لا يُوجِبُ كَونَ نَظمِ القُرآنِ عَلى هَذا التفسِيرِ مُستَحِيلاً مِنَ العِبادِ و غَيرَ مَقدورٍ لهم ؛ لأنّ مَنْ يَقدِرُ على الحُرُوفِ هو قادِرٌ على تَقديمِ إحداثِها و تأخِيرِهِ ، و ضَمِّ بَعضِها إلى بعضٍ و تَفرِيقِه .

و إنّما يَتَعذَّرُ ذلك عَلى مَنْ يَتَعذّرُ عليه لِفَقدِ العِلْمِ بكيفيّهِ تَقدِيمِ بعضِ الحُرُوفِ عَلى بَعضِ الوجوه(۳) الّتى إذا حَدَثَت عليها كانَ الكَلاَمُ شِعرا أو خِطابةً ، أو غَيرَ ذلك .

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۱ : «و ليس لهم أن يقولوا : إنّ مرادى بالنظم و التأليف هو الترتيب و الفصاحه اللذان وقع القرآن عليهما ، من غير إشارهٍ إلى تأليفٍ كتأليف الأجسام . و أن يكون تعذّره كتعذّر الشعر على المفحَم ، و الفصاحه على الألكن ؛ و إنْ كانا قادرَين على أجناس الحروف» .

۲- سقطت من الأصل ، و أضفناها لاقتضاء السياق .

۳- غير واضحه فى الأصل : فقد تُقرأ : الواجه ، أو الوجه . و لعلّ المناسب ما أثبتناه .

يُبيِّنُ ما ذكرناهُ أنّ الأمّيَ يَقدِرُ على الكتابَهِ ؛ لأنّ الكتابَهَ ليسَت أكثَرَ مِنْ حَرَكاتِ يَدِه و اعتِماداتها بالآلَهِ ، و هو قادِرٌ على سائر أجناسِ الحَرَكاتِ و

الاعتِماداتِ ، و إنّما يَتعذَّرُ علَيه الكِتابهُ لِفَقدِ العِلْم .

و

تَعَذُّرُ الشِّعرِ عَلى المُفْحَم و الفَصاحَهِ على الألكَنِ مِنْ هذا البابِ أيضا ؛ لأنّ الشِّعرَ لم يَتعذَّرْ على المُفْحَم مِنْ حيثُ لم يكُن قادِرا على حُرُوفِه ، أو عَلى إحداثِها مُتَقدِّمةً أو مُتَأخِّرةً حتّى يَقَعَ شِعرا ، و إنّما تَعَذَّرَ ذلك عليه مِنْ حيثُ فَقَدَ العِلْمَ بكيفيّهِ تَقديمِ الحُرُوفِ و تأخيرِها ، و ضَمِّها و تَفريقِها .

فإنْ كانَ المَعنَى الّذى ذَكَرناهُ و فَصَّلناهُ(۱) هو الّذى عَنَاهُ أبوالقاسمِ البَلْخىّ

و ذَهبَ إليه ، فَهو مُخالِفٌ لِلَفظِ حِكايَتِه ، و مُلْحِقٌ له بالمذهَبِ الّذى رَدَدناهُ علَيه(۲) .

و

قَدْ وَجَدتُ له فى كِتَابِه المَوسُومِ ب- «عُيون المَسَائلِ و الجَوَاباتِ»(۳) ، كلاما فى هذا البابِ ، يَدلُّ على أنّه أرادَ شيئا فأساءَ العِبَارَه عنه ، لأنّهُ قالَ :

«و احتَجَّ الّذينَ ذَهَبُوا إلى [أنّ] نَظْمَه - يعنى القُرآنَ - ليسَ بمُعْجِزٍ ، إلاّ أنّ اللّه تعالى أعجَزَ عنه - فإنّه لو لم يُعجِزْ عنه لَكان مقدورا عليه - بأنّه حُروفٌ قَد جُعِلِ بَعضُها إلى جَنبِ بعضٍ . و إذا كانَ الإنسانُ قادرا عَلى أنْ يقُولَ : «الحَمدُ» ،

۱- فى الأصل : و فصّلنا ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۱ : «إذا أردنا ما ذكره [و] فسّره ، فقد عبّر عنه بغير عبارته ، لأنّ الشعر لا يتعذّرُ على المفحَم و الفصاحه على الألكن ، لأنّ جنسَيهما غير مقدور لهما . و إنّما يتعذّر ذلك منهما لفقد العلم بكيفيّه تقديم الحروف و تأخيرها ، كما تتعذّر الكتابه على الأمّىّ لفقد العلم لا لفقد القدره ، فقد لحق مذهب أبى القاسم بالمذهب الأوّل الذى أبطلناه ، و إن كان أخطأ فى العباره عنه» .

۳- يعدّ هذا الكتاب من تراث أبى القاسم البلخىّ المفقود ، راجع الفهرست لابن النديم / ۲۱۹ .

فهو قادِرٌ عَلى أنْ يَقُول : «للّه»(۱) ، ثمّ كذلك القَولُ فى كلّ حرفٍ . و إذا كانَ هذا هكذا فالجَميعُ مقدورٌ عليه ، لولا أنّ اللّه تعالى أعجَزَ عنه(۲) .

ثمّ قال : قيلَ لهم : أوّلُ ما فى هذا أنّ الأمرَ لو كانَ على ما ذَهَبتُم إليه لكانَ الواجبُ أنْ يَسْخُفَ نَظمُه ، و يجعَلَه أدونَ ما يجُوزُ فى مِثْله ، لِيكُونَ العَجزُ عنه أعظَمَ فى(۳) الأُعجُوبه ، و أبلَغَ فى الحُجَّه .

ثمّ يُقالُ لهم : و كذلك قَولُ الشّاعِر(۴) :

يُغْشَونَ حَتّى مَا تَهِرُّ كِلاَبُهُم

لا يَسألُونَ عَنِ السَّوَادِ المُقْبِلِ

إنّما هُو حُرُوفٌ ، لا يمتنعُ عَلى أحدٍ مِنْ أهل اللّغه أنْ يأتىَ بالحَرفِ بعد الحَرفِ

منها ؛ فقَد يجِبُ أن يَكُونَ كُلّ مَن قَدَرَ على ذلك ، فقد يَجُوزُ أن يَقدِرَ عَلى مِثل هذا الشِّعر و أن لا يمتَنِعَ عليه .

فإنْ مَرُّوا عَلى هذا وَضَحَ باطِلُهم ، و إنْ اعتَلُّوا بشىءٍ كان مِثلَهُ فيما تَعَلَّقُوا

به»(۵) .

۱- فى الأصل : اللّه ، و المناسب ما أثبتناه وفقا لما فى الذخيره / ۴۰۱ .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۱ : «و وجدتُ له فى كتابه الموسوم ب-- (عيون المسائل و الجوابات) ما يدلّ على أنّه أراد غير ما دلّ لفظه الذى حكيناه عليه ، لأنّه قال : و احتجّ مَن ذهب إلى أنّ نظم القرآن ليس بمعجز عنه : إلاّ أنّ اللّه تعالى أعجز عنه ، و أنّه لو لم يُعجِز عنه لكان مقدورا عليه ؛ بأنّه حروف جُعِل بعضها إلى جنب بعض ، فإذا قدر الإنسان على أن يقول «الحمد» فهو قادرٌ على أن يقول «الحمدُ للّه» ، ثمّ كذلك كلّ حرف» .

۳- فى الأصل : من ، و ما أثبتناه أنسب للسياق .

۴- هو حسّان بن ثابت ، و البيت له ، راجع ديوانه المطبوع ۱/۷۴ .

۵- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۱ : «ثمّ قال البلخىُ ، يقال له : و كذلك قول الشاعر : يُغشَونَ حتّى ما تَهِرُّ كلاَبُهم لا يسألونَ عن السوادِ المُقبِلِ إنّما هو حروف ، لا يمتنعُ على أحد من أهل اللغه أن يأتى بالحرف منها بعد الحرف ، فقد كان يجبُ أن يكون كلّ من قدر على الحروف لا يمتنع عليه الشعر» .

و قَد حَكَينا كَلاَمَهُ على وَجهِهِ و بأَلفاظه ، و هو دالّ على أنّ تَعَذَّرَ مِثْلِ القُرآنِ

عَلى العَربِ يَجرِى مَجْرى تَعذُّرِ الشِّعرِ الفَصِيحِ على المُفحَمِ . و

الشِّعرُ الفَصِيحُ ليسَ يَتعذّرُ على المُفحَمِ لأنّه مستَحِيلٌ منه نَظمُه و تَرتِيبُه ، حسبَ ما ذَكرناه .

فإنْ كانَ ما يُقالُ فى تَعُذُّرِ الشِّعرِ كقولِه(۱) هو فى تَعُذُّرِ القُرآنِ فيجِبُ بأنْ يُصرِّحَ بأنّ القُرآنَ إنّما تَعَذَّرَ لِفَقدِ العِلْمِ بِمِثْلِ فَصَاحَتِه و

نَظْمِه ، كما صَرَّحَ القَومُ الّذينَ رَدَدْنا علَيهم ، و لا يُعَبِّرَ عن ذلِك بعبَارهٍ تَدُلُّ على خلافِه . اللّهمَّ إلاّ أنْ يكُونَ يَعتقِدُ أيضا أنّ الشِّعرَ مُستَحيلٌ مِنَ المُفحَمِ ، و هو غَيرُ قادرٍ عليه . و

يَظُنُّ أنّه يُجابُ عن اعتِراضِه بِتَعذُّرِ الشِّعرِ بمِثلِ هذا ؛ فذاكَ أسوَأُ لِحالِه ، و أشَدُّ لتَخْلِيطه ! فكيفَ يكُونُ الشِّعرُ مُستَحِيلاً مِنَ المُفحَمِ ، و قد يَعُودُ المُفحَمُ شاعرا ، بعد أن كانَ مُفحَما . و لو كانَ ذلك مستَحِيلاً لَما صَحَّ أنْ يَقدِرَ عليه فى حالٍ ، كما لا يَصِحُّ أنْ يَقدِرَ على الجَواهرِ و الألوانِ فى حالٍ .

و لو كانَ الشِّعرُ غَيرَ مُستَحِيلٍ مِنَ المُفحَمِ ، لكنّه غيرُ مَقدورٍ له لم يَنفَعْهُ ذلك أيضا فى تَصحِيحِ كلامِه ؛ لأنّه لم يَرْضَ فى القُرآنِ بأنْ يقولَ : إنّه غَيرُ مقدورٍ ، بل زَعَمَ أنّه يَستَحِيلُ كاستِحالَهِ إحداثِ الأجسَامِ منّا ، فكيفَ يَحمِلُ تَعَذُّرَ الشِّعرِ على تَعَذُّرِ القُرآنِ و يَدَّعى أنّ ما يُعتَلُّ به فى أحَدِ الأمرَين يُعتَلُّ بمثلِه فى الآخَرِ ،

و أحدهُما مُستَحِيلٌ ، و الآخرُ جائِزٌ و إنْ كانَ غيرَ مَقدورٍ ؟ !

و

لو قيلَ له فى جوابِ اعتراضِه : الشِّعرُ إنّما يَتعذّرُ على المُفْحَمِ – لا مِنْ جهَهِ أنّه يَستَحِيلُ منه – بل لأنّه غيرُ قادرٍ عليه الآنَ ، و جائِزٌ أن يُقدِرَهُ اللّه ُ تعالى علَيه فى المُستَقبلِ ، أليسَ ما كانَ يَتمَكَّنُ مِنَ المُقَابَلهِ بِمِثْلِ ذلك فى القُرآنِ ؟ !

على أنّا قد بَيّنّا قَبلَ حِكَايَه كَلاَمِه أنّ المُفْحَمَ قادرٌ على الشِّعرِ ، و

أنّ الشِّعرَ ليسَ

۱- فى الأصل : بقوله ، و الظاهر ما أثبتناه .

بأكثَر مِنْ حُروفٍ يَتَقدّمُ بَعضُها و يتأخَّرُ بعضٌ . و المُفْحَم قادرٌ على جَميعِ ذلك ، و إنّما يَتعذّرُ عليه الشِّعرُ لِفَقدِ العِلم بتَقدِيمِ هذه الحُروفِ و

تأخيرِها و ضَمِّها و تَفرِيقِها ، كما يَتعذَّرُ على الأُمّيّ الكِتَابةُ لذلك ، لا لأنّه ليسَ بقادرٍ على الحَرَكاتِ و الاعتماداتِ(۱) .

و

ممّا يكشِفُ عَمّا ذَكَرناه [أنّ] الشِّعرَ لو كانَ يَتعذَّرُ على المُفحَمِ ، لأنّه [غير] قادِرٍ عليه ، لم يَتَأتَّ منه عَلى سَبيلِ الحِكَايةِ . و فى تأتّيهِ منه - إذا كانَ حاكِيا - دليلٌ

عَلى أنّه قادِرٌ . و إنّما تَعَذَّرَ ابتداؤه له لِفَقدِ العِلْمِ ؛ لأنّ ما يَتعذّرُ لارتِفاعِ القُدرَةِ عليه لا يَقَعُ على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، ما دامَت مُرتَفِعةً ، ألا تَرى أنّ مَنْ حَلَّ إحدى يَدَيهِ عَجزٌ عَن الحَرَكةِ ، لا يَقَعُ منه تَحْرِيكُ هذه اليَدِ ابتداءً و لا

احتِذاءً !(۲)

و بعدُ ، فهذا القَولُ يُؤدّى إلى أنّ جَميعَ الصَّنائعِ و الأفعالِ الواقِعَةِ على الوجوهِ المختلِفةِ غيرُ مَقدُورةٍ لمن تَعَذّرَت عليه . و لو صَحَّ ذلك لاَرتَفَعَ الدّليلُ على إثباتِ العالِمِ عالِما ؛ لأنّا إنّما نَستَدِلُّ على إثباتِ العَالِمِ عالِما للكِتَابةِ و ما شَاكَلها مِنَ الأفعالِ المَحكيّةِ عن(۳) بعضِ الفَاعِلينَ دُونَ بعضٍ مع اشتراكِ مَنْ تَعذّرَ عليه و من

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۱-۴۰۲ : «و هذا الكلام يدلّ منه على أنّ تعذّر معارضه القرآن هو جهه تعذّر الشعر على المفحم . و الشعر لا يتعذّر من المفحَم ، لا لأنّه مستحيل منه ، و لا لفقد قدرته عليه . و إنّما يتعذّر لفقد علمه بكيفيّه نظمه و ترتيبه . فإن ارتكب أنّ الشعر مستحيلٌ من المفحم و هو قادرٌ عليه فَحُش خطأه ، و قيل له : قد يعود المفحمَ شاعرا ، و لو كان الشعر يستحيل منه لما جاز أن يقدر فى حال من الأحوال عليه . و قد بيّنا أنّ الشعر ليس بأكثر من حروفٍ تقدّم بعضها على بعض . و جنس الحروف مقدورٌ لكلّ قادر على الكلام من مفحَمٍ و غيره ، فكيف يكون ذلك مستحيلاً ؟ ! و إنّما أوجب تعذّر الشِّعر على المُفحَم فقدُ العلم بغير شبهه» .

۲- يقال احتديتُ به ، إذا اقتديت به فى أموره .

۳- فى الأصل : المحكمه على ، و المناسب ما أثبتناه .

تـأتّى منه فى سَـائرِ الأوصافِ الّتى أحَـدُها كَونُهما قادِرَينِ على الفِعلِ ، فلو كانَ مَن تَعَـذّرَ عليه الفِعلُ على بَعضِ الوُجُوهِ غيرَ قادرٍ عليه ، نَسَـبنا تَعـذُّرَهُ إلى ارتفاعِ القُـدرَهِ . و تأتّيه إلى حُصُولِها لم يَفتَقِرْ إلى العِلْمِ أصـلاً ، و لا كانَ لنا فى إثباتِه سَبيلٌ . و فى هـذا نَقضٌ لأصولِ التَّوحِيدِ و العَدلِ ، على سائرِ المذَاهِبِ وَ جَميعِ الطُّرُقِ .

و

أمّا قَولُه : لو كانَ الأمرُ على ما ذَهَبتُم إليه لَكانَ الواجِبُ أنْ يَسخُفَ نَظمُهُ ؛

فقد سَألنَا أنفُسَنا عن هَذا فيما تَقَدّمَ على آكَدِ الوُجُوهِ و أبلَغِها ، و

استَقصَينا الجوابَ عنه .

ثُمَّ قالَ أبوالقاسمِ ، بعد الكَلَامِ الذى حَكَيناهُ عنه :

«و يقـالُ لهم : إنّـا لَسـنا نُنكِرُ أن يكونَ اللّه ُتَعـالى صَـرَفَ العَرَبَ عن المُعَـارَضَه بِلُطفٍ مِن ألطافِه ، و إلّا فإنّه لم يَكُن بعَجِيبٍ أن يُقدِمَ جَماعةٌ على أن يأتُوا بكَلَامٍ

يَقدِرُونَ عليه ، ثُمَّ يدَّعُون أنّه مِثلُ القُرآنِ فى نظمِه . فأمّا القُدرَهُ على مِثلِ القُرآنِ فى الحقيقه فالقولُ فيه ما قُلنا» .

و هذا اعتِرافٌ منه بالصَّرفَهِ على بَعضِ الوجُوهِ ، و إذعانُ شَطْرِ مذهَبِ القائلينَ

بها . و لو قالَ فى الجَمِيعِ قَولاً واحـدا ، و جَعَل تَعذُّرَ المُعَارَضَهِ على الوجهَينِ جميعا للصَّرفهِ لَاستَرَاحَ مِن التَلزِيقِ(۱) الّذى لا يَثْبتُ على نَظَرٍ و لا فَحصٍ !

و أمّـا مَنْ ذَهَب فى إعجـازِ القُرآنِ إلى اختِصَـاصِه بنَظْمٍ مُخالفٍ للمَعهُودِ فقـد تَقَـدَّمَ كَلَامُنا علَيهم عنـد اعتِرَاضِـنا بمَـذهَبِهم على أنفسِنا ، و بَيَّنا أنَّ التحَدّى لو وَقَعَ بطريقهِ النَّظمِ فَقَط لوَقَعَت(۲) المُعَارَضَهُ مِنْ حيثُ كانَ النَّظمُ لا يَصِحُّ فى معناهُ التَّزايُدُ و التَّفَاضُلُ . و لا وَجْهَ يَصِحُّ التحَدّى به إلّا السَّبقُ إليه ، و

دَلَلنا على أنّ السَّبقَ إلى ما يجبُ وقُوعُ المُشَارَكهِ فيه لا تأثِيرَ له ، و مَثَّلنا ذلك بالسَّبقِ إلى قَولِ الشِّعرِ فى

۱- لزَقَ ، يَلْزَقُ ، لُزُوقا و تلزيقا : أى فَعلَه من غير إحكامٍ و لا إتقان .

۲- فى الأصل : لو وقعت .

الابتداءِ ، و إلى كُلِّ عَرُوضٍ مِنْ أعارِيضِه ، و أنّه ممّا لا يَصِحُّ ادّعاءُ الإعجازِ به ، لأنّ المُساواةَ فيه مُمكِنةٌ . و دَلَلنا على أنّ طريقةَ القُرآنِ فى النَّظمِ لا

يَتعذَّرُ احتِذاؤها و لو بالكَلامِ الّذى لا فَصَاحَةَ له و لا فائدةَ فيه . و أنّه وَلو بانَ مِن نُظُومِ كَلامِهِم المعهُودِ ، فَنَظمُه كالمعهودِ مِنْ حيثُ تمكَّنَ مِنْ مُساوَاتِه(۱) . و استَقصَينا ذلك استِقصَاءً شديدا ، و لا طائِلَ فى إعادهِ ما مَضَى .

و

ممّا يُبطِلُ هَذا المَذهَبَ - و إنْ كانَ ظاهِرَ البُطلانِ - ما قَدَّمناهُ و

دَلَلنا على صِحَّتِه مِنْ أنّ التحدّى وَقَعَ بحَسبِ عُرفِ القَومِ و عَادَتِهم مِنْ حيثُ أُطلِقَ اللّفظُ به و أُحِيلُوا فى مَعرِفَهِ الفَرضِ على ما تَقَرّرَ فى عادتِهم .

و

قد عَلِمنا أنّه لا عَهدَ لهم و لا عادةَ بأنْ يَتحدّى بَعضُهُم بَعضا بِطَريقهِ نَظمِ

الكَلامِ دُونَ فَصَاحَتِه وَ مَعانِيه ، و أنّ الفَصَاحَةَ هى المُقَدَّمةُ عِندهُم فى التَّحَدّى ، و النَّظمُ تابعٌ لها .

و

ما نَظُنُّ أنّ مُمَيِّزا يَخفى عليه أنّ مُعَارَضَةَ القُرآنِ لو وَقَعت بالكَلامِ الّذى لا فَصَاحةَ له و لا فائدةَ لدَخَلَ فى معنى الهَذَيَانِ ، و [لو كانَ] له معَ ذلك طَرِيقةُ القُرآنِ فى النَّظمِ لكانَت غَيرَ مؤثّرةٍ و لا واقِعةٍ المَوقعَ المُبتَغى ، و أنّ المطلُوبَ بالتحَدّى لم يكُنْ هذا المَعنى ، و أنّ الفَصَاحَةَ إنْ لم تكُنْ هى المقصُودةَ بالتحَدّى دونَ غيرِها ، فلا بُدَّ مِنْ أن تكُونَ مَقصودةً مَعَ غَيرِها .

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۲ : «أمّا من ذهب الذاهب فى جهه إعجاز القرآن إلى النّظم ، فربّما فسّر الذاهب إلى هذا المذهب قوله بما يرجع إلى الفصاحه و المعانى دون نفس النظم المخصوص . و من فسّر بما يرجع إلى الفصاحه ، كان قوله داخلاً فيما تقدّم فساده . و إن صرّح بأنّه أراد الطريقه و الأسلوب ، فقد بيّنا أنّ طريقه النّظم لا يقع فيها تزايدٌ و لا تفاضل ، و لا يصحّ التحدّى فيها إلّا بالسبق إليها ، و أنّ السبق لا بدّ فيه من وقوع المشاركه بمجرى العاده ، و أنّ كلّ نظم من النظوم لا يعجز أحدٌ عن احتذائه و مساواته ، و إنْ كان بكلام قبيح خالٍ من فصاحه . و مضى مِن هذا ما فيه كفايه» .

و هـذا المـذهَبُ إنّما يكونُ مُنفَصِلاً ممّا تَقـدّمَ مِن المَذهبَينِ إذا عَنى الذاهبونَ إليه بنظم القرآنِ طريقَتُهُ فى النظمِ التى بانَ بها(۱) مِنَ الشِّعرِ المنظُومِ و ضُرُوبِ الكَلاَمِ

المنثُورِ(۲) . كما نَقولُ إنّ نَظمَ الشِّعرِ مُفارِقٌ لِنظمِ الخُطَبِ ، و نَظْمَ الخُطَبِ مُخالِفٌ لنَظمِ الرَّسائلِ ، و لا نَعنى بـذلك الفَصَاحَةَ ، و لا ما يَتَعلّقُ بالمعانى .

فأمّا إنْ هُم عَنَوا بذلكَ الفَصَاحَةَ ، أو ما يَرجِعُ إلى معنى الفَصَاحَهِ ، بَطَلَ تَمييزُ

مَـذهَبِهم ممّا حَكَيناه و لَحِقَ بالمـذهَبِ الأوّلِ إنْ ذَهَبُوا إلى أنّ تَعَذُّرَهُ لِفَقدِ العِلْمِ لا لِفَقدِ القُدرَهِ ، و بالمذهَبِ الثّانى إنْ ذَهَبُوا إلى استِحالَتِه على كُلِّ وجهٍ ، على حَدِّ ما حَكَاهُ البَلخىُ عن نَفسِه و أصحَابِه .

إعجاز القرآن فى إخباره عن الغيوب

و

أمّا مَن جَعَل وجهَ إعجازِه اختصَاصَهم بالإخبارِ عن الغُيوبِ :

فإنّ قَولَهُم يَصِحُّ إذا ذَهَبُوا إلى أنّ ذلك أحَدُ وجُوهِ جُملَهِ إعجازِ القُرآنِ ،

و ضَربٌ مِنْ ضُرُوبِ دَلائِله عَلى النُّبوَّهِ ؛ لأنّا لا نَدفَعُ هذا و لا

نُنكِرُهُ ، و هو مِن وُجُوهِ دلائلِ القُرآنِ المذكورهِ ، وَ جِهات إعجازِه الصَّحِيحهِ .

فأمّا إنْ أرادُوا اختِصاصَهُ بالإخبارِ عَن الغُيُوبِ هو الوَجه الّذى كانَ منه مُعجِزا

أو دالاًّ ، و أنّه لا يَدُلُّ مِن غيرِه على النبوَّهِ ، و أنّ التحَدّى به وَقَعَ دُونَ ما عَداهُ ؛ فَذلك يَبطُلُ مِنْ وُجوهٍ(۳) .

۱- فى الأصل : أنّها ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : المنثوره ، و الظاهر ما أثبتناه .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الـذخيره / ۴۰۲ : «و أمّـا من ذهب فى جهه إعجـاز القرآن إلى ما تضـمّنه [من] الإخبار عن الغيوب ، و هـذا بلاـ شكّ وجه من وجوه إعجـاز جمله القرآن ، و ضـروب من آيـاته ، و الأـدلّه على أنّه من اللّه تعالى ، و ليس الوجه الذى قُصد بالتحدّى ، و جعل العَلَم المُعجز» .

أوّلُها : أنّه يُوجِبُ أنّ فى سُوَرِ القُرآنِ ما ليسَ بمُعْجِزٍ و لا يُتَحدّى به ؛ لأنّ كثيرا

مِنَ السُّوَرِ غَيرُ مُتَضَمِّنٍ للإخبارِ عن الغُيُوبِ . و قد عَلِمنا أنّ التحَدّى وَقَعَ بسُورهٍ مِنْ عُرضِهِ غَيرِ مُعيَّنهٍ ، و أنّه لم يَتوجَّهْ إلى ما يَختَصُّ مِنَ السُّوَرِ بالإخبارِ عن الغَيبِ دُونَ غَيرِها(١) .

و

ثَانِيها : أنّ التحَدّى لو وَقَعَ(٢) بذلك لكانَ خَارِجا عن عُرفِهم ، و واقِعا على خِلافِ عَادَتِهم . و قَد بَيَّنا فيما مَضى أنّ التحَدّى لم يكُن إلّا بما أَلِفُوهُ و جَرَت عاداتُهُم فى تَحَدّى بعضِهِم بعضا به .

و

ثالِثُها : أنّ أخبارَ القُرآنِ على ضَربَين :

منها : ما هو

خَبرٌ عن ماضٍ ، كالأخبارِ عن الأُمَمِ السّالِفهِ ، و الأنبياءِ المُتَقدّمينَ .

و

منها : ما هو خَبرٌ عن مُستَقبلٍ كقولِه ، تعالى :

«لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللّه ُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَ

مُقَصِّرِينَ لاَ تَخَافُونَ»(٣)

و

قولِه : «آلم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِى أَدْنَى الْأَرْضِ وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ»(٤)

و

ما أشبَهَ ذلك مِنَ الأخبارِ عن الاستقبالِ الّتى وَقَعَت ، غَيرَ أنّها وَقَعَ الخَبرُ

عنها(٥) .

۱- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۲ : «والذی یُبطِل هذا أنّ کثیرا من القرآن خالٍمن خبرٍ بغیب ، و التحَدّی وقع بسوره غیر معیّنه» .

۲- فی الأصل : وقع لو وقع .

۳- سوره الفتح : ۲۷ .

۴- سوره الروم : ۱-۳ .

۵- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۳ : «و أیضا ، فإنّ الإخبار عن الغیوب فی القرآن علی ضربین : خبرٌ عن ماض ، و خبر عن مستقبل . فالأوّل : إخبارٌ عن أحوال الأمم السالفه . و الثانی : مثل قوله تعالی : «لَتَدْخُلُنَّ المسجدَ الحرامَ . . .» ، و قوله تعالی : «آلم * غُلِبتِ الرّومُ . . .» و أمثال ذلک من الأخبار التی وقعت مُخبراتُها موافقهً للإخبار عنها» .

فأمّا القِسمُ الثّانی : و هو الخَبَرُ عن المُستقبلِ ، فإنّه إنّما یکونُ دالاً عند وُقُوعِ مُخبَرِه مُوافِقا للخَبَر . و قبلَ وُقُوعِه لا فَرقَ فیه بین الصِّدقِ و الکَذِبِ ، اللّهُمَّ إلاّ أنْ تَقَعَ ممّن قَد دَلَّت دِلاَلهُ غَیرِ ذلک الخَبَرِ علی صِدقِه . فیُعلَمَ صِحّهُ الخَبرِ بتلک الدِّلاَلهِ المُتَقَدّمهِ لا بنفسِه .

و مَعلومٌ أنّ الحُجَّهَ بالقُرآنِ کانت لاَزِمهً لمَنْ تُحدِّی به قَبلَ وُقُوعِ مُخبَراتِ

أخبارِه(۱) المُستَقبَلِه ، و أنّ النَّبیَ صلی الله علیه و آله کانَ یُطالِبُ القَومَ بالإقرارِ به و یَدعُوهُم إلی التَّسلیم . و لم یَفعَلْ ذلک إلاّ و هُم یَتمکَّنُونَ مِنَ الاستدلالِ علی صِدقِه ، و غیرُ مُفتَقِرینَ فی العِلْمِ إلی حُضُورِ زمانٍ مُتَراخٍ . و هذا یُبطِلُ أنْ تکونَ جِهَهُ إعجازِه ممّا یَتَضَمّنُه مِنَ الإخبارِ عَن الحَوَادِثِ المُستَقبلِه(۲) .

فأمّا القِسم الأوّل : و هو الإخبارُ عن الماضی ، فلیسَ فی أخبارِ القُرآنِ عن الماضِیاتِ إلاّ ما هو خَبرٌ عن أمرٍ ظاهرٍ شائعٍ قد اشتَرَکَ أهلُ الأخبارِ فی معرفتِه ، أو عَرفَهُ کثیرٌ مِنهم . و کلُّ ذلک ممّا یُنکِرُ المخَالِفُ أنْ یَدَّعیَ أنّه مأخوذٌ مِنَ الکُتُبِ ، و مُتَلَقّنٌ مِنْ أفواهِ الرِّجالِ(۳) .

و

ما یَقُولُه قومٌ مِنَ المتکلِّمین فی هذا المَوضِع - مِنْ أنّ ذلک لو أُخِذَ مِنَ الکُتُبِ

۱- فی الأصل : مخبران اخباره ، و المناسب ما أثبتناه مطابقا لما فی الذخیره / ۴۰۳ .

۲- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۳ : «و القسم الثانی : إنّما یکون دالاً إذا وقع عن مخبر مطابق للخبر ، و قبل أن یقع ذلک ، لا فرق بین أن یکون صدقا أو کذبا . و من المعلوم أنّ الحجّه بالقرآن کانت لازمه قبل وقوع مُخبَرات هذه الأخبار» .

۳- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۳ : «فأمّا القسم الأوّل : فهو خبرٌ عن أُمور کائنه و مشهوره شائعه ، و ذلک لا یُسمّی خبرا عن غیب ، و لیس فی ذلک إلاّ ما یمکن المخالفُ أن یدّعی أنّه مأخوذٌ من الکتب ، أو من أفواه الرجال» .

و الرِّجالِ لظَهَرَ و انتَشَر ، و لعُرِفَ المُلقِّنُ له ، و المُوقِفُ عليه ، و زَمَانُ طَلَبِه ، و الاختِلافُ إلى أهلِه ، لا سِيّما مَعَ البَحثِ و التَنْقيرِ و التَفتِيشِ ، و إنّ العَادَاتِ بهذا جارِيةٌ(۱) – ممّا لا يَجُوزُ أنْ يَكِلَ اللّه ُ تعالى مَنْ ألزَمَهُ العِلْمَ بالنُّبوَّةِ إليه ، و يُعَوِّلَ به(۲) عليه ؛ لأنّ أكثرَ ما فيه أنْ يكُونَ ما ذَكَرُوهُ أشبَهَ و أولى ، و ليسَ يكُونُ دليلاً على النُّبوَّةِ إلاّ ما أوجَبَ اليَقِينَ المَحْضَ ، و رَفَعَ كُلَّ شكٍّ و تَجويزٍ . و متى لَم يَكُنْ هذا لم يَنقَطِعْ عُذرُ المُكَلَّفِ به .

عَلى أنّ الخَبَر عَن الظّاهرِ مِنَ الأُمورِ الماضيهِ لا

يُوصَفُ بأنّه خَبَرٌ عن غَيبٍ ،

و إنّما يُوصَفُ بذلك الإخبَارُ عَن الحوَادِثِ المُستَقبلهِ الّتى قَد جَرَتِ العَادَةُ بأنّ البَشَرَ لا يُحِيطُونَ عِلما بها ، و لا طَرِيقَ لهم إلى مَعرِفَتِها بالنَّظَرِ فى النُّجُومِ وَ مَا جَرَى مَجراها . و إن عَلِمُوها فَعَلى طَرِيقِ الجُملهِ ، و يُردُّ الخَبَرُ عنها على سَبيلِ التَفصِيل .

و

قد يكُونُ الإخبارُ عَمَّا مَضَى إخبارا عن غُيُوبٍ ، إذا كانَتْ واردةً بما قَد عُلِمَ

خَفَاؤه ، و فُقِدَ الاطّلاعُ علَيه ، نحو الخَبَرِ عمّا(۳) أضمَرهُ الإنسان فى قَلبِه ، و عَرضَ(۴) عليه مِنْ فِعلِه ، و لم يُفشِهِ إلى غيرِه ، أو ممّا فَعَلهُ مُتَفَرِّدا به و مُستَسِرّا بفِعلِه .

و ليسَ فى أخبارِ القُرآنِ ما يَجرى هَذا المَجرى ، و إنْ كانَ فى أخبارِهِ صلى الله عليه و آله الخَارِجهِ عن القُرآنِ ما يَلحَقُ بما ذَكَرنَاهُ ، فهو غَيرُ مُخِلٍّ بكَلَامِنا ؛ لأنّنا إنّما نَتكلّمُ فيما تَضَمَّنهُ القُرآنُ مِنَ الأخبارِ . و إذا لم يَكُن ذلك فيها صَحَّ ما أورَدناهُ ، و وَضَحَ

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۳ : «فإذا قيل : لو كان ذلك لظهر و انتشر ، قيل : يمكن أن يقع على وجه من الخفاء لا يظهر . ثمّ أكثر ما يُدّعى فى وجوب ظهور ذلك – لو كان عليه – الظنّ ، فأمّا العلم اليقين المقطوع به فلا يجب حصوله» .

۲- فى الأصل : بهم ، و المناسب ما أثبتناه.

۳- فى الأصل : ممّا ، و ما أثبتناه هو المناسب .

۴- كذا فى الأصل ، و لعلّه : غَمضَ .

فَسَادُ قَولِ مَنْ ذَهَبَ فی إعجازِ القُرآنِ و قَیامِ الحُجَّهِ به فی الحالِ إلی الأخبارِ التی تَضَمَّنها .

فإن قالَ : قد قُلتُم فی صَدرِ هذا الکلامِ : إنّ الإخبَارَ عن الغُیُوبِ أحَدُ وُجُوهِ إعجازِ القُرآنِ ، فَعلی أیِ وَجهٍ یَصِحُّ ذلک ؟

قیلَ له : قَد عَلِمنا مَبلَغَ ما یَعرِفُهُ النَّاسُ بتَجَارِبِهم وَ عَادَاتِهم مِنْ أحکامِ الحَوَادِثِ

الممستَقبَلِهِ ، و أنّ ذلک لم یَبلُغْ إلی أنْ یُخبِروا عن تَفصیلِ ما یَحدُثُ عَلی سَبیلِ التَّحدیدِ و التَّمییزِ ؛ لأنّ أکثرَ ما یَعمَلُونَهُ مِنْ ذلکَ الجُملهُ الّتی یَرجِعُونَ فیها إلی العَادَهِ ، نحو عِلمِهم بوُرودِ الحَرِّ و البَردِ فی إبّانِهما ، و طُلُوعِ الثِّمارِ وَ الزُّرُوعِ فی أوقاتِهما .

و العِلْمُ بهذِه الجُملهِ لا یُثمِرُ العِلْمَ بالتَّفصِیلِ الّذی أورَدْناه ؛ لأنّا نُحِیطُ عِلْما بأنّ أحدا مِنَ النّاسِ لا یُمکِنُهُ أنْ(۱) یُخبِرَ عن قُوّهِ الحَرِّ و البَردِ فی أیّامٍ بعینِها(۲) ،

و

تَناقُصِه فی أیّامٍ بعینِها . و حالُ الأیّامِ فی العَادهِ واحدهٌ أو مُتَقَارِبهٌ فی أنّها لا تَقضِی بخلافِ بعضِها لبعضٍ فی شِدَّه الحَرِّ و نُقصَانِه ، فیَقَع مُخبَرُهُ وَفقا لخَبَرِه .

و

کذلک لا یجُوزُ أنْ یُخبِرَ بعضُنا بأنّ بَعضَ ثِمارِ السَّنهِ المُستَقبَلَهِ سَیَفسُدُ

وَ یَبطُلُ ، و بعضَها یَزکُو و یَکْثُرُ عَلی سَبیلِ التَّفصیلِ ، و یکُونَ حالُ ما خَبَّر بِصَلاحه کحالِ ما خَبَّر بِفَسادِه فی الحَاجَهِ إلی ما قد جَرَتِ العادَه بِصَلاحِه علیه مِنَ الحَرِّ و البَرْدِ و الهَواءِ و الرُّکُودِ ، فیَقَعَ خَبَرُهُ صِدقا .

و

لیسَ یجُوزُ أنْ تکُونَ صِنَاعهُ النُّجومِ تُکسِبُ مِثلَ هذا العِلمِ ؛ لأنّ المُستَفادَ

بهذه الصنَاعهِ مِن أحکامِ الحَوَادِثِ المُستَقبَلهِ هو ما یَجری مَجری الجُمَلِ دونَ

التفصیلِ . و لهذا تَجِدُ أهلَها یُصِیبُونَ فی ذلک فی الأکثَرِ ، و رُبّما أخطأوا ، کإخبَارِهم

۱- فی الأصل : عن أن .

۲- فی الأصل : بعینه ، و المناسب ما أثبتناه .

عَن زِيَادهِ الحَرِّ و البَردِ و نُقصَانِهما ، و وُفُورِ الأمطَارِ و

الأنداءِ أو قِلَّتِهما . و كُلُّ هذا على طريقِ الجُمله .

فأمّا ما يُصِيبُونَ فيه و لا يَكادُونَ أنْ يُخطِئوا فيما يَجرى مَجرى التَفصِيلِ ، فهو أيضا مَضبُوطٌ مَحصُورٌ قد عَرَفَ النَّاسُ طريقَهُ و وَجهَهُ ، و أنّه الحِسَابُ الّذى يَدُلُّهُم على كُسُوفِ القَمَرِ فى وَقتٍ مُعيّنٍ و بُرجٍ محدودٍ ، و طُلُوعِ الكَوكَبِ أو غُرُوبِه فى زمانٍ بعينِه .

و

لو كانَت غَيرُهُ مِن الأحكَامِ الّتى تَدّعُونَها تَجرى - فى أنّ الحِسَابَ طريقٌ إليها و دالٌّ عليها - مَجراهُ لوجَبَ أن تُوجَدَ فيه الإصَابَهُ ، و يُفْقَدَ الخَطَأ ، كما وَجَدناهُ فى الخَبَرِ عن كُسُوفِ الكَواكِب و غُرُوبِها ، أو تَكثُرَ الإصابَهُ و يَقِلَّ الخَطَأ . و قد وَجَدنا الأمرَ فيما يَحكُمُونَ عليه و يُنذِرُونَ به بالضِدِّ مِنْ هذا ؛ لأنّ الإصَابَهَ فيه هى القَلِيلهُ و الخَطَأَ هو الكثيرُ ، و أنّ [ما] يقَعُ مِنْ إصابَتِهم فيها الأقرَبُ ممّا يَقَعُ مِنَ المُخَمِّنِ و المُرجِّمِ الّذى لا يَرجِعُ فى قَولِه إلى أصلٍ ، و لا يَنظُرُ فى دليلٍ .

و إذا صَحَّ ما ذَكَرناه ، و وَرَدَ القُرآنُ بأخبارٍ عن حَوَادِثَ مُستَقبَلٍ مُفَصّلهٍ

وَ وَقَعَت مُخبَراتُها(۱) بحَسَبِ الأخبارِ ، فيجِبُ أنْ تكُونَ دِلَالَهً أو مُعْجِزهً ؛ لِخُروجِها عن العَادَهِ و عَمّا يَتَمَكّنُ البَشَرُ منه و يَصِلُونَ إليه .

فمِنها : قَولُه تَعالى فى انهزامِ المشركينَ بِبَدرٍ : «سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَ يُوَلُّونَ الدُّبُرَ»(۲) .

و

قَولُه تعالى : «آلم * غُلِبَتِ الرُّومُ * فِى أَدْنَى الْأَرْضِ وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ»(۳) .

و

قَولُه تعالى : «لَقَدْ صَدَقَ اللّه ُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللّه ُ

۱- فى الأصل : غيرانها ، و ما أثبتناه هو المناسب للسياق .

۲- سوره القمر : ۴۵ .

۳- سوره الروم : ۱-۳ .

آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَ مُقَصِّرِينَ لاَ تَخَافُونَ»(۱) .

و

قولُه تعالى : «هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَ

لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ»(۲) .

و

قَولُه تعالى : «وَعَدَكُمُ اللّه ُمَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ وَ كَفَّ أَيْدِىَ النَّاسِ عَنْكُمْ وَ لِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ»(۳) .

و

قَولُه تعالى : «فَتَمَنَّوُا الْمَوتَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ * وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدا»(۴) .

فأمّا إخبارُهُ صلى الله عليه و آله عن الغيوبِ الخَارِجَهِ عن القُرآنِ ، فكَثِيرةٌ جدّا ، نحو(۵) : قَولِه لأميرِ المؤمنينَ عليه السلام : «تُقاتِلُ بَعدى النّاكِثينَ وَ القَاسِطينَ وَ

المارِقِينَ» .

و إنْذارِه له عليه السلام بقَتلِ ذى الثُّدَيّهَ(۶) ، المُخْدَجِ اليَدِ .

و

قَولِه صلى الله عليه و آله لعمّارٍ رحمهُ اللّه عليه : «تَقتُلُكَ الفِئَهُ الباغِيَهُ»(۷) .

۱- سوره الفتح : ۲۷ .

۲- سوره التوبه : ۳۳ .

۳- سوره الفتح : ۱۹ .

۴- سوره البقره : ۹۴-۹۵ .

۵- الأخبار المنقوله فى هذا المقام تُعَدُّ من الأخبار المتواتره و المرويّات المشهوره الّتى رواها جُلّ مَن تعرّض لأحداث الوقائع الثلاث المشهوره التى وقعت أيّام خلافه أميرالمؤمنين عليه السلام ، أى وقعه الجمل و صفّين و النهروان . راجع على سبيل المثال : دلائل النبوّه ۶/۴۱۰ و ۴۲۷ ، المستدرک على الصحيحين ۳/۱۳۹ ، كنز العمّال ۶/۸۲ ، صحيح البخارىّ ۴/۲۴۳ .

۶- و هو حُرقوص بن زهير التميمىّ ، من رؤوس الخوارج ، راجع أُسد الغابه ۱/۳۹۶ و ۲/۱۴۰ .

۷- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۴۰۵ : «و منها : إخبارُه صلوات اللّه و سلامه علیه بالغیوب ، مثل قوله فی عمّار رضی الله عنه : «تقتلک الفئه الباغیّه» . . . و إشعاره لأمیر المؤمنین علیه السلام بأنّه یقاتل الناکثین و القاسطین و المارقین ، و یقتل ذا الثُّدیّه .

و

قولِه صلی الله علیه و آله لسُراقهَ(۱) : «کأنّی بِکَ وَ قَد لَبِستَ سِوَارَی کِسری» .

و

ما ذَکَرناه مِن هذه الأخبارِ قلیلٌ مِنْ کثیرٍ . و فی استِقصَاءِ ذِکرِها(۲) خُرُوجٌ عن الغَرَضِ ، و هی مَعرُوفهٌ . و جمیعُ ما تَلَوناهُ مِنْ أخبارِ القُرآنِ و

قَصَصنَاهُ مِن أخبارِه صلی الله علیه و آله الخَارِجَهِ عن القُرآنِ وقَعَت مُخبَرَاتُها وَفقا لها .

و

مَعلومٌ أنّ مِثْلَ هذه الأخبارِ لا تَقَعُ عن ظنٍّ و تَرجِیم ؛ لأنّ الظَّنَّ لا یُمکِنُ معه الصِّدقُ فی مِثْلِ هذه الأخبارِ علی سَبیلِ التَفصِیلِ ، و لا بُدَّ أنْ تکُونَ دالّهً علی عِلمِ المُخبِر بها .

و

لیسَ یَجوزُ أنْ یکونَ العِلمُ بذلک مُعتادا ؛ لأنّ العُلُومَ المُعتادهَ لا

تَخرُجُ عن قِسمَینِ : الضَّرُورهِ ، و الاکتِسَابِ . و قد عَلِمنا أنّه لیسَ فی سائرِ العُلومِ الضَّروریّهِ المُعتَادهِ عِلمٌ بما یَحدُثُ علی سَبیلِ التفصیلِ . و لو کانَ مُکتَسَبا لکانَ واقعا عن النَّظَرِ فی دلیلٍ ، و لا دلیلَ یَدُلُّ علی ما یَتَجَدّدُ مِنْ أفعالِ النّاسِ و ما یختَارُونَهُ و یجتَنِبُونَه مُفَصَّلاً .

و إذا صَحَّت هذه الجُملهُ فالإخبَارُ عن الغُیُوبِ لا یَخرُجُ عن وجهَین :

إمّا أنْ یکُونَ مِنْ فِعْلِ اللّه تعالی ، نحو ما تَلَوناهُ مِنْ أخبارِ القُرآنِ ، و مِنْ فِعْلِ النَّبیّ صلی الله علیه و آله نحو ما قَصَصناهُ مِنْ أخبارِه(۳) الخَارِجَهِ عن القُرآنِ .

۱- هو أبوسفیان سُراقه بن مالک بن جعشم الکنانیّ المدلجیّ الحجازیّ . کان ینزل القدید بین مکّه و المدینه ، و کان فی الجاهلیّه معروفا باقتفاء الأثر . و هو من أشراف قومه و شعرائهم ، و کان ممّن تعقّب النبیَ صلی الله علیه و آله مع جماعه من المشرکین حین هاجر علیه السلاممن مکّه إلی المدینه ، و حینما لحق بالنبیّ ، و رآه صلی الله علیه و آله دعا علیه فساخت قوائم فرسه فی الأرض ، فندم و طلب من الرسول أن ینجّیه ، فدعا له النبیّ صلی الله علیه و آله فأُطلِق و رجع إلی قومه . أسلم بعد واقعه الطائف فی السنه الثامنه للهجره . و تولّی البصره أیّام حکومه عمر بن الخطّاب . توفّی سنه ۲۴ ه .

٢- فى الأصل : ذكرنا ، و الظاهر ما أثبتناه .

٣- فى الأصل : أخبار ، و المناسب ما أثبتناه .

فإذا كانَتْ مِنْ فِعلِ اللّه ِ تعالى لم تَـدُلَّ على اختِصَاصِهِ بالعِلْمِ الخَارِقِ للعَادَهِ الّذى ذَكَرناهُ ، فقُلنا : إنّ مِنْ أجلِه تَمكّنَ مِنَ الصِّدقِ عَمّا يُحدِّثُ ، بل يكُونُ المُعْجِزُ فى هذا المَوضِعِ هو إنزالُ الخَبرِ إليه و اطّلاَعُه قَبلَ أحدٍ مِنَ البَشَـرِ عليه ، فَقَد حَصَلَ خَرقُ العَادَهِ به لا محالَهَ فى هذا الوَجهِ . و إذا كانَ مِنْ فعلِه عليه السلام فهو دالٌّ على العِلْمِ الّذى

أشَرنا إليه ، و المُعجِزُ هاهنا هُو العِلْمُ ؛ لأنّه الّذى خَرَقَ العَادَه .

والذى أنكَرناهُ فى صَدرِ الكَلاَمِ أنْ يَكُونَ الوَجهُ الّذى مِنهُ لَزِمَ العِلْمُ بِصِدقِ

النَّبِي صـلى الله عليه و آله فى الابتداءِ هو تَضَمُّنُ القُرآنِ للإخبارِ عن الغُيُوبِ ، أو أنْ تكُونَ جِهةُ إعجازِه مَقصُورةً على ذلك دونَ غيرِه .

فأمّا إذا قِيل بأنّ هـذه الجِهةَ مِن إحـدى جِهَاتِ الإعجازِ ، و رُتِّبَ الاسـتدلاَلُ بهذا الترتِيبِ الّذى ذَكَرناهُ ؛ فذاكَ الصَّحيحُ الّذى لا يُمكِنُ دِفاعُهُ .

إعجاز القرآن فى نفى الاختلاف عنه

و

أمّـا مَنْ ذَهَب إلى إعجازه مِنْ حيثُ زَالَ عنه الاختلافُ و التناقُض(۱)، و اعتَلَّ لقَولِه بأنّ العَادَهَ لم تَجْرِ بأنْ يَسلَمَ الكَلاَمُ الطَويلُ - مَعَ سَردِ القَصَصِ فيه و الأخبارِ - من ذلك ، و أنّ فى سَلاَمهِ القُرآنِ مِنهُ دِلاَلَهً على أنّه مِنْ فِعلِ اللّه ِ تعالى .

و الصَّحيحُ الّذى لا إشكالَ فيه أنّ سَلاَمَهَ القُرآنِ - مع تَطَاوُلِه ، و

تَكَرُّرِ القصَصِ

۱- قال المصـنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۳-۴۰۴ : «و أمّـا من ذهب فى إعجـازه إلى زوال الاختلاف عنه و التناقض مع طوله ، و ادّعى أنّ ذلـك ممّـا لم تَجرِ العـاده فى كلاـم طويـل بمثله . و الـذى يُبطـل قوله : إنّه لاـ شـبهه فى أنّ ذلك من فضائل القُرآن و من آياته الظاهره ، لكنّه لا ينتهى إلى أن يُـدّعى أنّه وجه إعجازه و أنّ العاده انخرقت به ؛ لأنّ الناس يتفاوتون فى زوال الاختلاـف و التنـاقض عن كلاـمهم . و ليس يمتنع أن يزول عن الكلاـم ذلك كلّه ، مع التيقّظ الشديـد و التحفّظ التامّ . فمِن أين لمدّعى ذلك أنّ العاده لم تجرِ بمثله ؟» .

فيه و ضَربِ الأمثالِ – مِنَ الاختِلافِ أو التناقُضِ(۱) يَدُلَّ على فضيلهٍ عَظيمهٍ و رُتبَهٍ جليلهٍ ، و مَزيّهٍ على المعُهودِ مِنَ الكَلاَمِ ظاهرهٍ ؛ فأمّا أن يَنتَهيَ إلى الإعجازِ و خَرقِ العَادَهِ ، فبعيدٌ و لا برهانَ لمُدَّعِيه عليه ؛ لأنّا قد وَجَدنا النّاسَ يَتفاوَتُونَ فى السَّلامهِ مِن هذه الأمورِ المَذكورَهِ تَفاوُتا شَديدا ؛ فَفِيهم مَن يَكثُرُ فى كَلاَمهِ الاختِلاَلُ

و الاضطِرابُ و يَغلِبُ عليه ، و فيهم مَنْ يَتحفّظُ فَقَلَّ ذلك فى كلاَمِه .

فليسَ بمُنكَرٍ أنْ يَزيدَ بعضُهُم فى التحَفُّظِ و التصَفُّحِ لِما يُوردُهُ ، فلا يُعثَرَ منه على تَناقُضٍ(۲) .

و

ليسَ يمكِنُ أحدا أن يَدَّعيَ أنّ التحَفُّظَ و إنْ اشتَدَّ ، وَ العِنَايهَ و إنْ قَوِيَت ، فإنّ المُناقَضَهَ و الاختلافَ غَيرُ زائلٍ ؛ فإنّه مَتى ادَّعى هذا تَعَذَّرَ عليه إيرادُ شُبهٍ تَعضُدُ دَعواهُ ، فَضلاً عن بُرهانٍ .

و

لو قيلَ لمَن سَلَك هذه الطريقه : أرِنا أوّلاً – قَبلَ أنْ نَنظُرَ فيما يُمكِنُ مِنَ الكَلاَمِ

المُستَأنَفِ ، أو لا يُمكِنُ – أنّ جَميعَ ما تَنَوَّقَ فيه الحُكَماءُ مِنْ كَلاَمِهم ، و رَوَّوا فيه مِنْ أمثالِهم قد لَحِقَ جميعَهُ التَناقُضُ و الاختِلافُ ، حتّى أنّه لو لم يَسلَمْ شيءٌ منه مِنْ ذلك لظَهَر بُطلاَنُ قولِه مِن قُربٍ .

فإنْ قيلَ : أليسَ مِنَ البعيدِ أنْ يَسلَمَ الكَلاَمُ الطويلُ بما ذَكَرناهُ ؟

قيلَ : لَسنا نشُكُّ فى بُعدِ ذلك ، و إنّما كَلامُنا على القَطْعِ على تَعَذُّرِه و إلحاقِه بما

يَخرِقُ العَاداتِ ؛ فأمّا بُعدُه فَقَد سَبَقَ إقرارُنا به .

فإنْ قَالُوا : فَقَد قالَ اللّه ُعَزّ و جلّ : «وَ لَو كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللّه ِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاَفا كَثِيرا»(۳) ، و هذا نَصٌّ صَريحٌ لصِحّهِ ما ذَهَبنا إليه(۴) .

۱– فى الأصل : تناقض ، و الأنسب ما أثبتناه .

۲– فى الأصل : تناقضه ، و المناسب ما أثبتناه .

۳– سوره النساء : ۸۲ .

۴– قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۴ : «فأمّا قوله تعالى : «وَ لَو كانَ مِنْ عِنْدِ غَيرِ اللّه لَوَجَدُوا فيه اختِلافا كَثِيرا» فإنّما هو جهه ؛ لعلمنا بالقرآن [أنّه] لو كان من عند غيره لكان فيه اختلاف ، و إنّما رَدَدنا على من قال : إنّى أعلم ذلك بذلك

قبل العلم بصحّه القرآن ، و جعله وجه إعجازه» .

قيلَ لهم : إنّما عَلِمنَا بهذا القَولِ أنّه لو كانَ مِنْ عِندِ غَيرِه لَوُجِدَ فيه اختلافٌ كثيرٌ ، و قَد تَقَدّمَ لنا العِلمُ بِكَونِه صِدقا و دليلًا ، مِنْ طريقٍ ليسَ هو

اعتبارُ زَوَالِ الاختِلافِ و التَّناقُضِ عنه . و كَلَامُنا إنّما هو عَلى مَنْ جَعَلَ وَجهَ إعجازِه و

كونَهُ دَليلًا زَوَالَ الاختلافِ عنه ، وَ ظَنَّ أنّه : (يَركَنُ من استدراك)(١) (٢) ، و كَذَلك مِنْ جِهةِ العَادَةِ

و اعتِبارِها . فليسَ القَطْعُ إذا - على ما ذَكَرُوهُ مِن طَريقِ السَّمعِ - بِقادِحٍ فى طريقِنا .

و

الكَلَامُ على مَن جَعَلَ إعجَازَهُ صِحَّةَ مَعانِيه و استِمرارَها على النظَرِ و مُوَافَقَتَها للعَقلِ ، يَقرُبُ مِنَ الكَلَامِ على مَن اعتَبَر زَوالَ الاختلافِ وَ

المُنَاقَضَهِ ؛ لأنّ كُلَّ ذلك إنّما يَدُلُّ على الفَضِيلَهِ و عُلُوِّ المَنزِلهِ ، و يَشهَدُ بأنّ فاعِلَهُ حَكيمٌ عَلِيم . و الإعجازُ وَ خَرْقُ العَادَهِ غَيرُ هذا .

و

لو لم يُصرِفِ اللّه ُتعالى العَرَبَ عن مُعَارَضَهِ القُرآنِ لبَطَلَ الإعجازُ عندَنا ، و لم يَخرُجِ القُرآنُ مِنْ أنْ يكُونَ على الصِّفاتِ الّتى ذَكَرُوها مِنْ صِحَّهِ المعانى ، و مُوَافَقهِ العَقلِ .

و

كذلك لو سَلَبَهُ اللّه ُتعالى القَدْرَ مِنَ الفَصَاحَهِ الّتى بانَ بها مِنَ الفَصِيحِ المُعتادِ - عند مَنْ ذَهَبَ إلى ذلك فيه - لوَجَبَ فيه جَميعُ ما ذَكَرُوه مِنْ الصِّفاتِ ، و لا ستَحالَ خُرُوجُه عنها .

و

هَذا يَكشِفُ عَن أنّ هذه المعانى إنّما وَجَبَتْ فيه ، مِنْ حيثُ كانَ كَلَاما

١- فى الأصل : استدراك غير منقوطه - و هى غير مفهومه .
٢- كذا فى الأصل .

للحكيمِ ، و أنّه لا تأثيرَ لها فى الإعجازِ ؛ لوُجُودِها مَعَ زَوالِه .

على أنّ جميعَ ما ذكروه مِنْ صِحَّهِ المَعَانى و مُلَاءَمهِ العَقْلِ ، حاصلٌ فى كلامِه صلى الله عليه و آله ، و واجِبٌ فى أخبارِه ، و

إنْ لم يَجِبُ فيها الإعجازُ .

ص:١٢٧

مذهب القائلين إنّ إعجاز القرآن كونه قديما

فأمّا المُعتَقِدُون بِقِدَمِ القُرآنِ ، و الجاعِلُو وَجهَ إعجازِه كَونَه قَديما ، أو عبارةً عن الكَلَامِ القَديمِ و حكايةً له(۱) فإنّ الأدلّةَ الّتى نَصَبَها اللّه ُ تعالى عَلى حَدَثِ القُرآنِ تَقضِى بِبُطلَانِ قولِهم ، و هى مَذكورةٌ فى غَيرِ مَوضِع .

و

كيفَ يكُونُ القُرآنُ قَدِيما ، و هو حُرُوفٌ و أصواتٌ تُكتَبُ و تُتلى و

تُسمَعُ [و]

جائِزٌ عليه التَجَزّى و الانقسامُ ، ذو أوّلٍ و آخِرٍ ؟ ! و كُلُّ هذه الصِّفاتِ ممّا لا

يَجُوزُ على القَديمِ ، و لا يَختَصُّ بها إلاّ المُحْدَثُ .

على أنّ القُرآنَ مِنَ الكَلاُم المُفيدِ ، و الكَلامُ لا يُفيدُ إلاّ بأنْ يَحْدُثُ بعضُه فى إثرِ بعضٍ ، و يَتَقَدَّمَ بَعضُه على بَعضٍ ؛ لأنّ قولَ القائلِ : «دارٌ» لو لم يَتَقَدَّم الدَالُ على الألفِ ، و الألفُ على الراءِ ، لم يكُن بأنْ يُسمَعَ «دارا» بأولى مِنْ أن يُسمَعَ «رادا» .

و

هذا يُبَيِّنُ أنّ الكَلَامَ إذا وُجِدَت حُرُوفُه كُلُّها معا ، و لم يكُن لِبَعضِها على بَعضٍ تَقَدُّمٌ فى الوُجُوهِ لم يكُنْ مُفيدا .

و

بعدُ ، فإنّ القديمَ تعالى مُتكلِّمٌ بالقُرآنِ ، و هذه الإضافَةُ تَقتَضِى أنّه فاعِلٌ له ؛ لأنّ الكَلَامَ إنّما يُضافُ إلى المُتَكَلِّمِ منّا مِنْ حيثُ فَعَلَهُ .

۱- إشاره إلى مذهب أهل الحديث و الأشاعره .

يُبيِّنُ ذلك أنّه لو أُضِيفَ على غَيرِ هذا الوجهِ لم يَخْلُ مِنْ وُجوهٍ :

إمّا أن يُقالَ : إنّه كلامٌ له ، و

أنّه مُتكلّمٌ به مِنْ حيثُ أوجَبَ كونَهُ(۱) عَلى صِفَهٍ

معقولهٍ و حَسبَ ما نقُولُ فى العِلْمِ و ما جَرَى مجراه ، أو لأنّه حَلَّهُ ، أو حَلَّ بَعضَهُ ؛ أو لأنّه قائمٌ به .

و

الكَلَامُ ليسَ ممّا يُوجِبُ صِفهً للمُتكلّم ؛ لأنّه لو أوجَبَ ذَلك لَاستَحَالَ - لو خُلِقَ له لِسَانَانِ - أن يُوجَدَ(۲) فيهما حَرفانِ مُتَضَادّانِ ؛ لأنّه مِنْ حيثُ كانَ مُتَكلِّما بهما يجِبُ أنْ يكُونَ على صِفَتينِ مُتَضَادّتَينِ ، كما يَستَحِيلُ وُجُودُ عِلْمٍ وَ جَهلٍ بشىءٍ مخصوصٍ فى جُزءينِ مِنْ قَلبِه ، مِنْ حَيثُ كانَ ذلك يُوجبُ كونَهُ على حَالَينِ مُتَضادّتَينِ .

و

قد عَلِمنا صِحَّهَ وُجُودِ الكَلَامِ بالآلَتَينِ لو خُلِقَتا ، و جَوازُ كونِه مُتَكلِّما إنّما يُوجَدُ فيهما ، و إن امتَنَع ذلك فى العِلْمِ و الجَهلِ و ما جَرَى مَجراهُما ممّا يُوجِبُ الأَحوَالَ للحَىّ . فَصَحَّ أنّ الكَلَامَ ممّا لا يُوجِبُ صِفهً للمُتَكلِّم ، و بَطَلَ القِسمُ الأوّلُ الّذى ذَكَرناه .

و ليسَ يجوزُ أنْ يكُونَ مُتَكلّما به لأنّه حَلّهُ أو حَلّ بعضَهُ ؛ لأنّ ذلك يُوجِبُ

كونَ اللِّسانِ مُتكلِّما ، و الصَّدى مُخْبِرا و آمِرا و ناهيا . و يُوجِبُ أيضا إبطالَ كونِ المتكلّم مُتكلِّما و سقُوطَ هذه الإضافهِ أصلًا ؛ لأنّ الكَلامَ ليسَ بحرفٍ واحدٍ ، و إنّما تَجتَمِعُ الحُرُوفُ فتَصيرُ كَلَاما ، و محلُّ كلِّ حَرفٍ غَيرُ محلِّ الآخَرِ ؛ لحاجَهِ الحَرفِ إلى أبنيَهٍ مُختَلفهٍ ، فيَجبُ على هذا أنْ يكُونَ قولُنا : «قامَ زيدٌ» ليسَ بكلَامٍ لمُتَكلِّم فى الحقيقهِ ؛ لأنّ المُتَكَلّمَ ما حَلَّهُ الكَلَامُ . و هذهِ الجملهُ ليسَ يَصِحُّ اختِصَاصُها بمحَلٍّ واحدٍ ، فتَخرُجَ مِنْ أنْ تكُونَ كلاما لمُتَكَلّم .

۱- فى الأصل : و كونه ، و لعلّ المناسب حذف الواو .

۲- فى الأصل : و يوجد ، و الظاهر ما أثبتناه .

فأمّا القولُ بأنّه : «متكَلِّمٌ بالكَلاَمِ لأنّه قائمٌ به» ، فلفظٌ مُجمَلٌ قَصَدَ إلى المُعَلّقِ به عِندَ ضِيقِ الكَلامِ . و حاجَتُهُ إلى التَفسِيرِ و التَّفصِيلِ كحَاجَهِ ما تَقَدّم .

و ليسَ يَصِحُّ أنْ يُرادَ بهذه اللّفظهِ - أعنى قَولَهُم : قَائمٌ(۱) به - إلاّ بعضُ ما ذَكَرناه

وافسَدنا[هُ] من الحُلُولِ و إيجَابِ الصِّفهِ ، و إلاّ فالوجُوهُ الّتى تُستَعمَلُ فيها ، مِنَ القِيامِ الّذى هو الانتصَابُ ، أو الثَّبَاتَ و البَقَاءُ ، أو غيرُ ذلك ممّا لا

يَجُوزُ على الكَلامِ أصلاً .

و

كذلك إن قيلَ : إنّ المُتَكلِّمَ إنّما كَانَ مُتكلِّما لأنّ له كَلاَما ، وَقَعَت المُطالَبَهُ

بتفسيرِ هذه اللّفظهِ ، و الكشفِ عن الغَرَضِ بها ، فإنّه لا يُمكنُ أنْ يُذكَرَ فيها إلاّ بعضُ ما أورَدناهُ و تَكَلّمنا عليه .

فإن قالُوا : جَميعُ ما ذَكَرتُموهُ مَبنيٌّ على أنّ الكَلاَمَ هو الأصواتُ و الحُروفُ المسمُوعَهُ . و ليسَ الكَلاَمُ فى الحقيقَهِ ما تَظُنُّونَ ، بل هو معنىً فى النَّفسِ لا يجُوزُ علَيه شىءٌ ممّا جَازَ على الأصواتِ الّتى ذَكَرتُموها مِنَ الانقِسامِ و

التجَزّى ، و هذا المسمُوعُ عبارهٌ عنه و حِكايهٌ له .

قيلَ لهم : ليسَ يجبُ أنْ نتكَلَّمَ فى قِدَمِ شىءٍ أو حُدُوثِه و نحنُ لا نَعقِلُهُ و لا نُثْبِتُه ؛ لأنّ الكَلاَمَ فى الصِّفاتِ فَرعٌ على إثباتِ الذَّواتِ . و

ما يَقولونَهُ فى الكَلاَمِ غَيرُ مَعقُولٍ عندنا و لا سَبيلَ إلى إثباتِه ، فلا مَعنى للتشَاغُلِ مَعَكُم بالخَوضِ فى قِدَمِهِ و حُدُوثِه . و الوَاجِبُ أنْ تُطَالَبوا بإثباتِ ما تَدَّعُونَهُ أوّلاً ، فإنّه يَتعذّرُ عليكم .

على أنّ مَنْ أثبَتَ الكَلاَمَ معنىً فى النَّفسِ - و لم يُشِرْ إلى بَعضِ المَعَانى المَعقُولهِ مِنْ أفعالِ القُلُوبِ ، كالقَصدِ و الاعتقادِ و ما يَجرى مَجراهُما - لم يَجد فرقا بينه و بَين مَن ادّعى مِثْلَ ذلك فى جميعِ أجنَاسِ الأعراضِ ، حتّى يقولَ : إنّ الصَّوتَ

فى الحقِيقَهِ ليسَ هو المَسمُوع بل هو معنىً فى النَّفسِ يَدلُّ هذا علَيه . و

كذلك اللَّونُ

۱- فى الأصل : قام .

و سائرُ الأجناسِ .

و

لو قيلَ أيضا لهؤلاء - : إنّ المعنَى الّذى يَدَّعُونَهُ فى النَّفسِ ليسَ هو الكَلاَم فى

الحَقِيقهِ ، بـل الكَلاَمُ معنىً غَيرُه . و المعنَى الّذى يُشِيرُونَ إليه دالٌّ علَيه و مُنْبِئٌ عنه ، ثمّ يَجبُ ذلك علَيهم فى مَعنىً بَعـدَ آخَرَ - لم يَجِدُوا فَصلاً !

و لِتَقصِّى هذه الجُمَلِ الّتى أورَدنَاها مَوضِعٌ هو

أليَقُ بها مِنْ كتابِنا هذا ، و إنّما

نَبَّهنا بما ذَكَرناهُ على طريقِ الكَلاَمِ - و إنْ كانَ المقصَدُ غيرَهُ - كراهةَ أنْ يَخلوَ كَلاَمُنا منْ بُرهانٍ على فَسَادِ ما تَعَلّقَ به القَومُ .

على أنّا لو تَجاوَزنا لهم عن الكَلاَمِ فى قِدَمِ القرآنِ و حُدُوثِه لم يَصِحَّ أنْ يكُونَ مُعْجِزا على طَرِيقتِهم هذه ، و بَطَلَت فائدةُ التَّحَدّى به لأنّ المُتَحَدّى لا يَصِحُّ تَحَدّيهِ إلاّ بما هُوَ مَقـدورٌ مُتأتٍّ ، إمّا منه أو مِنَ المؤيِّدِ لهُ بالعِلمِ ، فكأنّه يقولُ : تَعَاطَوا فِعْلَ كذا و كذا ممّا ظَهَرَ عَلى يَدى ، فإنْ تَعَذّرَ عليكم فَاعلَمُوا أنّى صادقٌ ، إمّا مِنْ حيثُ خَصَّنى اللّه تعالى بما معه تأتّى منّى ما تَعَذّرَ عَلَيكم ، أو مِنْ حيثُ أظهَرَ عَلى يَدِى ذلك الفِعلَ بعَينِه و أيّدَنى به .

و

مَتى كانَ الأمرُ الّذى دَعَاهُم إلى فِعْلِه مُستَحِيلاً مُتَعذِّرا على كُلِّ قادرٍ ، لم يَصِحَّ التَّحَدّى به و لا الاحتِجاجُ بتَعَذّرِه ؛ لأنّهم لو قَالُوا له : قَد دَعوتَنا إلى ما لا تَقـدِرُ أنتَ و لا المؤيِّدُ لك على فِعْلِ مِثلِه ، فأينَ مَوضِعُ حُجَّتِكَ علَينا ؟ و لِم صِرْتَ بأنْ تَـدَّعىَ الإبانهَ و التَّخصِيصَ بتَعـذُّرِه علينا أولى بأنْ نَـدَّعى نحنُ عَلَيكَ مِثْلَ ذلك مِنْ حيثُ تَعَذَّرَ علَيك ، بل على كُلِّ قادرٍ ؟ ! و إذا لم يكُن بَين هذه الدَّعاوى فَرقٌ بَطَلَ الاحتِجاجُ بما ذَكَرُوه .

و

بعـدُ ، فلا فَرقَ بين التَّحَدّى بالقُرآنِ إذا كانَ قـديما - على ما يَدَّعُونَ - و بَين التحَدّى بـذاتِ القَديمِ تعالى . و إذا فَسَدَ التحَدّى بذلك ، مِنْ حيثُ استَحَالَ تَعَلُّقُ القُدرهِ به ، فالأوّلُ مِثلُه .

فإن قالُوا : التحَدّى إنّما كانَ بحكايهِ الكَلَامِ القديمِ ، دُونَ ذاتِه .

قيلَ لهم : ليسَ يَخلُو التحَدّى مِنْ أنْ يكُونَ واقعا بأنْ يَحكُوهُ بِلَفظهِ وَ مَعناهُ معا ، أو بأنْ يَحكُوهُ بِمَعناهُ(۱) دونَ لَفظِه ، أو بِلَفظِه دونَ مَعناهُ .

و قد عَلِمنا أنّ كُلَّ مَنْ قالَ : «القُرآنُ» ، فَقَد حَكاهُ بلفظِه و مَعناهُ ، و أنّ القَومَ الّذينَ شُوفِهُوا بالتحَدّى به قد كانُوا يَتَمكّنُونَ مِنْ ذلك وَ يَفعَلُونَه .

و حِكَايهُ معناهُ دُون لَفظِه مُتأتّيهٌ مِنْ كُلِّ مَنْ عَقَلَ المَعَانىَ و

فَهِمَها ، فَصِيحا كان أو ألكَنَ ، عربيّا كانَ أو أعجَميّا .

و

مَن أتى فى الحِكَايهِ باللّفظِ و المعنى معا فهو حاكٍ للّفظِ لا مَحالَهَ ، و

إنْ ضَمَّ إليه المعنى ؛ فَفَسَدتِ الوجُوهُ الثّلاثهُ . و ليسَ يُمكِنُ فى القِسمَهِ غَيرُها ؛ لأنّ ما خَرَجَ عنها ليسَ بحكَايهٍ .

فإن قالُوا : إنّما تَحَدّاهُم بالابتداءِ للحِكَايهِ على الوَجهِ الّذى وَ رَدَت منه ، فمَنْ حَكاها بعد السَّماعِ منهُ لا يكُونُ مُعَارِضا ؛ لأنّه غَيرُ مُبتَدِئها ؟

قيلَ لهم : هذا رُجُوعٌ إلى التحَدّى بالمُستَحِيلِ الّذى لا يَدخُلُ تحتَ قُدرَهِ قادر ؛ لأنّ الابتِداءَ لا يَتكرّرُ كالاحتِذاءِ ، فإذا طالَبَهُم بأنْ يَبتَدِئوا ، فحِكَايَهُ ما قد ابتَدأ هو حِكَايَتُه ؛ فقَد كَلَّفَهُم المُحالَ الّذى لا يُوصَفُ [به] القَديمُ تعالى ، و هو أقدَرُ القَادِرينَ عليه .

و

لو قالوا له : و أنتَ أيضا لا تَقدِرُ على الابتداءِ بجَميع ما يَبتَدِئ أحَدُنا حِكَايَتَه ، مِنْ كَلَامٍ أو شِعرٍ ، فليسَ لك مِن هذا إلّا ما عَلَيك ؛ لكانَتِ المُقَابَلَهُ واقِعهً مَوقِعَها .

و

إنّما صَحَّ لنا وَ لِغَيرنا - ممّن يَرغَبُ عن طَرِيقهِ هؤلاءِ - الفَصلُ(۲) بينَ حِكَايَهِ

۱- فى الأصل : معناه ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : و الفصل ، و الظاهر حذف الواو .

القُرآنِ ممَّن حَفِظَهُ و تَلاَهُ و بين المُعَارَضَهِ الّتى يُدْعَى القَومُ إليها ؛ لأنّ التحَدّى عِندَنا وَقَعَ بالابتداءِ مِثْلُهُ فى فَصَاحَتِه ، مَعَ طَرِيقهِ نَظمهِ لا بِحِكَايتِه ، فالتالى له و إنْ كانَ حاكيا فليسَ بمُعَارِضٍ عندنا . و يجبُ أنْ يكُونَ مُعَارِضًا عند مَن ادّعى أنّ التَّحدّى

وَقَعَ بالحِكَايه .

فإن قالُوا : فنَحنُ أيضا نَقُولُ إنّ التَّحَدّى وَقَعَ بأنْ يُحكَى فى فَصَاحَتِه لا فى ألفاظِه و مَعَانِيه ، فلا يَجِبُ أنْ يكُونَ التالى له مُعَارِضا !

قيلَ لهم : هَذا رُجوعٌ مِنْ طريقتِكم ، و

دُخُولٌ فى مَذهبِ الفِرقَهِ الأُولى الّتى قد

مَضَى الكَلاَمُ عليها مُستَقصىً .

و

إذا صِرتُم إلى هذا ، فأىُ مَعنىً لقَولِكُم : إنّ التَّحَدّى به إنّما كَانَ مِنْ حيثُ كانَ حِكَايةً للكَلاَمِ القديم ؟

و

لا فَرقَ فى(۱) ما ذَكَرتُمُوه الآنَ - بينَ أنْ يكُونَ حِكَايةً لكَلاَم قَدِيم ، أو لِكَلام مُحْدَثٍ - فى أنّ التحَدّى به مِنْ جِهَهِ الفَصَاحَهِ يَصِحُّ على ما يَقَعُ التحَدّى بالشِّعرِ و غَيرِه ، و إنْ لم يَكُن قَديماً ، و لا حِكَايةً لكلامٍ قديمٍ .

* * *

قَد وَفَينا - أرشَدَكَ اللّه - بما شَرَطنا مِنَ الرَّدِّ على جَمِيعِ مَنْ خالَفَ القَولَ

بالصَّرفَهِ ، و اعتَمَدنا مِنْ بَسطِ الكَلاَمِ فى مَواضِعَ ، و اختِصَارِهِ فى أُخَر ما اقتَضَتهُ مَوَاقِعُه ، بعدَ أنْ لم نُخِلَّ به ولم نُورِدْ مُستَغنىً عنه .

و

ما ذَكَرناهُ ، إذا ضُبط و أُتقِنَ استَدرَكَ ضابِطُه مِنْ جُملتِه - إمّا تَصرِيحا أو تَلويحا - الجَوابَ عن أكثَرِ ما يَستَأنِفُ المُخالِفُونَ إيرادَه مِنَ الاعتِراضَاتِ

و الشُّبَهاتِ .

١- فى الأصل : بين ، و الظاهر ما أثبتناه .

و

نحنُ نَتلُو ذلک بذِکرِ ما یَلزَمُ مَنْ عَدَلَ عن مَذهَبِ الصَّرفَهِ ، مِن أسئلَهِ

المُخَالِفینَ فی النُّبوَّهِ الّتی لا تَتوجَّهُ علی القائِلینَ بالصَّرفهِ ، لیکُونَ ما نَذکُرُه أدعَی إلی القَولِ بها ، و أحَثَّ علی اعتِقَادِها . ثُمّ نَتَّبعُ ما ذَکَرهُ صاحِبُ الکِتَابِ المعرُوفِ ب- «المُغنی»(۱) مِنَ الکَلاَمِ فی هذا المعنی ، فَنَحکِیهِ بألفاظِه ، و نُبینُ عمّا فیه مِنْ فَسادٍ و اضطِرابٍ ، بِعَونِ اللّه ِ تعالی وَ مَشیَّتِه .

۱- یقصد به کتاب «المغنی فی أبواب التوحید و العدل» المشهور مختصرا بکتاب «المُغنی» للقاضی عبد الجبّار الأسدآبادیّ الهمدانیّ ، المتوفّی سنه ۴۱۵ هجریّه ، و یتعرّض المصنّف لأقوال القاضی من الجزء الذی صنّفه فی «إعجاز القرآن» .

فَصلٌ: فی بَیان ما یَلزَمُ مُخالِفی الصَّرفه

اشاره

قَد سَألَ مُخالِفُو الصَّرفَهِ ، فقالوا :

إذا کُنتُم إنّما تَعتَمِدُونَ فی إعجازِ القُرآنِ أنّ اللّه ـ تعالی هو المؤیِّدُ به لرَسُولِ

اللّه ِ صلی الله علیه و آله ، تَصدِیقا له عَلی خَرقِه لِعَادَهِ الفُصَحَاءِ مِنْ حیثُ قَعَدوا عن مُعَارَضَتِه و نَکَلَوا(۱) عن مُقابَلَتِه ، فَاعمَلُوا علی أنّ خُرُوجَهُ عن العَادَهِ فی الفَصَاحَهِ مُسَلَّمٌ لکُم عَلی ما اقتَرَحتُمُوه ، مِنْ أینَ لکُم أنّ الّذی خَرَقَ به عَادَتَنا ، و

ألقاهُ إلی مَنْ ظَهَرَ علَیه هو اللّه ُ تَعالی ؟ !

و

ما أنکَرتُم أنْ یکُونَ المُظهِرُ ذلک علی یدَیهِ بَعضَ الجِنِّ الّذینَ قد اعتَرَفتُم

بِوُجُودِهِم ، و یکُونَ قَصدُهُ به الإضلَالَ لنا و التَلبِیسَ ؛ لأنّکم لا

تُحِیطُونَ عِلْما بمَبلَغ فَصَاحَتِهم ، و هَل انتَهَوا مِنَ الفَصَاحهِ إلی حَدٍّ یُجاوِزُ ما نَعهَدُهم أم لا ، بَل کُلُّ ذلک مُجَوَّزٌ غیرُ مَقطُوعٍ علی شیءٍ منه ؟ !

و

إذا کانَ ما ذَکَرناهُ جائِزا غَیرَ ممتنعٍ بَطَلَ قَطْعُکُم علی أنّه مِنْ قِبَلِ اللّه ِ

تَعالی !(۲) .

۱- نَکَلَ : إذا أراد أن یصنع شیئا فهابه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۳۸۵ : «قد بیّنا فی کتابنا فی جهه إعجاز القرآن أنّ من لم یَقُل فی جهته ما اخترناه من الصرفه یلزمه سؤالان لا جواب عنهما إلّا لمن ذهب إلی الصرفه . السؤال الأوّل : أن یقال : ما أنکرتم أن یکون القرآن مِن فعلِ بعض الجنّ ألقاه إلی مدّعی النبوّه ، و خرق به عادتنا ، و قصد بنا إلی الإضلال لنا و التلبیس علینا ، و لیس یمکن أن یُدّعی الإحاطه بمبلغ فصاحه الجنّ و أنّها لا یجوز أن تتجاوز عن فصاحه العرب ، و مع هذا التجویز لا یحصل الثقه بأنّ اللّه تعالی هو المؤیّد بالقرآن لرسوله صلی الله علیه و آله» .

و

قَد سُئلَ عَن هذا السُؤالِ على وَجهٍ آخَرَ آكدَ مِنَ الّذى ذَكَرناه :

قيـلَ : إذا كان مَنْ ظَهَرَ القُرآنُ على يـدَيه لم يَـدَّعِه لنفسِه ، و لا قالَ إنّه مِنْ كلامِه ، بَل ذَكَر أنّ مَلَكا ألقاهُ إليه و ادّعى أنّه رَسولُ اللّه ِ عزّوجـلّ ، و أنتم - قبـلَ أنْ يصِـحَّ إعجازُ القُرآنِ و وَجهُ دِلاَلتِه على النُّبوَّهِ - تُجوّزُونَ على المَلاَئكهِ فِعلَ القَبيـحِ ؛ لأنّكم إنّما تَرجِعُونَ فى عِصمَتِها إلى الكِتَابِ . و لا عِلمَ لكُم أيضا بمقدَارِ فَصَاحَهِ المَلاَئكهِ و نهايَهِ ما يَقْدِرُونَ عليه مِنَ الكَلاَم ، فكيفَ يَصِحُّ قَطعُكُم على أنّه مِنْ عِنـدِ اللّه تعالى ، مع ما ذَكَرناهُ ؟ و مِنْ أينَ لكُم أنّ المَلكَ الّـذى أتى به صَادِقٌ فى دَعوَاهُ أنّه رَسُولُ اللّه ِ ، و لعلّه مِنْ كلامِه ، و إنْ فَارَقَ كَلاَمَ البَشَر ؟ !

و

قد قامَ هذا السُّؤالُ بالقَومِ وَ قَعَدَ ، و ذَهَبَ بِهِم كُلَّ مَذهبٍ ، و

تَعَاطَوا فى الجوابِ عنه طُرُقا ، كُلُّها غَيرُ صحيحٍ و لا مُستَمرٍّ .

و

نحن نذكرُ ما أجَابُوا به ، و ما يُمكنُ أنْ يُجابَ به ممّا لم يَذكُرُوه ، و

نَتكلّمُ بما عندَنا فيه(۱) :

۱- قال المصـنّف رحمه الله فى كتابه الـذخيره / ۳۸۶ : «و قـد يمكن إيراد معنى هـذا السؤال على وجه آخر ، فيقال : إنّ محمّـدا صلى الله عليه و آله لم يـدّعِ فى القرآن أنّه كلاـمه ، و إنّمـا ذكر أن ملكا هبط به إليه ، و قـد يجوز أن يكون ذلك المَلَك كاذبا فيه على ربّه ، و أن يكون القرآن الـذى نزل به من كلاـمه لاـ من كلاـم خـالقه ؛ فإنَّ عاده الملائكه فى الفصاحه ممّا لا نعرفه ، و عصـمه الملائكه قبل العلم بصـحّه القرآن و النبوّه لا يمكن معرفتها ، فالسؤال متوجّه على ما ترويه . و قـد حكينا فى كتابنا المشار إليه طرقا كثيره لمخالفينا سلكوها فى دفع هذا السؤال ، و بيّنا فسادها بما بسطناه و انتهينا فيه إلى أبعد الغايات» .

ممّا أجيبَ به عنه ، أنْ قالوا :

قد ثَبتَ أنّ القَديمَ تعالى حكيمٌ لا يجُوزُ عليه استِفسادُ خَلْقِه و لا

التلبيسُ على عبَادِه ، فلو مَكَّنَ الجِنَّ أو المَلاَئكَةَ ممّا ذَكرتُموه ، لَكانَ نَهَايَةَ الاستفسَادِ و التَّضليلِ للمُكَلَّفينَ . و فى ثُبُوتِ حِكْمَتِه دِلاَلَةٌ على أنّه يَمنَعُ ما طَعَنتُم به ، و لا يُمكِنُ منه(۱) .

و ليسَ الأمرُ فى الاستِفسَادِ و التَّضلِيلِ هو أنْ يَلطُفَ فى القَبيحِ ، أو يَسلُبَ

المكَلَّفينَ الطَّريقَ إلى الفَرقِ بين الحُجَّهِ و الشُّبهِ ، و الدِّلالهِ و ما ليسَ بدلالهٍ .

فأمّا المنعُ مِنَ الشُّبهاتِ و فِعْلِ القَبَائحِ ، فغيرُ واجبٍ عليه تعالى فى دارِ المِحنهِ

و التكليفِ ، مِنْ حيثُ كانَ فى المَنعِ عَن ذلك دَفعٌ لهما .

و

ليسَ يَجبُ - إذا كانَ تعالى لا يَفعَلُ الشُّبهاتِ - أنْ يَمنعَ مِنها و يحُولَ بين

فَاعِلها و بينها ، كما لا يَجِبُ إذا لم يَفعَلِ القَبيحَ أنْ يَمنعَ منه .

و

الاستِفسَادُ فى هذا المَوضِعِ مَنسوبٌ إلى مَنْ أظهرَ ما ليسَ بمُعْجزٍ على يَدِ مَن

ليسَ برسُولٍ ، و لا يَجوزُ نَسْبُه إلى اللّه ِ تعالى(۲) .

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۶ : «قالوا : إنّ هذا استفسادٌ للمتكلّمين ،و حكمته تعالى تَقتضى المنعَ من الاستفساد» .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۶ : «و هذا غيرُ صحيح ، لأنّ الذى يمنعه أن يفعل اللّه تعالى الاستفساد ، فأمّا أن يمنع منه فليس بواجبٍ ؛ لأنّ هذا يوجبُ أن يمنع اللّه تعالى كلّ ذى شُبهةٍ من شبهته ، و أن لا يمكّن المتعبّدين المنحرفين المُشَعبذين الممخرقين من شىء دخلت منه شُبهةٌ على أحدٍ . و قد علمنا أنّ المنع من الشُّبهات و فعل القبائح فى دار التكليف غير واجبٍ . و ليس يجبُ إذا كان تعالى لا يستفسد أن يمنع من الاستفساد ، كما لا يجبُ إذا لم يفعل القبيح أن يمنع منه فى دار التكليف» .

و

مَن انفسَدَ به و اشتَبَهَ علَيه أمرُه ، فمِنْ قِبَلِ تَقصِيرِه أُتى ؛ لأنّه لو

شَاء أنْ يَنظُرَ لعَلِمَ الفَرقَ بين المُعجِز فى الحقيقهِ و غيرِه ؛ فإنّ ما يُجوِّزُ العَقلُ وَقُوعَه ممَّنْ يَجوزُ أنْ يَفعَلَ القَبيحَ ، لا يَصِحُّ إلحاقُهُ بالمُعْجِزاتِ .

و

نحنُ نَنقُضُ هذا المعنى عند مُنَاقَضَتِنا لِصَاحِبِ الكِتَابِ المُلقَّبِ ب- «المُغنى» ، فَلِذلكَ أخَّرنا بَسطَ الكلامِ فيه هاهنا .

طريقه أُخرى

قد أُجيبَ عنه ، بأنْ قيلَ :

إنّ المُراعى فى دِلاَلَهِ المُعجِزِ على النُّبوَّهِ خَرقُ العَادهِ ، و ظُهُورُ ما لو لم يكُنِ المُدَّعى صادِقا لم يَظهَرْ . و قد عَلِمنا أنّ فى ظُهُورِ القُرآنِ - عَلى الوَجهِ الّذى ظَهَرَ

عليه - خَرقا للعَادهِ ، و أنّه لا فَرقَ فى كُونِه خارِقا لها بينَ أنْ يكُونَ مِن فِعلِ اللّه ِ تعالى ، أو مِنْ فِعلِ بَعضِ مَلاَئكتِه . و إنّما دَلَّ إذا كانَ مِن فِعلِه تعالى مِنَ الوَجهِ الذى ذَكَرناه - و هو خَرْقُ العَادَهِ - فيجبُ أنْ يَدُلَّ و إنْ كانَ مِنْ فِعلِ المَلَكِ ؛ لِاتّفاقِهما فى وَجهِ الدِّلالهِ . و بطَلَ أنْ يكُونَ التجويزُ الّذى ذَكَر قادِحا فى إعجازِه(۱) .

و

هذا فى نهايه الضَّعفِ ؛ لأنّ الفِعلَ الّذى يكُونُ مُعجِزا و دالاًّ على صِدقِ مَن

ظَهَرَ عليه لا بُدّ فيه مِن شَرائط :

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۸ : «قالوا : إنّه لا فرق فى خرق العاده بالقرآن و دلالته على الإعجاز ، بين أن يكون من فعله تعالى ، أو من فعل بعض الملائكه ؛ لأنّه إنّما دلّ إذا كانت من فعله تعالى لخرق العاده ، لا لأنّه من فعله تعالى ، فيجبُ أن يدلّ و إنْ كان من فِعل الملك ، للاشتراك فى خرق العاده» .

أحدُها : أنْ يكَونَ خَارِقا للعاده .

ثمّ أنْ يكُونَ مِنْ فِعلِ اللّه ِ تعالى .

ثمّ يكونَ واقعا مَوقِعَ التَّصديقِ للمُدَّعى ، قائما مقامَ القَولِ له : إنّكَ صادِقٌ .

فليسَ خَرْقُ العَادَهِ وحدَهُ هو المُعتَبر ؛ لأنّ الإخلاَلَ بما ذكرناهُ مِنَ الشُّروطِ - مع ثُبُوتِ خَرْقِ العَادهِ - كالإخلاَلِ بخَرْقِ العَادَهِ دونَ ما ذَكرناهُ ؟

و

معلومٌ أنّ المُستَدِلَّ مَتى لم يَقطَعْ على أنّ اللّه َ تعالى هو المصدِّقُ له ، فلا بُدّ أنْ يكُونَ مُجوّزا وقوعَ التَّصدِيقِ مِنْ بعضِ مَنْ يَجوزُ منه فِعْلُ القَبيحِ ، و

لا يُؤمَنُ مِن جهتِه تَصديقُ الكذّابِ ، و مَعَ التجويزِ لذلِكَ لا يَحسُنُ منه تصديقُ المُدَّعى ، فضلاً عن أنْ يَجبَ عليه .

و

لم يَدُلَّ الفِعلُ الواقعُ مِن جهتِهِ تعالى على النُّبوَّهِ ، إذا كانَ خارِقا للعَادهِ مِن حيثُ خَرْقُها فقط ، على ما تَوَهَّموهُ فى الجوابِ ، بل بأنْ تكامَلَ له الشَّرطانِ

جميعا(۱) .

و قولهم : لا فَرقَ فى بابِ خَرْقِ العَادهِ - بين أنْ يكُونَ مِن فِعلِ اللّه ِ تعالى أو مِن

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۸ : «إنّ خرق العاده غير كافٍ إذا جوّزنا أن يخرقها غير اللّه تعالى ممّن يجوز أن يفعل القبيح و يُصدّق الكذّاب ، و إنّما دلّ خرق العاده من فعله تعالى لأنّنا نأمن فيه وقوعَه على وجه يقبح . و إذا كنّا نجوّز على الملائكه - قبل العلم بصحّه النبوّه - أن يفعلوا القبيح ، فلا يجوز أن يجرى تصديقهم لمن يصدّقوه ، و إن خَرَق العادهَ ، مجرى ما يفعله اللّه تعالى من ذلك . و أىّ فرق بين ما نجوّز فيه أن يكون من فعلنا ، و بين ما نجوّز فيه أن يكون من فعل جنّىّ أو مَلَك فى ارتفاع دلالته على النبوّه ؟ و هل كان ما يجوز أن يكون من فعلنا غير دالّ على النبوّه إلاّ من حيث جاز أن نفعل القبيح و نصدّق الكذّاب ؟ و هذا بعينه قائمٌ فيما نجوّز فيه أن يكون من فعل جنّىٍ أو ملك ، و إن خَرَق العادهَ إذا جوّزنا أن يخرقها من لا يُؤمَن منه فعلُ القبيح» .

فِعلِ الملَكِ - صَحِيحٌ ، غيرَ أنّ الفَرقَ و إنْ لم يكن بَينَهُما مِن هاهنا فهو حاصِلٌ بَينَهُما فى الدِّلَالَهِ على الصِّدقِ الّتى هى مَقصَدُنا .

فامّا قولُهم فى أوّلِ الكلام : إنّ المُراعى خَرقُ العَادهِ ، و ظُهُورُ ما لو لا صِدقُ المُدَّعى لم يَظهَر ؛ فهو المطلُوبُ ، و لكِن لا سَبيلَ إليه مع (تَجويزِ أن يَقَعَ)(١) التَّصدِيقُ ممّن لا يُؤمَنُ منه فِعلُ القَبيحِ ؛ لأنّ مَعَ التجويزِ لا نأمَنُ أنْ يكُونَ المُدّعى غَيرَ صادقٍ ، و إنْ ظَهَر الفِعلُ المخصُوصُ على يَدِه .

و

إنّما نأمَن ذلك و نَقطَعُ على أنّ ظُهُورَه يَدلُّ على الصِّدقِ و أنّه لولا

صِدقُه لم يَظهَرْ ، إذا عَلِمناهُ مِنْ فِعلِ الحكيمِ الّذى لا يَقَعُ منه القبائحُ ، جَلّ و تعالى عُلُوّا كبيرا .

و

نحنُ نزيدُ فى استِقصَاءِ الكَلَامِ على هذا الموضِعِ فيما بَعدُ ، فقَد تَعلَّقَ به

صاحبُ الكِتابِ الّذى قَدَّمنا ذكرَهُ ، و وَعَدْنا بِتَتَبُّعِه .

طريقه أُخرى

و قد أُجيبَ عنه:

بأنّ العِلْمَ حاصِلٌ لكُلِّ عاقلٍ بأنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله هو الآتى بهذا القُرآنِ و

المظهِرُ له ، على حَدِّ حُصُولِ العِلمِ بوجودِه عليه السلام ، و دعائه إلى اللّه ِ تعالى ، و تَحَدّيهِ العَرَبَ بالإتيانِ بمِثْلِ ما أتى به .

و إذا كانَ ما اعتَرَضَ به مِن سُؤالِ الجِنِّ يُوجِبُ رَفعَ العِلمِ الّذى ذَكَرناه ، وَجَب

اطّراحُه . و ليس هذا بشىءٍ ؛ لأنّ الذى وَقَعَ العِلمُ به و ارتَفَعَ الشكُّ فيه هو أنّ القُرآنَ

لم يُسمَعْ إلاّ مِنَ النَّبىِ صلى الله عليه و آله ، و لم يَظهَرْ لنا إلاّ مِن جِهَتِه .

فأمّا العِلمُ بأنّه مِن فِعلِه أو أنّه لم يأخُذهُ مِن غَيرِه ، فليس مَعلوما(٢) ، بل

١- فى الأصل : التجويز أنّ وقوع، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

٢- فى الأصل : معنا ، و الظاهر ما أثبتناه .

المَعلُومُ لنا خِلَافُهُ ؛ لأنّه عليه السلام قَد نَفَى أنْ يكَونَ مِن كلامِه ، و خَبَّرنا بأنّه لَقِنَهُ مِنْ

مَلَكٍ ، هو رَسُولُ اللّه ِ .

و

فى هذا تأكيدُ الشُّبهِ على طَرِيقهِ خُصُومِنا ؛ لأنّ للمُخَالِفِ أنْ يقولَ : اعمَلُوا

على أنّى سَلَّمتُ أنّه ليسَ مِن كَلاَمِه ، مِن أينَ لكُم أنّ المَلَكَ الّذى ألقاهُ إليه و ادَّعى أنّه رَسُولُ اللّه ِ صادقٌ ؟ و لعلَّهُ لَم يأتِ عَن أمرِ اللّه ِ و لا

برسالَتِه ، فيَعُودُ الأمرُ إلى السؤالِ الّذى ذَكَرناهُ فى صَدرِ هذا الفَصلِ ، و يُحتاجُ فى الجوابِ عَنه إلى غَيرِ ما ذَكَرناهُ .

طريقه أُخرى

و

ربّما أجَابَ بعضُهُم بأنْ يقول :

إنّما ثَبَتَ وُجُودُ الجِنِّ بعد ثُبُوتِ نُبوَّهِ نَبيّنا صلى الله عليه و آله ؛ لأنّا مِن جِهَتِهِ عَلِمنا وُجُودَهُم ، فكيفَ يَصِحُّ القَدْحُ فى النُّبوَّهِ بما لا يَصِحُّ إلاّ بعد صِحّتِها ؟

و

هذا فى غَايه الرَّكَاكَهِ ؛ لأنّ السُّؤالَ الّذى أوردناه لا يَفتَقِرُ فى لُزومِه إلى القَطعِ على وُجُودِ الجِنِّ و إثباتِ كونِهم(۱) ، بل لو سُلِّمَ أنّ جِهَهَ العِلْمِ بوُجُودِ الجِنَّ هى قَولُ نَبيّنا صلى الله عليه و آله ، و ما وَرَدَت به شَرِيعَتُنا لَكانَ الكَلاَمُ لازِما ؛ لأنّ العَقَلَ لا بُدَّ أن يكُونَ مُجوِّزا لأن يكُونَ للّه ِ تعالى خَلقٌ هُم جِنٌّ ، و لو لا أنّ ذلكَ جائزٌ فى العَقلِ لَما صَحَّ وُرُودُ الشَّرعِ به ؛ لأنّ الشَّرعَ لا يَرِدُ بإثباتِ ما يُحيلُهُ العَقلُ . و

إذا جَازَ ذلك فى العَقلِ لَزِمَ الكَلاَمُ .

و قالَ المُخالِفُ : إذا جازَ فى عُقُولِكُم أنْ يكُونَ للّه ِ تعالى خَلْقٌ غائبون عَن أبصارِكُم ، لا تَبلُغُكُم أخبَارُهُم ، و لا تُحِيطُونَ عِلْما بمبلغِ قُواهُم وَ عُلُومِهم - كما

۱- أى كينونيّتهم و وجودهم .

تَدَّعُونَ الإحاطَهَ بذلكَ فی الإنسِ - فَلَعَلّ بعضَهُم صَنَعَ هذا الكِتَابَ و

أظهَرَهُ علی يَدِ مَن ظَهَرَ مِن جِهَتِه !

وَ

بَعدُ ، فإنّ القَطْعَ علی وُجُودِ الجِنِّ ليسَ مَوقوفا علی شَـريعتِنا كما ظَنُّوه ، بل هو موجودٌ فی شَـريعهِ اليَهُودِ و النَّصَارى و المَجُوسِ و المانَويّهِ . و

جميعُ طَوائفِ الثَّنَويّهِ تَعتَقِدُ أيضا وُجُودَهُم ، فَشُهرَهُ ذلك - فيمَن ذَكَرناهُ - تُغنِی عن إقامَهِ دِلاَلهٍ عليه .

و

فی الجُملهِ ، فـإنّ مَن كـان يُثبِتُ الجِنَّ - مِن طوائفِ النّـاسِ - قبـلَ شَـريعَتِنا ، أكثرُ ممّن كـانَ ينفِيهِم ، فكيفَ يَـدَّعی أنّ إثبـاتَهُم مَوقُوفٌ علی شَريعَتِنا ، لَولا الغَفله ؟ !

طريقه أُخرى

و

ممّا قيلَ فی الجَوابِ عمّا أورَدناه :

إنّ القُرآنَ لو كـان مِنْ فِعـلِ الجِنَّ لم يَخـلُ مِن أن يكُونَ مِن فِعـلِ عُقَلاـئِهم ، أو مِن فِعـل ذَوی النَّقصِ مِنهُم ؛ فـإنْ كانَ مِنْ جِهه ناقِصِيهم و مَن ليسَ بكامِلِ العَقلِ مِنهُم ، فيَجِبُ أن يَظهَرَ فيه الاختِلاَلُ و التَّفاوتُ ؛ لِوُجُوبِ ظُهُورِ ذلك فی أفعَالِ ذَوی النَّقصِ .

و

إن كانَ مِن فِعلِ العُقَلاءِ لم يَخْلُ أن يكُونَ فَعَلهُ المؤمِنُونَ مِنهم ، أو الكُفَّارُ

الفاسِقُونَ .

و

ليسَ يجُوزُ أن يكُونَ فِعلاً للمؤمِنينَ ، و المقصُودُ به التلبِيسُ علی المكلّفينَ

و الإضلاَلُ لهم ، و إدخالُ الشُّبَهِ عليهِم .

و

لو كـانَ مِن فِعـلِ كُفَّارِهم لَوجَبَ أن يُعـارِضَهُ المؤمِنُونَ ، و يَتولَّوا إظهَارَ مِثْلِه على يـدِ مَنْ يُزِيلُ عن النّاسِ الشُّبهةَ به ، و ذلك مِن أكبَرِ قُرَبِهم إلى اللّه ِ تعالى .

و

إذا فَسَدَت كُلُّ هذِه الأقسامِ بَطَلَ أنْ يكُونَ مِن صَنِيعِ الجِنِّ على وجهٍ .

ص:۱۴۴

فيُقَالُ لمَن تَعَلّقَ بهذا : ليسَ يَجبُ لو كان مِن فِعلِ النّاقصِ عن كَمَالِ العَقلِ أنْ يَظْهرَ فيه الاضطِرابُ و التّفاوتُ كما ظَنَنْتَ ؛ لأنّ الحِذْقَ بأكثرِ الصّنائعِ لا يَفتَقِرُ إلى كَمالِ العَقلِ و وُفورِه ، و إنّما يحتَاجُ فى الصّنعهِ المخصُوصَهِ إلى العِلْمِ بها ، فليس يَضُرُّها - مع وُجُودِ العِلْمِ بها - فَقدُ العُلومِ الّتى هى العَقلُ ، و لهذا نَجدُ كثيرا مِن أهل الحِذْقِ بالصّنائِع و التّقدُّمِ فيها بُلْها [غيرَ] عُقلاءَ ، و يُقطَعُ فى أكثرِهِم على خُرُوجِه

مِنْ جُملهِ المكلّفينَ ، و بُعدِهِ عن كَمَالِ العَقلِ !

فمِن أينَ لكَ أنّ فَقدَ التّفاوتِ و الاختلالِ يَدلُّ على أنّه ليسَ مِن فِعْلِ خارجٍ عَن

الكمالِ ؟ ثمّ مِن أينَ أنّ المؤمِنينَ مِنَ الجِنِّ لا يَقعُ مِنهُم استِفسَادٌ لنا و تَلبيسٌ علينا ، و نحنُ نعلَمُ أنّ الإيمانَ لا يَمنعُ مِنَ المعاصى و الفُسُوق ؟

و

أكثَرُ ما فى هذا الفِعلِ أنْ يكُونَ مَعصيهً للّه تعالى ، و الإيمانُ غَيرُ مانعٍ مِن ذلك ، سواءٌ [مِن] قِبَلِ مَذهَبِ أصحابِ الإحباطِ(١) ، أو مَذهَبِ مَنْ نَفاه ؛ لأنّه على المذهَبينِ معا جائزٌ أن يَعصِىَ المؤمنُ . و إنّما الخِلَافُ فى زَوَالِ ثَوابِ إيمانهِ

بالمَعصِيهِ ، أو ثُبُوتِه مَعَها .

ثمّ مِن أينَ أنّ كُفّارَ الجِنِّ لو كانُوا صَنَعُوهُ لوَجَبَ أن يُعارِضَهُ المؤمِنُونَ ؟ ! و هذا إنّما يَثبُتُ لكَ بعد ثُبُوتِ أمرَين :

أحدُهُما : أن مُؤمِنى الجِنِّ لا بُدّ أن يَتَمكّنُوا مِنَ الفَصَاحهِ التى يَتَمكّنُ كُفّارُهُم

١- الإحباط يُرادُ به خروج الثواب و المدح المستحقَّين بثوابٍ و مديحٍ ، عن كونهما مستحقّين بذمٍّ و عقابٍ أكثر منها لفاعل الطاعه . و لا خلاف بين المسلمين فى أنّ الكفر يزيل استحقاق ثواب الطاعات السابقه ، و الإيمانُ يزيل استحقاق العقاب السابق ، و إنّما الخلاف فى أنّه هل يجوز اجتماع استحقاق الثواب و العقاب من غير أن يُحبط أحدهما الآخر أم لا ؟ فمَن يذهب إلى عدم جواز اجتماع الاستحقاقين يقول بالإحباط ، و هو مذهب الأشاعره و جمهور المعتزله . و الإماميّه على خلافهم ؛ فإنّهم يقولون بأنّ العقاب الطارئ لا يُحبط الثواب الأوّل .

مِنها ، حتّى لا يَزيدوا فى ذلكَ علَيهِم .

والآخر : (أنّ المؤمنينَ لَم يُخِلُّوا)(١) بالواجِبِ عليهم .

فكُلُّ واحدٍ مِنَ الأمرَينِ لا سَبيلَ لكَ إلى إثباتِه .

أمّا الوَجهُ الآخَر : فَقَد بَيَّنا ما فيه ، و قُلنا : إنّ الإيمانَ لا يَمنعُ مِن مُوَاقَعَهِ المَعَاصى ، فكَذَلِك هو غَيرُ مانعٍ مِنَ الإخلَالِ بالواجِبِ ؛ لأنّ الإخلَالَ بالواجِبِ

ضربٌ مِن المَعَاصى .

و

أمّا الأوّلُ : فليسَ يَمتنِعُ أن يَختَصَّ العِلْمُ بالفَصَاحَهِ بالجِيلِ الذين هُم كافِرُونَ ؛ لأنّ العِلْمَ بالمِهَنِ و الصَّنائِعِ قد يخُصُّ قَبيلًا دونَ قَبيلٍ و جِيلًا دونَ جِيلٍ ، و ليسَ يَجبُ فى ذلك الشُّمولُ و العُمُومُ . ألا تَرى أنّ العِلْمَ بالفَصَاحَهِ قد اختَصَّ به العَرَبُ دونَ العَجَم ، ثمّ قَبائلُ مِنَ العَرَبِ دونَ قبائلَ ، ثمّ سُكّانُ ديارٍ مَخصُوصَهٍ دونَ غَيرِها ، و ضروبٌ مِنَ الصَّنائعِ كثيرةٌ قد اختَصَّ بِعلمِها قَومٌ ، حتّى لم يَتَعَدَّهُم ، لو شِئنا عَدَدناها ؟

و

إذا جازَ هذا ، فما المانِعُ مِن أن تكُونَ الفَصَاحَهُ - أو هذا الضَربُ منها - إنّما

اختَصَّ به طوائفُ مِنَ الجِنِّ كافِرُونَ ، و لم يَتّفقْ أنْ يكُونَ فى جُملتِهِم مُؤمنٌ ؟ ! و جَوازُ ذلك كافٍ فيما أورَدناهُ ؛ فقَد صَحَّ ضَعفُ التعَلُّقِ بهذه الطَرِيقهِ مِن كلِّ وجهٍ .

و ممّا قيلَ فى الجواب عنه :

إنّه لو كانَ مِن فِعلِ الجِنِّ أو فى مَقدُورِهِم لَوجَبَ مَع تَحدِّيهِم به و

تَقريعِهم بالعَجزِ عنه أن يأنَفُوا ، فيُظهِروا أمثالاً على سَبيلِ المُعَارَضَهِ .

و

لو جازَ أنْ يُمسِكُوا عن(٢) المُعَارَضَه ، و إظهارِ ما يَدُلُّ على أنّه مِن فِعلِهِم

١- فى الأصل : أنّهم لَأخلّوا ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

٢- فى الأصل : من ، و المناسب ما أثبتناه .

و مَنقولٌ مِن عِندِهِم لجازَ مِثْلُ ذلك فی العَرَبِ ؛ فكَنّا لا نأمَنُ أن يكَونَ أكثرُ العَرَبِ قادِرينَ على المُعَارَضَهِ مُتَمكَنينَ منها ، و إنْ كانَت لم تَقَعْ منهم .

فلمّا فَسَدَ ذلك فی العَرَبِ - مِن حيثُ عَلِمنا أنّ التحَدّی لا بُدّ أن يَبعَثَهُم على

إظهارِ ما عِندَهُم ، بل و على تَطلُّبِ ما ليسَ عِندَهُم - وَجَبَ مِثلُهُ فی الجِنِّ لو كانَت قادِرةً على مِثْلِ القُرآنِ ؛ لعُمُومِ التحَدّی للكُلِّ و تَوجُّهِه إلى الجَميعِ ، لا سيّما و القُرآنُ مُصحِّحٌ لدعوَهِ مَن نَهَى عن اتّباعِ الشَيَاطِينِ و الاغتِرارِ بهم ، و

آمِرُنا بالاستِعَاذَهِ مِنهُم و البَراءهِ مِن أفعالِهم .

و

هذا كلامٌ فی غَايهِ البُعدِ عن الصَّوابِ ؛ لأنّنا إنّما نُوجِبُ فی العَرَبِ المُسَارَعَهَ

إلى المُعَارَضَهِ لو كانُوا قادِرينَ عليها ، مِن حيثُ عَلِمنا تَوَفُّرَ دواعِيهم إليها ، و أنّهُم قد قارَبُوا حَدَّ الإلجاءِ(۱) إلى فِعلِها . و وَجهُ ذلك ظاهرٌ ؛ لأنّ النَّبیَ صلى الله عليه و آله حَمَلهُم على مُفَارَقهِ أديانِهِم ، و خَلْعِ آلهتِهِم ، و تَعطِيلِ رِياستِهم و عِبَادتهِم ، و حَرَّمَ علَيهِم أكثَرَ ما كانَت جَرَت به عاداتُهُم مِنَ المآكِلِ و المَشَارِبِ وَ المَناكِحِ وَ

وُجُوهِ المُتَصَرَّفاتِ ، و ألزَمَهُم مِنَ العِباداتِ و الكُلفِ ما يَشُقُّ على نَفُوسِهم ، و يَثقُلُ على طِباعِهم . هذا ، إلى تَعجِيزِهِ لهم فيما كانَ إليه انتِهاءُ فَخرِهِم ، و به عُلوُّ كَلِمتِهم مِنَ الفَصَاحَهِ التی كانَت مَقصُورَهً علَيهم ، و مُسلّمَهً إليهم . و ليسَ هذا - و لا شیءٌ منهُ - مَوجودا فی الجِنّ ، فيُحمَلَ حَالُهُم على العَرَبِ !

و

أمّا التَّحَدّی و التَقرِيعُ فإنّما يأنَفُ مِنهُما مَن أثَّرَ فی حَالِهِ و

حَطَّ مِن مُنزلتِه ، فيُبادِرُ إلى المُعَارَضَهِ إشفاقا مِنَ الضَّررِ النازِلِ به . فأمّا مَنْ لا

يُشفِقُ مِنْ تَغيُّرِ حالٍ فينا ، و انخِفَاضِ مَرتبهٍ عندنا ، و ليسَ مُخالِطا لنا فَيَحفِلُ بذَمِّنا أو مَدحِنا ، فليسَ يَجبُ فيه شیءٌ ممّا أوجَبناهُ فی غيرِه .

۱- أی الاضطرار و الإكراه على فِعل الشیء .

و لا ضَرَرَ أيضا على الجِنِّ فى النَّهى عن اتِّباعِهم ، و استِماعِ غُرُورِهم(۱) . و لو سُلِّمَ فى ذلك ضَرَرا ، لكانَ ما يَعُودُ على الجِنِّ - مِنَ الشَّرفِ و

شِفاءِ الغَيظِ ، بإدخالِ الشُّبهِ علينا ، و نُفُوذِ حِيلَتِهم و مَكِيدتهم فينا - يَزيدُ عليه و يُوفى ، مِنْ حيثُ كانَ فى طِبَاعِهم عَداوةُ البَشَرِ و السَّعىُ فى الإضرارِ بهم . و الضَّررُ اليَسِيرُ قد يُتَحَمَّلُ فى مِثْلِ ما ذَكَرناه ، و هذا كافٍ .

طريقه أُخرى

و ممّا ذُكِر فى جَوابه :

أنّ القُرآنَ لو جَاز أنْ يكُونَ مِنْ فِعلِ الجِنِّ و ممّا يَتَمَكّنُ مِنْ إلقائِه إلَينا و إظهَارِه على يَدِ بَعضِنا لكَانتِ العَرَبُ تُواقِفُ على ذلك النَّبىَ صلى الله عليه و آله ، و تَحتَجُّ به علَيه ، و تقولُ له : ما أتَيتَنا به واحتَجَجْت علينا بالعَجزِ عنه ليسَ يجبُ أن يكُونَ مِن فِعلِ رَبِّكَ على جِهَةِ التَّصدِيقِ لكَ ؛ لأنّ الجِنَّ جائزٌ أن يَقدِرُوا عليه ، فلا أمانَ لنا مِن أن يكُونَ مِن فِعلِهم . و إنّما ألقَوهُ إليكَ طَلَبا لإدخالِ الشُّبهِ علَينا ، فلا نُبوَّةَ لكَ بذلك ، و لا فَضِيله !(۲)

و

ليسَ يجُوزُ أن يَغفَلُوا عَن الاحتِجاجِ بِمثلِ هذا - لو كانَ جائزا - مَعَ عِلمِنا

بِتَغَافُلِهم فى رَفْعِ أمرِه صلى الله عليه و آله إلى كُلِّ باطلٍ ، وَ طَرحِهم أنفُسَهُم كُلَّ مَطرَحٍ .

و

الحازِمُ العَاقِلُ لا يَعدِلُ عن أقوَى الحُجَّتينِ و أوضَحِ الطَّرِيقَتَينِ ، إلى الأضعَفِ

۱- أى جهالاتهم .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۲ : «و ممّا أجاب به القومُ عن سؤال الجنّ : أنّ القرآن لو كان من فعل الجنّ لَواقَفتِ العربُ النبىَ صلى الله عليه و آله على ذلك ، و لقالت له : ليس فى عجزنا من مقابلتك دليلٌ على نبوّتك ، لأنّه جائزٌ أن يكون الجنّ ألقته إليك !» .

الأغمَضِ ، و الجَمِيعُ مُعْرِضٌ له(۱) .

و

إذا كُنّا قد أحَطْنا عِلْما بأنّ ذلكَ ما لم يَحتجَّ به العَرَبُ ، و لم يَتَفَوَّهوا(۲) بشيءٍ منه ، قَطَعنا على أنّه لم يَكُنْ .

و

هذا أضعَفُ مِن كثيرٍ ممّا تَقَدّم ؛ لأنّه يُوجِبُ أنْ تَكُونَ العَرَبُ عارفةً بكُلِّ شُبهةٍ يمكِنُ إيرادُها فى إعجَازِ القُرآنِ ، حتّى لا يَخطُرَ ببالِ أحدٍ مِنَ المُتَكلِّمينَ شيءٌ فى هذا المعنى إلاّ و قد سَبَقَ خُطُورُه لهم . و قد عَلِمنا أنّ ذلك ليسَ بواجبٍ(۳) .

[و] لو كانَ مِثلُ هذا الاحتِجاجِ صَحيحا لوَجَبَ أن يُستَعمَلَ فى الجَوابِ عن كُلِّ شُبهةٍ يُورِدُها المُخَالِفونَ فى القُرآنِ ، فيقالُ فى كُلِّ ما يَرِدُ مِنْ ذلك :

لو

كانَت هذه الشُّبهةُ قادِحةً فى إعجازِ القُرآنِ و مُؤثّرةً فى صِحّةِ دِلاَلَتِهِ على

النُّبوَّةِ ، لوجَبَ [أن] تُواقِفَ العَرَبُ النَّبىَ صلى الله عليه و آله على مَعنَاها ، و تُحاجَّهُ بها ، و تَجعَلَ عِلْمَنا بِفَقدِ مُواقَفَتِهم على ذلك دَليلاً على بُطلاَنِ التعَلُّقِ به . فيَؤولُ الأمرُ إلى أنّ الجَوابَ عن جَمِيعِ شُبَهِ المُخَالفينَ فى القُرآنِ واحدٌ لا يُحتَاجُ إلى أكثرَ منه ، و يَصيرُ جميعُ ما تَكَلَّفهُ المُتَكلِّمونَ - مِنَ الأجوبَةِ و الطُرُقِ ، و ما خَصُّوا به كُلَّ شُبهةٍ مِنَ القَدحِ(۴) - عَبثا(۵) و فَضْلاً و عُدُولاً عن الطريقِ الوَاضِحِ إلى الوَعرِ الشاسِعِ .

و

إنّما يَحتَجُّ بمثلِ هذه الطَّريقةِ مَن يَحتَجُّ بها فيما يُعلَمُ أنّ العَرَبَ به أبصَرُ منّا ، و أهدى إلى استِخراجِه مِن جَمِيعِنا ، بشُرُوطِ الفَصَاحَةِ و مَرَاتِبها ، و

مَبلَغِ ما جَرَت به

۱- كذا فى الأصل .

۲- فى الأصل : يتفوّه ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۲ : «و هذا من ضعيف التعلّل ؛ لأنّه ليس بواجبٍ أن تعرف العربُ هذا القدح ، و لا تهتدى إلى هذه الشبهه .و كم أورد المبطلون فى القرآن من ا لشبهات التى لم تخطر للعرب ببال . و لا رأينا أحدا من

المتكلّمين و المحصّلين جَعَل جواب هذه الشبهه أنّها لو كانت صحيحةً لواقف عليها العرب» .

۴- فی الأصل : القدم ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

۵- وردت فی الأصل : عسا - غیر منقوطه - و الظاهر أنّها : عیبا ، أو عَنَتا .

العَاداتُ فيها ، و كيفيّهِ التفَاضُلِ فى صِنَاعَتِها(۱) .

فنَقولُ : لو كـانَت فَضِيلهُ القُرآنِ فى الفَصَاحَهِ على سـائرِ كَلاَمِ العَرَبِ كفَضِيلهِ بعضِ الشُّعراءِ على غَيرِه ، أو لو كـانَت مَرتَبَتُهُ فى الفَصَاحَهِ ممّا قـد جَرَت به العَادَهُ بالبُلُوغِ إليها - لكنْ باستِعمالِ التكَلُّفِ الشديدِ و التَعَمُّلِ الطويل - لوجَبَ أنْ تُواقِفَ العَرَبُ على ذلك و تُبينَ عنه ، و ذلك إذا ادّعى مَن ذَهَبَ فى إعجازِه إلى النَّظمِ أنّ جِهَهَ إعجازِه بنَظْمٍ غَيرِ مَسبُوقٍ إليه .

يُمكِنُ أنْ يُقالَ له : لو كانَ ما ظَنَنتَهُ صَحِيحا لواقَفَتِ العَرَبُ على أنّ ذلك ليسَ

بمعجزٍ ، مِن حيثُ كانُوا يَعلَمُونَ مِن أنفُسِهِم أنّهم قَد سَبَقُوا إلى ضرُوبٍ مِنَ النُّظُومِ

كثيرهٍ ، و أنّ حالَ بعضِ مَن سَبَقَ إلى بعضِ النُّظُومِ لا يَزيدُ على بعضٍ فى معنى

السَّبق .

و

كـلُّ هـذا إنّما أمكَنَ الرُّجُوعُ فيه إلى هـذه الطريقهِ ؛ لأنّه ممّا لا بُـدّ أن يَقِفَ عليه العَرَبُ ، و لأنّ مَرجِعَ غيرِهم فى العِلمِ به إلَيهم ، فيَجعَلُ إمساكَهُم عن ذِكرِه دليلاً على أنّه لم يكُن ، و يُحِيلُ(۲) عليهم بما لا بُدّ(۳) أنْ يَزيدَ حالُهم فيه على حَالِنا ، و بما إنْ خَفِيَ علينا فلا بُدَّ أن يكُونَ ظاهِرا لهم .

و

ليسَ كُلُّ الشُّبَهِ تَجرى هذا المجرى ، ألا تَرى أنّا إذا سُئلنا ، فقِيلَ :

لعلَّ القُرآنَ و إنْ كانَ مِن فِعلِ اللّه ِ تعالى ، فإنّه لا يَدُلُّ على تَصديقِ مَن ظَهَرَ على

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۲ : «و إنّما تُحيلُ على العرب ، و تُوجب أن يُواقفوا عليه فيما يختصُّ بالفصاحه ، و ما يجوزُ فيها من التقدّم و التأخّر ، وجهات التفاضل ، و ما أشبه ذلك ممّا المرجعُ فيه إليهم و المعوّل عليهم . فأمّا فى الشبهات التى لا يخطر مثلها ببالهم ، و لا يهتدون إلى البحث عنها ، فلا معنى للحواله عليهم بها» .

۲- وردت فى الأصل : يحيل - غير منقوطه - و الظاهر ما أثبتناه .

۳- فى الأصل : بالأبد ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

يدَيه ؛ لأنّه غَيرُ مُمتَنعٍ أن يكَونَ اللّه ُتعالى فَعَلَهُ لا للتصدِيقِ ، بل لِلمِحنَهِ وَ تَغلِيظِ البَلوى ، أو لوجهٍ أخَرَ مِنَ المَصلَحَه .

أو قِيلَ لنا على طَرِيقَتِنا فى الصَّرفَهِ : اعمَلُوا على أنّ اللّه ُتعالى صَرَفَ عَن

مُعَارَضَهِ القُرآنِ ، مِنْ أينَ لكُم أنّه فَعَلَ ذلك تَصديقا للرسولِ صلى الله عليه و آله ؟

لَم نَفزَعْ إلى أنْ نَقُولَ : الدَّليلُ على أنّه لم يُرِد إلاّ التَّصدِيقَ أنّه لو

احتُمِلَ خِلَافُه لوَاقَفَتِ العَرَبُ على ذلك ، و لَقالَت كَيتَ و كيتَ .

و

كذلكَ لو سُئلنا ، فقِيلَ لنا :

ما أنكَرتُم أنْ يكُونَ القُرآنُ غَيرَ مُعجِزٍ و لا

دالٍّ على التَّصدِيقِ ؛ لأنّه مِن جِنسِ مَقدورِ البَشَرِ . و المُعجِزُ لا يكُونُ إلاّ بما يَنفَرِدُ اللّه ُتعالى بالقُدرَهِ علَيه . و بيّنَ أنْ يكُونَ ممّا يَقدِرُ العِبادُ على جِنْسِه أنّ العَرَبَ لم تُواقِفْ عليه ، و لم تَحتَجَّ به ، و أنّه لو كانَ بينَ الأمرَينِ فَرقٌ فى معنى الدِّلالهِ لوَجَبَ أنْ تَقَع منها المُواقَفهُ ، بل كنّا نَعدِلُ فى الجَوابِ عن جميعِ هذهِ الشُّبَهِ إلى ذِكْرِ ما يُبطِلُها ، مِن غَيرِ أنْ نُحِيلَ بذلك على

غيرِنا ، و لا يَجرِى الكُلُّ مَجرى واحدٍ .

ثُمّ يُقالُ للمُتَعلّقِ بما حَكَيناهُ : أيَجوزُ عِندَكَ أنْ يَخطُرَ لِمن تأخّرَ مِنَ المُتَكلِّمينَ أو

لبعضِ مُخالِفى المِلّهِ ، شُبهةٌ فى القرآنِ لم تَخطُرْ للعَرَبِ ؟

فإنْ قالَ : يَجوزُ ذلك و لا يَمتَنِعُ .

قيل له : فلعلَّ هذه الشُّبهَهَ لم تَخْطُرْ للعَرَب ، فلهذا لم يُواقِفُوا عليها .

و

إنْ قالَ : لا

يجوزُ أنْ يَخطُرَ لأحدٍ فى هذا المعنى ما لم يَخْطُرْ للعَرَبِ .

قيلَ له : و لِمَ قُلتَ ذلك ؟ و كيفَ ظَنَنتَ أنّ العَرَبَ لا بُدّ أنْ تَعرِفَ كُلَّ شىءٍ ، و يَخطُرَ ببالِها دقيق هذَا البابِ و جَلِيلُه ؟ !

و هذا يُوجِبُ أنْ يكُونَ جميعُ ما زَادَهُ المُتَكلِّمونَ على نُفُوسِهِم مِنَ الشُّبَهِ فى القُرآنِ و أجَابُوا عنه ، و كُلَّ ما استَدرَكَهُ بَعضُهُم

على بعضٍ ، و

فَرَّعُوهُ على مَذاهِبِهم ،

ص:١٥١

و ملأوا به الدُّرُوسَ(۱) ، و استَنفَدُوا فيه الأعمارَ ، كانَ مُستَقرّا عِندَ العَرَبِ و مَجموعا عِلْمُهُ لهم . و ليسَ يَظنُّ مِثْلَ هذا الأمرِ ذُو العَقلِ فَضلاً عن أنْ يَعتقِدَه .

و

كيفَ يُتَوهَّمُ هذا ، و نحنُ نَعلَمُ أنّ شبهَ الجِنِّ إنّما زادَها مُتَكَلِّمو الإسلام عَلى أَنفُسِهم قَريبا ، و لَقِنَها مِنهُم المُخَالِفونَ فى المِلّه ، و اتَّخذُوها شُبهةً و عُمدَةً . و أنّها لم تُوجَدْ فى كُتُبِ مَن تَقَدّمَ مِنَ المُتكلّمينَ و فى جُملهِ ما زَادُوهُ على نُفُوسِهِم فى القُرآنِ ، مع ما أنّهُم قد استَقصَوا ذلك بِجُهدِهِم ، و بِحَسَبِ مَبلغِ عِلْمِهم ؟ !

و

لا سُمِعَت أيضا فيما تَقَدَّم [من] أحدٍ مِنَ المُخَالِفينَ ، مَعَ تَعلُّقِهم بكُلِّ باطلٍ و تَوَصُّلِهم إلى كُلِّ ضَعيفٍ مِنَ الشُّبَه . و ما يَغرُبُ استدرَاكُهُ على حُذّاقِ المُتَكلِّمينَ و وُجُوهِ النظّارِينَ ، ثُمَّ عَلى أهلِ الخِلَافِ فى اللّه (۲) - و فيهِم مَنْ له حِذْقٌ بالنَّظرِ

و خَوَاطِرُ قَريبهٌ فيه - أولى و أحرَى بأن يَذهَبَ على العَرَبِ ، و لا

يَخطُرَ لهم بِبالٍ ، و ليسَ النظَرُ مِنْ صَنعَتِهم ، و لا استِخراجُ ما جَرَى هذا المجرى فى قَولِهم ؟ !

ثمّ يُقالُ لهم : إذا جَعَلتُم تَرْكَ العَرَبِ المواقَفَهَ على ما ذَكَرتُمُوهُ دليلاً على أنّ القُرآنَ ليسَ مِنْ فِعلِ الجِنِّ ، و لا وارِدا مِنْ جِهَتِهم ، فَخَبِّرُونا عَنهم لو وَاقَفُوا عَلى ذلك و ادّعَوهُ لكانَت مُوَاقَفَتُهم دليلاً على أنّه مِنْ فِعلِ الجِنِّ !

فإن قالوا : «نعم» قالوا ما يُرغَبُ بالعُقَلاءِ عن مِثْلِه ، و طُولِبوا بتأثيرِ مُوَافَقَتِهم وَ تَركها فى الأمرَينِ جَميعا ، و وَجهِ دِلاَلَتِها ، فإنّهُم لا يَجِدُونَ مُتَعَلّقا .

فإنْ قالوا : لا

تَدُلُّ دَعوَاهُم على أنّه مِنْ فِعلِ الجِنِّ ، و مُوَاقَفتهم عَلى ذلك عَلى أنّه مِن فِعلِهم فى الحقيقهِ .

قيلَ لهم : فكيفَ لم تَدُلَّ المُوَاقَفهُ على هذا ، و دَلَّ تركُها على ما ادّعيتُمُوه ؟ !

۱- هكذا فى الأصل ، و لعلّها : الطُّروس ، أى الأوراق .

۲- كذا فى الأصل .

و أىُ تأثير لِتَركِها ليسَ (هو لِفعلِها)(۱) ؟

فإن قَالُوا : لأنّه لو كانَ مِنْ فِعل الجِنِّ لوَجَبَ أن يَخطُرَ ذلك ببَالِ العَرَب ، مَعَ اجتِهادِهم فى التِماسِ الشُّبُهاتِ ، [و] لو

خَطَرَ لهم لَواقَفُوا عليه . و إذا لم يَفعَلُوا فلأنّ ذلك مُمْتنعٌ عِندَهُم .

و

ليسَ دَعوَاهُم أنّه مِنْ فِعلِ الجِنِّ بهـذه المنزلهِ ؛ لأنّهم قد يَجُوزُ أنْ يَكذِبوا(۲) بادِّعاءِ ذلك ، و يَحْمِلَهُمُ القُصُورُ عَن الحُجَّهِ ، و قِلَّهُ الحِيلهِ على البَهْتِ و المُكابرَه(۳) .

قيلَ لهم : هذا رُجُوعٌ إلى أنّ العَرَبَ يَجبُ أنْ تَعرِفَ كُلَّ شىءٍ ، و قد قُلنا فى ذلك ما فيه كِفايه .

و بَعدُ ، فليسَ يُمكِنُكُم أنْ تقولوا : إنّ الجِنَّ لو

كانَت فَعَلَتِ القُرآنَ لَوجَبَ أنْ تَعلَمَ العَرَبُ بحالِهم ؛ لأنّه لا دليلَ لهم على مِثلِ هذا ، و لا طريقَ يُوصِلُهُم إلى العِلْمِ به .

و أكثرُ ما تَـدَّعُون أنْ تقولوا : إنّ العَرَبَ لا بُدَّ أنْ يَخطُرَ ببالِها جَوازُ كُونِ مِثْلِ القُرآنِ فى مَقدورِ الجِنِّ ، و إذا خَطَرَ لها ذلك و لم يُؤمِنْها مِن أن تكُونَ فَعَلَتْهُ و أظهَرتهُ شَىءٌ ، لم يكُنْ لها بُدّ مِنَ المُواقَفَهِ عليه ! و هذا ممّا لا

فَرَجَ لكُم فيه ، لأنّا نَقولُ عِندَه :

۱- فى الأصل : هذا فِعلها ، و المناسب ما أثبتناه مطابقا لما فى الذخيره / ۳۹۳ .

۲- فى الأصل: يتكذّبوا، و الظاهر ما أثبتناه.

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۲-۳۹۳ : «خبّرنـا لو واقفت العربُ على ذلـك و ادّعت فى القرآن أنّه من فعل الجِنّ ، أكـان ذلـك دالاًّ على أنّه من فعل الجِنّ على الحقيقه ؟ فإن قال : نعم ، قيل له : كيف ؟ و كيف يـدلّ على ذلك ، و أىّ تأثير لـدعواهم فى تحقيق هـذا الأمر ؟ و إن قال : لا يـدلُّ ، قيل له : كيف لم تـدلّ المواقفه على أنّه من فعلهم ، و دلّ تركها على أنّه ليس مِن فعلهم ، و أىُّ تأثير للترك ليس هو للفعل ؟» .

فاذكُرُوا ما الّذى أمِنَ العَرَبَ مِن أن يكَونَ الجِنُّ فَعَلَتُه - مع تَجويزِها أن يكَونَ

مَقدُورا - حتّى عَدَلَت مِن أجلِه عَنِ المُواقَفَهِ ؟ وأشِيرُوا إليه بِعِينِه ؛ فإنّ هذا ممّا لا يَحسُنُ أنْ يَقَعَ الحَوالَهُ به عَلى العَرَبِ ، فإنّ حالَهُم فيه إنْ لم يَنْقُصْ عَن حالِ النَّظّارينَ المُتَكلِّمينَ ، لم يَزِدْ ! و ما فينا إلاّ مَن يُجوِّزُ أن يُخطئَ العَرَبُ و مَن هو أثبَتُ مَعرِفهً مِنَ العَرَبِ فى مِثْلِ هذا ، و يَعتَقِدَ فيه خَلافَ الحَقّ(١) . فيَعُودُ الكَلامُ إلى أنّ الجوابَ عن السُّؤالِ يجبُ أنْ يُذكَرَ بعينِهِ ، لِيَقَعَ النَظَرُ فيه و

التَّصَفُّحُ له ، و يكُونَ الحُكمُ على صِحَّتِهِ أو فَسَادِه بِحَسَبِ ما يُوجِبُهُ النَّظَرُ . و أنّ (الحَوالهَ فى وقوعه)(٢) على غائبٍ لا تُغْنِى شيئا .

طريقه أُخرى

و ممّا يُمكِنُ أن يُقالَ فى السُّؤالِ الذى ذَكَرناه :

إنّ تَجويزَ كونِ القُرآنِ مِن صُنعِ الجِنِّ و ما ألقَتهُ إلينا - طَلَبا لإدخالِ الشُّبهِهِ - يُؤدّى إلى الشَّكِّ فى إضافَهِ الشِّعرِ إلى قَائِليه و الكُتُبِ إلى مُصَنّفيها ، و جميعِ الصنائعِ إلى صُنّاعِها ! و كُنّا لا نأمَنُ أنْ يكُونَ الشِّعرُ المُضافُ إلى امرئ القيسِ ليس له ،

و إنّما هو مِن قَولِ بَعضِ الجِنِّ ألقاهُ إليه لبَعضِ الأغراضِ ، و أنْ يكُونَ امرؤ القيس مِن أعجَزِ النّاسِ عَن قَولِ الشِّعرِ ، و أبعَدِهِم عن نَظمِه و رَصفِه ! و

كذلك «الكِتابُ»

١- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ٣٩٣ : «على أنّهم إذا جعلوا تَركَ المواقفه دليلاً على أمان العرب من أن يكون القرآن من فعل الجِنّ ، فإنّا نَقولُ لَهُم : ما الّذى أمِنَتِ العَرَبُ مِن أنْ يكونَ القُرآنُ مِن فِعلِ الجِنِّ ، حتى أمسكت لأجله عن المواقفه ؟ أشيروا إليه بعينه حتّى نعلمه ، و تكون الحجّه به قائمه إن كان صحيحا ، فإنّ هذا ممّا لا يَحسنُ الحواله به على العرب ، و حال المتكلّمين فيه أقوى ، و هم إليه أهدى ! !» .

٢- فى الأصل : أحواله فى وقعه ، و المناسب ما أثبتناه .

المُنسوبُ إلى سِيبَوَيه فى جَمعِهِ و تَرتِيبِه ، و لا مَعرِفَةَ له بشىءٍ منه .

فإذا كانَ الشُّكُّ فيما ذَكرناه يَقرُبُ مِن مَذاهبِ السُّوفسطائيّهِ ، و إنْ لم يكُن بَينَهُ

و بَينَ ما ألزَمناهُ فَرقٌ ، وَجَبَ فَسادُ الاعتراضِ بِذِكرِ الجِنّ .

فأوّلُ ما نَقولُه فى الكَلامِ على مَن تَعَلّقَ بهذه الطريقه :

إنّ سائلَها لَم يُجِبْ عَمّا سُئلَ عنه ، و لا انفَعَلَ ممّا ألزَمَه ، و إنّما عارَضَ بما ظَنَّ أنّه لا فَصْلَ بينه و بينَ ما أُورِدَ علَيه .

و

لو قِيلَ له : أُذكُرْ ما يُؤمِنُ مِنَ الجَميعِ ، و أُظهِرُ له الشَّكُ فى الكُلِّ لَافتَقَر

ضَرورةً إلى الجوابِ ؛ اللّهمَّ إلاّ أنْ يقولَ : إنّنى أعلَمُ ضَرُورةً صِحّةَ إضافَهِ هذهِ الأشعَارِ و الكُتُبِ إلى مَن أُضيفَتْ إليه ، و لا يَعتَرِضُ شَكٌّ فى ذلك .

فيُقالُ له حينئذٍ : أفَتَعلَمُ أيضا ضَرُورةً أنّ القُرآنَ ليسَ مِنْ فِعلِ الجِنِّ ، ولا يَعتَرِضُكَ شَكٌّ فيه ؟

فإنْ قالَ : «نعم» ، كَفى مَؤُونَهَ الاحتِجاجِ ، و وَجَبَ عليه أنْ يَجعَلَ ذِكرَ العِلْمِ الضَّرُوريِ هوَ الجَوابَ عَمّا سُئلَ عنه ، فلا يَتَشاغلَ بغيرِه !

و

لو كانَ هذا مَعلُوما ضَرُورةً لَما صَحَّ مِنَ العُقَلاءِ التَّنَازُعُ فيه ، و

لَوجَبَ أنْ يَشتَرِكُوا فى مَعرِفتِهِ ، و ليسَ هُم كذلك .

فإنْ قالَ : لَستُ أعلَمُ ما ذَكَرتُمُوه فى القُرآنِ ضَرُورةً ، و إنْ كُنتُ أعلَمُ الأوّلَ .

قيلَ له : قَد حَجَجتَ نَفسَكَ ، لأنّ خَصمَكَ يقولُ لك : الفَرقُ بين المَوضِعَينِ هوَ العِلْمُ الضَّروريُ الحَاصِلُ فى أحَدِهِما ، و تَعَذُّرُهُ فى الآخَرِ .

على أنّ المُعَارَضَهَ أيضا مَوضوعَةٌ غَيرَ مَوضِعِها ؛ لأنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله لم يَقُلْ قَطُّ إنّ القُرآنَ مِنْ فِعله و إنّه المُبتَدِئُ به ، بَل ذَكَرَ صلى الله عليه و آله أنّ مَلَكا أنزَلَهُ علَيه بأمرِ ربِّهِ – جَلَّت عَظَمَتُه – على ما ذكرناه مِن قَبلُ ، و لا ادّعَى أحدٌ مِن تابِعيهِ أيضا له أنّه فَعَلَ القُرآنَ .

و كيفَ يَصِحُّ حَملُ ذلك على كتابٍ أو شِعرٍ ظَهَرَ مِنْ جِهةِ رَجُلٍ بِعَينِهِ ادّعَاهُ

لِنَفسِه ، و أنّه المُتَفرِّدُ بِنَظمِهِ و رَصفِه ، و سَلّمَ إليه جَميعُ النّاسِ فى دَعواه ، و أضَافُوا إليه ما أضَافَهُ إلى نفسِه ، و لم يُعثَرْ فى أمرِهِ على مُنَازِعٍ و لا

مُخالِفٍ ؟ !

و

إنّما تكُونُ هذه المُعَارَضَهُ مُشبِهةً للمُعَارَضَاتِ لو كانَ النَّبىُ صلى الله عليه و آله مُضِيفا للكِتَابِ إلى نفسِه ، و ذاكرا أنّه مِنْ فِعْلِه ، فيَسقُطُ قَولُ مَنْ نَفَاهُ عنه و شَكَّ فى إضافَتِه إليه بِمثْلِ ما ذَكَر .

فأمّا و الأمرُ على ما ذَكَرناه لكانَ هذا المُعَارِضُ يَقولُ :

إذا جازَ أنْ يكُونَ القُرآنُ - الذى لَم يَدَّعهِ مَن ظَهَرَ على يَدَيهِ ، و لا أضَافَهُ إلى

نَفسِه - فِعْلاً لغَيرِه ، فَليُجوِّزَنّ أنْ يكُونَ ما ادّعاهُ الشُّعراءُ و

المُصَنِّفونَ مِنْ شِعرِهم و كُتُبهم أُضِيفَ إليهم وَ لَم يَظهرْ إلاّ مِن جِهَتِهم ، فِعلاً لغيرِهم ؟ ! و ليسَ يَخفى بُعدُ هذه المُعَارَضَهِ على هذا الوجهِ .

و

بَعدُ ، فمعَ التَّجويزِ لوُجُودِ الجِنِّ و تَمكِينِهم مِن التصَرُّفِ فى ضُروبِ العُلومِ و الكَلامِ ، [و] عَدمِ ما يُؤمَنُ مِن إتيانِهم فى ذلك إلى حَدٍّ مَقطوعٍ عليه ، لا بُدَّ مِنَ الشَّكِّ فى جَميعِ ما ذُكِرَ .

و

كيف لا يُشَكُّ فيه و الشُّعَراءُ أنفُسُهُم يَدَّعُونَ أنّ لهم أصحابا مِنَ الجِنِّ يُلقُونَ الشِّعرَ على ألسِنَتِهم ، و يُخطِرُونَه بِقُلُوبِهم ؟ !

و

هذا حسَّانُ بنُ ثَابتٍ يقولُ(١) :

وَلى صَاحِبٌ مِنْ بَنِى الشَّيْصَبَانِ(٢)

فَطَورا أقولُ ، و طَورا هُوَهْ !

وَ قِصّهُ الفَرَزدقِ فى قصيدتِه الفَائيّهِ مشهورهٌ ، و

ذلك أنّ الرِّوايَهَ جاءت بأنّه كانَ جالِسا فی مَسجدِ المَدِینهِ ، فی جماعهٍ فیهم کُثَیِّرُ(۳) عَزَّهَ ، یَتَناشَدُونَ الأشعارَ ، حتّی

۱- دیوان حسّان بن ثابت / ۲۵۸ .

۲- الشیصبان : قبیله من الجِنّ .

۳- هو کُثیِّر بن عبدالرحمن بن الأسود الخزاعیّ ، أبو صخر ، شاعرٌ مشهورٌ من أهل المدینه ، و أکثر إقامته کانت بمصر ، کان شاعرَ بنی مروان یعظّمونه و یکرمونه . کان دمیما قصیرا متیّما بحبّ عَزَّه بنت جمیل ، مات بالمدینه سنه ۱۰۵ ه .

طَلَعَ عليهِم غُلامٌ ، فقالَ : أيُّكُمُ الفَرَزدقُ ؟

فقالَ له بعضُ الحَاضِرينَ : أهكَذا تَقُولُ لسيِّدِ العَرَبِ و شَاعِرِها ؟

فقالَ : لو كانَ كذلكَ لَم أقُلْ له هذا !

قالَ له الفَرَزدَقُ : مَن أنتَ ، لا أُمَّ لكَ ؟ !

قالَ : رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ مِنْ بَنى النَّجّارِ ، ثمّ أنا ابنُ أبى بكر بن حَزْم ، بَلَغَنى أنّكَ تَقُولُ إنّى أشعَرُ العَرَبِ ، و قد قالَ صاحِبُنا حسَّان شِعرا ، فأرَدتُ أنْ أعرِضَهُ عَلَيكَ ، و أُوَجّلَكَ فيه سَنَةً ، فإنْ قُلتَ مِثلَهُ فأنتَ أشعَرُ النّاسِ ، و إلّا فأنتَ كذَّابٌ مُنتحِلٌ ! ثمَّ أنشَدَهُ :

لَنَا الجَفَناتُ الغُرُّ يَلْمَعنَ بالضُّحَى

و

أسيَافُنا يَقطُرنَ مِن نَجدَةٍ دَما(۱)

إلى آخرِ القصيدهِ . و قالَ له : قد أجَّلتُكَ فيه حَولاً .

ثمّ انصَرَفَ الفَرَزدقُ مُغْضَبا يَسحَبُ رِداءَهُ حتّى خَرَجَ مِنَ المَسجِدِ ، فعَجِبَ

الحاضرونَ ممّا جَرَى . فلمّا كانَ مِنَ الغَدِ أتاهُمُ الفَرَزدقُ و هُم مُجتَمِعونَ فى مَكانِهم ، فقالَ : ما فَعلَ الأنصارىّ ؟ فنَالُوا منه و شَتَمُوهُ ، يُرِيدُونَ بذلكَ أنْ تَطِيبَ نَفسُ الفَرَزدَقِ . فقال : قاتَلَهُ اللّه ُ! ما رُمِيتُ بِمثلِه ، و لا سَمِعتُ بِمثلِ شِعره !

ثُمّ قالَ لهم : إنّى فارَقتُكُم بالأمسِ فأتَيتُ مَنزِلى ، فأقبَلتُ أُصَعِّدُ و

أُصَوِّبُ فى كُلِّ فَنٍّ مِنَ الشِّعرِ ، و كأنّى مُفحَمٌ لم أقُلْ شِعرا قَطّ ، حتّى إذا نادى المُنَادى الفَجر(۲)

۱- ديوان حسّان بن ثابت / ۲۲۱ . يفخر حسّان بهذا البيت و غيره من أبيات القصيده بكرم قومه و نجدتهم . الجَفَنَاتُ : القِصاع . الغُرّ : البِيض من كثره الشحم الذى فيها ، و كثرته دليلٌ على الكرم .

۲- كذا فى الأصل : و فى الأغانى ۹/۳۳۸ : بالفجر .

رَحلتُ ناقَتی ، ثُمّ أَخذُتُ بِزِمامِها . فَقُدتُ بها(۱) حَتّی أَتیتُ ذِبَابا - و

هُو جَبَلٌ بالمدینهِ - ثمّ نَادَیتُ بأعلی صَوتی : أجِیبُوا أخَاکُم أبا لُبَینی !

فجَاشَ صَدری کما یَجِیشُ المِرجَلُ(۲) فَعَقَلتُ ناقَتی ، و تَوَسَّدتُ ذِرَاعَها ،

فأقَمتُ حَتّی قُلتُ مائهً و أربعَ عَشرهَ قافیهً ! فَبینا هو یُنشِدُهُم ، إذ طَلَع الأنصاریُّ

حتّی انتهی إلیهم ، فقالَ :

أمَا إنّی لَم آتِکَ لأُعجِلَکَ عن الأجلِ الذی وَقّتُهُ لکَ ، و لکنّی أحبَبتُ ألاّ أراکَ إلاّ سألتُکَ ما صَنَعت ؟ فقالَ له الفَرَزدقُ : اجلِس ، ثمّ أنشَدَهُ .

عَزَفتَ بأعشَاشٍ ، و ما کُنتَ(۳) تَعزِفُ

فَأنکَرتَ(۴) مِنَ حَدْراءَ ما کُنتَ تَعرِفُ(۵)

و

«أبو لُبَینی» الّذی نادَاهُ الفَرَزدقُ فی هذه القصیدهِ هو الذی یُقال : إنّه شَیطانُ

الفَرَزدقِ و المُظَاهِرُ له علی قَولِ الشِّعرِ و المُلقِیهِ إلیه ، کما قالوا : إنّ عَمْرا شَیطانُ المُخَبَّلِ السَّعدیِ(۶) ، و إنّ مِسْحَلاً شَیطانُ الأعشی . و أنشَدُوا فی ذلک قولَ الأعشی :

دَعَوتُ خَلِیلی مِسْحَلاً ، و دَعَوا لَهُ

جَهَنّامَ ، جَدْعا لِلهَجِینِ المُذَمَّمِ(۷)

و هو الّذی یَعنیهِ بقولِه فی هذه القَصِیدهِ أیضا :

حَبَانی أخِی الجِنّیُ ، نَفسِی فِداؤُهُ

بِأفیَحَ جَیّاشٍ مِنَ الصَوتِ خِضْرِمِ(۸)

۱- فی الأغانی : فَقُدتُها .

۲- المِرجَل : قِدرٌ من نحاس ، و قیل : یُطلق علی کلّ قِدرٍ یُطبخ فیها .

٣- فى الديوان و الأغانى : كِدتَ .

٤- فى الديوان : و أنكرتَ .

٥- شرح ديوان الفرزدق لإيليا حاوى ٢/١١٣ .

٦- هو ربيعه بن مالك بن ربيعه بن عوف السَّعدىّ ، من بنى تميم ، شاعرٌ فحلٌ من مُخَضرمى الجاهليّه و الإسلام ، هاجر إلى البصره و عمّر طويلًا ، مات فى حكومه عمر أو عثمان ، له شعر كثير جيّد .

٧- ديوان الأعشى / ١٨٣ . جَهنّام : تابع مِسْحَل ، من الجنّ .

٨- ديوان الأعشى / ١٨٤ . و فيه : بأفيح جَيّاش العَشِيّاتِ خِضْرِمِ .

و

أنشَدوا أيضا فى هذا المعنى لأعشى بَنى سُلَيمٍ :

و مَا كانَ جِنّىُ الفَرَزدَقِ بارِعا

وَ مَا كانَ فيهِم مِثلُ خَافِى المُخَبَّلِ

و ما فى الخَوَافِى مِثلُ عَمروٍ و شَيخِهِ

و لا بَعدَ عَمروٍ [شاعرٌ(۱)] مِثلُ مِسْحَلِ

و أرادَ بقولهِ : «الخَوافى» الجِنَّ ، و واحدِهُم خَافٍ ، سُمُّوا بذلك لخَفَائهم .

و قد قِيل أيضا : إنّ الجِنّ قَتلت حَربَ بنَ أُميّهَ(۲) ، و مِرداسَ بنَ أبى عَامرٍ

السَّهْمىّ ، و أنّ السبَبَ فى ذلك إحرَاقُهُما شَجرةً بقريه(۳) ، و

أنّهما لمّا أحرَقَاها سمِعَا هاتِفا يقولُ :

وَيْلٌ لِحَربٍ فارِسَا

قَد لَبِسُوا القَوَانِسا

لَتَقْتَلَنْ بِقَتلِه

جَحاجِحا عَنَابِسا

و هذا الخَبرُ مَعروفٌ . و كذلكَ سَعدُ بنُ عُبَادهَ(۴) ، قيلَ إنّ الجِنَّ قَتَلَتهُ ،

۱- البيت ناقص ، و أكملناه من الحيوان ۶/۲۲۶-۲۲۷ . و البيتان باختلاف فى الأوّل .

۲- هو حرب بن أميّه بن عبد شمس القرشىّ ، من سادات قومه ، و هو جدّ معاويه بن أبى سفيان . كان معاصرا لعبد المطّلب بن هاشم ، مات بالشام و تزعم العرب أنّ الجنّ قتلَتْه بثأر حيّه .

۳- فى الأصل : شجرا بقربه ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- سعد بن عُباده بن دليم الخزرجىّ ، كان سيّد الخزرج و أحد الأمراء الأشراف فى الجاهليّه ، شهد العقبه مع سبعين من الأنصار و أسلم ، و كان أحد النقباء الاثنى عشر ، و شهد المواقف مع النبىّ صلى الله عليه و آله . و لمّا توفّى رسول اللّه صلى الله عليه و

آله طمع فی الخلافه خلافا لوصیّه رسول اللّه صلی الله علیه و آله لعلی علیه السلام ، و لم یبایع أبابکر ، و عاداه و عادی عُمر ، و هاجر مِن المدینه إلی الشام ، فبعث إلیه عمر بن الخطّاب من یقتله . قال ابن عبد ربّه الأندلسیّ فی العقد الفرید ۵/۱۴ : أبو المنذر هشام بن محمّد الکلبیّ ، قال : بعث عمر رجلاً إلی الشام ، فقال : ادعُه إلی البیعه ، و احمل له بکلّ ما قدرت علیه ، فإن أبی فاستعن اللّه علیه . فقدم الرجل الشام ، فلقیه بحوران فی حائطٍ ، فدعاه إلی البیعه ، فقال : لا أُبایع قرشیّا أبدا . . . فرماه بسهمٍ فقتله . . . فبکته الجنّ ، فقالت : وقَتَلْنا سَیِّدَ الخَزْ رجِ سَعدَ بنَ عُبَادَهْو رَمَینَاهُ بِسَهْمَینِ فَلَم نُخْطِئْ فُؤادَهُ !

و قالَت فی ذلک :

قد(۱) قَتَلْنا سَیِّدَ الخَزْ

رَجِ سَعدَ بنَ عُبَادَه

و رَمَیْنَاهُ بِسَهْمَینِ فَلَم نُخْطِئْ فُؤادَهُ

و نَظائرُ ما ذَکَرناهُ کثیرةٌ جدّا ، إنْ ذَهَبنا إلی تَقَصِّیها خَرجْنا عَن غَرَضِنا .

وَ مَذاهِبُ العَرَبِ فی هذا البَابِ مَشهُورةٌ ، و ما یَدَّعُونَهُ فیه معروفٌ ، و لا سَبیلَ معه إلی القَطعِ عَلی أنّ قصیدةً بعینِها مِنْ قَولِ مَن أُضیفَت إلیه ، و أنّه السَّابِقُ إلی نظمِها و المُتَفرّدُ به مِنْ غَیرِ مُعِینٍ و لا ظَهیرٍ ، علی ما یَحتاجُ إلی ذِکْر الجِنِّ ، و التعَلُّقِ بما تَدَّعِیهِ العَرَبُ فی بَابِهم .

و نحنُ نعلَمُ أنّ مَع نَفیهم - أو نَفی تَمکُّنِهِم مِنْ إظهارِ الشِّعرِ و غَیرِه عَلی أیدی البَشَرِ - لا یُمکِنُ القَطعُ علی شیءٍ ممّا ذُکِر أیضا ؛ لأنّ الشِّعرَ المُضَافَ إلی الشَّاعرِ نَفسِه یمکنُ أنْ لا یکُونَ - أو أکثرُهُ - له ، بأنْ أعانَهُ علیه مُعِینٌ لم یُضِفْهُ إلی نَفسِه ، و أضَافَهُ هذا و ادّعَاه ، فرُوِیَ عنه .

[أو] أنْ یکُونَ قَولاً لخاملٍ ، ظفِرَ به مَن ادّعاهُ فأضافَهُ(۲) إلیه دُونَ قائلِه فی الحقیقهِ ، و لبُعدِ العَهدِ فی هذا البابِ تأثیرٌ قَویّ .

و ممّا یَشهَدَ بِصحّهِ ما ذَکَرناه أنّا قد وَجَدنا جماعةً مِنْ مُجوِّدی الشُّعراءِ قَد أغارُوا عَلی شِعْرِ غَیرِهم فَانتَحلوُه ، مع مُنَازَعَهِ قائلِیه لهم و

مُجَاذَبَتِهم علیه . و لم

۱- فی الأصل : نحن ، و المناسب ما أثبتناه وفقا لسیر أعلام النبلاء ۱/۲۷۷ ، و البیتان فی طبقات ابن سعد ۷/۲۷۴ و مختصر تاریخ ابن عساکر ۹/۲۲۷ باختلاف .

۲- فی الأصل : فأضاف ، و المناسب ما أثبتناه .

يَمنَعْهُم ذلك مِنَ التَّصمِيمِ على الدَّعوى .

و الفَرَزدقُ أحدُ المُشتَهِرينَ بهذا الأمرِ ، و

الرِّوايهُ عنهُ مُستَفِيضهٌ بأنّه كانَ يُصَالِتُ الشُّعراءَ على شِعْرِهم فَيُغالِبُهُم علَيه ، و كانَ يقولُ : «ضَوَالُّ الشِّعرِ أحَبُّ إلىَ مِنْ ضَوَالِّ الإبلِ ، و خَيرُ السَّرِقَهِ ما لا يَجِبُ فيه القَطعُ» ، يعنى سَرِقَهَ الشِّعر .

و إذا استَحسَنَ الشُّعراءُ هذا و أقدَمُوا عليه فيما له قائلٌ حاضِرٌ يُنَازَعُ فيه ، فكيفَ بهم فيما قد انقَطَعَت فيه الخُصُومَهُ و زَالَتِ الشَّنَعَهُ ، إمّا لِدُرُوسِ خَبرِ قائلِه و انقطَاعِ أثَرِهِ ، أو لإمساكِه ، أو لغيرِ هذا مِن الأسبابِ ، و هى كثيرهٌ .

و ممّا يُؤيّدُ كَلامَنا ما هو ظَاهِرٌ مِن اختِلافِ الرُّواهِ و العُلَماء بالشِّعرِ فى قَصائدَ و أبياتٍ مِن قَصائدَ كثيرهٍ ؛ ففيهم مَن يروى القَصِيدهَ - أو الأبياتَ منها - لشاعرٍ بعينِهِ ، و آخَرُونَ يَروُونَها لغيرِه ، و أقوالُهم فى ذلك كالمُتَكَافِئه ؛ لأنّ كُلًّا مِنهُم يُسنِدُ قَولَهُ إلى روايهٍ .

و قَد رُوىَ عن الرِّياشِي(۱) أنّه قالَ : يُقالُ إنّ كثيرا مِنْ شِعرِ امرئ القَيسِ ليس

له ، و إنّما هُو لِفِتيانٍ كانُوا يكُونُونَ مَعه ، مِثل عَمرو بنِ قَميئهَ(۲) و

غيرِه ، و زَعَم ابنُ سَلاّم(۳) أنّ القَصِيدهَ المنسُوبَهَ إلى امرئ القَيسِ التى أوّلُها :

۱- هو العبّاس بن الفرج بن على الرياشىّ البصرىّ ، كان من الموالى من أهل البصره ، و هو لغوىّ راويه عارفٌ بأيّام العرب ، قُتل فى البصره أيّام فتنه صاحب الزنج سنه ۲۵۷ ه ، له كتب عديده .

۲- عمرو بن قميئه بن ذَريح بن سعد بن مالك ، ابن أخى المرقِّش الأكبر ، و عمّ المرقِّش الأصغر ، و عمّ والد طَرفه بن العبد . كان فى خدمه حُجر بن الحارث والد امرئ القيس ، فلمّا أراد امرؤالقيس أن يذهب الى بلاد الروم اصطحبه ، و توفّى عمرو فى أثناء الرحله الى بلاد الروم نحو عام ۸۴ ق ه ، فسمّاه العرب عَمرا الضائع . و ابن قميئه شاعر فحل لكنّه مُقِلّ ، عدّه ابن سلاّم فى الطبقه الثامنه من الشعراء الجاهليّين .

۳- هو محمّد بن سلاّم الجُمَحىّ ، ولد بالبصره نحو عام ۱۴۰ ه ، و سمع العلم و الأدب من نفر كثيرين ، توفّى فى بغداد سنه ۲۳۱ ه و قد أربى على التسعين . من رواه اللغه و الأشعار ، إلاّ أنّه أوسع شهره و أثبت قدما فى روايه الشعر ، و له عدد من الكتب . و شهره ابن سلاّم فى تاريخ الأدب و النقد ترجع الى كتابه طبقات الشعراء الذى وصل الينا .

حَيِ الحَمُولَ بجانبِ العَزْلِ(۱)

انّما رَواها حَمّاد(۲) ، و هی لامرئ القَیسِ بنِ عامرِ الکِنْدیّ . و قد قیل : إنّها لابن الحُمیّرِ البَاهلیّ .

و

قد نَفَی عنه هذه القَصِیدهَ أیضا المُفَضَّلُ الضَّبّیُ(۳) الراویهُ . و رُوِیَ أنّ أوّلَ

بَیتٍ مِنَ اللامِیّهِ المنسُوبَهِ إلی امرئ القَیس ، و هو :

قِفَا نَبْکِ مِن ذِکری حَبِیبٍ وَ مَنزلِ(۴)

و

قالَ قومٌ : هو و أبیاتٌ بعدَه مِنْ أوّلِ هذه القصیدهِ لامرئ القَیسِ بنِ حُمَامٍ - و قیلَ جِذَامٍ - و إنّما عَلْقَمَتْ علی امرئ القَیسِ بن حُمَام .

وَ رُوِیَ عن ابنِ الکَلْبیِ(۵) ، أنّه کانَ یَنفی عَن امرئ القَیسِ :

تَطَاوَلَ لَیلُکَ بالإثْمدِ

وَ نَام الخَلِیُ و لَم تَرْقُدِ(۶)

۱- دیوان امرئ القیس / ۱۵۱ .

۲- المشتهر بحمّاد الراویه ، هو حمّاد بن سابور بن المبارک الدیلمیّ الکوفیّ ، کان أعلم الناس بأیّام العرب و أشعارها و أخبارها و أنسابها و لغاتها . کان مَحظیًا عند بنی أمیّه ، و هو الذی جمع المعلّقات . مات ببغداد سنه ۱۵۵ ه أیّام العبّاسیّین .

۳- هو المفضّل بن محمّد بن یعلی الضّبیّ الکوفیّ ، علاّمه بالشعر و الأدب و أیّام العرب ، و یقال إنّه أوثق مَن روی الشعر من الکوفیّین ، صنّف للمهدیّ العبّاسیّ کتاب المُفضّلیّات لعلّه توفّی سنه ۱۶۸ ه .

۴- شرح المعلّقات السبع للزوزنیّ / ۷ .

۵- هو محمّد بن السائب بن بشر الکلبیّ الکوفیّ ، نسّابه و راویه و عالم بأخبار العربو أیّامها ، له کتاب الأصنام . توفیّ بالکوفه سنه ۱۴۶ ه .

۶- دیوان امرئ القیس / ۸۴ .

و

يُضيفها إلى عَمرو بنِ مَعْديكرِب(۱) .

و

كان الأصمَعِيُّ(۲) يَنفى عنه قصيدتَه :

لا وَ أبيكِ ابنَةَ العامِرِي

لا يَدَّعى القَومُ أنّى أفِرُّ(۳)

و رُوى عن أبى عُبَيدَهَ(۴) فى نَفيِها عنه مِثْلُ ذلك ، و أنّه كانَ يَنسِبُها إلى رَجُلٍ مِنَ النَّمرِ بن قاسِطٍ(۵) ، يُقال له رَبيعَهُ بن جُشَمٍ ، و يَروى أنّ أوّلَها :

أحَارَ بن عَمروٍ كأنّى خَمِرْ

و يَعدُو

عَلَى المَرءِ ما يأتَمِرْ

و

رَوى أبو العَبّاسِ المُبَرَّد(۶) ، عن الثَّورِي(۷) أنّه قالَ :

۱- هو عمرو بن معديكرِب بن ربيعه بن عبداللّه الزبيدىّ ، فارس اليمن ، أسلم سنه ۹ ه ، و أخبار شجاعته كثيره و له شعر جيّد ، توفّى سنه ۲۱ ه على مقربه من الرّىّ .

۲- هو عبد الملك بن قُرَيب بن علىّ بن أصمع الباهلىّ البصرىّ . يقال عنه إنّه راويه العرب ، كان أحد أئمّه العلم باللغه و الشعر و الأدب . كان يحفظ آلاف الأبيات الشعريّه ، له مصنّفات كثيره ، توفّى بالبصره سنه ۲۱۶ ه .

۳- لم يَرِد هذا البيت فى ديوان امرئ القيس ، طبعه دار صادر - بيروت .

۴- هو مَعْمَر بن المثنّى التيمىّ البصرىّ ، من أئمّه العلم بالأدب و اللغه ، يقال إنّه كان خارجيّا ، شعوبيّا ، يبغض العرب و صنّف فى مثالبهم كتبا كثيره . له نحو ۲۰۰ مؤلَّف ، توفّى بالبصره سنه ۲۰۹ ه .

۵- بطنٌ من بطون بنى حنيفه . راجع جمهره النسب للكلبىّ / ۵۷۶ .

۶- هو محمّد بن يزيد بن عبدالأكبر الثمالىّ الأزدىّ ، إمامٌ من أئمه الأدب و اللغه فى زمانه ، ولد بالبصره سنه ۲۱۰ ه و توفّى

ببغداد سنه ۲۸۶ ه ، له مصنّفات عديده ، منها : الكامل ، و شرح لاميّه العرب .

۷- هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوريّ ، المُضَريّ . من أئمّه الحديث ، ولد بالكوفه سنه ۹۷ ه و نشأ بها . راوده المنصور العبّاسى على أن يلى الحكم و القضاء فأبى و خرج من الكوفه إلى مكّه و سكنها ، ثمّ طلبه المهدىّ فتوارى ، فمات بالبصره مستخفيا سنه ۱۶۱ ه . له كتابان فى الحديث .

سمِعتُ أبا عُبَيدةَ يَحلِفُ باللّه ِ أنّ القَصِيدةَ المنسُوبَة إلى عَلقَمةَ بنِ عَبَدةَ(۱) :

طَحا بِكَ قَلْبٌ فى الحِسَانِ طَرُوبُ

إنّما هى للمُثَقَّبِ العَبْدىِ(۲) ، قالَ : و اسمُهُ شَاس بن بَهارٍ ، و فيها يقولُ :

و فى كُلِّ قَومٍ قَد خَبَطتُ بِنِعمهٍ

وَ حقَّ لشَاسٍ مِنْ نَدَاكَ ذَنُوبُ

يَعنى نفسَه . فقال له النُّعمانُ : إى و اللّه ، و

أذنَبه !

فقيلَ لأبى عُبَيدةَ : فَمَن ألقَاها على عَلقَمةَ و

رَوّى فيها كثيرا ؟

قالَ : صَيرفىُ أهلِ الكُوفهِ الذى تُضْرَبُ عِنده الأشعَارُ ، و تُولَدُ مِنه الأخبارُ - يعنى حمّادا !

و غَيرُ أبى عُبيدَةَ يَروى هذه القَصِيدَةَ لعَلْقَمةَ ، و يقولُ : إنّ عَلْقَمةَ كانَ له أخٌ يُقالُ له شاس ، أسَرَتهُ غَسَّانُ(۳) ، و

حَصَلَ فى يَدِ الحارثِ بن أبى شِمْرٍ الغَسَّانىِ ، و امتَدَحَ عَلقَمَةُ الحارثَ بنَ أبى شمرٍ بهذه القَصِيدهِ ، و سألهُ إطلاقَ أخيهِ فأطلقَه(۴) .و

لهُ معه خَبرٌ معروفٌ .

و القَولُ فيما نَحونَاهُ واسِعٌ ، و إنّما ذَكَرنا منه قَلِيلاً مِن كثيرٍ . و مَن أرادَ استِقصَاءه و استِيفَاءه طَلَبهُ مِن مَظَانِّه ، و فى الكُتُبِ المخصُوصَهِ به .

و كما أنّ الرُّواةَ اختَلَفُوا فى الشِّعرِ ، فأضافَ قَومٌ بعضَهَا إلى رجُلٍ ، و خَالفَ

۱- هو علقمه بن عَبَده بن ناشره بن قيس ، من بنى تميم ، شاعرٌ جاهلىّ من الطبقه الأولى ، و كان معاصرا لامرئ القيس و له معه مساجلات . توفّى نحو سنه ۲۰ ق ه .

۲- هو العائذ بن محصن بن ثعلبه ، من بنى عبدالقيس من ربيعه ، شاعر جاهلىّ من أهل البحرين ، وُصِف بجوده الشعر و الحكمه ، توفّى نحو سنه ۳۵ ق ه .

۳- هو الحارث بن أبی شمر الغسّانّی الذی أسر شاس بن عَبَده ، فشفع به علقمه بن عَبَده و مدح الحارث بأبیات ، فأطلقه .
۴- راجع : خزانه الأدب ۱/۵۶۵ ، الشعر و الشعراء / ۵۸ ، سمط اللآلی / ۴۳۳ .

آخَرُونَ فأضَافُوها إلى غيرِه . واختِلافُهم فى كتابِ العَين المنسوبِ إلى الخليلِ(۱) و الاغانى المنسوبِ إلى إسحاقَ(۲) ، معروفٌ .

غيرَ أنّ الطريقَ الذى سَلَكناهُ لا يُوجِبُ علينا الشَّكَّ فى عِلْمِ سِيبَوَيه بالنَّحوِ ، وَ قُدرَهِ امرئ القَيسِ و أمثالِه على قَولِ الشِّعرِ ، و تَجويزَ كَونِ هذا جاهِلاً بالنَّحوِ ،

و هذا مُفْحَما(۳) لا

يَستَطِيعُ نَظمَ بيتٍ مِنَ الشِّعرِ ؛ لأنّا إنّما سَلَكْنا فى إضافهِ القَصِيدَهِ بعَينِها إلى الشّاعرِ ، مِن حيثُ لم يكنْ لنا طَرِيقٌ يُوصِلُنا إلى العِلْمِ بأنّه قائلها أكثرُ مِن قَولِه وَ دَعواه .

و ليسَ كَذلِكَ حالُ العِلْمِ بأنّ رَجُلاً بِعَينِه يَقدِرُ على نَظمِ الشِّعرِ و يَعلَمُ النَّحوَ ؛لأنّ الطَرِيقَ إلى اختبارِ ذَلكَ و امتِحَانِه واضِحٌ لا رَيبَ فيه ، ألا تَرى أنّ مَن أتانا بقَصيدهٍ مَنظُومهٍ أو كتابٍ مُصَنَّفٍ فى النَّحوِ ، يَجوزُ فِيما أتى به أنْ يكُونَ مِن نَظْمِ غَيرِه و إن ادّعاهُ لِنَفسِه ، و لا سبيلَ لنا إلى العِلْمِ بِصِدقِه مِن جِهَهِ قَولِه ، و لا مِن قَولِ مَن أضافَ ذلك إليه ممّن يَجرى مَجراهُ فى جَوازِ الكَذِبِ عليه .

و لنا سَبيلٌ إلى اختبار حَالِه فى المعرفهِ بالنَّحوِ و

القُدرَهِ على قَولِ الشِّعرِ بأنْ نَسألَهُ عن مسائلِ النَّحوِ المُشكِلَهِ ، فإذا رأينَاهُ يَتَصَرّفُ فى الجَوابِ عنها و الحَلِّ لمُشكِلها قَطَعنا على عِلمِه بالنَّحو .

و إذا أرَدْنا امتِحَانَهُ فى الشِّعرِ اقتَرَحْنا عليه أوزانا بِعَينِها(۴) ، و

مَعَانىَ مَخصُوصَهً ، فألزَمنَاهُ أنْ يَنظِمَ ذلك بِحَضرَتِنا ، فإذا فَعَلَ و أرَدنا الاستِظهَارَ كَرَّرَنا

۱- هو الخليل بن أحمد الفراهيدىّ، صاحبُ كتاب العين، و هو أشهر من أن يُعرّف.

۲- هو إسحاق بن ابراهيم الموصلىّ ، نُسب اليه كتاب الأغانى كما نُسب إلى أبى الفرج الإصبهانىّ . و كان لإسحاق كتاب بهذا الاسم مفقود . راجع مقدّمه الأغانى / ۳۷-۳۸ .

۳- بعدها فى الأصل : مكنا غير منقوطه ، و لم يتبيّن لنا ما هى .

۴- فى الأصل : بعينه ، و المناسب ما أثبتناه .

اقتِراحَ أوزانٍ و مَعانٍ أخرَ تَقطَعُ على أنّ الشِّعرَ المأثورَ خالٍ ممّا يَجمَعُ مِنَ المعنى و الوَزنِ ما اقتَرَحناه ؛ فإذا فَعَلَ فَلا سَبيلَ إلى تُهمَتِه .

و لهذه الأُمورِ مِنَ الأماراتِ الدّالّهِ عَلى المُنتَحِلِ مِنَ الصّادقِ ما يُعرَفُ بمُشاهَدهِ الحالِ ، و لا يُمكِنُ الإخبارُ عنه ، فإنّ المُتَمَكِّنَ مِن قَولِ الشِّعر ، يَظهَرُ منه عندَ المُباحَثَهِ و الامتحانِ ما يُضطَرُّ إلى صِدْقِه . و كذلك المُنتَحِلُ يَظهَرُ منه ما يُضطَرُّ إلى كَذِبهِ .

و فى هذا البابِ لطائفُ يَشهَدُ بها الحِسُّ ، و مَن بُلِى باختِبارهِ و كانَت له مَعرِفهٌ به و دُرْبهٌ ، عَلِمَ بصحّهِ قَولِنا .

و الشِّعرُ و غيرُه مِنَ الكَلامِ يَجريانِ مَجرى الصَّنائعِ التى يَظهَرُ فيها الإتقانُ والإحكامُ فى القَطْعِ على عِلْمِ فاعلِها أو الشَّكِّ فيه ؛ لأنّ أحَدَنا لَو أحضَرَ غَيرُهُ ثُوبا مَنسُوجا حَسَنَ الصَّنعَهِ مُتَناسِبَ الصُّورهِ ، وادّعى أنّه صَانِعُه و

ناسِجُه ، لم يَجبْ تَصدِيقُه . و لو أنّه نَسَجَ مِثْلَ ذلك الثَّوبِ بحَضْرَتِه لَلزِمَهُ القَطْعُ على عِلْمِه بالنِّسَاجَهِ و خُبرِه بها .

و لو كانَ - أيضا - المعتَبرُ على هذا المُدَّعى صِحّهَ قَولِه بعضَ أهلِ الحِذقِ بالنِّسَاجَهِ ، حتّى يَسأَلَهُ عن لطائفِ تِلك الصَّنعَهِ وَ خَصائِصِها - و عَلِم بِعِلمِ النَّسّاجِ أنّه لا يُجيبُ فيه بالمَرْضىّ إلّا بَصيرٌ(١) بالصَّنعهِ - فأجَابَ مِن كُلّ ذلك بالصَّحِيحِ لَوجَبَ القَطْعُ على بَصِيرَتِه ، و لا ستَغنَى بهذا القَدرِ مِن(٢) الامتِحَانِ عن تَكْلِيفِه النسَاجَهَ بِحَضرَهِ مُمتَحِنِه .

و ليسَ لأحدٍ أنْ يقُولَ : إنّ الشِّعرَ و

غَيره مِن أجنَاسِ الكَلَامِ يُخالِفُ الصَّنائعَ فى أحدِ الوَجهَينِ اللَّذينِ ذَكَرتُمُوها ؛ لأنّ الصَّنعهَ المبتَدَأهَ بحَضرَتِنا نَقطَعُ على حُدُوثِها

١- فى الأصل : الأبصر ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- فى الأصل : عن ، و ما أثبتناه هو المناسب للسياق .

فی الحالِ ؛ لأنّ النَّقْلَ لا یُمکِنُ فیها ، و الکَلامُ ممکنٌ حِفْظُه وَ نَقلُه ، فیَجُوزُ فی کلِّ ما ادَّعَی الابتداءَ به أنْ یکَونَ مَنقُولاً لا مُبتَدَأ ؛ لأنّ الشِّعرَ - و

إنْ جَازَ فیه النَّقلُ و الحِفظُ - فمعلومٌ أنّ الاعتبارَ قَد یَنتَهی إلی ما یَمتَنِعُ معه تجویزُ مِثْلِ ذلک ؛ لأنّ الشَّاعِرَ أو الکَاتِبَ إذا طُولِبَ بوصفِ حالٍ مَخصُوصَهٍ أو حَادِثهٍ بِعینِها(۱) مقطوعٍ علی أنّها لم یَتَقَدَّمْ مِثْلُها علی صَنعَتِها وَ هَیئتها ، و أُلزِم تَسْمِیهَ حَاضِریها ، و ذِکْرَ خَصَائصهَا ، و استَظهَرهُ علیه باقتِراحِ وزنٍ مُعَیّنٍ و قافیهٍ مخصوصهٍ ، عُلِم ابتِداؤُه بما یأتی به ، کما یُعلَمُ ابتداءُ غَیرِه .

و الکِتَابَهُ و النسَاجَهُ [کذلک] و إنْ کانَ العِلْمُ أغمَضَ طَرِیقا مِنَ الثانی ، لأنّه مُستَنِدٌ إلی العَادَاتِ وَ ما یَجُوزُ أنْ یَتَّفِقَ فیها و ما لا یَتَّفِقُ .

و بَعدُ ، فمعلومٌ عند أهلِ هذا الشَّأنِ أمرُ الاعتبارِ علی الشاعرِ طریقا یُوصِلُ إلی العِلْم بحقیقهِ أمرِه ، و هل هو مُتَمکِّنٌ مِنْ نَظمِ الشِّعرِ أم لا ، لیسَ هو الرجُوع إلی مُجرّدِ دَعواهُ لنفسِه .

و إذا صَحَّت هذه الجُملهُ الّتی أورَدناها ، و عَلِمنا بالنَّقلِ الشّائعِ الذّائعِ تَصَرُّفَ سِیبَوَیه و أمثالِه المُشَهَّرینَ فی عِلْمِ النَّحو ، و أنّهم کانُوا یَشرحُونَ غامِضَ المسائلِ ، و یُوضِحُونَ مُشکلَها علی البَدِیهِ و فی الحالِ مِن غَیرِ رُجوعٍ إلی کتابٍ أو غیرِه ، و أنّ خُصُومَهُم کانُوا رُبّما أعنَتُوهُم و امتَحَنُوهم بمسائلَ غَریبهٍ مَفقُودهٍ مِنَ الکُتُبِ ، فتکونُ حَالُهُم فی الجَوابِ بالصَّحیحِ عَنها واحدهً لا تَختلِف .

و هذه حالُ مَنْ تَقدَّمَ فی قَولِ الشِّعرِ و اشتَهَرَ به ؛ لأنّه لا أحَدَ منهم إلاّ و قد امتُحِنَ واستُظهِرَ علیه ، حتّی عُرِفَ حقیقهُ أمرِه ؛ إمّا بامتحانٍ مَخصوصٍ اتّصَلَ بنا ، أو بأمرٍ عَرَفنَاهُ علی سَبیلِ الجُمله .

۱- فی الأصل : بعینه ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

و قَد كانَ كثيرٌ منهم يَرتَجِلُ الشِّعرَ فى المَقَامَاتِ وَ المَحافِلِ المخصُوصَهِ ، و يَصِفُ فى الوقتِ ما جَرى فيها ممّا لم يَتَقَدَّمْ عِلمُه به . و كذلك كانُوا يَصِفُونَ

الحُرُوبَ الّتى تَجرى بينهُم ، و يَرتَجِزُونَ فى الحالِ بِذِكرِ ما جَرى فيها ، و يُعيّرُونَ بِقَتلِ مَن قُتِلَ ، و فِرارِ مَن فَرَّ ، و نُكُولِ مَن نَكَل . و هذه الأمورُ إذا أُضيفَ بعضُها إلى بعضٍ خَرجَ منها ما أردناه .

و فى الجمله : إنّ كُلَّ مَن ظَهرَ منه الشِّعرُ و غيرُه ما لا يُرجَع فى إضافتِه إليه إلّا إلى قولهِ ، دون دِلالهٍ أو أمارهٍ تُوصِلُنا إلى صِحّهِ قولهِ ، فَالواجِبُ الشَّكُّ فى حالهِ . و نهايهُ ما يَصيرُ إليه فى أمرِه عند حُسْنِ الظَّنِّ به ، و قُوّهِ أماراتِ صِدْقِه ، أنْ يَغلِبَ فى الظَّنِّ أنّه صادقٌ .

فأمّا العِلمُ اليقينُ فلا سَبيلَ إليه إلّا بسُلُوكِ بعضِ ما قَدَّمناه . و مَن ليسَ بقوىِ البَصِيرهِ - إذا غَلَبَ ظُنُّهُ فى هذه المواضعِ ، و استَبعَدَ أنْ يكُونَ الأمرُ بخلافِ ظَنِّهِ - يَعتقِدُ أنّه على عِلْمٍ يقينٍ ، و لو تَنبَّه على بَعضِ ما أورَدناهُ لعَرَفَ أنّه الحقُّ ، و هذا واضِحٌ لمن نَصَحَ نفسَه .

* * *

فإنْ قالَ قائلٌ : قد بَيَّنتُم لُزومَ الاعتراضِ بالجِنِّ لمُخالِفِيكُم ، و كَشَفتُم عن بُطلانِ أجوبَتِهم عنه ، و لم يَبقَ عليكُم إلّا أنْ تُبيّنُوا أنّه غَيرُ لازمٍ على مَذهَبِكُم ، و لا قادِحٍ فى طَرِيقَتِكُم ، لِيَتمَّ ما أجرَيتُم إليه مِنَ الغَرَض .

قيلَ له : سُقُوطُ هذا السؤالِ عَن مذهَبِ الصَّرفَهِ لا إشكالَ فيه ، و ذلك إنّا إذا كنّا قد دَلَلنا على أنّ تَعَذُّرَ المُعَارَضَهِ لم يكُن لِفَرطِ الفَصَاحَهِ ، و

إنّما كانَ لأنّ العُلُومَ الّتى يَتَمكّنُونَ بها مِنَ المُعَارَضَهِ سُلِبُوها فى الحالِ ، فلا مَعنى للاعتِراضِ بالملائكهِ

و الجِنِّ ؛ لأنّ الأدلّهَ القاهِرَهَ قائمهٌ على أنّ أحدا مِنَ المُحْدَثِين لا

يَتمَكَّنُ أنْ يَفعَلَ فى قَلبِ غيرِه شيئا مِنَ العُلُومِ و لا مِن أضدادِها ، بل لا يَقدِرُ أنْ يَفعَلَ فيه شيئا مِن أفعالِ

القُلُوبِ جُملةً .

و

لا فَرقَ فی هذا التَّعَذُّرِ بین مَلَکٍ و جِنّیٍ و بَشرٍ ؛ لأنّه إنّما تَعَذَّرَ علینا لکَونِنا قادِرینَ بِقُدَرٍ ، فکُلُّ مَن شارَکَنا فیما به قَدَرْنا لا بدّ أنْ یَتَعَذَّرَ علیه ذلک .

و

لیس یَقدَحُ(۱) فیما ذکرناه ما یقُولُه البَغدادیّونَ مِنْ أنّ بَعضَنَا یَفعَلُ فی بعضِ العُلُومِ . لأنّ مذهَبَهُم هذا و إنْ کانَ واضحَ البُطلانِ ، فإنّهم إنّما یقُولُونَ ذلک فی العُلُومِ التی یَعتَقِدُونَ أنّ لها أسبابا مَخصُوصَةً تُوجِبُها ، مِثل العُلُومِ بالمُدرَکاتِ . و لیسَ للمعلوم بالفَصَاحَهِ أسبابٌ یُشارُ إلیها ، یُدّعی أنّها تُوجِبُها . و

لِوادُّعیَ ذلک أیضا لم یُمکن أن یُدّعی أنّ أضدَادَ العُلُومِ بالفَصَاحَهِ أو غیرِها مِن سائرِ العلومِ ، تَقعُ مُوجبةً عن أسبابٍ مِنْ فِعلِنا . و هذا الموضِعُ هو الذی یُحتاجُ إلیه .

فإذا صَحَّتْ هذه الجُملهُ صَحَّ(۲) أنّ السُّؤالَ غَیرُ مُتوجّهٍ إلینا ؛ لأنّا اعتَمَدنا فی المُعْجِزِ علی أمرٍ لا یَقدِرُ علیه غَیرُ اللّه ِ تعالی .

و قد کانَ بعضُ المُعتزِلهِ قالَ لی ، و قد سَمِعَ منّی الکَلاَمَ فی مسألهِ الجِنِّ و بیانِ

لُزُومِها لمن عَدَلَ عن الصَّرفه : هذا الّذی تَسلُکُهُ یُبطِلُ جَمیعَ المعجزاتِ ؛ لأنّهُ لا شیءَ منها إلاّ و یُمکنُ أنْ یُدَّعی أنّ الجِنَّ صَنَعَته(۳) ، فیَجِبُ أنْ تَترُکَ هذه الطَریقَهَ

للبَرَاهِمَهِ ، و لا تَعتَمِدَها و أنتَ تُصَحّحُ المُعجِزَات !

فقُلتُ له : کیفَ تَظنُّ مِثْلَ ذلک ، و المُعجزاتُ علی ضَربَین :

أحدهُمَا : یَختَصُّ القَدیمُ تعالی بالقُدرَهِ علیه ، نحو إحیاء المیّتِ ، و إبراءِ الأکْمَهِ و الأبرَصِ ، و خَلْقِ الجسمِ ، و فِعلِ القُدَرِ و العُلُومِ المخصُوصَه .

و

هذا الوَجهُ یَنقَسِمُ :

۱- فی الأصل : یفدم ، و الظاهر ما أثبتناه .

۲- فی الأصل : و صحّ ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- قال المصنّف رحمه الله فی الذخیره / ۳۸۹ : «و ممّا اعتمدوا علیه فی دفع سؤال الجِنّ أنّ هذا الطعن و إنْ قَدَح فی إعجاز القرآن ، قدح فی سائر المعجزات» .

فمنه : ما وُقُوعُ قَلِيلِه كافٍ فى الدِّلَالَهِ كوقُوعِ كثيرِه ، نحو إحياءِ الميِّتِ ، و إبراءِ الأكمَهِ و الأبرَص ؛ لأنّ القَليلَ منهُ و الكثيرَ لم تَجرِ به العَادَهُ .

و

منه : ما يَدُلُّ إذا وَقَعَ منه قَدْرٌ مخصوصٌ - كالقُدَرِ و العُلُومِ - أو وَقَعَ منه تَغيّرُ

سببٍ مّا ، العَادَهُ جارِيهٌ بِوُقُوعِه ، لا يمكِنُ أنْ يُعتَرَضَ فيه بالجِنِّ ، كما لا يُمكِنُ بالإنسِ ؛ لخُرُوجِه عن مَقدُورِ الجَميع .

و

الضَّرب الثّانى مِنَ الأوَّلين : هو ما دَخَلَ جِنسُهُ تَحتَ مَقدُورِ العِباد .

و

هذا الوَجهُ إنّما يَدُلُّ عندنا إذا عُلِمَ أنّ القَدرَ الواقعَ منه و الوَجهَ الّذى وَقَعَ عليه ممّا لا يَتمكَّنُ أحدٌ مِنَ المُحْدَثِين منه ؛ فمتَى لم يُعلَمْ ذلك لم يكُن دالاًّ ، كما أنّه مَتى لم يُعْلَم - عند خُصُومِنا فى الوَجهِ أنّ الفِعلَ ممّا لا يتَمكّنُ البَشَرُ منه - لم يَدُلَّ ، فنُجرِى نحنُ اعتبارَ خُرُوجهِ عن إمكانِ البَشَر(۱) .

و

ليسَ لك أنْ تقُولَ : و كيفَ يُمكِنُهم العِلمُ بأنّه ليسَ فى إمكانِ جميعِ المُحْدَثِينَ ، و لا سبيلَ لكُم إلى ذلك ؟ !

و

هذا يَرُدُّكُم إلى أنّ الوَجهَ الّذى تَصِحُّ منه المعجِزاتُ واحدٌ ، و هو ما يَختَصُّ

القَدِيمُ تعالى بالقُدرَهِ عليه(۲) .

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۹ : «إنّ المعجزات على ضربين : ضربٌ يوصفُ القديم بالقدره عليه ، نحو إحياء الميّت ، و إبراء الأكمه و الأبرص ، و اختراع الأجسام . و هذا الوجه لا يمكن الاعتراض فيه بالجِنّ و الملائكه ؛ لخروجه عن مقدور كلّ مُحْدِث . و الضرب الثانى من المعجزات : ما دخل جنسه تحت مقدور البشر . و هذا الوجه إنّما يدلُّ إذا علم أنّ القَدرَ الواقع منه ، أو الوجه الذى وقع عليه ، لا يتمكّن أحدٌ من المُحْدَثين منه . و إذا لا يعلم هذا فلا دليل فيه» .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۹ : «فإذا قيل : و ما الطريق إلى العلم بأنّه ليس فى إمكان جميع المُحْدَثِين ؟» .

و

ذلك أنّه ليسَ بمُنكرٍ أنْ يُخبرَنا اللّه ُتعالى على لسانِ بَعضِ رُسُلِه - ممّن أيَّدَه

ببَعضِ المُعجِزاتِ الّتى يَختَصُّ جَلَّ و عَزّ بالقُدرَهِ عليها - بأنّ عَادةَ الملائكهِ و الجِنِّ مسَاويهٌ لنا فى كلِّ الأفعالِ و فى بَعضِها ، و أنّ ما يَتَعـذّرُ علينا مِن ذلك يَتعـذَّرُ عليهم ؛ فمتَى ظَهَرَ على يَـدِ مُـدَّعى النُّبوَّه - بعـد تَقَرُّرِ هـذا عنـدنا - فِعْلٌ قـد تَقَدّمَ عِلْمُنا بأنّ عَادَةَ المَلائـكهِ و الجِنِّ فيه مُسَاوِيهٌ لعادَتِنا ، و تَعَـذّرَ علينا على وَجهٍ يَخرِقُ عادَتَنا ، لَحِقَ ذلك بالمُعْجِزاتِ المتقـدِّمهِ ، و دَلّ كـدِلاَلتِها . فقد وَضَح بُطلاَنُ ما ظَنَنْتَه علينا مِن فسادِ طريقِ المعجزاتِ(۱) .

فقال : و لِمَ أنكَرْتَ أنْ يكُونَ اللّه ُتعالى قَد أجرى عادةَ الجِنِّ بأن يُحْيِيَ الموتى بينَهُم عند إدناء جِسمٍ له طبيعهٌ مخصُوصَهٌ منه ، و كذلك فى الأكْمَهِ و

الأبرَصِ ، كما أجرَى عادَتَنا - عند كثيرٍ مِنَ المُتكلِّمينَ - بتَحَرُّكِ الحديدِ عِندَ قُرْبِ حَجَرِ

المِقْنَاطِيسِ منه و انجذابِه إليه . و كما العَادَهُ بما يَظْهرُ مِنَ التَأثِيراتِ عند تَنَاوُلِ الأدويهِ ، و إنْ كانَت غَيرَ مُوجِبهٍ لها .

و إذا جَوَّزنا ذلك لم يَجبْ لنا تَصـدِيقُ مَن ظَهَرَ على يـدِه إحيَاءُ الميّتِ ؛ لأنّا لا نأمَنُ أنْ يكُونَ الجِنّىُ نَقَلَ إليه ذلكَ الجِسمَ الّذى قد أجرَى اللّه ُعادَةَ الجِنِّ بأنْ يُحِيىَ عِندهُ المَوتى و سَلَّمَهُ إليه ، فتأتّى منه لأجلِه ما تَعَذَّرَ علينا . و لا يَجبُ على اللّه ِ

تعالى المنعُ مِن ذلك ، لِمثْلِ ما ذَكَرتُمُوه فى الاحتِجَاجِ على خُصُومِكُم .

و

يكونُ هذا السؤالُ مُساوِيا لما سَألتُم عنه مَن خَالَفَكُم لمّا قُلتُم لهم :

فَلَعَلَّ عادَةَ الجِنِّ جَارِيَهٌ بمثلِ فَصَاحَهِ القُرآنِ ، و لعلَّ بعضَهُم نَقَلَ هذا الكلامَ إلى

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۹ : «قلنا : غير ممتنع أن يخبرنا اللّه تعالى ، على لسان رسول يؤيّـده بمعجزه ، و يختصُّ تعالى بالقـدره عليها ، و يُعلمنا أنّ عاده الجِنّ أو الملائكه مساويه لعادتنا ، و إنّما يتعـذّرُ علينا ما يتعـذّر عليهم ، فمتى ظهر أمرٌ يخرق عادتنا علمنا أنّ ذلك معجزٌ ، لِعلمنا بمشاركه الملائكه و الجِنّ لنا» .

مَن ظَهرَ على يَدِه ؛ لأنّ كونَ عادَتِهم جارِيَةً به ، و نَقلَهُم له(۱) عَلى سَبيلِ الاستِفْساد مَقدُورٌ ، و مَنعَهُم منه غَيرُ واجبٍ ؛ فَلا بدّ مِن أن تَرجِعُوا إلى طرِيقَتِنا ، أو تَدخُلُوا فى جُملهِ البَرَاهِمهِ و مُبطِلى النبوَّاتِ !(۲)

فقلتُ له : بينَ الأمرَينِ فَرقٌ واضِحٌ لا يَخفى على مُتَأمِّلٍ ؛ لأنّ إجراءَ عَادَهِ الجِنِّ بإحياءِ الميّت عِندَ تَقرِيبِ بَعضِ الأجسامِ منهُ - قياسا عَلى حَجَرِ المِقْنَاطيسِ - غَيرُ مُنكَرٍ ، إلّا أنّ الجِنّىَ إذا نَقَلَ ذلك الجِسمَ إلينا ، و سَلَّمَهُ إلى بَعضِنا لم يَحسُنْ مِنَ اللّه ِ تعالى أن يُحيِىَ عندَهُ الميّتَ ، إذا احتَجَّ به كذّابٌ ؛ لأنّه تعالى هُو الخَارِقُ لعادتِنا عِند دَعوَهِ الكَذَّابِ بما يَجرِى مَجرى التَّصدِيقِ له ، و ذلك قَبيحٌ لا يَجُوزُ عليه عزّوجلّ !

ألا

ترى أنّه لو أرادَ أنْ يَخرِقَ العَادَهَ عند دَعوَتِه لم يَزِدْ عَلى ما فَعَلهُ مِن إحياءِ الميّت بحسبِ دَعوَاه ، و لا مُعتَبَرَ بأنّ عادَهَ الجِنِّ جاريهٌ به ؛ لأنّها إنْ كانَت جَرَت بذلك فعَلَى وَجهٍ لا نَقِفُ(۳) عليه ، لأنّ ما تَجرى به عَادَاتُهم - أو لا تَجرى - غَيرُ داخلٍ فى عَادَتِنا ، فلا بُدّ من(۴) أنْ يكُونَ إحياءُ الميّتِ فيما بَينَنا(۵) عَلى الوَجهِ الّذى ذَكَرناهُ خارِقًا لعَادَتِنا ؛ لأنّها لم تَجرِ بِمِثلِه .

و حُكْمُ كُلِّ عادهٍ مَقصورٌ(۶) على أهلِها ، و مُختصٌّ بهم ، فغيرُ مُمتَنعٍ أن يكُونَ ما

۱- فى الأصل : و جائز نَقْلهم له ، و فيه اضطراب ظاهر .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۹-۳۹۰ : «فإذا قيل : ما تنكرون مِنْ أن يكون اللّه ُ تعالى أجرى عاده الجنّ أن يحيى الميّت عند إدناء أدنى جسم له صفه مخصوصه إليه ، كما أجرى العاده بحركه الحديد عند تقرّبه مِنَ الحجر المقناطيس . و إذا جوّزنا ذلك لم يكن فى ظهور إحياء الميّت على يد مدّعى النبوّه دليلٌ على صدقه ؛ لأنّا لا نأمنُ أن يكون الجنّى نقل إلينا ذلك الجسم الّذى أجرى اللّه تعالى عاده الجنّ أن يحيى الموتى عنده . و هذا طعنٌ فى جميع المعجزات» .

۳- فى الأصل : لا يقف ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- فى الأصل : فى ، و الظاهر ما أثبتناه .

۵- كذا فى الأصل : و الظاهر : فيما بَيّنّا .

۶- فى الأصل : مقصوره ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

هو خَارقٌ لعادهِ بَعضِهم غَيرَ خارقٍ لعادَهِ بعضٍ .

و

ليسَ يُشبِهُ هذا ما سَألتُم عنه فى نَقلِ القُرآنِ ؛ لأنّ الجِنّىَ إذا كانَت عادَتُه جاريةً بِمِثْل فَصَاحَهِ القُرآنِ وَ نَقْلِهِ إلى أحدِ البَشَرِ ، فبنفسِ نَقْلِه قَد خَرَقَ عَادَتَنا ، مِن غَيرِ أن يكُونَ للّه ِ تعالى فى ذلك فِعْلٌ يُخالِفُ ما أجرى به عَادَتنا .

و

الجِنّىُ إذا نَقَلَ إلينا الجِسمَ المُختَصَّ بطبيعهٍ - قد أجرَى اللّه ُ تعالى عَادَهَ الجِنِّ بإحياءِ المَوتى عِندها - فبِنَفسِ نَقْلِهِ للجِسمِ لم يَخْرِقْ عَادَتَنا ، و

إنّما الخَارِقُ لها مَن أحيى الميّتَ عِند تَقرِيبِ ذلك الجِسمِ منه ، و فَعَلَ فى عَادَتِنا ما أجرى به عَادَه

غَيرِنا .

فَقَد صارَ الفَرقُ بين الموضِعَينِ هو الفَرق بين أن يَتولّى اللّه ُ تعالى تَصدِيقَ الكَذّابِ ، و بينَ أن لا يَمنَع مِن تَصدِيقِه ، و ليسَ يَخفى بُعدُ ما بَينَهُما(۱) .

فقالَ : هَبْ أنّ الكَلَامَ مُستَقِيمٌ مِن هذا الوَجهِ ، كيفَ يُمكنُ الثِّقهُ معَ ما ذَكَرتُموهُ فى الجِنِّ بأنّ الميّتَ بعينه عادَ حَيّا ، و أنّ الجِسمَ الّذى تَدَّعى أنّهُ مُخترَعٌ فى الحالِ كذلك ، دونَ أنْ يكُونَ مَنقُولاً مِن مَوضِعٍ آخَرَ ؟ و نحنُ نعلَمُ أنّ الجِنّىَ معَ خَفَاءِ

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۰ : «قلنا : إحياء اللّه تعالى الميّت عند تقريب هذا الجسم بيننا و فى عادتنا خرقٌ منه تعالى لعادتنا بما يجرى مجرى تصديق الكذّاب . و هذا لا يجوز عليه تعالى . و ليس إذا أجرى اللّه تعالى عاده الجِنّ ، بأن يحيىَ ميّتا عند تقريب جسم إليه ، مِن حيث لا نعلم ذلك و لا نعرفه ، جاز أن يفعله فى عادتنا ؛ لأنّه إذا فعله فى عادتهم فلا وجه للقبح . و إذا نقض عادتنا فهو صدّق الكذّاب . و ليس هذا يجرى مجرى نقل الكلام ، لأنّ الجِنّى إذا نقل إلينا كلاما ما جرت عادتنا بمثل فصاحته ، فبنفس نقله قد خرق عادتنا ، و ليس للّه تعالى فى ذلك فِعلٌ يخرق عادتنا . و إذا نقل الجسم المشار إليه ، فبنفس نقله الجسم لم يخرق عادتنا . و إنّما الخارقُ لها من إحياء الميّت عند تقريب الجسم منه . و الفرقُ بين الأمرين غير خافٍ على المتأمّل» .

رؤيتِهِ ، و سَعَهَ حِيلَتِه ، يُمكِنُه إحضارُ حَيٍ ، و إبعَادُ مَيّتٍ عند دَعوهِ المُتَنبِّئ .

و القولُ فى الجِسم كَمِثْلِه(۱) ؛ لأنّه يَتمكَّنُ مِن إحضارِ أيِ جِسمٍ شَاءَ فى طَرفَهِ

عَينٍ ، بغيرِ زَمانٍ مُتَراخٍ .

و

هـذا أيضـا مُتَـأتٍّ فى نَقلِ الجِبالِ و اقتِلاَعِ المُـدُنِ لو ادّعاهُ مُـدَّعٍ ؛ لأنّه إنْ أظهرَ تَوَلّىَ ذلك بِجَوارحِه أمكَن الجِنّىُّ أنْ يَتَحَمّلَ عنه النَّقلَ ، و

يُكافِئَ ما فى المحمُولِ مِنَ الاعتماداتِ بأفعالِه ، فلا يَحصُلُ على المُظْهِرِ لحَملِه شىءٌ مِنَ الكُلفَه .

و

إن لم يَتولَّهُ المُدَّعى بنفسِه ، بل ادّعى وقُوعَهُ و حصُولَه فقط ، فالجِنّىُ يَكفِيه بوُقُوعِه على حَسْبِ دعواه ، و يُضِيفُهُ هو إلى رَبِّه .

فقـد عَادَتِ الحالُ إلى الشَّكِّ فى المُعْجِزاتِ و اسـتِعمالِ جَوابِنا الّـذى أنكَرتُموه ، و هو أنّ القَـدِيمَ تَعالى يَمنَعُ الجِنّىَ مِنْ مِثلِ هذا إذا كانَ جارِيا مَجرى الاستِفسادِ ، و إلاّ فما الجَواب ؟ !(۲)

فقلتُ له : أمّـا اقتِلاعُ المُـدُنِ و حَملُ الجِبال و ما جَرَى مَجراهَا ، فليسَ يجوزُ أنْ يكُونَ فِعلاً لِملَكٍ و لا لجِنّىّ ، و هُما على ما هما عليه مِنَ الرِّقّهِ و

اللَّطافهِ و التَّخلخُل ؛ لأنّ هذِه الأفعالَ إذا وَقَعَتْ ممّن ليسَ بقادرٍ لنَفْسِه احتاجَت إلى قُدَرٍ كثيرهٍ بحَسَبِها ، و زِيادَهُ القُدَرِ تَحتاجُ إلى زيادهٍ فى البِنْيهِ ، و

صَلاَبهٍ أيضا مَخصُوصَهٍ ،

۱- فى الأصل : كَمِثْل .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۰ : «فإن قيل : سؤال الجِنّ يطرّق أن يجوز فيمن ظهر على يده إحياء ميّت أن لا يكون صادقا ، بل يكون الجنّى أحضر من بُعدٍ حيّا و أبعد هذا الميّت ؛ لأنّ خفاء رؤيته و سعه حيلته يتمّ نعمها ؟ قبل ذلك ، و أنّ مـدّعى النبوّه ادّعى معجزا له نَقْل جبـل أو اقتلاـع مـدينه ، و وقع ذلك ، جوّزنا أن يكون الجنّ تولّوه و فعلوه . و لو أنّ المـدّعى تولّى ذلك بجوارحه جاز فى الجِنّى أن يتحمّل عنه ذلك النقل و لا يحصل عليه شـىء من تكلّف ذلك النقل . و هـذا قـدحٌ فى جميع المعجزات ، أو الرجوع إلى أنّ اللّه تعالى يمنع من الاستفساد ، و أنتم لا ترتضون بذلك» .

و لهذا لا يجُوزُ أنْ تَحُلَّ النَّملَهُ مِنَ القُدَرِ ما يَحِلَّ الفِيلُ ، و

إنّما نُجيزُ ذلك بأنْ يُزادَ فى بِنْيَتِها ، و يُعْظَمَ مِنْ خِلقَتِها .

فالجِنّىُ إذا تمكَّنَ مِنْ حَملِ جَبَلٍ أو مَدينهٍ ، فلا بُدَّ أنْ تَكثُفَ بنيتُه ، و

تَكبُرَ جُثَّتُهُ . و إذا حَصَلَ كذلك لم يَخْفَ على العُيُونِ السَّليمهِ رؤيَتُهُ ، وَ وَجَبَ أنْ يكونَ مُشَاهَدا كما نُشاهِدُ سائرَ الأجسامِ الكَثِيفهِ .

و إذا اقتَلَعَ مُدّعِ لِلنُّبوّهِ مَدينهً ، أو ادّعى أنّه سَيَنقُلُها(۱) ، أو ينتَقِلُ مِن مكانٍ إلى غيرِه ، و وَقَعَ ما ادّعَاهُ مِن غَيرِ أنْ نُشاهِدَ جِسما كثيفا تَولّاهُ أو أعانَ علَيه ، بَطَلَ أنْ يكُونَ مِن فِعْلِ الجِنِّ .

و

لا فرقَ فى اعتِبارِ هذه الحَالِ بين الجِنِّ و البَشَرِ ؛ لأنّ أحَدَنا لَوادّعَى الإعجازَ بحَملِ جِسْمٍ ثَقِيلٍ لا يَقدِرُ على النُّهُوضِ بمِثْلِه أحدٌ منّا مُتَفرّدا ، لم يكُن بُدٌّ فى الاعتبارِ عليه مِن أنْ يَمنَعَهُ مِنَ الاستعانهِ بِغَيرِه ، و يُزيلَ كلَّ حِيلَهٍ(۲) يمكِنُ أنْ يُستَعَانَ معها بالغَيرِ على وجهٍ لا يَظهرُ .

و

الجِنُّ فى هذا البابِ كالإنسِ ؛ لأنّا إذا كُنّا قد بَيَّنا أنّه لا يَتَمكّنُ مِن هذهِ الأفعالِ إلّا بأنْ يكُونَ كَثِيفا مُدْرَكا ، فالطرِيقُ الّذى به نَعلَمُ أنّ الاستِعانهَ لم تَقَعْ بإنسِيٍ ، به نَعلَمُ أنّها لم تَقَعْ بجِنّىّ .

فأمّا إبدالُ الميّتِ بحيٍّ و إحضَارُ جِسمٍ مِنْ بُعدٍ ، فليسَ يجُوزُ أنْ يَتولّاهُ أيضا إلّا مَنْ له قُدَرٌ تَحتَاجُ إلى بِنيَهٍ كثيفهٍ تَقَعُ(۳) الرؤيهُ عليها(۴) .

۱- فى الأصل : أنّها سينقله ، و الصحيح ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : حمله ، و ما أثبتناه من الذخيره ، و يقتضيه السياق .

۳- فى الأصل : تقطع ، و الظاهر ما أثبتناه مقاربا لما فى الذخيره .

۴- قال المصنّف رحمه الله فى الذخيره / ۳۹۱ : «قلنا : معلومٌ أنّ أجسام الملائكه و الجنّ لطيفه رقيقه متخلخله ، و لهذا لا نراهم بعيوننا إلّا بعد أن يكثيفوا . و من كان متخلخلَ البِنْيهِ لا يجوز أن تحلّه قُدَر كثيره ، لحاجه القُدَر فى كثرتها إلى الصلابه و زياده البنيه . و لهذه العلّه لا يجوز أن تحلّ النمله من القُدر ما يحلّ الفيل . فلا يجوز على هذا الأصل أن يتمكّن مَلَكٌ و لا جِنّى مِن حمل جبلٍ و لا قلع مدينهٍ إلّا بعد أن يكثّف اللّه تعالى بنيتَه و يُعظم جثّته . و إذا حصل هذه الصفه رأتْه كلُّ عينٍ سليمه و ميّزته . فإذا ادّعى النبوّه مَن جعل معجزتَه إقلاعَ مدينه أو نقل جبلٍ ، فوقع ما ادّعاه من غير أن يشاهد جسما كثيفا أعان عليه أو تولّاه

يبطل التجويز لأنْ يكون من فعل جنّى و ملَكَ ، و خلص فعلاً للّه تعالى . و لا فرق فى اعتبار هـذه الحال بين الجِنّ و البشـر ، لأنّ مدّعى الإعجاز بحمل جبل ثقيل لا ينهض بحمله أحدٌ مِنّا منفردا لا بدّ من الاعتبار عليه من أن يمنعه من الاسـتعانه بغيره ، و يسـدّ باب كلّ حيلةٍ يتمّ معها الاسـتعانه بالغير ، فالجِنّى فى هذا الباب كالإنسـىّ إذا كنّا قد بيّنا أنّه لا بدّ من أن يكون كثيفا مُدرَكا . فأمّا إبـدال ميّتٍ بحىّ ، أو إحضـار جسم من بعيـد ، فليس يجوز أن يتمكّن منه أيضـا إلاّ ـ من له قُمدَر تحتـاج إلى بنيه كـثيفه يتنـاولها الرؤيه» .

و

أكثرُ ما يمكِنُ أنْ يُقال هاهنا : جَوِّزُوا أنْ يكُونَ الجِسمُ الّذى يَنقُلُه لطيفا ، و الحىُ الّذى يُحضِرُهُ(۱) بَدَلاً مِنَ الميتهِ صغيرَ(۲) الجُثّهِ كالذَّرَّهِ و

البَعُوضَهِ ؛ فليسَ بِواجبٍ أنْ يكُونَ إنسانا أو حَيوانا عَظِيمَ الجُثّه ؟ !(۳)

و

ذلك مِمّا لا يُجدى أيضا فى دفعِ كَلاَمِنا ؛ لأنّ أقلَّ أحوالِه أن يكُونَ مُكَافِئا

فى القُدَرِ للذَّرَّهِ(۴) و البَعُوضَهِ ، حتّى يَتمكّنَ مِنْ حَملِ أخَفِّ الحَيوانِ وَزنا . و لو كانَ كذلك لَوَجَبَ أنْ يُساوِيَهُما فى الجُثَّهِ و الكَثَافَهِ ، و

يَعودُ الأمرُ إلى أنّ

۱- فى الأصل : لا يحضره ، وهو من سهو الناسخ .

۲- فى الأصل : صغيره ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۱ : «و أكثر ما يمكن أن يُقال : جوّزوا أن يكون الحىّ الذى أبدله الجِنّى بميّتٍ مِن أصغر الحيوان جثّةً كالذرّه و البعوضه» .

۴- فى الأصل : الذرّه ، و المناسب ما أثبتناه .

رؤيَتَهُ واجِبه(۱) .

على أنّه إنْ لَم يكُنْ مَرئيّا فلا بُدّ مِنْ أنْ يكُونَ ما يُحضِرهُ و يَنقُلُه مَرئيّا مُتَمَيّزا مِن غَيرِه ، و إلّا لم يكُنْ فَرقٌ بَين حُضُورِه و غَيبتِه . [و] ما كانَ بهذهِ المَنزِلَهِ لا

يَصِحُّ ادّعاءُ الإعجازِ و الإبانهِ به .

و

إذا كانَ ما يَنقُلُهُ مَرئيّا لم يَخْفَ على الحَاضِرينَ حالُه ، وجَبَ أنْ يَفطُنُوا به ، و يُنَبّهُوا على(۲) الحِيلَهِ فيه(۳) .

وَ يَلحَقُ هذا الوجهُ أيضا بالأوّلِ فى مُساواهِ الجِنِّ للبَشَرِ فى الاعتبارِ عَلَيهِم و الامتحانِ ، ألا تَرى أنّ كثيرا مِنَ المُشَعبِذينَ و أصحَابِ الحُقَّهِ(۴) يَتَمكَّنُونَ على

سَبيلِ الحِيلَهِ مِنْ سَترِ جِسْمٍ و إظهارِ غَيرِه ، و إبدَالِ ميّتٍ بحيٍ ، و

صَغيرٍ بكبيرٍ ، و مُلَوّنٍ بمُلَوّنٍ يُخالِفُه ! و إذا اعتَبَر عَلَيهِمُ الحُصَفاءُ(۵) ، و كَشَفُوا عَن مَظَانِّ حِيَلِهم

ظَهَرُوا على أمرِهِم .

و

لا بـدّ فى مُدَّعى النُّبوَّهِ مِنْ أنْ يؤمَنَ فى أمرِهِ ما جُوِّزَ فى المُشَعبِذِ ، و ليسَ يَقَعُ الأمانُ إلّا بالامتِحَانِ الشَّديدِ و البَحثِ الصَّحِيحِ . و كما أنّا لا

نُصَدِّقُ مُدَّعى النُّبوَّه

۱- قال المصنّف رحمه الله فى الذخيره / ۳۹۱ : «والجواب عن ذلك : أنّ أقلّ الأحوال أن يكون حامل هذا الحيوان مكافئا له فى القُدر ، و يجبُ تساويهما فى الجثّه و الكثافه ، فيجب رؤيته و لا يخفى حاله» .

۲- فى الأصل : عن ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى الذخيره / ۳۹۲ : «و بعدُ ، فإن فرضنا أنّ رؤيه هذا الحامل غير واجبه ، فلا بدّ من أن يكون ما يحمله و ينقله مرئيّا متميّزا ، و إلّا لم يفرق بين حضوره و غيبته . و ما هذه حاله لا يخفى على الحاضرين حاله ، و لا بدّ من أن يدركوه و يفطنوا بحاله و يتنبّهوا على وجه الحيله فيه» .

۴- فى الأصل : الحُقّه : أى الداهيه ، و لعلّها : الخِفّه .

٥- حَصُفَ ، حَصَافةً : إذا كان جيّد الرأى ، محكم العقل .

و الإعجَازِ بإحيَاءِ الميّتِ إلّا بَعـد أنْ نَعلمَ أنّه لم يَقَعْ فى أمرِه حِيلةٌ منه و لا مِن غَيرِه مِنَ البَشَـرِ ، فكـذلك لا نُصَـدِّقُهُ حَتّى نَعلمَ أنّ الحِيلةَ - فيما جاءَ به - لم يَقَعْ(۱) مِن بشـرٍ ، و لا مَلَكٍ ، و لا جِنّىّ . و طريقُ الاعتبار واحِدٌ عَلى ما ذكرناه . فلمّا سَمِع ما أورَدتُهُ ، أمسَكَ مُفكِّرا فيه ، و مُتدبِّرا له(۲) .

سؤالٌ علَيهم آخر :

و

قد سَأل المُخالِفُونَ أيضا ، فقالوا :

لو

سُلِّمَ لكم جَميعُ مـا تَـدَّعُونَهُ فى القُرآنِ مِن تَعَـذُّرِ مُعَارَضَـتِه عَلى البَشَـرِ ، فـإنّ التعَـذُّرَ إنّما كان لخُرُوجِهِ عَن عادَتِهم ، و أنّ حُكمَ المَلَائكهِ و

الجِنِّ و كُلِّ قادرٍ مِنَ المُحْدثِينَ فى تَعَذُّرِ المُعَارَضَهِ حُكْمُ البَشَرِ .

و سُـلِّمَ أيضـا أنّ القُرآنَ مِن فِعـلِ القَـدِيمِ تعالى - و ذلك نهايهُ أمرِكُم - لم يَصِـحَّ الإعجازُ الّـذى تُرِيـدُونَه ؛ لأنّه ليسَ بمنكَرٍ أنْ يكُونَ اللّه ُتَعـالى أنزَلَهُ(۳) على نَـبىٍ مِّـن أنبيـائه ، فَظَفَر به مَن ظَهَرَ مِن جِهَتِه ، فَغَلَبَهُ عليه وَ قَتَلهُ مِن حيثُ لم يُعْلَمْ حـالُه ، و ادّعَى الإعجازَ به ؟ !(۴)

۱- فى الأصل : لم يقطع ،و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى الذخيره / ۳۹۲ : «و يلحق هذا الوجه بالأوّل فى مساواه الجنّ و البشر فى الاعتبار عليهم و الامتحان . و لهـذا نجدُ كثيرا من المشـعبذين و أصـحاب الحُقّه يسترون جسـما و يُظهرون آخر ، و يُبدلون ميّتا بحىّ و صـغيرا بكبير ، و إذا اعتبر عليهم المحصّلون ، ظهروا على مظانّ حيلهم و وجوهها . و لا بدّ فى مُدّعى النبوّه من أنْ يؤمَنَ فيه ما جوّزناه فى المشعبذ ، و ليس يحصلُ الأمر إلّا بصادق البحث ، و قوّى الامتحان» .

۳- فى الأصل : أنزل ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- قال المصـنّف رحمه الله فى كتابه الـذخيره / ۳۹۳ : «إذا سـلّم لكم تعـذّر معارضه القرآن على كلّ بشـرٍ و جِنّى و مَلَك و كلّ قادر من المُحْـدَثين ، و سُـلّم أيضا أنّه من فعله تعالى على غايه اقتراحهم ، ما المنكر من أن يكون أنزل هـذا الكتاب على نبىّ من الأنبياء ، غير من ظَهَر من جهه تغلّبه عليه ، و قَتَله الظاهر من جهته ، و ادّعى الإعجاز به ؟» .

و

إنّما يَنفَعُكُم ثُبُوتُ كونِه فِعْلًا للّه ِ تعالى مَعَ خَرقِ العَادهِ ، إذا أمكَنَكُم أنْ تَدُلُّوا على اختِصاصِ مَنْ ظَهَرَ على يدَيهِ ، و أنّه إنّما فَعَلَ تَصْدِيقا له . و

مَعَ السُّؤالِ الّذى أورَدْناهُ لا يُمكِنُ ذلك .

و

ليسَ لأحدٍ أن يقولَ : إنّ معنى هذا السُّؤالِ يَرجِعُ إلى معنى السُّؤالِ المُتَقَدّم ؛ لأنّهما و إنْ كانَا معا طَاعِنَينِ فى الطّريقهِ ، فبينَهُما مَزِيّةٌ ظَاهِرةٌ ؛ لأنّ سؤالَ مَن اعتَرَضَ بالجِنِّ يَقدَحُ فى كُونِ القُرآنِ مِن فِعْلِ اللّه ِ عزّوجلّ ، و فى اختِصَاصِه أيضا به لِمَنْ ظَهَرَ على يَدِه .

و

السُّؤالُ الثّانى يَتَضَمّنُ القَدحَ فى الاختصاصِ حَسْب ، مَعَ تَسْلِيمِ كونِه مِنْ فِعلِه تعالى . و لسنا نَعرِفُ للقَومِ جَوابا مُستَمِرّا عن هذا السُّؤالِ(۱) .

و

قد كُنّا أخرَجنا جَوابا عنهُ يَستَمِرُّ على أصولِهم ، نَحنُ نَذكُرهُ بعد أن نُنَبِّهَ على فَسادِ ما تَعَلَّقوا به فى دفعِه ، ثُمّ نَتلُوهُ بذكرِ الجَوابِ الّذى يختَصُّ به أصحابُ الصَّرفَهِ لِيَنكَشِفَ لُزومُ السُّؤالِ لهم دُونَنا ، حَسْبَ ما استَعملناهُ فى السؤالِ المتقدّم . و نحنُ ذاكِرُونَ ما تَعَلَّقُوا به .

رُبَّما قَالُوا : إنّ القَديمَ تعالى قَد مَنَعَ مِن ذلك ، مِن حيثُ يُؤدّى إلى الاستِفسَادِ ، و أجرَوه مَجرى أنْ يَعلَمَ اللّه ُ تعالى أنّ بعضَ المُمَوِّهينَ(۲) يَنقُلُ القُرآنَ إلى بلدٍ شَاسِعٍ ، لم يَتّصِلْ بأهلِه خَبَرُ النَّبى صلى الله عليه و آله و

مُعجزاتُه ، فيَدّعى به الإعجازَ . و ادَّعَوا فى

الأمرَينِ أنّ الواجبَ على اللّه ِ تعالى المنعُ منهما .

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۴ : «و لسنا نعرفُ للقوم جوابا سديدا عن هذا السؤال . . .» .

۲- أى المشعبِذين .

و

رُبَّما قالُوا : إنّ الّذى يؤمَنُ منه حُصُولُ العِلْمِ الضَّرُورىِ أنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله هو المُظْهِرُ للقُرآنِ بالإتيانِ به ، و أنّه لم يُسمَعْ مِن جِهةِ غيرِه .

و

رُبَّما تعلّقوا بأنّ الشكَّ فى ذلك تَشَكُّكٌ فى إضافهِ الشِّعرِ إلى الشُّعراءِ ، و الكُتُبِ إلى المصنِّفينَ .

و

هذه الوجُوهُ الثَّلاثهُ قد تَقَدّمَ الكَلامُ عليها و النَّقضُ لها ، على حدٍّ مِنَ البَسطِ و الشَّرحِ لا يُحوِجُ إلى تَكرارٍ(١) .

فأمّا قَولُهم : «إنّ العِلْمَ حاصلٌ بأنّه لم يُسمَعْ مِن غَيرِه» ، فهو صحيحٌ مُسلَّمٌ .

و

كذلك إنْ قالوا : «إنّا نَعلَمُ أنّ المُظْهِرَ له لم يأخُذْهُ مِن غَيرِه» ، و أرادوا ممّن يَقفُ على خَبَرِه ، و يَجبُ أنْ تَتَّصِلَ بنا أحوالُه .

فأمّا على كُلِّ وجهٍ ، حتّى يَدَّعُوا وُقُوعَ العِلْمِ بأنّه لم يَوجَدْ مِنْ أحَدٍ - ظَهَرَ عَلى يَدِه أم لَم يَظْهَر ، عَرَفناهُ أم لم نَعْرِفْهُ ، كان مِمَّنْ يَجبُ أنْ تَتّصِلَ بنا أخبارُه أم لم يَكُن - فهو المُكابَرهُ الظّاهِرهُ الّتى يَعلَمُها كُلُّ مَن رَجَعَ إلى نفسِه .

و

لا بدّ أيضا أنْ يكُونَ هذا العِلْمُ مَخصُوصا ؛ لأنّهم إنِ ادَّعَوهُ على العُمومِ

خَرَجُواعن الإسلامِ ؛ لأنّا قد بَيّنا أنّ المَعلُومَ نُزُولُ المَلَكِ به ، فيَجبُ أنْ تَقُولُوا على هذا : إنّا نَعلَمُ أنّه لم يُوجَدْ مِن أحدٍ مِنَ البَشَر و يَجوزُ ذلك فى غيرِهم . [و] مَنْ حاسَبَ نَفسَهُ و سَبَرَ ما عِندَها لَم يَجِدْ فيها فَرْقا فيما ادَّعَوا العِلْمَ به بينَ مَلَكٍ و بَشَرٍ ، إذا فَرَضنا أنّ المأخوذَ منه لا يَجبُ أن يتَّصِلَ بنا خَبَرُه(٢) .

١- قال المصنّف رحمه الله فى الذخيره / ٣٩۴ : « . . . إذا ذكروا الاستفساد و غيره ممّا حكيناه عنهم فى جواب سؤال الجِنّ ، فقد تكلّمنا بما فيه كفايه . و إذا قالوا : إنّ العلم الضرورىّ حاصلٌ بأنّه لم يُسمع من غيره ، أو قالوا : نعلم ضروره أنّ المُظهر له لم يأخذ من غيره . . .» .

٢- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ٣٩۴ : «قلنا : أمّا العلم بأنّه لم يأخذ من أحد ظهر على يده و عُرفت أخباره و انتشرت ، فثابتٌ لا محاله . و هو على خلاف ما تضمّنه السؤال ؛ لأنّه تضمّن أنّه أخذه ممّن لم يظهر له حالٌ ، و لا وقف له على

خبر سواه ، و كـذلك العلم بأنّه لم يأخذه من غيره ، لا بدّ من أن يكون مشـروطا بما ذكرناه ، و كيف يدّعى إطلاقا أنّه لم يأخذه من غيره ، و هو يـذكر أنّ المَلَك نزل به عليه ؟ فيجب أن يقولوا إنّه لم يُؤخـذ من أحـدٍ من البشـر ، و إذا فرضـنا أنّ المأخوذ منه ذلك من البشر لم يطّلع على حاله سواه ، لحق البشرُ فى هذا بالمَلَكَ» .

و

قـد تَعَلّق بعضُـهُم بأنّ المُراعى هو خَرقُ العَادهِ ، و لو كانَ القُرآنُ مأخوذا مِنَ الغَيرِ عَلى الوَجهِ الّذى ذَكرتُم لم يَخْرُوجْ مِن حُصُولِ خَرْقِ العَادَهِ به ، لا سِيّما و العَادَهُ جارِيَهٌ بأنّ مِثْلَ ما ادَّعَيتُمُوهُ لو وَقَعَ لَظَهَر و

انتَشَرَ . و إذا لم يَظهرْ فليسَ ذلك إلّا لأنّ اللّه ـ تعالى شَغَلَ النّاسَ عنه ، و عَدَلَ بِهم عن ذِكرِه .

قالوا : فَقَد حَصَلَ ما نُريدُه مِنْ خَرْقِ العَادَهِ على كُلِّ وجهٍ .

و

هـذا بَعيدٌ جدّا ؛ لأنّ خَرْقَ العَادَهِ و إنْ كان حاصِـلًا فى القُرآنِ فلَم يَحصُلْ لنا اختِصَاصُ مَن ظَهَرَ على يدِه به على وجهٍ يُوجِبُ أنّ العَادَهَ إنّما خُرِقَتْ مِنْ أجلِه ، و على سبيلِ التَّصدِيقِ له .

و

خَرْقُ العَـادَهِ غَيرُ كـافٍ إذا لم تَعْلَمْ مـا ذكرناهُ مِنَ الاختصاصِ ، ألا تَرى أنّ مُـدَّعِيا لو ادّعَى النُّبوَّهَ و حَصَلَ عِلْمُهُ ببعضِ الحَوَادِثِ البَـدِيعَهِ الّتى قـد تَقَادَمَ وجُودُها ، و لم تَقَع مُختصّهً بدَعوهِ أحَدٍ بعينهِ ، أو جَعَل (مُعجزتَهُ إحدى)(۱) مُعجِزَاتِ الأنبياءِ المُتَقدّمينَ و ادّعى أنّه المَخصُوصُ بالتَّصـدِيقِ بـذلك ، لم نَحْفِـلْ بقَولِهِ ، مِن حيثُ عَـدمنا فيما ادّعاهُ الاختصاصَ الّـذى لا بُـدَّ منه ، و إنْ كانَ خارِقا للعاده .

هـذا إذا نَسَـبنا خَرْقَ العَـادَهِ إلى اللّه ِ عزّوجلّ مِن حيثُ نَزَّلَ الكِتَابَ . فإنْ نَسَـبنا خَرْقَها إلى مَن أظهَرهُ لنا ، و سَـمِعناهُ مِن جِهتِه ، وَ جَعَلنا إنزَالَهُ إلى مَن أُنزِلَ إليه غَيرَ مُعتَدٍّ به فى بابِ خَرْقِ العَادَهِ ، مِن حيثُ لَم نَقِفْ عليه ، و اعتَبرنا فى عَادَتِنا ما اطَّلَعنَا

۱- فى الأصل : معجزهَ أحد ، و ما أثبتناه هو المناسب للسياق .

علیه و أحَطْنا عِلْما به ؛ فإنّ الکَلاَمَ یکَونُ أوضَحَ(۱) ، و سُقُوطَ الاحتِجاجِ بما ذَکَرُوه

أبیَنَ ؛ لزَوالِ أنْ یکُونَ الاختِصاصُ وَ خَرْقُ العَادَهِ جمیعا مِنْ قِبَلِ القَدِیمِ تعالی .

فأمّا قَولُهُم : إنّ مِثْلَ ذلک لو

جَرَی لَوجَبَ ظُهُورُهُ بالعَادَهِ ،و إذا لم یَظْهَرْ فلأمرٍ مِن قَبَلِ اللّه ِ تعالی ؛ فلیسَ بصحیحٍ ؛ لأنّ العَادَهَ إنِ اقتَضَت ظُهُورَ أمثَالِ ما ذَکَرناهُ

و

انتِشارَه ، فإنّما تَقتَضِیهِ فیما وَقَعَ فی أصلِه ظَاهِرا . و الإلزامُ بِخِلافِ ذلک ؛ لأنّهم إنّما ألزَمُوا أنْ یکُونَ مأخُوذا ممّن لم یَظْهرْ علی یدِه ، و لا سُمِعَ مِن جِهتِه ، و لا اطّلَعَ أحدٌ غَیرُ آخذِه علی حالِه ، و العَادَهُ لا تَقتَضی ظُهُورَ مِثلِ هذا ، فمَنِ ادّعَی اقتِضَاءها لِظُهُورِه - و إنْ کانَ عَلی ما مَثَّلناهُ - طُولِبَ بالدِّلاَلهِ علی صِحّهِ قَولِه ، و لَن یَجِدَها !

وَ ممّا تَعَلّقُوا به أیضا ، أن قالُوا : تَجویزُ ما ألزَمنَاهُ فی القُرآنِ یُؤدّی إلی تَجوِیزِ مِثْلِه فی سائرِ مُعْجِزاتِ الأنبیاءِ صلواتُ اللّه ِ علَیهم ، و یَقتَضِی الشَّکَّ فی وُقُوعِ جمیعِها علی هذا الوجهِ .

قالوا : فإنْ قیلَ لَنا أنّ تِلکَ المُعْجِزاتِ مُباینهٌ للقُرآنِ مِنْ حیثُ عُلِمَت حادِثهً فی الحَالِ ، علی وجهٍ یُوجِبُ الاختصاصَ و یَرفَعُ الشَّکَّ .

قلنا : أَلیسَ مِن قَبلِ أنْ یُنکِرَ المُستَدِلُّ ، فنَعلَمَ حُدُوثَها فی الوقتِ ، و وقُوعَ الاختِصَاصِ التَامِّ بها ، یَجوزُ فیها ما ذَکَرتُمُوه ؟

و

إذا جُوِّزَ ذلک کانَ تَجویزُه مُنَفِّرا لهُ عن النَّظرِ فِیها . فإنْ کانَ لو

نَظَرَ لَعَلِمَ ما أمِنَ مِن وُقُوعِ التَّنفِیرِ عن النَّظرِ فی أعلاَمِ سائرِ الأنبیاءِ ، یُؤمِنُ مِنْ حُصُولِ ما ألزَمناهُ فی القُرآنِ .

و

لیسَ هذا بشیءٍ ؛ لأنّ تجویزَ المُستَدلِّ النَّاظِرِ فی المُعْجِزاتِ - قبلَ أنْ یَعْلَمَ

حُدُوثَها ، و ثُبوتَ الاختصاصِ بها - أنْ تکُونَ غَیرَ حادثهٍ ، و لا مُقتَضِیهٍ

۱- فی الأصل : واضح ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

للاختصاصِ ، لا يَقتَضِى التَّنفِيرَ عن النَّظرِ فيها حَسْبَ ما ظَنُّوهُ . و

كيفَ نَظُنُّ مِثْلَ ذلك و نحنُ نَعلَمُ أنّ النّاظِرَ فى كلِّ عَلَمٍ مِنْ أعلامِ(۱) الأنبياءِ عليهم السلام ، يُجوِّزُ قَبلَ نَظَرِه فيه أنْ يكُونَ مَخْرَقَةً(۲) و شَعبذَةً ، و غيرَ مُوجبٍ لِتَصدِيقِ مَنْ ظَهَرَ عليه ؛ لأنّه لو لم يَكُن مُجوّزا لِما ذَكَرناه لكانَ عَالِما بأنّه عَلَمٌ مُعجِزٌ . و لو كانَ عالِما لم يَصِحَّ أنْ يَنظُرَ فيه ليعْلَمَ أنّه مُعجِزٌ ، (و تَجويزُهُ أنْ يكُونَ غَيرَ مُعجزٍ فى الحقيقه)(۳) .

فإنْ كانَ ظاهِرُهُ الإعجازُ لا يَقتَضى تَنفيرَهُ(۴) عن النَّظرِ فيه ، بل نَظَرُهُ فيه واجبٌ ، مِن جِهه الخَوفِ القائم ، وَ عَدمِ الأمانِ مِن أن يكُونَ المُدَّعى صادقا .

فَكَذلِك حُكْمُ النّاظِرِ فى الأعلامِ - مَعَ تجويزِه أنْ تكُونَ غَيرَ حادثٍ و لا مُختَصٍّ

- لا يجبُ أنْ يكُونَ تَجويزُهُ مُنَفِّرا عن النَّظَرِ ؛ لأنّ الخَوفَ المُوجِبَ للنَّظرِ و البَحثِ قائمٌ(۵) .

و

ممّا يُمكنُ أنْ يَتعلَّقُوا به أنْ يقُولُوا : لو كانَ القُرآنُ مأخوذا مِن نَبيٍ خَصَّهُ اللّه ُبه و أنزَلَهُ عليه لَم يَخْلُ حالُه مِن وَجهَينِ :

إمّا أنْ يكُونَ قَد أدَّى الرِسَالَهَ ، و صَدَعَ بالدَّعوهِ ، و ظهَرَ أمرُه ، و

انتَشَرَ خَبرُه .

أو يكُونَ لَم يُؤدِّها .

فإنْ كانَ الأوّلُ : استَحَال أنْ يَخفى أمرهُ ، و تَنطَوى حَالُ مَن قَتَلَهُ و غَلَبهُ على

۱- فى الأصل : عَلَم ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- أى ادعاءً و كذبا .

۳- كذا فى الأصل : و تبدو العباره غير مستقيمه .

۴- فى الأصل : بتغيّره ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۵- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۴ : «إنّ تجويز المستدلّ الناظر فى المعجزات أن تكون غيرَ حادثٍ و لا مختصّهٍ لا يقتضى التنفير عن النظر فيها . و كيف يكون ذلك و يحسن أن كلّ ناظر فى عَلَم من أعلام الأنبياء عليهم السلام يُجوّز قبل نظره فيه أن يكون مخرقه و شعبذه ، و لم يقتض ذلك تنفيره عن النظر فيه ، بل واجب نظره لثبوت الخوف و عدم الأمان من أن يكون المدّعى صادقا» .

كِتابه ، لا سيّما مَعَ البَحثِ الشَّديدِ و التتَبُّعِ التامّ .

و

إذا كنّا - مع ما ذَكَرناه مِنَ الفَحصِ و البَحث - لا نَقِفُ(۱) على خَبَرِه مَن هذِه صِفَتُه ، وَجَبَ القَضاءُ بِبُطلانِه .

و إنْ كـانَ الثّـانى : فالواجبُ على اللّه ِ تعالى أنْ يَمنَعَ مِن قَتلِه لِيقُومَ بأداءِ الرِّسالهِ ؛ لأنّه إذا كانَ الغَرضُ بِبِعْثَتِه تَعريفَنَا مصالِحَنا ، و تَنبيهَنا على ما لا نَقِفُ علَيه إلاّ مِنْ جِهتِه ؛ فليسَ يجوزُ أنْ يُمكِّنَ اللّه ُ تعالى مِن اقتِطاعِه عن ذلك ، كما لا

يَجوزُ أنْ يَقتِطعَهُ هو عنه ، و لهـذا يُقال : إنّ النَّبىَ إذا عَلِمَ أنّ علَيه شـيئا مِنَ الرِّسالهِ لَم يُؤدِّهِ بَعـدُ ، فإنّه لا بُـدَّ أنْ يكُونَ قاطِعا على أنّه سَيَبقى إلى أنْ يُؤدّيَه ، و يأمَنَ القَتلَ و غَيرَهُ مِنَ

القَوَاطِعِ عن الأداءِ .

و

إذا فَسَد الوَجهَانِ جميعا ، بَطَلَ السُّؤالُ(۲) .

و

هذا أيضا غَيرُ صَحيحٍ ؛ لأنّه ليسَ بِمُنكرٍ أنْ يكُونَ ذلك النَّبىُ مَبعُوثا إلى واحدٍ مِنَ النّاسِ ، فإنّ جَوازَ بعثَهِ الرُّسلِ إلى آحادِ النّاسِ فى العُقُولِ ، كجَوَازِ بِعثَتِهم إلى جَماعتِهم . و إذا جَازَ أنْ يكُونَ مَبعُوثا إلى الوَاحـدِ ، فما الّـذى تُنكِرُ مِنْ أن يُقتَلَ هو و الّذى بُعثِ إلَيه معا ، و يُنتزَعَ الكِتابُ مِنْ يدِه بعدَ أدائه الرِّساله و قيامِه بِتَكليفِها ؟

أو يكُونَ مَبعُوثا إلى الّـذى قَتلَهُ و أخَـذَ الكِتابَ منه وَحـدَه ، و نُقَـدِّرُ أنّه أوقَعَ القَتْلَ به بعد أداءِ الرِّسَالهِ ، حتّى لا يُوجِبُوا على اللّه ِ تعالى المَنعَ مِنْ قَتلِه .

۱- فى الأصل : لا يقف ، و المناسب ما ذكرناه .

۲- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۵ : «و ممّـا يمكن أن يتعلّقوا به : أنّ القرآن لو كـان مأخوذا من نبىّ خصّه اللّه تعـالى به ، و لم يخـلُ حـاله من وجهين : إمّـا أن يكون قـد أدّى الرساله ، و ظهر أمره ، و انتشـر خبره . أو لم يؤدّها . و فى الوجه الأوّل : اسـتحاله أن يخفى خبره و ينطوى حال من قتله و غلبه على كتابه ، لا سيّما مع البحث الشديد و التنقير الطويل . و إن كان على الوجه الثانى : وَجَب على اللّه تعالى أن يمنع مِن قتله ، و إلاّ انتقض الغرضُ فى بعثته» .

و

أمّا الجَوابُ الّذی ابتَدَأناهُ وَ وَعَدنا بِذِکرِه و استمرارِه علی أُصولِ الجَمیعِ ، فهو(۱) : أنّ القُرآنَ نَفسَه یَدُلُّ علی أنّ نَبیَّنا صلی الله علیه و آله هو المختَصُّ بِهِ دونَ غیرِه ، فمِمّا تضَمَّنهُ - ممّا یَدلُّ علی ذلک - قولُه تَعالی فی قصّهِ المُجادِله :

«قَدْ سَمِعَ اللّه ُقَوْلَ الَّتِی تُجَادِلُکَ فِی زَوْجِهَا وَ تَشْتَکِی إِلَی اللّه ِ وَ اللّه ُیَسْمَعُ تَحَاوُرَکُمَا إِنَّ اللّه َسَمِیعٌ بَصِیرٌ * الَّذِینَ یُظَاهِرُونَ مِنْکُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ» إلی قَوله تعالی : «وَ لِلْکَافِرِینَ عَذَابٌ أَلِیمٌ»(۲) .

و قد جاءت الرِّوایهُ بأنّ جَمیلهَ زوجهَ أوسِ بن الصَّامِتِ(۳) (و قیل : خَولَه بِنت

ثَعلَبه) ظاهَرَ منها زوجُها ، فقالَ : أنتِ عَلَیَ کَظَهرِ أمّی ! و کانت هذه الکَلَمهُ ممّا

یُطَلَّقُ بها فی الجاهلیهِ ، فأتَتِ المرأهُ إلی رسولِ اللّه ِ صلی الله علیه و آله ، و شَکَت حالَها ، فقالَ عَلَیه و آلِه السَّلام : ما عِندی فی أمرِکِ شیءٌ ! فشَکَتْ إلی اللّه ِ تَعالی .

و

رُوِیَ أنّها قالَت للنَّبی صلی الله علیه و آله : إنّ لی صِبْیهً صِغارا إنْ ضَمَمتُهُم إلیه ضَاعُوا ، و إن ضَمَمتُهُم إلیّ جَاعُوا . فأنزلَ اللّه ُ تعالی کَفّارهَ الظِّهارِ عَلی ما نَطَقَ به القُرآن(۴) .

۱- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۳۹۵ : «و قد کنّا ذکرنا فی کتابنا الموضح عن إعجاز القرآن جوابا سدیدا عن هذا السؤال ، یمکن أن نجیب من ذهب فی القرآن إلی خرق العاده بفصاحته ، و إنْ کنّا ما قرأنا لهم فی کتابٍ ، و لا سمعناه فی مناظره و لا مذاکره ، و إنّما أخرجناه فکره ، و هو أنّ القرآن عند التأمّل له یدلّ علی أنّ نبیّنا صلی الله علیه و آله هو المختصُّ به ، و المُظهَر علی یده دون غیره ، فما تضمّنه القرآن ممّا یدلّ علی ذلک قوله تعالی فی قصّه المجادله . . .» .

۲- سوره المجادله : ۱-۳ .

۳- هو أوس بن الصامت بن قیس بن أحرم الأنصاریّ الخزرجیّ ، و أمّه قرّه العین بنت عباده ، و أخوه عُباده بن الصامت ، و زوجته خوله بنت ثعلبه الخزرجیّه . صحابیّ من الأنصار ، شاعرٌ ، و کان به خِفّهٌ و مسٌّ من الجنون . و قصّه ظهاره مع زوجته التی کانت السبب فی نزول آیه الظهار معروفه مشهوره .

۴- راجع : تفسیر التبیان ۹/۵۴۱ ، تفسیر مجمع البیان ۹/۲۴۷ ، تفسیر الطبریّ ۲۸/۲ .

و

مِن ذلكَ قَولُه مُخبِرا عن المُنهَزِمينَ عن النَّبي صلى الله عليه و آله فى يَومِ أُحُد(۱) :

«إذْ تُصْعِدُونَ وَ لاَ تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِى أُخْرَاكُم»(۲) .

و

قد وَرَدَت الرِّوايهُ فى هذه القِصّهِ مُطَابقهً للتَّنزيل .

و

قولُه تعالى(۳) : «وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئا وَ ضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ * ثُمَّ أَنزَلَ اللّه ُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(۴) .

و

قد جَاءتِ الأخبارُ بأنَّ بَعضَ الصَّحَابهِ قالَ فى ذلكَ اليوم : لَنْ نُغلَبَ اليومَ مِن قِلّهٍ ! و هو الذى عُنِى بقولهِ تعالى : «إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ» .

و

أنّ النّاسَ جميعا تَفَرّقُوا عن النَّبي صلى الله عليه و آله ، فأسلَمُوهُ(۵) ، و لم يَثْبُتْ مَعه فى الحالِ غَيرُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام ، و العبَّاسِ بنِ عَبدِ المُطّلبِ رحمهُ اللّه علَيه ، و

نفرٍ مِنْ بَنى هاشم .

و

مِن ذلك قولُهُ تعالى(۶) : «وَ إِذَا رَأَوْا تِجَارَهً أَوْ لَهْوا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَ تَرَكُوكَ قَائِما قُلْ مَا عِنْدَ اللّه ِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجَارَهِ وَ اللّه ُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ»(۷) .

و

وَرَدَتِ الرِّوايهُ بأنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله كانَ يَخْطُبُ على المِنبرِ يَومَ الجُمعهِ ، إذْ أقبَلَتْ

إبلٌ لِدِحْيَهَ الكَلْبي ، و عليها تِجارهٌ له ، و مَعها مَنْ يَضرِبُ بالطَّبلِ ، فَتَفَرّقَ النّاسُ عَن النَّبي صلى الله عليه و آله إلى الإبلِ لِيَنظُرُوا إليها ، و بَقى صلى الله عليه و آله فى عِدَّهٍ قَليلهٍ ، فَنَزَلتِ الآيهُ المذكورهُ .

۱- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۳۹۶ : «و من ذلک قوله مخبرا عمّن انهزم من أصحاب النبیّ صلی الله علیه و آله فی یوم أُحد عنه و ولّی عن نصرته . . .» .

۲- سوره آل عمران : ۱۵۳ .

۳- کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۶ .

۴- سوره التوبه : ۲۴-۲۵ .

۵- أی ترکوه .

۶- کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۶-۳۹۷ .

۷- سوره الجمعه : ۱۱ .

و

مِن ذلک قولُه تعالی(۱) : «یَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَی الْمَدِینَهِ لَیُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَ لِلّه ِ الْعِزَّهُ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِلْمُؤمِنِینَ وَ لَکِنَّ الْمُنَافِقِینَ لاَ یَعْلَمُونَ»(۲) .

و

القائلُ - حُکِی فی الآیهِ ، علی ما أتَتْ به الرِّوایهُ - عبدُاللّه بنُ أُبیّ بنِ

سَلُول(۳) .

و

مِنْ ذلک قَولُه عَزّ و جلّ(۴) : «وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِیُ إِلَی بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِیثا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَ أَظْهَرَهُ اللّه ُعَلَیْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَ أَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَکَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِیَ الْعَلِیمُ الْخَبِیرُ»(۵) .

و القِصَّهُ الّتی أُنزِلَتْ هذه الآیهُ فیها ، مَشهورهٌ ؛ لأنّ النَّبیَ صلی الله علیه و آله أسَرَّ إلی إحدی زَوجاتِه سِرّا ، فأظهَرَتْ علَیه صاحِبهً لها مِنَ الأزواجِ أیضا ، و فَشَا مِن جهتِها ،

فأطْلَعَ اللّه ُتعالی عَلی فِعلِهما النَّبیَ صلی الله علیه و آله ، فَعاتَبَ المُبتدِئَهَ بإظهارِه ، فأجَابتهُ بما هو مَذکورٌ فی الآیهِ(۶) . و شرحُ الحالِ معروفٌ ، و

قد أتَت به الأخبارُ .

۱- کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۷ .

۲- سوره المنافقون : ۸ .

۳- هو أبو الحبّاب ، عبداللّه بن أُبیّ بن مالک الأنصاریّ الخزرجیّ ، عاصر النبیّ صلی الله علیه و آله فی بدء الدعوه و کان یهودیّا ، و أصبح من أکثر المشرکین إیذاءً و حسدا لرسول اللّه صلی الله علیه و آله ، حتّی صار رأس النفاق فی المدینه . أظهر الإسلام بعد وقعه بدر الکبری نفاقا و بغیا و خوفا ، فحاول أن یخذّل النبیّ صلی الله علیه و آله و المسلمین و یشمت بهم إذا حلّت بهم نازله و ینشر کلّ سیّئه یسمعها عنهم ، و لم یَزَل علی کفره و نفاقه حتّی أُصیب بمرضٍ قضی علیه فی السنه التاسعه للهجره .

۴- کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۷ .

۵- سوره التحریم : ۳ .

۶- من الآیات النازله بذمّ حفصه بنت عمر بن الخطّاب و عائشه بنت أبی بکر زوجتَی النبیّ صلی الله علیه و آلهحیث خالفتا النبیَ و تظاهرتا علیه و أفشتا سِرّه صلی الله علیه و آله، فعاتب علیه السلامإحداهما و أعرض عن الثانیه ، و القضیه مشهوره ثابته و

الأخبار الوارده فيها متواتره . و إليك نصّ الخبر الذى يرويه البخارىّ ۶/۲۷۴ بسنده عن عائشه نفسها : «قالت : كان رسول اللّه صلى الله عليه و آلهيَشربُ عَسَلاً عند زينب ابنه جَحش و يمكث عندها ، فواطأت أنا و حَفصَهُ عن أيّتِنا دَخَل عليها فَلْتَقُل له : أكَلْتَ مَغافيرَ ، [مغافير جمع مغفور و هو صمغٌ حلوٌ و له رائحه كريهه] إنّى أجِدُ مِنكَ ريح مَغافير ! قال : لا ، و لكنّى كنتُ أشربُ عَسَلاً عند زينب ابنه جَحْش ، فَلَن أعُودَ له ، و قد حَلَفتُ ، لا تُخبرى بذلك أحدا» .

و

مِن ذلک قولُه تعالی(۱) : «إِلاَّ تَنْصُرُوهُ فَقَد نَصَرَهُ اللّه ُ إِذْ أَخْرَجهُ الَّذینَ کَفَرُوا ثَانِیَ اثْنَیْنِ اِذْ هُمَا فِی الْغَارِ إِذْ یَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللّه َ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللّه ُ سَکِینَتَهُ عَلَیْهِ» إلی قوله : «وَ اللّه ُ عَزِیزٌ حَکِیمٌ»(۲) .

و

ما وَرَدت به الرِّوایهُ مِنْ خُرُوجِ النَّبی صلّی اللّه علیه [و آله] خَائفا مِن قُریشٍ و استِتَارِه فی الغَارِ ، و أبوبکر مَعَهُ ، و نَهیِه لهُ عَمّا ظهرَ منهُ مِنَ الجَزَعِ و الخَوفِ مُطابقٌ لظَاهِرِ القُرآن .

و

مِن ذلک قولُه تعالی(۳) : «وَ إِذْ تَقُولُ لِلَّذِی أَنْعَمَ اللّه ُ عَلَیْهِ وَ أَنْعَمْتَ عَلَیْهِ أَمْسِکْ عَلَیْکَ زَوْجَکَ وَ اتَّقِ اللّه َ وَ تُخْفِی فِی نَفْسِکَ مَا اللّه ُ مُبْدِیهِ وَ تَخْشَی النَّاسَ وَ اللّه ُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَی زَیْدٌ مِنْهَا وَ طَرا زَوَّجْنَاکَهَا لِکَیْ لاَ یَکُونَ عَلَی الْمُؤمِنِینَ حَرَجٌ فِی أَزْوَاجِ أَدْعِیَائِهِم إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَ طَرا وَ کَانَ أَمْرُ اللّه ِ مَفْعُولاً»(۴) .

و

علی ما تَضَمَّنتِ الآیهُ جَرتِ الحَالُ بینَ النَّبیّ صلی الله علیه و آله و زَیدِ بنِ حَارثَهَ .

فأمّا قَولُه تعالی : «وَ تُخْفِی فِی نَفْسِکَ مَا اللّه ُ مُبْدِیهِ وَ تَخْشَی النَّاسَ وَ اللّه ُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ» ، فتأویلُهُ الصَّحیحُ أنّ اللّه تعالی کانَ أوحی إلی نَبیِّه صلی الله علیه و آله بأن یَتزوّجَ امرأَهَ

زیدٍ ، و أعلَمَه أنّه سَیُطَلِّقُها ، و أرادَ تعالی بذلک نَسْخَ ما کَانَتِ الجاهلیّهُ علَیه مِنْ حَظْرِ نِکاحِ أزواجِ أدعِیائهم علی نُفُوسِهم .

۱- ورد الاستشهاد بالآیه فی کتاب الذخیره / ۳۹۷ .

۲- سوره التوبه : ۴۰ .

۳- ورد الاستشهاد بالآیه کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۷-۳۹۸ .

۴- سوره الأحزاب : ۳۷ .

و

«الدَّعِیُ» هو الغُلَامُ الذی یُرَبّیهِ أحدُهُم و یَکْفُلُ به ، و یَدعُوهُ وَلدَه ، و إنْ لم یکُنْ ولدَهُ فی الحقیقه .

فلمّا حَضَرَ زیدٌ لطلاقِ زَوجتِه أشفَقَ رسولُ اللّه صلی الله علیه و آله مِن أنْ یُحسِّنَ له طَلاَقَها ، أو یُمْسِکَ عَن وَعظِه ، و أمرَهُ بِالتأنّی و التَثَبُّتِ – مَعَ ما عَزَمَ علَیه مِنْ نِکاحِ زَوجتِه بَعدَهُ ، فَیرجِفَ(۱) به المُنَافِقُونَ ، و

یَنسِبوه(۲) إلی ما قد نَزَّههُ اللّه ُ تعالی عنه و بَاعَدهُ منه – فقال له : «أمْسِکْ عَلَیکَ زَوجَکَ» ، و أخفی فی نفسِه إرادتَهُ لِطَلاقِها ، مِنْ حیثُ تَعلَّقَ علیه فَرضُ نِکاحِها ، مُراعاةً لما ذَکرناهُ .

و

ظَاهِرُ الآیهِ یَشهدُ بصحّهِ هذا التأویلِ شهادةً تُزیلُ الشَّکَّ و تَرفَعُ الرَّیبَ ، و لو لم یکُنْ إلاّ قَولُه تَعالی : «لِکَیْ لاَ یَکُونَ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ حَرَجٌ فِی أَزْوَاجِ أَدْعِیائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَ طَرا» .

و

إنّما أحوَجَنا(۳) إلی ذِکْرِ تأویلِ الآیهِ – و إن لم یکُنْ ممّا نحنُ فیه – الخَوفُ مِنْ أن یَتَعلَّقَ به نَفسٌ ، فإنّ کثیرا مِنَ النّاسِ قد اشتَبَه علیه تأوِیلُها ، و نسَبَ إلی النَّبیِ صلی الله علیه و آله ما لا یَلِیقُ به .

و

لِما ذَکَرناهُ مِنَ الآیاتِ المُطَابقهِ للحَوَادثِ الواقِعهِ و القصَصِ الحادِثهِ ، نظائرُ یَطولُ ذِکرُها فی کثیر(۴) مِنَ القُرآن إن(۵) لم یکُن أکثَرهُ .

و أرَدْنا(۶) اقتِصَاصَ أخبارِ النَّبیِ صلی الله علیه و آله فی مَغَازیهِ وَ وَقائعهِ و فُتُوحهِ ، و ما لَقیَ

۱- أرجف القوم فی الشیء : أی أکثروا من الأخبار السیّئه و اختلاق الأقوال الکاذبه حتّی یضطرب الناس منها .

۲- فی الأصل : و ینسبوها ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- فی الأصل : أحرجنا ، و الظاهر ما أثبتناه .

۴- فی الأصل : و کثیر ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

۵- فی الأصل : و إن ، و یبدو أن الواو زائده .

۶- کذلک فی کتاب الذخیره / ۳۹۸ .

مِنْ أعـدائه و المُتظـاهِرينَ بِحَربِه مِنَ الأقوالِ و الأفعـالِ المخصُوصَهِ ، ثُمّ مِنَ المُنـافِقينَ وَ المُختَلِفينَ به ممّن أظْهَر الوَلاَـيهَ و أبطَنَ العَداوه .

و

نَدُلُّ أيضا بذِكْر ما كانَ الرَّسُولُ يُسألُ عنه إمّا استِرشادا أو إعنَاتا ؛ كقِصَّهِ

المُجَادِلهِ الّتى حَكَيناها ، و كَمَسألَتِهم له صلى الله عليه و آله عن الرُّوحِ ، و كقولِهم :

«لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعا * أوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّهٌ مِنْ نَخِيلٍ وَ عِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلاَلَهَا تَفْجِيرا * أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفا أَوْ تَأْتِىَ بِاللّه ِ وَ الْمَلاَئِكَهِ قَبِيلاً»(۱) .

فلو كـانَ القُرآنُ مـأخوذا مِن نَـبىٍ مَخْصُوصٍ به ، ليسَ هو مَنْ ظهَرَ إلينـا مِن جِهتِه ، لم يَخـلُ الحـالُ فى الأخبَـارِ الوارِدَهِ المُطَـابِقهِ للقصَصِ و الحَوادثِ – الّتى حَكَينا بَعضَهَا و أشَرنا إلى جَميعِها – مِنْ أمرَين :

إمّا أنْ تكُونَ مُخبَراتُها واقعهً فيما تَقدَّمَ ، حتّى تكُونَ مِثْلَ جَميع القصَصِ و الوقائعِ و الأفعالِ و الأقوالِ المذكورهِ ، قد جَرَى لذلك النَّبىّ .

أو يكُونَ لم يَجرِ ذلك فيما تَقدّمَ ، بل جَرَى فى الأوقاتِ الّتى عَلِمناها ، و

وَرَدَ الخَبرُ بوقوعِه فيها . و تكُونُ الأخبارُ المذكُورَهُ – و إنْ كانَتْ بلفظِ الماضى – إخبارا عمّا يَحدُثُ فى الاستِقبال(۲) .

۱– سوره الإسراء : ۹۰–۹۲ .

۲– قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۸ : «و لم تَخلُ هـذه الأخبار المطابقه القصـص و الوقائع و الأفعال و الأقوال و السؤالاـت و الجوابـات ، و قـد جرى لـذلك فيمـا تقـدّم ، بـل جرى فى هـذه الأوقات التى وردت الأخبار بوقوعها فيها . و تكون الأخبارُ – و إن كانت بلفظ الماضى – إخبارا عمّن يحدث فى المستقبل ، فذلك جائزٌ على مذهب أهل اللسان» .

و

القسمُ الأوّلُ يَفسُدُ مِن وَجهَين(۱) :

أحَدُهما : أنّ بعضَ هذه السِّيرِ و الحَوادِثِ - فَضلاً عن جميعِها - لو وَقَعَ مُتَقدِّما ، لَوجَبَ أنْ نَعلَمَهُ نحنُ و كُلُّ عاقلٍ سَمِعَ الأخبارَ و أحاطَ بأهلِها عِلْما لا تعتَرِضُ فيه الشُّكوكُ ، و لَكانَ الخَبرُ بذلك مُنتَشِرا مُستَفِيضا كاستِفَاضَهِ أمثالِه .

و

كيفَ لا يُعلَمُ حالُ (نَبيٍ للّه ِ تعالى كَثُرَ أعوَانُه)(۲) و أصحَابُه ، و كانَ مِنهُم مُهَاجِرُونَ و أنصَارٌ ، و مُنَاصِحونَ و مُنَافِقونَ . و نازَلَ أعداءَهُ و

نازَلُوهُ ، و حاربَهُم(۳) فى مَواطِنَ أُخَر(۴) و حَارَبُوه ، و حَاجَّهُم فى مَقاماتٍ مَعلومهٍ و بأقوالٍ مخصُوصَهٍ و حَاجُّوه ، و استُفْتِى ، و أُنزِلَتْ به المُعضلاتُ ، و اقتُرِحَت عليه الآياتُ و المُعْجِزاتُ ، و أظهَرَ دِينَهُ و شَرعَهُ على سائرِ الأديانِ و الشَّرائعِ ، حَسْبَ ما تَضَمَّنهُ القُرآن ؟ !

فأىُ طريقٍ للشَّكِّ على عَاقِلٍ فى خَفَاءِ مِثْلِ هذا ، و كُلُّ الأسبابِ المُوجِبهِ للظُّهُورِ و الاستِفَاضهِ المُتَفَرّقهِ مجتَمِعهٌ فيه - و إنْ كانَ أعداءُ نَبيِّنا صلى الله عليه و آله عَن الظُّهُورِ على ما ادَّعى ، و المُواقَفَهِ(۵) عليه و الاحتِجاجِ به وعَهْدُهُم به قريبٌ ، و هو واقعٌ فى

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۸-۳۹۹ : «و القسم الأوّل يبطل من وجهين : أحدهما : أنّ ذلك لو جرى فيما مضى لوجب أن يعلمه كلّ عاقل سمع الأخبار ؛ لأنّ وجوب استفاضته و انتشاره يقتضى عموم العلم . و كيف لا نعلم حال نبىّ كثر أعوانه ، و كان منهم مهاجرون و أنصار ، و مخلصون و منافقون ، و حارب فى وقعه بعد أخرى و حُورب ، و استُفتى فى الأحكام ، و اقتُرحت عليه الآيات و المعجزات ، و لكان أعداء النبىّ صلى الله عليه و آلهيواقفون على هذه الحال ، و يسارعون إلى الاحتجاج بها . و إنّما استحقّ هذا السؤال تكلّف الجواب عنه ، لمّا تضمّن أنّ الكتاب أُخذ ممّن لا يُعرف له خبرٌ ، و لا وُقِف له على أثر ، و لا بُعث إلّا إلى الذى أخذ الكتاب منه!».

۲- فى الأصل : نبىّ اللّه تعالى كثره أعوانه ، و المناسب ما أثبتناه موافقا لما فى الذخيره .

۳- فى الأصل: و حاربه، و المناسب ما أثبتناه.

۴- فى الأصل : فى موطن آخر ، و الظاهر ما أثبتناه .

۵- فى الأصل : و الواقعه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

زَمَانِهم وَ بِلَادِهم ، و بأعيُنِهم و أسمَاعِهم ؟ !(۱) و هذا ممّا لا يَتوهَّمُهُ إلاّ ناقِصُ العَقلِ ، خالٍ مِنَ الفِطْنَهِ !

و

كلامُنا إنّما وَقَعَ فيمَنْ لم يُظهَرْ له على خَبَرٍ و لا ـ أثَرٍ ، و لا ـ عِلْمٍ له و لا ـ وَلِيٍ و لا ـ عَدوٍّ ، و فُرِضَ نُزُولُ الكِتابِ عليه فى فَلاهٍ مِنَ الأرضِ لا أنيسَ فيها له و لا صاحِب غَيرَ مَن قَدَّرنا أنّه قَتَلَهُ و أخَذَ الكِتَابَ مِن يدِه .

فاستَحقَّ السُّؤالُ بهذا الترتيبِ وَ التقديرِ بَعضَ الجَوابِ ، و لو كانَ مُتَضمِّنا لِما

ذَكَرناهُ آنفا لم يَستَحِقَّ جَوَابا ، لكان(۲) المُتَعلِّقُ به مجنُونا(۳) .

والوَجهُ الثّانى مِن إفساد القِسم الأوّل :

أنّ ما حَكَيناهُ مِنَ القصَصِ وَ السِّيرِ و الحَوادثِ و الوقائعِ ، لو كانَ جَرَى مُتقدّما

لَاستحالَ أنْ يتَّفِقَ حُدُوثُ أمثالِه و ما هو على سائرِ صِفاتِه ؛ لأنّ استِحالَهَ ذلك فى العَادهِ معلومٌ لكلِّ عاقلٍ ضَرورهً ، بل معلومٌ عند العُقَلاءِ أنّ حُدُوثَ مِثْلِ قصّهٍ واحدهٍ تقدَّمَتْ فى سائرِ صِفاتِها و خَصَائصِها ، حتّى لا تُغَادِرَ شيئا ، مستحيلٌ . و لهذا نُحِيلُ أنْ يَبتدئَ الإنسانُ قصيدهً مِنَ الشِّعرِ أو كتابا مُصَنّفا ، فيتّفقَ لجماعهٍ أو واحدٍ مُوارَدَتُهُ فى جميعِ قَصيدتِه أو كتابه حَرفا بِحَرف .

و

إذا كُنّا قد أحَطْنا عِلما بحُدُوثِ مُخبَراتِ الأخبارِ - الّتى أشَرنا إليها - على يدِ نبيّنا صلى الله عليه و آله ، و مُتعلّقهً به و

بِزَمانِه ، مُطابِقهً للقُرآنِ ، فَقَطعْنا على أنّ أمثالها و ما هو مُخْتَصٌّ بجميعِ صفاتِها لم يَقَعْ فيما مَضَى . و كانَ ذلك فى النُّفوسِ أبعدَ مِنَ النَّوادرِ فى القصائدِ و الكُتُب .

و

ليسَ يَخفى على مَنْ كانَ له حَظٌّ مِنَ العَقلِ أنّ مِثْلَ وقعهِ بَدْرٍ و

حُنَينٍ - فى جميعِ أوصَافِهما و مكَانِهما ، و فِرارِ مَن فَرَّ عَنهُما ، و ثَباتِ مَن ثَبَتَ ، إلى غيرِ ذلك

۱- يبدو أنّ فى العباره اضطرابا أو سقطا .

۲- فى الأصل : و لعلّ ، و الظاهر ما أثبتناه .

۳- فى الأصل : مَجْبُنوبا .

مِن أحوالِهما الّتی جَرَت - لم یَقعَ فیما مَضَی . و أنّه لم یکَن علی عَهد نَبیّنا صلی الله علیه و آله نبیٌ جاءتْه المُجادِلَهُ تَسْتَفتیهِ فی الظِّهارِ ، و سُئلَ عن الرُّوحِ(۱) ، و انفِضاضِ(۲) أصحَابِه عنه فی یَوم الجُمعهِ طَلَبَ اللّهوِ ، و أسَرَّ إلی زوْجِه حَدیثا أفشَتهُ ، و

التَّستُّر فی الغَارِ مَعَ بعضِ أصحابِه ، إلی سائر ما عَدَدناهُ . و لا مَعنی للإسهَابِ فیما جَرَی هذا المجری

فی الظُّهورِ و الوضُوحِ(۳) .

و

أمّا القِسمُ الثّانی

و

هو أنْ تکُونَ هذه الأخبارُ إخبارا عمّا سَیَحدُثُ فی الوقتِ الّذی حَدَثَت فیه ، و لا تکُونُ مُخبَراتُها واقعهً فیما تَقدّمَ ؛ ففاسِدٌ .

فإنْ عَدَلنا عن المُضَایقَهِ فی لفظِ الأخبارِ ، و دِلاَلهِ جمیعِها علی الماضِی الواقعِ ، و ذلک أنّ جَمیعَ الأخبارِ الّتی تَلَوناها دالَّهٌ علی تَعظِیم مَن ظَهَرت مُخبَراتُها علی یَدَیهِ ، و تصدیقِه و نُبوَّتِه . ألاَ تَری إلی تَوبیخِهِ تعالی للمُوَلّینَ عن نبیِّه صلی الله علیه و آله فی یَومِ بَدرٍ(۴) و حُنینٍ ، و تَقریعِهِ لهم مِن شَهَادتِه له بالرِّسالهِ ، بقولِه تعالی : «وَ الرَّسُولُ

۱- فی الأصل : الزوج ، و المناسب ما أثبتناه ، قال تعالی : «وَ یَسألونَک عَن الرُّوح . . .» .

۲- فی الأصل : نفوض ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- قال المصنّف رحمه الله فی کتابه الذخیره / ۳۹۹ : «و أمّا الوجه الثانی فی إبطال القسم الأوّل : أنّ العادات تقتضی باستحاله أن یتّفق نظائرُ و أمثالٌ لتلک القصص التی حکیناها ، حتّی لاَ یخالفها فی شیء ، و لا یَغادِر منها شیء شیئا . و استحاله ذلک کاستحاله أن یوافق شاعرٌ شاعرا علی سبیل الموارده فی جمیع شعره و فی قصیده طویله . و من تأمّل هذا حقّ تأمله ، علم أنّ اتّفاق نظیر لبعض هذه القصص محالٌ ، فکیف أن یتّفق مثلُ جمیعها» .

۴- کذا فی الأصل ، و الصحیح یوم أُحدٍ بدل بدر ، حیث إنّ الصحابه ترکوا رسول اللّه صلی الله علیه و آلهو حده - و لم یبقَ معه إلاّ نفر قلیل من أهل بیته - و انهزموا جمیعا فی معرکتی أُحد و حنین ، أمّا معرکه بدر فإنّ النصر فیها کان حلیفَ المسلمین و کانت الهزیمه للمشرکین .

يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ»(۱) ، و بقَولِه تعالى : «ثُمَّ أَنزَلَ اللّه ُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ»(۲) ، و هكذا قَولُه تعالى : «وَ للّه ِ الْعِزَّةُ وَ لِرَسُولِهِ»(۳) ، بعدَ حِكَايتِه عن عبدِاللّه ِ بن أُبيّ المنافقِ قَولَه : «لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ»(۴) ، و قَولُه : «وَ إِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثا»(۵) .

و

جميعُ القصَصِ إذا وَجَدتَها شاهِدةً بما ذَكَرناه و دالّةً عليه و أنّ الأمرَ على ما قُلناه ، كيفَ كانَ يَحسُنُ بَيانُ حُكمِ ما سَأَلَتْ عنهُ المُجادِله مِنَ الظِّهارِ ؟ و إنّما سألَت - على دَعوَى الخَصمِ - مَن ليسَ يَتبيّنُ عمّا لا يجِبُ بيانُه(۶) ، بل لا يَحسُن .

و

مَنْ تأمّلَ ما حَكَيناهُ و أمثالَهُ من أخبارِ القُرآنِ عَلِمَ أنّ الّذى تَعَلَّقَت به هذه الأخبارُ مُعظَّمٌ مُصَدَّقٌ ، مَشهودٌ له بالنُّبوَّه .

و

إذا كُنّا(۷) قد دَلَلْنا بما تَقَدّمَ على أنّها لم تكُن أخبارا عن غَيرِ نَبيّنا صلى الله عليه و آله ، و لا نازلةً إلّا فى قصَصِه و حُرُوبِهِ و الحوادِثِ فى أيّامِه ؛ وجَبَ أنْ يكُونَ هو - عليه و عَلى آله السَّلامُ - المُختَصّ بالتَّصديقِ و التَّعظيمِ دونَ غيرِه(۸) .

و

ليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ : فلعلَّ ما ذَكَرتَهُ مِنَ الأخبارِ الواردهِ فى القصَصِ المَعنيّه

لَيسَت مِن جُملهِ الكِتابِ المُعجِزِ الّذى أشرَنا إليه ، بل مِنْ فِعلِ البَشَرِ ، و إنّما أُلحِقَت

۱- سوره آل عمران : ۱۵۳ .

۲- سوره براءه التوبه : ۲۶ .

۳- سوره المنافقون : ۸ .

۴- سوره المنافقون : ۸ .

۵- سوره التحريم : ۳ .

۶- كذا فى الأصل .

۷- فى الأصل : كان ، و المناسب ما أثبتناه .

۸- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۹۹-۴۰۰ : «و أمّا القسم الثانى : و هو أن يكون هذه الأخبار إنّما هى عمّا يحدثُ مستقبلًا فى الأوقات التى حدثت ، و الذى يبطله - إذا تجاوزنا عن المضايقه فى أنّ لفظ الماضى لا يكون للمستقبل - أنّا إذا تأمّلنا وجدنا جميع الأخبار التى تلوناها دالّه على تعظيم من ظهرت مخبراتها على يديه و تُصدّق دعوته و نبوّته . ألا ترى إلى

توبيخه تعالى للمولّين عن النبىّ صلى الله عليه و آله يوم أَحدٍ و حُنين . . . فكلّ القصص إذا تُؤمّلت ، عُلِم أنّها شاهده بنبوّه نبيّنا صلى الله عليه و آله و صدقه» .

بالكتابِ ، و أضيفَت إليه(۱) ؛ لأنّ الّذى يُؤمِنُ مِن ذلك عِلمُنا بأنّ كلَّ آيهٍ - أو آياتٍ - اختُصَّت بالقَصَصِ والحَوادثِ المذكوره تَزيدُ(۲) على مِقدارِ أقصرِ سورهٍ مِن القرآنِ

كثيرا . و مَنْ سَبَرَ ما قُلناهُ عَرَفَ صِحّتَه(۳) .

و

إذا كُنّا قد بيّنا أنّ التَّحَدّى وَقَعَ بسورهٍ غَيرِ مُعَيّنهٍ ، و أنّ المُعَارَضَهَ تَعَذّرَت ، فلا بدّ مِنَ القَطعِ على أنّ مقدارَ أقصَرِ سورهٍ مِن سُوَرِه مُتعذَّر(۴) غَيرُ ممكنٍ ، فكيفَ يجوزُ مع هذا أنْ يكُونَ ما تَلونَاهُ مِنَ الآيِ - أو مَا اختَصَّ بقصّهٍ واحدهٍ منه - ممكنا لأحدٍ من البَشَر ؟ ! و لو تأتّى ذلك مِن أحدٍ لتأتّى للعَرَبِ مَعَ اجتهادِهم وَ حِرصِهم !

فإنْ قيلَ : فاذكُروا الجَوابَ الّذى يختصُّ به أهلُ الصَّرفهِ ، كما وعَدتُم .

قيل : أمّا الجوابُ عن السُّؤالِ على مذهبِ الصَّرفهِ ، فواضحٌ قريبٌ ؛ لأنّا إذا كُنّا قد دَلَلنا على أنّ تَعذُّرَ المُعَارَضَهِ على العَربِ لم يكُن لشَىء ممّا يَدَّعِيه خُصُومُنا ، و إنّما كانَ لأنّ اللّه - تعالى سَلَبهُم فى الحالِ العُلومَ التى يَتَمكّنونَ بها مِنَ المُعَارَضَهِ ، و أنّ هذه كانت حالَ كُلِّ مَن رامَ المُعَارَضَهَ و قَصَدَها ، فقد سَقَطَ السُّؤالُ عنّا ؛ لأنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آلهلو لم يكُن صادِقا ، و كان ناقِلاً للكِتَابِ عن غَيرِه - كما ادّعَوا - لم يَحسُنْ صَرْفُ مَن رامَ مُعَارَضَتَهُ و الرَّدَّ عليه ؛ لأنّ ذلك نهايَهُ التَّصديقِ و

الشَّهادهِ بالنبوّهِ ، لأنّه - صَلَواتُ اللّه عليه و آله - على مذهبِنا إنّما تَحَدّاهُم بهذا الوجهِ دونَ غَيرِه ، فكأنّهُ

۱- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۴۰۰ : «و ليس لأحدٍ أن يقول : فلعلّ هذه الآيات المقصوصه ليست من جمله الكتاب المعجز فيه ، و إنّما أُلحقت و أُضيفت إليه» .

۲- فى الأصل : و يزيد ، و المناسب ما أثبتناه وفقا لما فى الذخيره .

۳- قال المؤلّف فى الذخيره / ۴۰۰ : «و ذلك أنّ الذى يؤمنُ من هذا الطعن : أنّا قد علمنا أنّ كلّ آيه أو آياتٍ اختصّت بما ذكرناه من القصص و الحوادث ، تزيد على مقدار سوره قصيره ، و هى التى وقع التحدّى بها و تعذّرت معارضتها ، فلو تأتّى لمُلْحِقٍ أن يُلحِق بالقرآن مثل هذه الآيات لكان ذلك من العرب الّذين تُحُدّوا به أشدَّ تأتّيا و أقربَ تسهّلاً» .

۴- فى الأصل : متعذّره ، و هى لا تناسب السياق .

على التقديرِ قالَ : الدِّلَالَةُ على نُبوَّتى أنّ اللّه تعالى يَصرِفُكَم عن مُعَارَضَتى مَتى رُمتُمُوها . فإذا صَرَفهُم اللّه تعالى عَن المُعَارَضَةِ فقد فَعَلَ ما التَمَسَهُ ، و ذلك غايهُ التَّصديق .

و

إنّما تَوَجَّه هذا السُّؤالُ الّذى ذَكَرناه ، و صَعُبَ جوابُه على طريقتِهم ، مِن حيثُ جَعَلوا المُعْجِزَ أمرا لا يُعلَمُ حُدُوثُه فى الحالِ ، و يمكِنُ أنْ يكُونَ مَنقولاً . فأمّا مَن جَعَل المُعْجِزَ ما يُقطَعُ على حُدُوثِه فى الحالِ ، و ثُبُوت الاختِصَاصِ التَامِّ فيه ، فلا يُوَجَّهُ السُّؤال عليه جُملةً .

فصلٌ: فی بلیغ ما ذَکَره صاحبُ الکتاب المعروف ب- (المُغْنی) مِمَّا یَتَعلّق بالصَّرفه

اشاره

قالَ الشریفُ المُرتضی رضوان اللّه علیه :

قالَ صاحبُ هذا الکتابِ(۱) ، فی فَصلٍ وَسَمهُ ب- «بیان ما یجبُ أن یُعلَمَ مِن حَالِ القُرآنِ فی الاختِصاصِ لیَصِحَّ الاستِدلالُ به علی صِحّهِ النُّبوَّه»(۲) .

إعلم أنّ الّذی یجبُ أن یُعلم فی ذلک : ظُهُوره عند ادّعاء النبوّه مِن قِبلِه ، و جَعلُه إیّاه دلالهً(۳) علی نبوّته . و کلا الوجهین منقولٌ بالتَّواتُر معلومٌ باضطرارٍ ، و ما عدا ذلک ممّا یَشتبه الحالُ فیه ، قد یَصِحُّ الاستدلَالُ بالقُرآن ، و إن]لم(۴)] یُعلَم فلَا وجه لِذکرِه الآن ، و إنّما یجبُ فیما حَلَّ هذا المحلّ أن نَتَشاغلَ بِحَلّ الشُبَهِ

فیه عند وُرود المَطَاعن ، و إنْ کان الاستدلالُ(۵) صحیحا ، و

إنْ لم یخطُر بالبَال - علی ما ذَکَرناه فی کثیرٍ مِن أُصولِ الأدلّه - فلیسَ لأحدٍ أنْ یَقولَ : یجبُ أنْ

۱- یقصد به القاضی عبدالجبّار الأسدآبادیّ فی کتابه المعروف ب- «المُغنی فی أبواب التوحید و العدل» حیث ینقُل الشریف أقوالاً للقاضی و ردت فی الجزء السادس عشر ، و هو الجزء المتعلّق ب- «إعجاز القرآن» ، و الذی طُبع بتحقیق أمین الخولیّ . و ستکون إرجاعاتنا لأرقام الصفحات و عناوین الأبواب و الفصول من هذه الطبعه .

۲- المُغنی ۱۶/۱۶۷-۱۶۸ .

۳- فی المُغنی : دلیلاً .

۴- من المُغنی .

۵- فی المغنی : الاستدلال الأوّل .

يُعلَم(۱) أوّلاً أنّ هذا القُرآنَ لم يَظهر فی السَّماء علی مَلَكٍ ، أو فی الأرضِ علی

نَبیّ أو غیرِه(۲) ، و خَفِی أمرُه ثـمّ جَعَلـه صـلی الله علیـه و آله دِلاَلَـةً علی نُبـوّته(۳) ؛ لأنّ هـذا الجِنس مِـنَ الشُّبَه - مـا لم یَخْطُر (بالبَال)(۴) - لم یجبِ التَّشَاغلُ به .

و

لا یَمتَنعُ(۵) علی كلّ حالٍ مِنَ العِلْم بأنّه صلی الله علیه و آله قد اختصَّ بالقُرآنِ (اختصاصَه

بالرِّسالهِ و بالـدَّعوی ، إلاّ ما قد عَرَفناه ؛ لأنّه إنْ أحدَثَ)(۶) فی السَّماء علی مَلَكٍ ، فالاختصاصُ لا یَصـحُّ إلاّ علی هذا الوجه . و لا یجوزُ أنْ یُطلَبَ فی الاختصاصِ ما لا یمكن أكثرُ منهُ ، و هذا كما نقوله فی تعلّق الفِعل بالفَاعل ؛ لأنّه

لا یُمكن فیه أكثرُ مِن وجوبِ وقُوعهِ بحَسَب أحواله ، فمتی طـالبَ المُطالِبُ فیه بأزیـدَ مِن هـذا التعلّقِ(۷) فقد طَلَب المُحال(۸) ، لأنّا إنْ قُلنا (فیه : إنّه)(۹) : یجبُ كوجُوبِ المعلُولِ فیه عن العِلّه إلی ما شاكَله ، كانَ ذلك ناقِضا للفِعل و

الفَاعل بطریقِ(۱۰) إثباتهما .

فكـذلك القَولُ فی القرآن ، لأنّـا نعلمُ أنّه لو لم یَحـدث إلاّ عنـد ادّعاء النبوّه ، ما كان یكونُ له مِنَ الحُكم إلاّ ما قـد عَرَفناهُ ، فإذا كانَ لو كانَ حادِثا لـدلَّ علی النُّبوَّه ، فكذلك [مَتی(۱۱)] جُوّز(۱۲) خلافه ، فیَجِبُ أنْ لا یَقـدَح فی كونِه دالاًّ ، بل یجبُ إبطالُ التَّجویز بحصُولِ طریقه الدلاَله ، كما أوجبنا علی مَن قال : جَوّزوا أنّ

۱- فی المُغنی : نَعلمَ .

۲- فی المغنی : نبیّ غیره .

۳- فی المغنی : دلاله النبوّه .

۴- لیست فی المغنی .

۵- فی المغنی : یمنع .

۶- فی المغنی : «لأنّه إذا علـم هـذا الاختصـاص الـذی لاـ یمكـن غیره قـد حصـل المراد . و قـد علمنـا أنّـه لاـ یمكن فی القرآن اختصاص بالرسول و بالدعوی ، إلاّ ما قد عرفناه ، لأنّه إن لم یحدث إلاّ فی تلك الحال لم یصحّ فی الاختصاص غیره» .

۷- فی المغنی: المتعلّق.

۸- فی المغنی : طالب بالمحال .

۹- من المغنی .

۱۰- فی المغنی : و طریق .

۱۱- من المغنی / ۱۶۸ .

١٢- فى المغنى : جوّز فيه .

الفِعل مِنَ اللّه تعالى(۱) يَقَعُ بحسبِ مقَاصِدِ العبد ، و أنْ لا يـدُلَّ على ما ذكرتموه مِنْ وُجُوبِ وقوعه بحَسَبِ مقَاصِدِه ، على أنّه لو(۲) فَعَله ينبغى أنْ يَبطُلَ

التجوِيزُ(۳) بطريق الـدِّلاَله ؛ لأـنّ التَّجوِيزَ شـكٌّ و إمكـانٌ ، فكِلاَهُما لا يَقـدَحُ فى الـدَّليل . و كـذلك القَولُ فيما ذَكَرناهُ مِن حالِ القرآن» .

الكلامُ عليه فنقول و باللّه التوفيق

إنّ الواجبَ ، قبلَ مُنَاقَضتِه ، بيانُ مُقدّمهٍ مُوجزهٍ فيما يَحتاجُ المُعجِزُ إليه مِنَ

الشَرائطِ ، ليتكَامَلَ دِلاَلتُه على صِدْقِ المدّعى :

و

أحدُ شروط المُعْجِز : أنْ يكُونَ مِن فِعْلِ اللّه ِ تعالى .

والثانى : أنْ يكونَ ناقضا للعَادَهِ الّتى تَختَصُّ مَن ظَهَرَ فيهم .

و

الثالثُ : أنْ يَخصَّ اللّه ُ تعالى به المُدَّعى النبوّهَ على وَجه التَّصدِيقِ لِدَعواه .

و

إنْ شِئتَ أنْ تَختصِرَ هذه الجملهَ ، فتَقول :

المُعجِزُ هو : «ما فَعَلَهُ اللّه ُ تعالى تَصدِيقا لمُدَّعى النبوّهِ» فيشتَمِلُ كلامُك على

جميعِ ما تَقدّم .

و

إنّما لم يَدخُل فى جملهِ الشُّروطِ أنْ يكُونَ ممّا يتَعَذَّرُ على الخَلْقِ فِعْلُ مِثلِه ، إمّا فى جِنسِه ، أو فى صِفَتِه المخصوصهِ ؛ لأنّ الشَّرطَ الأوّلَ الّذى قدّمناهُ لا يُمكِنُ العِلمُ بثُبوتِه إلاّ بعدَ العِلْمِ بأنّه ممّا يَتَعَذَّرُ على الخَلْقِ فِعْلُ مِثْلِه ؛ و إلاّ فلا سَبيلَ إلى القَطعِ على أنّه فِعْلُ اللّه ِ تعالى و تَقديمُ(۴) الشَّرطِ الأوّلِ يُغنى عنه .

فأمّا ما يُلحِقُه قَومٌ بشـروطِ المعجزِ مِنْ كونِه واقعا فى حالِ التكليفِ ، احتِرازا مِنَ الطَّعنِ بما يُوجِـدُ فى ابتِداء وَضعِ العَادَاتِ ، و بما يُفْعَلُ مع زَوال التَّكلِيفِ عند

۱- فی المغنی : من الفاعل .

۲- لیست فی المغنی .

۳- فی المغنی : نبطل هذا التجویز .

۴- فی الأصل : بتقدیم ، و المناسب ما أثبتناه .

أشـراطِ السَّاعهِ ، فهو كالمُستَغنى عنه ، و إنْ كانَ لـذِكرِه عَلى سَبيلِ الإيضاحِ و إزالهِ الإيهامِ وَجهٌ ؛ لأنّ ما يقَعُ فى ابتـداءِ العَادَاتِ ليسَ يُنقَضُ لعادهٍ متَقَدّمهٍ ، فخُرُوجُه عمّا شَرَطناهُ واضحٌ .

و

ما يَقعُ بَعد زَوالِ التكليفِ إنّما يَحصُلُ بَعد ارتِفاعِ حُكمِ جَميعِ العَادَاتِ

مُستقرّا ، و فى المَوضِعِ الّذى انتَقَضَت فيه عادهٌ ثَبَتَت أخرى و استَقَرّ حُكمُها ، و هذا كُلُّه زائلٌ بعدَ التكليفِ .

على أنّ نقضَ العَادَهِ لا يَـدُلُّ على النّبوّهِ إلاّ مَعَ تَقـدُّمِ الـدَّعوى ، حَسْبَ ما تَضَـمّنَهُ الشَـرطُ الثالثُ . و ما يقَعُ فى ابتداءِ الخَلْقِ و بعدَ زَوالِ التكليفِ ، لم يقَعُ مطابقـا لِـدَعوىً تَقـدَّمتْ ، فلا يَجبُ أنْ يكونَ دالاًّ ، و لم يَثبُتْ فيه الشَّرطُ الّذى مع ثُبوتِه يكونُ انتِقاضُ العَاده دالاًّ .

و

الّذى له قُلنـا : «إنّ المُعْجِزَ يَجبُ أنْ يكونَ مِنْ فِعْلِه تعـالى» أنّه مَتى لم يَثبُتْ ذلك لم نأمَن أنْ يكُونَ مِنْ فِعْلِ بعضِ من يَجُوزُ أن يَفعلَ القَبيحَ و

يُصَدِّقَ الكَذَّابَ ، فيَخرُجَ مِنْ أن يكونَ دالاًّ .

و

لأنّ دَعوى مُتَحمِّلِ الرِّسـالهِ مُتعلّقهٌ بـاللّه ِ تعالى ، و مِنْ جِهَتِهِ يُلتَمَسُ التَّصـدِيقُ و الـدِّلالهُ ، فيجِبُ أنْ يقَعَ التَّصـدِيقُ و الإبانهُ ممّن تَعَلَّقَت الدّعوى به و التُمِسَ التَّصديقُ مِن جِهَتِه . ألا تَرى أنّ أحَدَنا لَو ادّعى عَلى غَيرِه أنّه رسُولُهُ و مُخبِرٌ عنه بما حَمّلَه ، و التَمَسَ منه أنْ يُصَدِّقَهُ ، لم يَجُزْ أن يَدُلَّ على صِدْقِه إلاّ ما وَقَعَ ممّن تَعَلَّقَت الدَّعوى به دُونَ غَيرِه مِنَ النّاسِ ؛ فكَذلك القَولُ فى المُعجِز .

فأمّا الوَجهُ فى كونهِ ناقِضا للعَادهِ ، فهو : أنّه مَنْ لم يكُن كذلك لم يُعلَمْ أنّه مفعولٌ

لتصـديقِ المـدّعى ، بل جُوِّزَ أنْ يكُونَ واقِعا بمجرَى العَادَهِ ، و لا تَعَلُّقَ له بالتَّصـدِيقِ . و لأنّ الفِعْلَ لو دَلَّ – مع كونِه مُعتادا – على التَّصدِيقِ لم يكُن بعضُ الأفعالِ المُعتَادَهِ بذلك أولى مِن بعضٍ ، فكان يَجبُ لو جَعَلَ مُدّعى النُّبوَّهِ العَلَمَ على صِدْقهِ طُلُوعَ

الشَّمسِ مِن مَطْلِعِها ، أو وُرودَ بعضِ الثِّمارِ فی إبّانِها ، علی الوَجهِ الّذی جَرَت به العَادهُ أن یُعلَمَ بذلک صِدقُهُ . و هذا ممّا لا شُبهَهَ فی بُطلانِه .

فأمّا الوَجهُ فی إیجابِنا اختِصاصَهُ بالمُدَّعی للنُّبوَّهِ علی وَجهِ التَّصدِیقِ لِدَعواهُ فهو أنّه مَتی لم یُعلَمْ هذا ، فلا بُدَّ مِنَ التجویزِ لوقُوعِه لغیرِ وجهِ التَّصدِیقِ ، و مع التَّجوِیزِ لذلک لا یُعلَمُ صِدقُ المُدَّعی . فإذا لا بُدَّ مِنَ العِلْمِ بأنّه لم یَفعَلْ إلّا للتَّصدیقِ ،

و

أنّه لو فَعَلَ لغیرِه لَکانَ قَبِیحا خارِجا عن الحِکمهِ .

و

إنّما زِدْنا فی هذا الشَّرطِ أن یَخُصَّ اللّه ُ تعالی به المُدَّعیَ للنُّبوَّهِ علی وَجهِ التَّصدِیقِ ، و لم نَشْرُط الاختِصاصَ المُطلقَ الّذی یَشْرُطُه غَیرُنا فی هذا الموضِعِ ؛ لأنّ المُعجِزَاتِ علی ضَربَین :

منها : ما لا

یُمکِنُ فیه النقلُ و الحِکایهُ .

و

منها : ما یُمکنُ ذلک فیه .

فَالضَّربُ الأوّل : إذا عُلِمَ حُدُوثُه مطابقا لِدَعوی المُدَّعی ، علی وجهٍ لم تَجْرِ به العَادهُ و أنّه مِنْ فِعْلِ القَدیم تعالی تکامَلَت دِلَالَتُه ؛ لأنّ حالَ حُدوثِه غَیرُ مُنفصِلهٍ مِن حالِ اختِصَاصِهِ بالمُدّعی ، و لأنّه ممّا لا یُمکِنُ أنْ یُقالَ فیه : إنّه حَدَثَ غَیرَ مُطابِقٍ لدَعواهُ و لا مُختَصٍّ به ، و جَعَلَهُ هو بالنَّقلِ و الحِکایهِ مُختَصّا به .

و

أمّا الضَّربُ الثّانی : فلا یمکِنُ أنْ یُعلَمَ(۱) بِوُرُودِه مُطابِقا للدَّعوی أنّه مَفعولٌ لِتَصدیقِها ؛ و إنْ عُلِمَ فی الجُملهِ أنّه مِنْ فِعْلِ اللّه ِ تعالی و أنّه خَارِقٌ للعادهِ ؛ لأنّ حکایَتَهُ إذا أمکَنَت جازَ أنْ یَکونَ اللّه ُ تعالی فَعَلَهُ تَصدیقا لِغَیرِ مَن ظَهَرَ علَیه .

و

إنْ وَرَدَ مُطابقا لِدَعواهُ بِنَقلِه و حِکایتِه ، أو بِنَقلِ(۲) مَنْ یَجری مَجراهُ فی ارتِفاعِ الأمانِ مِنْ أنْ یَفعَلَ القبیحَ ، فلا بُدّ فی هذا الضَّربِ مِنْ اشتِراطِ وُقُوعِ

١- فى الأصل : يعلمه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

٢- فى الأصل : يَنقُل ، و المناسب ما أثبتناه .

الاختصاصِ ، مِن جهةِ القديمِ تعالى ؛ لِنأمَنَ وُقوعَه ، ممّن يَجُوزُ أنْ يفعَلَ القبيحَ .

و

لأنّه لو جازَ أنْ يَدُلَّ الاختِصاصُ - الّذى لا نأمَنُ أنْ يكونَ اللّه ُتعالى ما أرادَهُ و لا فَعَلَ المُعْجِزَ مِنْ أجلِه - لَجازَ فى الأصلِ أنْ يَدُلَّ على النبوَّةِ ما لا نَثِقُ بأنّه مِنْ فِعلِه تعالى .

فإذا كانَ ما ليسَ مِنْ فِعلِه لا يَدُلُّ - مِنْ حيثُ جازَ وقُوعُه ممّن يَفعَلُ القَبيحَ ، و يُصدِّقُ الكَذّابَ - فكذلكَ ما لا يُعلَمُ وقوعُ الاختصاصِ به من جهتِه تعالى لا يَدلُّ

لهذه العِلّةِ .

و

لا فَرقَ فى حُصُولِ الاختصاصِ الدّالِّ على النُّبوَّه بين أن يُحدِثَ اللّه ُتعالى ما يُمكِنُ فيه الحِكايَهُ و النَّقلُ على يَدِ الرَّسُولِ و بِحَضرتِه ، و بين(۱) أنْ يُحْدِثَهُ و يأمُرَ بعضَ ملائكتِه بإنزالِه إليه و اختِصاصِهِ به ؛ لأنّ على الوجهَينِ جميعا ، يَرجعُ

الاختصاصُ إلى القديمِ تعالى ، غيرَ أنّه إذا أحدَثَهُ على يَدِه كانَ المُعجِزُ نفسَ ذلك الفِعْلِ الحادِثِ ، و إذا أمَرَ بنَقْلِه إليه كانَ العَلَمُ الواقِعُ مَوقِعَ التَّصدِيقِ هو أمرُهُ بنقلِه إليه .

و

نحن نُؤخِّرُ استِقصَاءَ ما يحتَمِلُه هذا الكلامُ من الزِّياداتِ و

التَّفرِيعاتِ ، لِنتكَلَّمَ عليه عند إيرادِ صاحبِ الكِتَاب له فى مَوَاضِعِه ، لئلّا يَقعَ منّا تَكرارٌ .

و

إذا صَحَّتْ هذه الجُملةُ الّتى أورَدْناها بَطَلَ قَولُ صاحِبِ الكِتاب : إنّ الّذى

يَجبُ أن يُعلَمَ مِنَ الاختصاصِ ظُهُورُ القُرآنِ مِنْ جِهَتِه و جَعلُهُ إيّاهُ دِلالةً على نُبوّتِه ، و أنّ ما عَدا ذلك - مِثْلَ أنْ لا يكُونَ ظهَرَ على يدِ غيرِه فى السماء أو فى الأرضِ - تَصِحُّ الدِّلالةُ مِن دُونِه ، و إنْ كانَ يجبُ حَلُّ الشُّبْهِ فيهِ ، إذا أُوردَ على سَبيلِ الطَّعْنِ ، مِن غَيرِ أنْ يكُونَ تَقديمُه واجبا فى الدِّلالهِ ؛ لأنّ القَدْرَ الّذى ذَكرَهُ ليس بكافٍ فى

۱- فى الأصل : و هو ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

الدِّلالهِ مِن وجهَين :

أحـدُهما : أنّ ظُهُورَهُ – و إنْ عُلِم مِنْ جهتهِ ، ثُمّ عُلِمَ أيضا كونُه ناقِضَا للعَادَهِ و مُتَعـذّرا على البَشَـرِ – فغيرُ مُمتنعٍ عند المُسـتَدلِّ أنْ يكُونَ مِنْ فِعلِ مَن ليس بِبَشـرٍ مِن مَلَكٍ أو جِنّىّ ، و يكونُ ذلك الفَاعِلُ هو الّذى خَصَّ مَن ظَهَرَ على يدَيه ؛ لأنّ العُقولَ لا دلالهَ فيهـا على مَبلَغِ مـا تنتهى إليه مَنزِلهُ مَن عَـدَا البَشَـرِ فى الفَصَـاحهِ وَ البَلاَغهِ . و هى غيرُ مُوجبهٍ كونَ أحوالِهم مُساويهً لأحوالِنا فيهما حتّى يُقطَعَ على أنّ ما يَتعذّرُ علينا مُتَعذّرٌ عليهم . و هذا يُبيّنُ أنّ الّذى اقتَصَرَ على ذِكرِه مِنَ الاختصاصِ ليسَ بمُقنعٍ .

و

الوَجهُ الثّانى : أنّه لو سُـلِّمَ – مَع الاختصاصِ الّذى ذَكَرَهُ ، و مَع نَقضِهِ للعَادَهِ و تَعذُّرِهِ على البَشَـر – كونهُ مِنْ فِعْلِ القَديم تعالى ، و خُروجُهُ مِنْ مَقـدُورِ جميعِ المُحْـدَثِين ؛ لم تَسـتَقِم أيضا الدِّلاَلهُ دونَ أنْ يُعلَمَ أنّ القَدِيمَ تعالى هو الّذى خَصَّهُ به ، و فَعَلَهُ على يَدِه تَصديقا له .

و

متى لم يُعلَمْ ذلك فلا بدّ مِنَ التَّجوِيزِ ؛ لوُقُوعِ الاختصاصِ مِن جِهةِ غَيرِه

مِمَّن(۱) يجُوزُ أنْ يَفْعَلَ القَبيحَ ؛ لأنّه ممّا يُمكنُ فيه النَّقلُ و الحِكايهُ ، و مع التَّجوِيز لذلك لا تَصِحُّ الدِّلالهُ .

و

هذا الوجه أخَصُّ بالطَّعنِ على ما أورَدَهُ هاهنا ، لأنّه ذَكَر ما يُحتاجُ إلى عِلْمِه

مِنْ اختصاصِ المُعجِزِ بالرَّسولِ ، دونَ حالِ المُعجِزِ فى نفسِه و مِنْ فِعْلِ أىّ فاعلٍ هو ، و إنْ كانَ قد صَرَّح فيما يأتى بأنّ مع تَجوِيز كونِه مِن فِعلِ غَيرِ اللّه ِ تعالى ، قد يَدُلُّ على النُّبوَّه .

فقد وضَحَ بما ذكرناه أنّ ما ادُّعِى أنّه ليسَ بشرطٍ فى الدِّلاَلهِ و أنّه إنّما يجبُ

۱- فى الأصل : مَن ، و المناسب ما أثبتناه .

بيانُ الوَجهِ فيه - عِند إيرادِه عَلى سَبيلِ الطَّعنِ و الشُّبهِ - لا بُدّ أنْ يكونَ شَرطا ، بدلَالَهِ أنّه متى ادُّعى [و] لم يَتقدّمِ العِلْمُ به للمُستَدِلِّ ، كانَ مُجوِّزا لما لا تَصِحُّ الدِّلالهُ مع تَجويزِه .

و

ليس له أن يَقولَ : فكيفَ السَّبيلُ إلى العِلمِ بالاختصاصِ الّذى ذكرتُموهُ ، و أنّ المُعْجِزَ لم يَظْهرْ على غَيرِ مُدَّعى النُّبوَّهِ ، و ذلك ممّا لا سَبيلَ إليه إذا كان المُعْجِزُ ممّا يُمكنُ فيه النَّقلُ و الحِكَايهُ ؟ لأنّا سنُبيّنُ فيما نَستقبِلُهُ مِنَ الكَلَامِ الطرِيقَ إليه ، و نُوضِّحُ القَولَ فيه ، و نكشِفُهُ بمشيئهِ اللّه ِ تعالى و عَونِه .

فأمّا قَولُه : إنّ ظُهورَ القُرآنِ على يَدِ الرَّسُول صلى الله عليه و آله ، هو الاختِصاصُ الّذى

لا يمكِنُ غيرُه ؛ لأنّه إنْ لم يكُن حَدَث إلّا فى تِلك الحَال لم يَصِحَّ فى الاختصاص

غَيرَه ، و إنْ كانَ قَد حَدَث فى السَّماء على مَلكٍ ، فالاختصاصُ لا يَصِحُّ إلّا على هذا

الوجه . و حمْلُه ذلك على تَعلّقِ الفِعلِ بالفاعلِ ، و اقتِصارِنا عليهِ فى الدِّلالهِ ، مِن غيرِ طَلَبٍ لِما هوَ لدَيهِ مِنه مِنَ التعلُّق... إلى آخر كلامه ؛ فباطِلٌ بما أورَدناه ؛ لأنّا قد بَيّنا أنّ الاختِصاصَ الّذى اقتَصَرَ عليه غيرُ كافٍ فى الدِّلَالهِ ، و أنّه مَتى عُلِمَ أنّ المُظْهِرَ للمُعجِزِ على يَدِ المدّعى هو القَدِيمُ تعالى ، أو مَن أمَرَهُ القدِيمُ تعالى بإظهارِه

استَقَامَتْ دِلَالَتُه .

و

إنْ فَرّقَ بين الاختِصاصَينِ يكونُ أظهرَ مِنْ كونِ أحَدِهما دالّاً على الأمرِ المَطلُوب ، و الآخرِ غَيرَ دالٍّ ، و لا ممّا يَستَحِقُّ أنْ يكُونَ دالّاً ، فكيف يَصِحُّ ادّعاؤه مع ما ذَكرناه أنّه لو لم يَحدُثْ إلّا عندَ ادّعاءِ النبوَّهِ لم يَكُن له من الحُكمِ إلّا ما لَه ، و إنْ كانَ حادِثا مِنْ قبلُ ؟

و

قَولُه : «إنّ هذا الاختصاصَ هو الّذى لا يُمكنُ غيرُه» .

إن أرادَ نفىَ صِحّهِ حُصُولِ اختصاصٍ يَزيدُ على ما ذكرَه فبما أورَدناه يُفسِدُه ؛ لأنّا قد بَيّنا اختِصاصا أزيَدَ ممّا اقتَصَرَ عليه ، و دَلَلنا أيضا على أنّ دِلَالَهَ المُعْجِزِ

لا تَستَمِرُّ إلاّ مع ثُبوتِه ، و أنّ الّذى اقتَصَرَ عليه غيرُ كافٍ فى الدِّلاَله .

و

إنْ أراد أنّه لا طَرِيقَ يُوصِلُ إلى العِلْمِ ، إنّما هو أكثرُ منَ الاختِصاصِ الّذى

ذَكَره ، و إنْ كانَ حُصُولُه جائزا ، فسنبيّنُ فيما بعدُ أنّ إلى ذلك طريقا يمكنُ أنْ يُعلَمَ منه .

و

لو لم يَكُن طريقٌ يُوصِلُ إليه أيضا - على ما اقتَرَحَ - لم يَجِبْ أنْ يكونَ ما اقتَصَرَ عليه فى الاختصاصِ دالاًّ ؛ لأنّه إنْ وَجَبَ ذلك كانَ بمنزلِهِ مَنْ يَقولُ : إذا لم يَكُن لى سَبيلٌ إلى العِلمِ بالاختصاصِ - الّذى إذا ثَبَتَ و عُلِمَ حُصُولُه كانَ دالاًّ على التَّصدِيقِ لا مَحالَهَ - جَعَلتُ ما أجِدُ السَّبيلَ إلى الوُقُوفِ عليه مِنَ الاختصاصِ دالاًّ ، و إنْ كانَ ممّا إذا اعتُبِرَ لم تَكُن فيه دِلاَلَهٌ .

فأمّا تَعلُّقُ الفِعلِ بالفاعلِ : فإنّما لم يُطالَبْ فيه بِتَعلُّقٍ أزيدَ مِنَ المعلومِ لنا ؛ لأنّ القَدْرَ الحاصلَ مِنَ التَّعلُّقِ كافٍ فى الدِّلاَلهِ على ما نُريدُه مِن كونِه فِعلاً له . و لو لم يكُن ذلك كافيا لَطالَبنا بزيادةٍ عليه . و إنّما أبطَلنا قَولَ مَنْ يَقولُ : جَوِّزُوا أنْ تَقعَ

أفعَالُكُم مِنَ اللّه ِ تعالى ، بحَسبِ قُصودِكم ؛ لأنّها لا يُمكِنُ أنْ تُضافَ إلى اللّه ِ تعالى إلاّ بهذا الضَربِ مِنَ التَّعلُّقِ المعلومِ حُصُولُه مَعَنا ، و إذا كان تَعلُّقُها بنا مُتَيقّنا(۱) - و لم يُمكِن أنْ يَتعلّقَ بغيرِنا ، لو كانَت مُتعلّقةً به ، إلاّ على هذا الوَجه ، و استَحَالَ أنْ تكُونَ مُتعلّقةً بنا و بغيرنا معا . لاستِحَاله فِعْلٍ مِنْ فاعلَين - وَجَبَ القَطعُ على أنّها أفعالٌ لنا ، و نَفْىُ حُصُولِ عُلْقهٍ بينها و بين غيرِها .

فقد كانَ يَجبُ على صاحبِ الكتابِ ، إذا أرادَ التَّسويةَ بَين الأمرَينِ أنْ يَدُلَّ على

أنّ الاختِصاصَ الّذى ذَكَرهُ مُقْنِعٌ فى الدِّلالهِ ، و أنّ إثباتَ ما يَزيدُ عليه غَيرُ مُمكنٍ ، ليَلْحَقَ بتعلّقِ الفِعلِ بالفَاعلِ . و لو فَعَل لم تكُن عليه حُجّةٌ ، لكنّه اقتَصَرَ على الدَّعوى

۱- فى الأصل : مُنْتَفيا ، و ما أثبتناه ورد فى الهامش بلا علامه التصحيح .

فی أنّ الاختِصَاصَینِ لا فَرقَ بینهما ، و قد بَیّنا أنّ بینَهُما فَرقا واضِحا .

قالَ صاحِبُ الکِتاب(۱) :

«[فإن قالَ(۲)] : فإنّی أقدَحُ بذلک فی کونه مُعْجِزا أصلاً .

فأقولُ(۳) : إذا کانَ لا ینفَصِلُ حالُه - و قد حَدَثَ مِنْ حالِه ، و قد کان مِنْ قبلُ حادثا - فیجبُ أنْ لا یکُونَ دلیلاً علی النُّبوَّه ، و أن یکون الّذی یدل(۴) علیها ما یُعلَمُ فی الحال أنّه حادثٌ ، کإحیاء الموتی و قَلْب العَصا حیّهً ، دون الأُمورِ الّتی یجوزُ فیها ما ذکرناه .

و

هذا کما قُلتم : إنّ تَعلُّق الفِعْل بفاعله إنّما یدلُّ علی حاجته إلیه ، و

حدوثِه مِنْ قِبَله ، متی عُلِمَ أنّه حادثٌ . فأمّا إذا(۵) لم یُعلَم ذلک لم یَصِحَّ کونُه دالاًّ .

و کذلک القَولُ فی المُعْجِز ، إنّه لا بدّ مِنْ إثبات حادثٍ عند دعواه مِنْ قِبله تعالی یَحِلُّ مَحلَّ التَّصدِیق ؛ فإذا کانَ الأمرُ الّذی یظهرُ یجُوز أنْ لا یکُونَ فی حُکْم

الحادِث ، فیجبُ أنْ لا یَصِحَّ الاستدلال به ؛ أوَ لستُم قَد فَصلتُم بین دِلاله القیام و القُعُود علی حاجتهما إلی مُحْدِثٍ ، و بین حُمرَهِ موضِع الضَّرب و خُضرَتِه بأنْ

قُلتم : إنّ ذلک حادِثٌ ، فصَحَّ أنْ یَدُلَّ ؟

و

هذا لیسَ بواضحٍ(۶) ، و إنّما یظهَرُ بعد کونٍ(۷) ، فلا یَصِحُّ أنْ یَدُلَّ ، فیجبُ مِثْل ذلک فی المُعجِز .

فإنْ قُلتم : إنّ القُرآنَ حادِثٌ فی الحقیقه ، فی حال ظُهُوره علی النَّبیّ صلی الله علیه و آله ، فهو خارجٌ مِن البابِ الّذی ظَنَنتُم .

قیل لکم : إنّه - و إنْ کانَ حادِثا - فهو فی حُکم الباقی ، کما أنّه الآن (و إنْ کانَ

۱- المُغنی فی أبواب التوحید و العدل ۱۶/۱۶۸-۱۷۰ .

۲- من المُغنی .

۳- فی المغنی : و أقول .

٤- فى المغنى : دلّ .

٥- فى المغنى : فاذا .

٦- فى المغنى : بواقع .

٧- فى المغنى : كمون .

حادثا إذا تلاه التّالى فهو فى حُكم الباقى ، فإذا جاز)(۱) فيه أنْ يكَونَ فى حُكم الباقى و فى حُكْم الحادث ، فيجب أن تَدُلَّوا على أنّه فى حُكْمِ الحادث ، ليتمَّ

الاستدلاَلُ لكُم به على النُّبوَّه .

و

بعدُ ، فإنّكم تقولون فى القُرآن ما يمنَعُ أنْ يكُونَ حادثا فى حَال ظُهورِه علَى الرَّسول صلى الله عليه و آله عندكم ، لأنّكم تَزعُمونَ أنّه تعالى أحدَثَهُ جُملةً واحدةً فى السَّماء ، و أنّ جبريل عليه السلام كان يُنزِلُه على النَّبىّ صلى الله عليه و آله بحَسب الحاجه إليه ، فكيفَ يَصِحُّ أنْ تُقَدِّروه تقدِيرَ الحادث ، و أنتُم تُصَرِّحون القولَ بأنّه ممّا تقدّم حُدوثُه ، فإذا كانَ ذلك حَالُه عندكم فكيفَ يُدلُّ على نُبوّته عليه السلام ؟

ثمّ قالَ : قيلَ له : إنّ المعتَبر فى هذا الباب أن(۲) يَظهَر عند ادّعائه النُّبوّه ما لو لا صِحّه نُبوّته لم يكن لِيَظهَر ، فمتى كانَ الأمرُ الّذى يَظهرُ عليه بهذا الصِّفه صحَّ كونُهُ دالاً على النُّبوّه .

يُبيّن ذلك أنّ ما يَظهرُ عند ادّعائه فقَد كانَ يجُوزُ أنْ يَظهَر لولا صحّهُ نُبوَّته لا يجوزُ أنْ يكُونَ دَالاً ؛ فإذا كانَ هذا طريقَ دِلاله المُعْجِزات ، و هو قائمٌ فى القُرآنِ كقِيامه فى إحياء المُوتى و ما شاكله ، فيجبُ أنْ تكون دِلاَله الجميع لا تختلفُ ، مِنْ حيثُ لم يختَلِف طريقُ دلالته .

و

مَتى لم نَقُل بهذه الطريقه لم يَصِحَّ الاستِدلالُ بالمُعجِزات . و هذا كما نقُولُه فى دِلاله المُحْدِث على الفَاعل أنّهُ يعتبر فيه وقُوعُه بحسب أحوَاله ، على وجهٍ لولاه

لم يقع ؛ فمتى عَلِمنا ذلك مِنْ حاله دلّ ، و إنْ اختَلَفَ أحواله و أجناسه ؛ فكذلك

إذا عَلِمنا مِنْ حالِ الأمر الظاهرِ على مُدّعى النبوّه أنّه حادثٌ عند دعواه ، على

وجهٍ لولاه و لو لا صِحّه نُبوّته لما ظَهَر ، فيجبُ أن يكونَ دالاً . و

اختلافُ أحوالِه لا يؤثّر فى هذا الباب .

يُبيِّن ذلك : أنّه لو كان المُعتبرُ بأنْ يَتقدّم العِلْم بحال ذلك الأمر الظّاهر لوجَبَ مِثْلُه

۱- من الهامش ، مع علامه التصحيح ، و ليست فى المغنى .

٢- فى الأصل : بأن ، و ما أثبتناه من المغنى .

فی الشّاهـد ؛ فکانَ یجبُ أن لا یـدلَّ ظُهُور الشِّعر و الخُطَب ممّن یختَصُّ بهما علی تَقَدُّمٍ فی العلم ، بأنْ یجوَّز أنّ ذلک قـد کانَ حادِثـا ، و أنّ المُختَصَّ بـه لم (یبتـدئ به)(۱) ، بـل أخـذه عن غیره ، و هـذا یُطرِّقُ بـاب الجَهَالات فی دِلالـه الفِعـل علی أحوال الفاعلین .

یُبیِّن ذلک : أنّه قد ثَبت أنّ إحیاء الموتی حادثٌ لا محاله مِنْ قِبله تعالی ، و أنّ نَقلَ الجِبال و قَلبَ المُدن ، إلی ما شاکَلَهُما(۲) قد یجوزُ ، بل نَقطَعُ علی حُدُوثِهما

مِنْ قِبَـل مَنْ ادّعی النُّبوَّه . و لم یمنَعْ ذلـک مِنْ کونه دالاًّ ، للوَجه الّـذی ذکرنـاه ، و هو أنّه ممّا قـد عُلِمَ أنّه لولا صِـدْقُه فی ادّعاء النُّبوَّه لما ظَهَر ، و إنْ خَالَف حالُهُما حالَ إحیاء المَوتی .

و

کـذلک فلو جَعَلَ دلیل نُبوَّته أنّه یَمتنعُ علی النّاس القِیامُ و القُعُود ، أو یتّفقُ مِنَ العَالم تَصْدِیقُه ، و الخُضُوعُ له عند أدنی(۳) و هلهٍ ، لکانَ ذلک یَدُلُّ(۴) کدلاله إحیاء المَوتی مِنَ الوَجه الّذی بَیَّناهُ .

و

إنْ کـانتِ الحَالُ مختلفهً ، فبعضُ ذلک حادِثٌ مِنْ قِبله تعالی(۵) و بعضُهُ یکشفُ عن تغییر أحوال العُقَلاء فی الـدَّواعی(۶) ، إلی غیر ذلک .

فکذلک القَولُ فی ظُهُور القُرآن : أنّه یجبُ أنْ یکُونَ دالاًّ ، و إنْ لم یعلم المفکِّرُ أنّه

أه ، أو ابتـدأ فی الحـال ؛ لأـنّ حـاله - و هو کـذلک - کحَـالِهِ و إنْ کـان مُبتَـدِأً فی الوقت ، کما أنّ حال نَقْلِه الجِبالَ عن قـدرته کحاله لو کانَ القَدیمُ تعالی فَعَلَهُ» .

الکَلامُ علیه

یُقال له : قد أطَلْتَ السُّؤالَ و الجوابَ معا بما لا محصولَ . و اعتَمَدتَ علی

۱- فی المغنی : ینشده .

۲- فی الأصل : شاکلها ، و ما أثبتناه من المغنی .

۳- فی المغنی : أوّل .

۴- من المغنی .

۵- فی هذا الموضع من المغنی زیاده : و بعضه یکشف عن أمر قد حدث مِن قبله .

٦- فى المغنى : الدعاوى .

دعویً لم تَتشاغَلْ بالدِّلاَلهِ علی صِحّتِها . و قَدَّمتَ أمام جوابِکَ مقدّمهً صحیحهً ، لکنّک لم تَتبیّنْ وجهَ مُوافَقتِها لما ادّعیتَه و عَوَّلتَ علیه ، و ظَنَنتَ أنّ المقدَّمَهَ إذا کانت صَحِیحهً مُسلّمَهً فقد صَحَّ ما رتَّبْتَه علیها ممّا لا تَقتَضی صِحَّتُها صِحَّتَهُ ! و هذا لا یخرجُ عن أنْ یکُونَ غَلَطا أو مُغَالطهً ؛ لأنّه لا شُبهَهَ فیما ذکرتَهُ مِن أنْ المُعتَبر فی هذا البابِ - بما یَظهَرُ عند ادّعاءِ النُّبوَّهِ ممّا یُعلَمُ - أنّه لولا صِحَّهُ نُبوّهِ المُدَّعی لم یَظهَر ، لکنْ مِنْ أینَ لکَ فیما اقتَصَرتَ علیه و ادَّعَیتَهُ أنّه کافٍ فی الدِّلالهِ أنّه بهذه الصِّفهِ ؟

أوَ لیسَ قد بیّنا أنّ ظُهورَ الأمرِ الّذی یُمکنُ فیه النَّقلُ و الحِکَایهُ - و

إنْ کانَ خارِجا مِنَ العَادهِ - غیرُ کافٍ فی الدِّلاَلهِ علی صِدقِ مَنْ ظَهَرَ علی یدَیهِ و اختَصَّ به ، مِن حیثُ کان جائزا أنْ یکونَ هو الّذی خَصَّ نفسَه بظهورِه و نَقْلِه عمَّن خَصّهُ

اللّه ُتعالی به وَ جَعلهُ عَلَما علی صِدْقِه ، أو نَقَلَه إلیه غیرُه ممّن یَجری مَجراهُ فی جَوازِ فِعْلِ القَبیحِ منه ؟ ! و إنّا مَتی لم نأمَنْ هذه الحالَ فلا سَبیلَ إلی التَّصدیقِ و القَطعِ علی صِحّهِ الدَّعوی(۱) .

و

قد کانَ یجبُ أنْ یکُونَ توقُّرُکَ کلُّه مَصروفا إلی أنّ الکفایهَ واقعهٌ بالقَدْرِ الّذی اقتَصَرتَ علیه ، و أنّه لولا صِحّهُ نُبوَّهِ المدَّعی لم یَکُن ، و إلاّ فلا مَنفَعهَ فیما قَدَّمتَه ؛ لأنّا نَقولُ لکَ علی سبیلِ الجُملهِ :

کلُّ أمرٍ ظَهَرَ علی مُدّعی النُّبوَّهِ - علی وجهٍ لولا صِحّهُ نُبوَّتهِ لمَا ظَهَرَ علی ذلک

الوجهِ - فهو دالٌّ علی صِحّهِ النُّبوَّهِ ، و یبقی علی مَن ادّعی فی فِعلٍ معیّنٍ - علی

سبیلِ التفصیلِ - أنّه دالٌّ ، أن یُبیّنَ مُوافَقتَهُ لتلک الجُمله .

و

قد بیّنا أیضا الفَرقَ بین دِلالهِ إحیاءِ الموتی و ما جَری مَجراه ممّا لا

یمکِنُ

۱- فی الأصل : الدعوه ، و الظاهر ما أثبتناه .

فيه النَّقلُ ، و بين القُرآنِ و أمثالِه ؛ لأنّ النَّقلَ بحيثُ لم يكن فيه حَصَل لنا الأمانُ مِنَ الوجهِ الّذى لأجلِ تجويزِ ما يأتى فيه النقلُ ، لم يكُن دالاً ، فسَقَط بذلك قَولُ مَنْ سَوَّى بينَ الأمرَينِ ، و ادّعى أنّ طريقَ دِلالهِ الجميعِ لا يَختَلفُ .

فأمّا دِلَالَهُ الفِعلِ على الفاعلِ فغيرُ مُفتَقِرٍ إلى اعتبارِ جِنسِ الفِعلِ و

نَوعِه و النَّظرِ فى أحوالِه ؛ لأنّ تَعلّقَهُ به و احتياجَهُ فى وُقُوعِه إلى أحوالِه لا يَختلفانِ ، و إنْ اختلَفَت أجناسُ الأفعالِ و أحوالُها . فالواجبُ على مَنْ ظَنّ فى الموضِعِ الّذى تَقدّمَ - أنّه دالٌّ مِن غَيرِ حاجهٍ إلى النَّظرِ فيما أوجَبنا النَّظرَ فيه ، و حَمَلَ ذلك على دلالهِ الفِعلِ على الفاعلِ - أن يُبَيِّنَ فيما ادّعاهُ أنّه بهذه الصِّفهِ ؛ فإنّا لم نَقُلْ فى الفِعلِ و الفَاعلِ ما ذكرناه إلاّ بِدِلالهٍ أوجَبَت علينا القَولَ به ، و نَحنُ نطلُبُ بمثلِها مَن ادّعى ، فى بعضِ الأشياءِ ، مُساواتَهُ لِدِلَالهِ الفِعلِ على فاعلِه ؟ مع أنّا قد دَلَلنا - فيما تَقدّمَ و تأخّرَ - على أنّ الاقتِصارَ على ما اقتَصَرَ عليه صاحبُ الكِتابِ غَيرُ كافٍ ، و أنّه مُخِلٌّ بما لا بدّ فى دِلَالهِ التَّصديقِ منه ، و لا غِنىً بها عنه .

فأمّا قَولُه : «لو كانَ المُعتَبرُ بأنْ يَتقدّمَ العلمُ بحالِ ذلك الأمرِ الظّاهر ، لوَجَب أنْ لا يَدُلَّ ظُهُورُ الشِّعرِ و الخُطَبِ على عِلْمِ مَن اختَصَّ بهما ؛ لِتَجويزِه أنْ يكُونَ ذلك حادِثا مِن قَبلُ ، و أنّ المختَصَّ به أخَذَهُ عن غيرِه» .

فقد بيّنا فيما تَقَدّم مِن هذا الكتابِ كيفيّهَ القَولِ فى دِلالهِ الشِّعرِ و ما جرى مَجراه مِنَ الكَلامِ على عِلْمِ فاعِلهِ ، و ما يُقطَعُ به على إضافَتِه إلى مَن ظَهَرَ منه و ما لا يُقطَعُ به ، و فَصَلنا بينه و بينَ ظُهُورِ القُرآنِ ، و استَوفَيناهُ غَايهَ الاستيفاءِ .

على أنّا نقولُ له : كلُّ شِعرٍ أو كلامٍ ليسَ بشعرٍ ظَهَرَ مِنْ بَعضِنا ، و جَوَّزنا أنْ يكونَ نَقَلَهُ و حَكَاهُ ، لِفَقدِ ما يَقتَضى أنْ يكونَ المُبتَدِئَ به و

السابقَ إليه ، مِنَ الدَّلائلِ و الأماراتِ الّتى قد تَقَدّمَ ذِكْرُنا لها فيما سَلَفَ مِنَ الكِتابِ ؛ فإنّه لا يَدلُّ على أنّ مَن

ظَهَرَ عليه عالِمٌ بِكَيفيّهِ صِيغَتِه و تَرتيبِه . و أكثرُ ما يَدلُّ عليه مِنْ حالِه أنّه عالِمٌ

بِحِكَايَتِه ؛ لأنّ الحِكَايةَ هى المعلومُ حدُوثُها مِنْ جهَتِه ، و قد ضَرَبنا لذلك مِثالاً لا شُبهةَ فيه ، و هو :

أنْ يُحضِرَ أحَدُنا ثَوبا حَسنَ الصَّنعَهِ لم يُشاهَدْ قبلَهُ مِثْلُه ، و يدَّعىَ أنّه صانِعُهُ ، و لا يَرجِعُ إلى إضافَتِه له إليه إلاّ إلى دَعُواه .

فإذا كانَ مِنَ الواجبِ عند كلِّ أحَدٍ الامتِناعُ مِنْ تَصدِيقِ هذا المُدَّعى و إضافهِ الثَّوبِ إلى صَنْعَتِه و الاستِدلالِ به عَلى عِلْمِه ، دون أنْ يَعلَمَ أنّه هو المُبتدئ بِصَنعتِه ، و أنّه لم يَنقُلْهُ عن صَنعَتِه . و لا يجرى ذلك فى بابِ الدِّلالهِ مَجرى أنْ يَصنَعَ

بِحَضْرَتِنا ثَوبا ، فكذلكَ القَولُ فى الكَلاَمِ ؛ لأنّ النَّقلَ فيه يُمكن كما يُمكِنُ فى الثَّوْبِ و أشباهِه .

ثُمّ يُقالُ له : خَبِّرنا عنكَ لو أحضَرَكَ مُحضِرٌ قصيدهً مِنَ الشِّعرِ ، و ادّعى أنّه مُولِّفها و مُبتَدعُها - و هو ممّن يَجوزُ أنْ يَكذِبَ فى خَبرِه ، و لم تَرجِعْ فى عِلْمِه بالشِّعرِ إلاّ إلى ظُهُورِ القَصِيدَهِ مِنْ جِهَتِه ، دون أنْ يَقَعَ منه التَّصَرُّفُ فى أمثالِها و القَولُ فى أوزانٍ و مَعَانٍ تُقترَحُ عليه - ما كُنتَ تَقطَعُ على عِلْمهِ بالشِّعرِ و

صِحّهِ إضافهِ القَصِيدهِ إليه ؟

فإنْ قالَ : «نَعَم ، كنتُ أقطَعُ بذلك» ، قالَ قولاً مَرغوبا عنه ، و لَزِمَهُ أنْ يَقطَعَ فيمَن أحضَرَهُ الثَّوبَ و سائرَ ما يُمكِنُ فيه النقلُ بِمثْلِ ذلك !

و

قيلَ له : و

مِن أيِ وجهٍ عَلِمتَ صِحّهَ قولِ هذا المُدّعى ، و أنتَ لا تأمَنُ أنْ يكونَ كاذِبا جاهِلاً بقولِ الشِّعرِ و تأليفِه ، و إنّما نَقَلَ تلكَ القصيدهَ عن غيرِه ؟ و فسادُ ارتِكَابِ ذلك أظهَرُ مِنْ أن يَخفى ، فيُحوِجَ إلى الإطالهِ .

فإنْ قالَ : إذا لم يَظْهرْ منه إلاّ القَدرُ الّذى ذَكرتُموه ، و لم يَجُزْ أنْ أقطَعَ على عِلْمِه

بتأليفِ الشِّعرِ ، و لا على أنّه صاحِبُ القَصِيدهِ .

قيل له : أفَلَيسَ إذا عَلِمتَ ببعضِ ما قَدَّمناه مِنَ الدَّلائلِ و الأماراتِ ، أنّ تلكَ

القَصِيدةَ لم يُسبَقْ إليها تَقطَعُ على عِلْمِه ؛ فلا بُدَّ مِن : بَلى ؟ !

فيقالُ له : فقد صِرْتَ فى بابِ إضافَهِ الشِّعرِ إلى مَنْ ظَهَرَ عليه بغَيرِ حالِه(۱) ، و هل هو ممّا سَبَقَ إليه أو ابتَدأ مِنْ جِهَهِ مَنْ ظَهَرَ مَعه ؟ و بَطَلَ تَقدِيرُكَ أنّ ذلك غَيرُ محتاجٍ إليه فى بابِ الشِّعرِ . كما أنّه – على ما ادّعيتَهُ – غَيرُ مُحتاجٍ إليه فى دِلَالَهِ القُرآنِ ؛ لأنّك قد صَرَّحتَ بأنّ القُرآنَ دالٌّ مع تَجويزِ النّاظِرِ أنّه مَنقُولٌ غيرُ مُبتدأ ، و ليسَ يُمكِنُك أنْ تَقولَ مِثْلَ هذا فى دِلالَهِ الشِّعرِ و ما أشبَهَهُ مِنَ الكَلَامِ .

على أنّا قد بَيّنا أنّ تَجويزَ النّاظِرِ فى القُرآنِ أنْ يكونَ مَفعولاً – قبلَ ادِّعاءِ مَن أظهَرَ(۲) الرِّسالَهَ ، و أنّه انتَقلَ إليهِ بِغَيرِ اللّه ِ تعالى ، أو غَيرِ مَن أمرَهُ اللّه ُ تعالى بِنَقلِه إليه – يمنعُ مِنْ صِحّهِ الاستدلالِ به ، فبَطَلَ ما ذَكَرهُ على كلِّ حالٍ .

فأمّا تَسويتُه بين نَقْلِ الجِبالِ و إحياءِ الموتى ، و اتّفاقِ التَّصدِيقِ مِنْ جَميعِ

الخَلقِ على وجهٍ غَيرِ مُعتادٍ فى باب الدِّلاله و إنْ كانَ وَجهُها مُختلِفا ، و قوله : «فكذَلكَ ظُهُورُ القُرآنِ يَدُلُّ ، و إنْ لم يَعلَم المفَكّرُ أنّه ابتَدأهُ(۳) فى حالٍ ، لأنّ حالَه و هو مُبتدأٌ كحالِه لو كان غَيرَ مبتدأ فى بابِ الدِّلالهِ ؛ فلا شكّ فى أنّ دلالَهَ ما ذَكَرَهُ مِنْ نَقْلِ الجِبالِ و إحياءِ الموتى و الاتّفاقِ على التَّصديقِ غَيرُ مُختلفٍ ، و إنْ كانَت هذه الأمورُ فى أنفسِها مُختلفهً . و إنّما لم تَختَلِفْ لأنّ مَرجِعَ كلّ ذلك إلى فِعلِ اللّه ِ تعالى ، يُقطَعُ على أنّه لم يَفعَلْهُ إلّا للتَّصديقِ و الإبانهِ ؛ لأنّ إحياءَ الموتى و إنْ كان فِعلَهُ تعالى ، و واقعا مَوقِعَ التَّصْديقِ بغيرِ واسطهٍ ؛ فكذلك نَقلُ الجِبالِ و اجتِماعُ العَالَمِ على التَّصديقِ ؛ لأنّ نقلَ الجِبالِ يَدُلُّ – إذا لم يكُن مِنْ فِعلِه تعالى على يَد مَنْ ظَهَرَ عليه – على اختصاصِ الفَاعِلِ بقُدَرٍ لم تَجرِ العَادهُ بِمثلِها ، واقعهٍ مِنْ فِعلِهِ تعالى على سَبيلِ التَّصديقِ .

۱– كذا فى الأصل .

۲– فى الأصل : ظَهَر ، و المناسب ما أثبتناه .

۳– فى الأصل : ابتدأ ، و المناسب ما أثبتناه وفقا للمغنى .

و

اجتماعُ الخَلْقِ على التَّصدِيقِ يَدُلُّ أيضا على أمورٍ فَعَلَها - جَلّ و عَزّ - على خَلاَفِ العَادهِ ، اقتَضَت بإجماعِ الدَّواعى و اتّفاقِها .

و

جميعُ هذهِ الوجوهِ نأمَنُ فيها أن يكُونَ الاختصاصُ بالتَّصديقِ واقِعا ممّن يَجُوزُ أن يُصَدِّقَ كذّابا .

و

ليس كـذَلِك الحالُ فيما يَجرى مَجرى الكَلاَم ، إذا اعتَبرنا وجهَ دِلاَلتِه على النُّبوَّهِ ؛ لأنّا إذا لم نَعْلَمْهُ مُبتدأً فى الحالِ ، و لم نَعلَمْ - إن كـانَ غَيرَ مُبتـدأً - أنّ نَقْلَهُ إلى مَن ظَهَر علَيه - إنّمـا كـانَ بـاللّه ِ تعالى ، و بمَن أمَرَهُ اللّه ُ تعالى بِنَقلِه - يجوزُ أنْ يكُونَ انتِقالُهُ و ظُهُورُه إنّما كانا مِمَّن يجوزُ أنْ يُصدِّقَ الكَذَّابَ ، فلم يكُن إلاّ مِن هذا الوجهِ ، و فارَقَ ما تَقدّمَ .

و

لاـ فَرقَ مَتى عُلِمَ مُبتـدأً فى الحالِ - بينَ أنْ يكُونَ مِن فِعْلِ اللّه ِ تعالى ، أو مِنْ فِعلِ مَنْ ظَهَرَ عليه - بعـد أن يكُونَ غَيرَ معتادٍ ؛ لأنّه إنْ كـانَ مِنْ فِعْلِه تعـالى جَرَى مجرى إحيـاءِ الموتى فى الـدِّلاَلهِ بغيرِ واسـطهٍ . و إنْ كـانَ مِنْ فِعْـلِ مَنْ ظَهَرَ عليه جَرى مَجرى نَقْلِ الجِبـالِ و قَلْبِ المُـدنِ - إذا عَلِمنـا أنّ اللّه تعالى لم يَتولَّ فِعْلَهُما - فى الـدِّلالهِ على أمورٍ وَقَعتْ مِنْ فِعْلِه تعالى مَوقِعَ التَّصـدِيقِ ، و هى العُلُومُ التى يَتمكّنُ معها مِنْ فِعْلِ مِثْلِ ذلكَ الكَلاَمِ .

و

ليسَ المُعوَّلُ - فى الطَّعنِ على ما اعتَمَـدَهُ فى هـذا المَوضِعِ - على أنّ القُرآنَ إذا لم يُعلم مُبتـدأً فى الحال و جُوِّز أنْ يكُونَ حادِثا قبلهـا لم يَـدُلَّ على النُّبوَّهِ حَسبَ مـا سـألَ عنه نَفسَه . بل المُعوَّلُ على ما بَيّناهُ مِن أنّه إذا لم يُعْلَمْ حَادِثا ، و يجوزُ انتِقالُه مِمّن يَجُوزُ منه فِعْلُ القَبيـحِ لم يكن [دالاًّ] . و إلاّ فَلو عَلِمناهُ مُتَقدِّمَ الحُدُوثِ ، و أمِنَّا أن يكُونَ انتِقالُه و اختصِاصُهُ ممّن ظَهَرَ عليه مِن جهه مَن يَجُوزُ منه القَبيحُ ، لَكانَ دالاًّ .

و

لعلّنا أن نُفَصِّلَ فيما يأتى مِنَ الكِتابِ - بعَونِ اللّه ِ - الكَلاَمَ فى المُعجِزِ الواقِعِ

مَوقعَ التَّصدِيقِ ، و هل يجُوزُ أنْ يَتَقَدَّمَ ما هذه صِفَتُه الدَّعوى(۱) أم لا يَجوزُ ؟

و هل القُدَرُ الكَثِيرةُ الّتى يُتَمكَّنُ بها من الأفعالِ الخَارِجهِ عَن العَادهِ - إذا كانَت

هى المُعجِز و العَلَمُ الدالّ على الصِّدقِ فيمَن يَختصُّ بها - و يجوز أن يَتَقدّمَ الدَّعوى ، أم لا يَجُوزُ أن يَتقدّمَها ، و لا بدّ مِنْ حُدُوثِها فى حالِ الدَّعوى ؟ فإنّ كَلَامَ صاحبِ الكتابِ إلى هذهِ الغايه ليس يَقتَضى أكثرَ ممّا ذَكرناهُ .

قالَ صاحبُ الكِتاب(۲)

«و على هذا الوَجه قلنا : إنّ المُبتَدِئ بالاستِدلال على تَعَلُّق الفِعل بالفاعل ، و دلالته(۳) على أنّه قادرٌ قد يصحّ استدلاله متى عُلِمَ تَعلُّقه بأحواله ، و إنْ لم يُفكِّر فى أنّ الأعراض يجُوزُ عليها الانتقال ، و إن كانَ مَتَى عَرَضَتْ له شُبهةٌ فى ذلك يلزمُه أنْ ينظُر فى حَلّها ، لا لأنّ أصل استدلاله لم يَصحَّ ، و إنّما كانَ كذلك لأنّه مع تجوِيز الانتقال ، حال ما يَظهَر منه فى أنّه يقَعُ بحَسَبِ أحواله عنده ،

كحاله مَتى لم يُجِز الانتقال عليه ؛ فوَجهُ الدِّلاله لا يتغيّرُ بهذا التَّجويز ، فلَم يَتَغَيّر حالُه فى صحّه الاستِدلال . فكذلك القَولُ فيما ذَكرناه مِن دلالهِ القُرآنِ على النُّبوَّه .

يُبَيِّنُ صحّه ذلك : أنّ النَاظِر فى إحياء الموتى - و إن لم يَستدلّ فيُعلِم أنّ الحياه لا يجُوزُ فيها الانتقالُ و الظُهور و الكُمون - يمكِنُه أنْ يَستدلَّ به على صِحّه

النُّبوَّه ، مِنْ حيثُ عُلِمَ أنّه لولا صِحّهُ النُّبوَّه لم يَحدُث ذلك بالعَاده ، (فيُقارِن حالُه عنده حالَ الأمورِ المستمرّهِ على العاده)(۴)، فبهذه التَّفرِقه يمكِنُه الاستِدلالُ ؛ فإذا كانت صحيحهً ، و إنْ لم يقَع النَظرُ فى أنّ حُدُوثَه متجدّدٌ فى الحقيقه ، أو

۱- فى الأصل : الدعوه ، خلافا لِما جرى عليه المؤلّف فى الكتاب .

۲- المغنى ۱۶/۱۷۰-۱۷۱ .

۳- فى الأصل: دلالته، و ما أثبتناه من المغنى.

۴- زياده من المغنى ليست فى الأصل .

حُدوثَهُ فی هذه العین مُتَجدّدٌ ، بل کانَ ذلک کالمُجوّز عنده .

فکـذلِک القَولُ فی القُرآن ، أنّه لاـ فَرق بین أنْ یُعلم أنّ ظُهورَه ابتـداءً لم یَتقـدّم مِنْ قبـلُ ، أو جُوِّز تقـدّمه ، ثم ظهوره الآن علی وجهٍ لم تَجْرِ العَادَهُ بمثله ، فی أنّ علی الوجهَین جمیعا قد عُلِمَ التَّفرِقَهُ بینه و بین ما یَحدُثُ علی طریقه العَاده .

و هذا یکشفُ لک عن(۱) صحّه ما قُلناه مِنْ أنّ المُعتبر فی هذا الباب أن یَعلَم

المُستَدِلّ أنّه ظاهرٌ عند الدَّعوی ، علی وجهٍ یُفارق حالُه حالَ الأمور المعتاده .

فمن(۲) عَرف هذه التَّفرِقه فقد صَحَّ استدلاله ، و إنْ جَوّز فیه ما ذکرناه» .

الکلامُ علیه

یقـالُ له : أمّـا الناظِرُ فی تَعَلُّقِ الفِعْلِ بالفاعِلِ أنّه قادرٌ مَتی(۳) کـانَ مُجوِّزا علی الأـعراضِ الانتقالِ - فإنّه لا سَبیلَ له إلی العِلْمِ بأنّ اختِراعَ ذلکَ الفِعلِ الّذی عُلِمَ ظُهورُهُ مِنَ الفاعلِ ، إنّما کانَ به .

و

الاسـتِدلالُ - مَعَ هـذا التَّجویزِ - عَلی أنّه قـادِرٌ علی اختِراعِه و إحـداثِ عَینِه ، إنّما(۴) یُعلَمُ تَعلُّقُ ظهـورِه به علی الوَجهِ الّـذی ظَهَرَ علیه .

و

مَتی عَلِمَ فی الأعراضِ أنّها لا یَصِـحُّ علیها الانتقالُ صحّ أن یَعلَمَ ما ذَکَرناهُ مِن تَعلُّقِ الحُدُوثِ به . و لم نَجدْ صاحبَ الکتابِ فَصَّلَ هذا التفصیلَ ، بل أطلقَ القولَ بأنّ دلالهَ الفِعلِ لا تَختَلِفُ فی الحالَین .

فإنْ کانَ أرادَ أنّ الدِّلالهَ عَلی الإحداثِ و الاختراعِ لا تَختلفُ - مع تَجویزِ الانتقالِ و امتِناعِه - فقد بَیَّنا اختلافَها . و إنْ أراد أنّها لا

تَختَلِفُ مِنَ الوجهِ الآخر ، فقد ذَکَرناه .

۱- فی الأصل : من ، و ما أثبتناه من المغنی .

۲- فی المغنی : فمتی .

۳- فی الأصل : من ، و المناسب ما أثبتناه .

۴- فی الأصل : و إنّما ، و هو غیر مناسب للسیاق .

و

قد تَقَدَّم الكَلامُ فى أنّ النّاظِرَ فى القُرآنِ إذا جَوَّزَ انتقالَهُ إلى مَن ظَهَرَ على يَدِه ممّن يَجُوزُ منه القَبيحُ ، لم يُمكِنْهُ الاستدلالُ به . فبانَ الفَرقُ بينه و

بين دلالهِ الفِعلِ على الفَاعلِ .

فأمّا النّاظِرُ فى إحياءِ الموتى - مع تَجويزِه عَلى الحَياهِ الانتقالَ و الكُمُونَ و الظُّهورَ - فليسَ تَخلو حالُه مِن وَجهَين :

إمّا أنْ يكُونَ - مع تَجويزِهِ عَلى الحَياهِ الانتقالَ - يُجوّزُ أنْ تَنتَقلَ بغيرِ اللّه ِ تعالى .

أو يكونَ غيرَ مُجوّزٍ لذلك ، بل معتقدا أنّ انتِقالَها لا يكُونُ إلاّ بهِ تعالى .

فإنْ كانَ على الوَجه الأوّل : لم يَصِحَّ استدلاَلُه على النُّبوَّهِ ؛ لِما ذكرناهُ مِنَ التَّجويزِ الّذى لا نَأمنُ مَعه أنْ يكُونَ الانتقال وَقَعَ ممّن يَجوزُ أنْ يَفعَلَ القَبيحَ .

و

إنْ كانَ النّاظرُ على الوَجه الثّانى : صَحَّ استدِلاَلُه مع تَجويزِ الانتقالِ ؛ لأنّ الانتقالَ فى هذا الوجهِ يَجرى مَجرى الحُدوثِ و الاختِراعِ فى أنّه خارِقٌ للعَادهِ ، و مِنْ فِعْلِ مَنْ نأمَنُ مِنهُ فِعْلَ القَبيحِ ، فكيفَ يُتَوهَّمُ أنّ النّاظِرَ فى إحياءِ الموتى - دِلاَلته على صِدْقِ مَنْ ظَهَرَ عليه - يمكِنُه الاستدلاَلُ به ، مَع تَجويزِه فى الحياهِ أنْ تَكُونَ مُنتَقِلةً بغيرِ اللّه ِ تعالى ؟ و أنْ يكونَ ناقِلُها بعضَ مَنْ يَجُوزُ عليه تَصديقُ الكَذّابِ ؟

و

هل هذا إلاّ كَقَولِ مَن يَقولُ : إنّ النّاظِرَ فى إحياءِ الموتى يمكِنُه الاستِدلاَلُ به على النُّبوَّهِ ، مع تَجويزِه أن تكُونَ الحياهُ داخِلةً تحتَ مَقدورِ البَشَرِ ، و مِن جُملهِ ما يُمكِنُهم أن يَفعَلوه ؟

فإذا كانَ ظُهُورُ الحَياهِ - مع هذا التَّجويزِ - لا يَدُلُّ ، مِن حيثُ كُنّا لا

نأمَنُ إذا كانَتِ الحياهُ مَقدورةً لهم مِنْ أن يقَعَ مِنْ مُصدِّقٍ للكذّابِ ! و كذلك حالُها عند مَنْ جَوَّزَ عليها الانتِقالَ بغيرِ مَنْ نَثِقُ بِحكمتِه . و هذا أوضَحُ مِنْ أن يَخفى على مُتأمِّلٍ .

فأمّا قوله : «إنّ المُعتبر هو أنْ يَعلَمَ المُستَدِلُّ فى القُرآنِ و أمثالِه أنّه ظاهِرٌ عند

الدَّعوى ، على وجهٍ يُفارِقُ الأمورَ المعتادةَ . و مَتى عَرفَ هذه المَعرِفةَ صَحَّ

استِدلالُهُ ، و إنْ جَوَّزَ فيه ما ذَكرناه» .

فقد مَضى الكلامُ فى أنّ القَدرَ الّذى ذَكَرهُ غَيرُ كافٍ فى الدِّلالهِ ، و أنّه لا بُدّ أنْ يأمَنَ النّاظِرُ مِنْ أن يكونَ ذلك الأمنُ الّذى ليس بمعتادٍ ظَهَر بفاعلٍ يَجُوزُ عليهِ الاستِفسادُ و فِعلُ القَبيحِ ؛ لأنّ حُكمَ الأمرِ المُفارِقِ للعَادهِ – فى هـذا الوجهِ – حكمُ الدّاخلِ تَحتَها ، مِنْ حَيثُ جازَ فيهما جَميعا أنْ يَقَعا مِنْ غَيرِ حكيمٍ ، و على وجهٍ لا يُوجِبُ التَّصديقَ .

ثمّ يُقالُ له : من أيِ وجهٍ لم يَدُلَّ سائرُ الأفعالِ المُعتادهِ منّا إذا ظَهَرت على بَعضِ مَن يَدّعى النُّبوَّه ؟

فلا بُدّ من أن يُفزَعَ إلى ما ذكرناهُ مِن أنّها إذا كانَت بهذهِ الصِّفهِ لم نأمَنْ مِن أن تَقعَ مِن مُصدِّقٍ أو كذّابٍ .

فحينئذٍ يُقالُ له : فإذا كانَت هذه العِلّهُ مَوجودهً مِن بعضِ ما يَقعُ على خِلافِ العَادهِ مِنَ الأفعالِ ، فلا بُدّ مِنَ القَولِ بأنّهُ غيرُ دالٍّ ، و إلّا فالمُناقَضَهُ ظاهره .

ثمّ يُقال له : أليسَ قد يَصِحُّ أنْ يَستَدِلَّ المُستَدِلُّ ، فيَعلَمَ أنّ القَدِيمَ تعالى قادرٌ على أجناسٍ و أفعالٍ كثيرهٍ لا يَقدِرُ البَشَرُ عليها ، و إنْ كان شاكّا فى حِكمتِه و يُجوِّزُ أنْ يَفعلَ القَبيحَ ؟ فلا بدّ مِنَ الاعترافِ بذلكَ ؛ لأنّ أحدَ العِلمَينِ غيرُ مُتعلِّقٍ بالآخَر .

فَيقالُ له : خَبِّرْنا عمّن نَظَرَ فى بعضِ ما يَظهَرُ على مُدَّعِى النُّبوَّهِ ، فعَرَفَ أنّه مِن فِعْلِ اللّه ِ تعالى ، و ممّا لا يَتمكَّنُ البَشَرُ منه ، و أنّه خارِقٌ للعَادهِ : أيصِحُّ استِدلاَلُه بهِ على النُّبوَّهِ ، مع تَجويزِهِ على اللّه ِ تعالى فِعْلَ القَبيحِ ، و تَصديقَ الكذّابِ ؟

فإذا قَال : لا .

قيل له : فقد بَطَلَ قولُكَ : إنّ المُعتبر فى صِحّهِ الاستدلالِ هو بأن يَظهَرَ عند الدَّعوهِ أمرٌ مُفَارِقٌ للعادهِ ، و أنّ ما عَدا ذلك مِنْ أحوالِه لا حاجهَ إلى العِلْمِ به .

و

بعدُ ، فإنّ الّذى مَنَعَ فى هذا الموضِعِ مِنْ صحّهِ الاستدلالِ على النُّبوَّهِ ، قائمٌ فى الموضِعِ الّذى اختَلَفنا فيه ، إذا جَوَّز أنْ يكُونَ ظُهُورُ ذلك الأمرِ و

انتِقالُه ممّن يَجُوزُ أنْ يَفعَلَ القَبيحَ .

فإنْ قالَ : إذا سَوَّيتُم فى الكَلامِ الذى ذَكَرتموهُ بين المُعتادِ و غيرِ المُعتادِ فى أنّه غَيرُ دالٍّ ، فلِمَ شَرَطتُم فى دلالهِ المُعْجِزِ أنْ يكونَ خارِقا للعَاده ؟ و

أىُ تأثيرٍ لِكونِه خارِقا لها ؟

قيلَ له : إنّا لم نَجعَلِ المُعتَادَ مُساويا بغيرِ المُعتادِ فى كلِّ مَوضعٍ ، و إلّا أبطَلنا الحَاجةَ فى دِلالهِ المُعْجِزِ إلى كونِه خَارِقا للعَادهِ كما ظَنَنتَ ، و

إنّما سَوَّينا بينهما فى امتناعِ الاستِدلالِ على النُّبوَّهِ بهما فى الموضِعِ الّذى يَجوزُ فى كلِّ واحدٍ منهما أنْ

يكُونَ واقعا ممّن يَجوزُ أنْ يفعَلَ القَبيحَ ، و يُصَدِّقَ الكَذَّابَ .

فأمّا تأثيرُ كونِ الفِعْلِ خارِقا للعَادهِ فى غيرِ هذا الموضعِ ، فواضِحٌ معلومٌ ؛ لأنّ

ما وَقَعَ مِنْ أفعالِ اللّه ِ تعالى عَلى مَجرى العَادهِ إنّما لم يَدُلَّ على النُّبوَّهِ مِنْ حيثُ جَوَّزَ النّاظرُ أنْ يكُونَ واقِعا لغيرِ التَّصدِيقِ ، و على مجرى العادهِ . و إذا كانَ غَيرَ مُعتادٍ زالَ هذا التَّجويزُ .

فإنْ قالَ : إنّما قلتُ : المُعتَبرُ بأن يَعلَمَ النّاظرُ فى الأمرِ الظّاهرِ أنّه خارِقٌ للعَادهِ ،

و يَكتَفى به فى الاستدلالِ ؛ لأنّه يأمَنُ أنْ يكُونَ ظُهُورُهُ و انتِقالُه ممّن يَجوزُ أنْ يَستَفسِدَ وَ يَفعَلَ القَبيحَ ، مِنْ حيثُ يَعلَمُ أنّ القَديمَ تعالى لا

يُمكِّنُ مِن ذلك ، و يَمنعُ منه مَن يَرومُهُ ؛ فَيَصِحُّ استدلالُه .

قيلَ له : فقد صِرْتَ إذا إلى قولِنا ، و تَرَكتَ ما أنكرناهُ عليكَ ، لأنّا لم نُخالِفْكَ فى الوَجهِ الّذى منه أمِنَ أنْ يَقَعَ مِن فاعلٍ للقَبيحِ ، فيَذكُرَ فيه طريقا دُونَ طريقٍ ! و إنّما أنكَرنا إطلاقَكَ أنّ العِلْمَ بما أوجَبناهُ غَيرُ مُحتاجٍ إليه و لا مُفتقِرٍ فى صحّهِ الاستِدلاَلِ إلى تَقدُّمِه ، و أنّه ليسَ يَحتاجُ إلى أكثرَ مِنَ العِلمِ بأنّ الفِعلَ على خِلافِ العَادهِ . و إذا

اعتَرَفتَ بأنّه لا بُدَّ مِن أن يأمنَ وُقوعَهُ مِن فاعلٍ للقَبيحِ ، فقد تَمّ ما أرَدناه .

و

سنَتَكلّمُ على فَسادِ ما اعتَمَدهُ - مِن إيجابِ المنعِ مِن ذلكَ على اللّه ِ تعالى - و نُبيِّنُ أنّه لا وَجهَ لوجوبِه فيما بَعدُ ، بمشيئهِ اللّه ِ تعالى .

قالَ صاحبُ الكِتاب(۱) ، بَعد كلامٍ قد تَقدّمَ منّا إبطالُ ما فيه مِن شُبهه :

«فإنْ قالَ : إنّ المُفكّر إذا جَوَّز ذلك ، (و أنْ تكونَ نُقِلَتْ ذلك)(۲) إلى الرَّسول صلى الله عليه و آله ، على وجهٍ لا يدلُّ [على النُّبوّه(۳)] بل إرادةً للمفسده ، لأنّه يجوزُ أنْ يكونَ مِنْ فِعل الملائكه ، و أنّ عادَتهم جاريةٌ بهذا الحدّ مِنَ الفَصَاحَه ، و إنْ كانُوا يَعصُونَ و يجُوزُ منهم الاستفساد . فكيفَ يَصِحُّ مع هذا التجويز أنْ يقولُوا إنّ

الاستدلال به يصِحُّ ؟

ثمّ قالَ : قيلَ له : قد بَيَّنا أنّ ما هو عاده للملائكه قد يكونُ نقضا للعَادَه فينا . و قد صَحَّ أيضا أنّ نَقْل الملائكه الشيءَ إلى واحدٍ دون آخر ، مِنْ باب نقضِ العادهِ(۴) مِنَ الوجهين ، فلا يقدَحُ(۵) ذلك فى دِلالَته على النُّبوَّه ، و لو كان ذلك يقدَحُ فى دِلالَه النُّبوَّه لوجَبَ لو ادّعى النُّبوّه و جَعَل الدِّلالَه على نُبوّته طُلُوعَ الشَّمسِ مِنْ مَغربها ، بل حَرَكه الأفلاكِ عَلى خِلاف عَادَتها و حَصَل ذلك ، ألاّ يُمكِن الاستدلالُ به على النُّبوَّه ؛ لتَجويزِ المُفكّر أنّ ذلك مِنْ فِعلِ بعضِ الملائكه ؛ لأنّ العَقلَ(۶) كما دلّ عَلى أنّ مِثلَ القُرآنِ قد (يَجُوزُ أنْ)(۷) يَقدِرَ عليه المَلَكُ ،

۱- المغنى ۱۶/۱۷۳-۱۷۴ .

۲- فى المغنى زياده : و لم يتقدّم منه أنّ الملائكه لا تَعصى ، جوّز أنّها نَقلت إلى الرسول .

۳- من المغنى .

۴- فى الأصل : للعاده ، و ما أثبتناه من المغنى ، و بعدها فى المغنى : فيعلم المفكّر أنّ ذلك يتضمّن نقضَ العاده من الوجهين ، و هذه الزياده ليست فى الأصل .

۵- فى الأصل : و لا تقدم ، و ما أثبتناه من المغنى .

۶- فى الأصل : الفعل ، و المناسب ما أثبتناه من المغنى .

۷- ليست فى المغنى .

فكذلك قَد دَلّ على أنّ(۱) ما ذكرناه فى الشَّمس و

الفَلَك ، قد يجوزُ أنْ يقدِرَ عليه المَلَك ؛ فإذا كانَ ذلك لا يقدَحُ(۲) فى دِلَالتها(۳) على النُّبوَّه مِنَ الوجهِ الّذى

ذَكَرناهُ ، فكذلك(۴) فى القُرآن ، فقد بَطَل ما سأل عنه» .

الكَلامُ عليه

يُقالُ له : لا

فرقَ بين ما ذَكَرتَهُ مِن حَركهِ الشَّمسِ فى خِلافِ جِهَتِها ، و حَركهِ الأفلاكِ على غَيرِ عَادَتِها إذا جَوَّزنا ، فَرَجَعَ ذلك [بين] أنْ يكُونَ مِنْ مَقدورِ الملائكهِ و بينَ ما يَظهَرُ على مُدَّعى النُّبوَّهِ مِن الكَلامِ الّذى يَجوزُ أنْ يكونَ مِنْ مَقدورِهم ، فى أنّ جميعَهُ لا يَدُلُّ على النُّبوَّهِ إلّا بعدَ العِلْمِ بأنّ الملائكهَ لم تَعصِ فى فِعْلِ ذلك ، على سبيلِ الاستفساد ؛ لأنّ العِلّه فى كلِّ واحدهٍ .

و

كيفَ ظَنَنتَ أنّا نقولُ فى حركهِ الأفلاكِ بخلافِ ما قُلناه فى القُرآنِ ، حتّى اعتَمَدتَ و جَعَلتَ أصلاً فِعْلَ مَنْ لا خِلافَ علَيهِ ، و لا نِزاعَ فيما قَرَّرَهُ ؟

و

لستَ تخلو فيما ادّعَيتَهُ مِنْ دِلالهِ حَركهِ الأفلاكِ على النُّبوَّهِ - مع التجويزِ

الّذى ذَكَرناه - مِنْ أنْ يُسنَدَ إلى ضَرورهٍ أو إلى استدلالٍ ، و ما نَظُنُّكَ تَدَّعى فى ذلك الاضْطِرارَ ؛ لأنّك تَعلَمُ أنّ الفَرقَ بين ما يَدلُّ على النُّبوَّهِ و ما لا

يَدلُّ لا يُعلَمُ إلّا بدقيقِ النَّظَرِ و شَديدِ التعَبِ ، فلم يَبقَ إلّا الاستِدلَالُ الّذى كانَ يجبُ أن نَذكُرَ وَجهَهُ ، لِينتَظِمَ الوَصفَينِ معا .

ثمّ يُقالُ له : أيمكِنُ النَّاظرُ أنْ يَستَدلَّ بما ذَكَرتَهُ مِن حَركهِ الأفلاكِ و طُلُوعِ الشَّمسِ ، مع تَجويزِه وُقُوعَ ذلك مِنْ فِعلِ البَشَرِ ، و كونِه مِنْ جُملهِ مَقدوراتِهم ؟

۱- من المغنى .

۲- فى الأصل : لا يقدم ، و ما أثبتناه من المغنى .

۳- فى الأصل : دلالتهما ، و ما أثبتناه من المغنى .

۴- من المغنى .

فإذا قال : لا .

قِيلَ له : و أىُ فَرقٍ بين البَشَرِ فى هذا و الملائكهِ إذا كانَ مُجوِّزا - قبلَ صِحّهِ النُّبوَّهِ - على الملائكهِ المعاصِىَ و فِعْلَ القَبيحِ كما يُجوِّزُهُما على البَشَر ؟ ! فإنّه لا يَتمكّنُ من إيرادِ وجهٍ يُفسِدُ به الاستدلالَ ، إذا كانَ مُجوِّزا لما ذَكَرناهُ فى البشرِ إلّا و هو بعَينه قائمٌ ثابتٌ فى بابِ الملائكهِ .

فأمّا قولُه فى أوّل الفَصل : «إنّ ما يجرى به عَادَهُ الملائكهِ قَد يكُونُ ناقِضا لعَادَتِنا ، و أنّ نَقلَ الملائكهِ الشىءَ إلى واحدٍ دونَ آخرَ مِنْ بابِ نقضِ العَاده» ، فصحيحٌ ، غيرَ أنّه لا يُنتَفعُ بِهِ ؛ لأنّا قَد بَيّنا أنّ العِلمَ بانتقاضِ العادَهِ فى هذا الموضعِ غَيرُ كافٍ مع التجويزِ ، لِما تَقَدّمَ فى صِحّهِ الاستدلال .

و

إنّما يَكونُ ما ذكرَهُ - مِنْ أنّ عادَهَ الملائكهِ لا تَمنَعُ أنْ تكُونَ فينا نَقضا للعَادَهِ - جوابا لِمَنْ قالَ : إنّ عادتَنا لا تَنتَقِضُ إلّا بما نَعلَمُ(١) خُرُوجَهُ عن عادهِ كلِّ أحدٍ مِنَ

الخَلقِ ، و هذا غَيرُ ما نحنُ فيه .

قالَ صاحِبُ الكتابِ(٢) بعد سؤالٍ و جَوابٍ لا

طائلَ فيهما :

«فإن قال : إنّا نقولُ - فيما ذَكرتُموه فى الشّمس و القَمَك - إنّه يَدُلُّ على النُّبوَّه ؛ لأنّ المَلَك لو أراد أنْ يفعلَه على طريق الاستِفساد لكان تَعالى يَمنعُ منه» .

و

أجابَ بأنْ قال : فكذلك القَولُ فى القُرآن . و ذَكَر أنّ هذا فصلٌ بعد نَقْضِ العِلّه ، لأنّ الاعتلال إنّما كان بأنّ تَجويز وقُوعِه ممّن ليسَ بحكيمٍ يمنعُ مِنَ الاستدلالِ به(٣) .

١- فى الأصل : نعلمه ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- المغنى ١٦/١٧٤-١٧٥ .

٣- قال القاضى عبدالجبّار فى المغنى ١٦/١٧٥ : «قيل له : فكذلك القولُ فى القرآن ، على أنّ ذلك فصلٌ بعد نقض العلّه ؛ لأنّك اعتللتَ بأنّ ذلك إذا جوّز أن يكون مِن فعلِ مَن ليس بحكيمٍ ، فكيف يدلّ على النُّبوّات ؟» .

الكلامُ عليه

يُقال : ما نَسألُكَ عن السُّؤالِ الّذى أورَدتَهُ على نفسِكَ ، و لا نَعتَلُّ بما حَكَيتَهُ ،

و نحنُ نَعلَمُ شِدّهَ حِرصِكَ على أن يَعتلَّ مُخَالِفُكَ بما ذَكَرتَه ؛ لِتنتَهِز الفُرصهَ فى مُقابلَتِهِ بِمِثلِه(۱) فى المَوضِعِ الّذى وَقَعَ الخِلافُ فيه !

و

لا شىءَ أضعفُ و أظهرُ بُطلانا مِنَ التَّعلُّقِ بمنعِ اللّه ِ تعالى فى المَوضِعَينِ

جميعا ؛ لأنّه إيجابٌ علَيهِ تعالى ما لا وَجهَ لِوُجُوبِه .

قالَ صاحِبُ الكتابِ(۲) :

«فإنْ قالَ : إنّ البابَ فى جميع ذلك واحدٌ عندى(۳) ، فى أنّه يجبُ ألاّ يَدُلَّ على

النُّبوّات ، و إنّما يَدُلُّ عليها ما لا يجوزُ حُدُوثُه إلاّ منه تعالى .

قيل له : قَد بيّنا فى بابٍ مفردٍ أنّ ما يَدخُلُ(۴) جنسه فى مَقدُور العباد ، إذا وَقَع على وجهٍ لم تَجرِ العَاده بمثلِه ، فحلّ(۵) مَحلّ ما لا يدخل جِنسُهُ تحتَ مقدورِهم ، إنّما يَدُلّ(۶) على النُّبوَّه لخُرُوجِه فى الحُدُوث عن طريق(۷) العَاده ؛ و لهذا الوَجهِ لا يدُلُّ حُدُوثُ الثِّمار و خَلْقُ الولدِ فى الأرحامِ على النُّبوَّات ،

و

يدلُّ على ذلك إحياءُ المَوتى .

فإذا صَحَّ ذلك ، و وجدتَ هذه الطَّريقهَ فيما يَقدِرُونَ عليه فى الجِنس - إذا حَدَث على وجهٍ مخصوصٍ ، نحوَ تَغيّر الأفلاكِ فى حركاتها ، و الشَّمسِ و القَمر فى مطالعها ، إلى غير ذلك - فيجبُ أنْ يكونَ دالاًّ على النبوّات .

على أنّ هذا القول يوجبُ أنْ لا تُعتبر (۸) العَادَات إلاّ فيما يختصُّ تعالى بالقُدره

۱- فى الأصل : مثله ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۲- المغنى ۱۶/۱۷۵ .

۳- فى الأصل : واحد فى جميع ذلك عندى .

٤- فى المغنى : يدلّ .

٥- فى الأصل : يحلّ ، و ما أثبتناه من المغنى .

٦- فى المغنى : دلّ .

٧- فى الأصل : طريقه ، و ما أثبتناه من المغنى .

٨- فى الأصل : يُغيّر .

عليه ، لأنّ على ما سأل(۱) عنه ، إذا صَحَّ فى هذه الأمور أنْ يَحدُثَ مِنَ الملائكه ، و جَوَّز قبل السَّمع أنْ يَفعلُوا ذلك و يريدوا الفَسَاد ؛ فيجبُ أنْ يكونَ ذلك قَدْحا فى العادهِ ،و كونِها جاريةً على حدٍّ واحدٍ مِنَ الحكيم(۲) .

و

لو صَحَّ ذلك لَما عَلِمنا العَادَات ، فيما يَختَصُّ تعالى بالقُدرهِ عليه أيضا ؛ لأنّا لا نرجعُ(۳) فى كلّ ذلك إلّا إلى طريقهٍ واحده» .

الكَلامُ عليه

يُقالُ له : إنّك بَدأتَ(۴) بالسُّؤال الّذى أوردتَهُ على نَفْسِك ابتداءً صَحيحا ، ثمّ خَتَمتَهُ بما أفسَدتَ به السُّؤال جُملةً ، و طَرَّقتَ لنفسِكَ كلاما تشَاغَلتَ به عن الفَرْضِ المُهمِّ الّذى يُدارُ الخِلافُ عليه .

و

قد قُلنا فيما تَقدّمَ : إنّ حَرَكهَ الفَلَكِ و طُلُوعَ الشَّمسِ - مع التَّجويزِ الّذى ذَكَرناه - لا يَدُلّان(۵) على النُّبوَّهِ كما لا

يَدُلُّ غيرُهُما ، و أنّ العِلّهَ فى الجميعِ واحدهٌ .

إلّا أنّا لم نَقُلْ ذلك مِنْ حيثُ لم يَدُلَّ على النُّبوّهِ عندنا إلّا ما لا يَجوزُ وُقُوعُ

جِنْسِه إلّا منه تعالى ، حتّى يكونَ جَوابُكَ لنا عنه : أنّك ثَبَّتَّ فى فَصلٍ مُفرَدٍ أنّ ما يَدخُلُ جِنسُهُ تحتَ مَقدورِ العِبادِ يجرى مَجرى ما لا يَقدِرُونَ على جِنْسِه ، فى بابِ الدِّلاَلَهِ إذا كانَ خارقا .

و

إنّما أبطَلنا دِلاَلَهَ ما ذكرتَهُ على النُّبوَّهِ مِنَ الوَجهِ الّذى تَقدّمَ و

تَكرَّرَ ، و هو أنّا لا نأمَن أنْ يكونَ مِنْ فِعلِ مَنْ يَجوزُ أنْ يُصدِّقَ الكذّابَ ، و لو

أمِنّا مِنْ ذلك لَدَلَّ عِندَنا ، و إنْ كانَ جِنسُهُ مَقدُورَ العِبادِ ، فقد صَحَّ أنّ التشَاغُلَ وَقَع بما لم تُرِدْهُ ، و لا يُجدى نَفعا .

۱- فى المغنى : سألت .

۲- فى المغنى : الحكم .

۳- فى الأصل : نرجع ، و ما أثبتناه من المغنى .

۴- فى الأصل : بدّلت ، و المناسب ما أثبتناه .

٥- فى الأصل : لابد لأن يدلّ ، و ما أثبتناه هو المناسب .

و

أمّا اعتبار العَادهِ فيما يَختَصُّ القَديمُ تعالى بالقُدَرِ علَيه فلا بُدّ منه ؛ لأنّ الاستدلالَ على النُّبوَّهِ يَفتَقرُ إليه ، حَسْبَ ما ذكَرْناهُ فى ما تَقدّمَ . فأمّا ما يَجوزُ دُخولُه تحتَ مَقدورِ مَنْ لا نأمَنُ أنْ يَفعَلَ القَبيحَ ، فإنّ اعتبارَ العَادهِ و

الاستدلالَ بخَرقِها ، إنّما يَصِحَّانِ متى(۱) أمِنّا أنْ يكونَ وَقَع مِنْ مُستَفسِدٍ فاعلٍ للقَبيحِ ؛ لأنّا متى أمِنّا ذلك عادَ الأمرُ - فى صحّهِ الاستدلالِ - إلى الوجهِ الّذى دَلّ أنّ أحدَ الأمرَينِ تَعلَّقَ

بالآخَرِ ، حتّى يُقالَ : مِنْ فَسادِ هذا فَسَدَ ذلك .

فإنْ قالَ : فكيفَ السَّبيلُ إلى العِلمِ - فيما يجوزُ دُخُولُه تحتَ مَقدورِ غَيرِ القَديمِ جلّ و عزّ ، ممّن يجُوزُ أنْ يَفعلَ القَبيحَ مِنْ مَلَكٍ أو جنّىّ - أنّه لم يَقَعْ إلاّ منه تعالى ، حتّى يُستَدلَّ به على النُّبوّه ؟

و

إذا كان لا سبيلَ إلى ذلك عادَ الأمرُ إلى أنّ الّذى يَدُلُّ على النُّبوّاتِ ، هو ما يختَصُّ القديمُ تعالى بالقُدرَهِ عليه ؛ و بطَلَ قَولُكُم إنّ ما يُشارِكُه فى القُدرَهِ على جنسِه قد يَدُلُّ أيضا .

قيلَ له : قد يُمكِنُ ذلك بأنْ يُعلَم مِنَ الأمرِ الظّاهرِ كالقُرآن مَثالُ أنّه مُتعذّرٌ على البَشَرِ ، إذا تَحدّى به فُصَحاءهم فقَعَدُوا عن مُعارَضتِه ، مع تَوفُّرِ الدَّواعى و قُوّهِ البَواعث . و يُعلَمُ أنّ حُكمَ مَنْ ليسَ بفصيحٍ منهم حُكمُ الفُصَحَاءِ فى التَّعذُّرِ لا مَحالهَ .

و يُعلَمُ أنّه ليسَ مِنْ فِعْلِ مَلَكٍ و لا جِنّىٍّ ، بأن يكونَ اللّه تعالى قد أعلَمَنا على يدِ بعضِ رُسلِه ؛ فمَن أيَّدَهُ بمعجزٍ خارجٍ عن أجنَاسِ مَقدورَاتِ جَميعِ المُحْدِثينَ ، كفعلِ الحَياهِ و اللَّونِ و اختِراعِ الجِسمِ ، يَبلُغ ما يَنتَهى إليه الملائكهُ و

الجنُّ فى الفَصَاحهِ ،

و

أنّ عادَتَهُم فينا كعادتِنا ، وَ الغَايات التى يَنتَهُونَ إليها لا تُجاوِزُ غاياتِنا ؛ فحينئذٍ يَصِحُّ الاستدلالُ به على النُّبوَّهِ ،و إنْ كانَ جِنسُهُ مَقدورا لغيرِ اللّه تعالى .

۱- فى الأصل : من ، و المناسب ما أثبتناه .

قالَ صاحِبُ الكِتابِ(۱) ، بعد أن أعادَ السُّؤالَ الّذى يَتَضـمّنُ الاعتلالَ بأنّ اللّه ـ تعالى يمنَعُ مِنْ جميعِ ذلك ، لِما فيه مِنَ الاستفساد :

«و أجابَ عنه بأنّ هذا الوَجه قائمٌ فى القُرآن ، فيجبُ لو كانَ مِنْ فِعل(۲) غَيره - على طريق الاستفساد - أنْ يمنَع منه .

و

ذكر أيضا : أنّ مَنْ لم يَخطُر ذلك بباله ، قد(۳) يمكنه الاستدلال(۴) .

فإنْ قالَ : فهل يجوزُ أنْ يدُلَّ ذلك على النُّبوَّه ، إذا كانَ مِنْ فِعل المَلَك على وجهٍ ؟

ثمّ قالَ : قيلَ له : لا يَمتنعُ أنْ يدُلَّ على ذلك ، حتّى لا يفتَرِقَ الحالُ بين أنْ يكُونَ مِنْ قِبلِهِ [تعالى(۵)] و بين أنْ يكونَ مِنْ فِعل المَلَك ؛ و إنّما مَنَعنا فيما تَقَدّم أنْ يكُونَ مِنْ فعله على جهه الاستفساد ، و أوجبنا أنْ يَمنع القديمُ تعالى مِنْ ذلك .

فأمّا على غيرِ هـذا الوجه فلا يمتَنِعُ(۶) ؛ لأنّه لا فَرقَ بين أنْ يقلِبَ تعالى عَادةَ المَلائكه فى أنْ يُحدِثُوا خِلافَها ، أو يُحدِثَ فيهم خلافَ ذلك ، إذا ثَبتَ أنّهم

يُطيعونَ و يستَمرّونَ على ذلك ؛ لأنّ عَادَتَهُم على هذا الوَجه كالعَادَهِ الثانيه(۷) ، من جِهه الحُكم(۸) ؛ فإذا جَرَت عاده المَلَك فى أنْ يُحرّك الفَلَكَ على طريقَتِه(۹) ؛ ثمّ انتَقَض ذلك عُلم أحدُ أمرَين :

إمّا أنّه تعالى ألجأه و أحدَثَ خِلاف ما جَرَت به العَاده فى عليّته(۱۰) ، أو غَيّر

دَوَاعيَه الّتى تَتبعُها العَاداتُ .

۱- المغنى ۱۶/۱۷۶-۱۷۷ .

۲- فى المغنى : قِبَل .

۳- ليست فى المغنى .

۴- قال القاضى فى استدلاله : «و بعدُ ، فإنّ من لم يخطر بباله ذلك يمكنه الاستدلال ، فيجب أن لا يكون المعتبر فى صحّته إلّا بما ذكرناه ، من كون ذلك خارجا عن العاده ، فيعلم عند ذلك أنّه مِن قِبل الحكيم ، أو يكشف عن أمرٍ من قِبله ، فصحَّ الاستدلال على نبوّته» .

۵- من المغنى .

۶- فى الأصل : يمنعُ ، و ما أثبتناه من المغنى .

۷- فى المغنى ، الثابته .

۸- فى المغنى : الحكيم .

٩- فى الأصل : طريقه ، و ما أثبتناه من المغنى .

١٠- فى الأصل : تخليته ، و ما أثبتناه من المغنى .

و

كذلك القَولُ فى القُرآن إنّه(۱) إذا أنزلَه المَلَك ، و

أوصَلَه - عند ادّعاء الرَّسولِ النُّبوَّةَ - إليه ، حَتّى ظَهَر ؛ فلا بدّ مِنْ أن يكونَ فيه(۲) نقضُ عادةٍ (على أحدِ الوَجهَينِ اللّذين ذَكَرناهُما .

و

على هذا الوجه قال شيوخُنا : إنّ نزولَ المَلَك على الرَّسولِ مُعجِزٌ لذلك المَلَك

الّذى هو رسولٌ إليه عن اللّه تعالى ؛ و إنْ كانَ النزُولُ مِنْ فعلِه لمَا كانَ عندهم يتضمَّنُ مِنْ نَقض العَادَه .

و

ما ذَكَرناه ، فإنْ اتَّفَق مع ذلك أنْ يَنزِلَ على خِلَاف صورتِه فقد انضَافَ إليه

مُعجِزٌ آخر ؛ لأنّ العَاده لم تَجرِ بمِثلِه(۳) .

و

على هذا الوجه تُعدّ مشاهدته صلى الله عليه و آله لجبرئيل عليه السلام نقضَ عادةٍ(۴) ؛ لأنّها لم تَجرِ بذلك ، و كلّ ذلك يُصحّح (ما ذَكرناه مِن قبل)(۵) .

و

إنّما يجبُ فى المُعْجِز(۶) أنْ يكونَ فى حُكم الواقع مِنْ قِبَلِه تعالى ، حتّى يَصِحّ أنْ يكُونَ بمنزله التَّصديق ؛ و قد يكون كذلك بأنْ يحدُثَ و بأن يُعلَّق(۷) بأمرٍ حادثٍ مِنْ قِبله ، على بعض الوجوه .

و

لو أنّ الواحدَ منّا قال لزيدٍ : أنا رَسُول عمروٍ إليك ، فطالبه بالدِّلَاله ، لكان إذا أقبَلَ على(۸) عَمروٍ فقال : إنْ كنتُ رَسُولَك فصدِّقْنى (أو حَرِّك يَدَكَ)(۹) على رأسك ، أو قُلْ لِعَبيدك و أولادك - الّذين تَعلَمُ مِنْ حالِهم أنّهم يَصدُرون فيما

يفعلون عن رأيك ، و لا يُخالِفُونك - أنْ يُصدِّقونى فيما ادّعيتُ ، فوقوع ذلك منهم ، و الحال(۱۰) ما ذكرناه ، كوقوع التَّصديق مِن قِبَلِه ، فكذلك القول فيه تعالى» .

١- ليست فى المغنى .

٢- فى المغنى : منه .

٣- فى الأصل : مثله ، و المناسب ما أثبتناه .

٤- زياده فى الأصل ليست فى المغنى .

٥- فى المغنى : ما قدّمناه .

٦- فى المغنى : المعجزات .

٧- فى المغنى : بأن تَحدث و أن تتعلّق .

٨- من المغنى .

٩- فى الأصل : و حرّك ، و ما أثبتناه من المغنى .

١٠- فى الأصل : و الحال ذلك .

الكلامُ عليه

يُقال له : قد عَرَّفناكَ أنّا نَرتَضى السُّؤالَ الّذى كَرَّرتَ إيرادَهُ على نفسِكَ ، و لا تَعقِلُ ما تَضَمَّنهُ بوجهٍ مِنَ الوُجُوه .

و

قولُك : «إنّ مَنْ لم يَخطُرْ ذلك ببالِه قد يُمكنُه الاستدِلال» ، ليس يَخلو مِن أن

تُريدَ به : أنّ مَنْ لم يَخطُرْ ببالِه ، هل القُرآنُ متَقَدِّمُ الحُدُوثِ ؟ أو حادِثٌ فى الحالِ ؟ أو المُنزِلُ له على الرَّسولِ بعضُ الملائكهِ ، و اللّه ُتعالى المتولّى لذلك ، بعد أن يكونَ آمِنا مِنْ أنْ يكونَ المُنزِلُ له - مِنَ الملائكهِ ، أو المُحْدِثُ له منهم إذا كان مُجوّزا بِحُدُوثِه مِنْ جِهتِهم - مَنْ عَصَى اللّه ِفى إنزالِه و إحداثِه على سبيلِ الاستِفساد ؟ و تصديقُ مَنْ ليسَ بصادقٍ ، يمكنُه الاستدلالُ به على النُّبوَّهِ ، و لا يَضُرُّهُ إلّا أنْ يكونَ عالِما بحُصُولِ بعضِ الأحوالِ الّتى ذَكَرناها .

أو تُريدُ أنّ مَنْ لم يَخطُرْ ببالِه هذه الأمورُ ، يكونُ مُتَمكِّنا مِنَ الاستدلالِ به على النُّبوَّهِ ، مع أنّه لا يأمنُ أنْ يكونَ المُحدِثُ له - مِنَ الملائكهِ أو المُنزِلِ له - قد عصَى فى إحداثِه أو إنزالِه ، و صَدَّقَ به مَنْ لا يَجبُ تَصديقُه .

أو مَعَ تجويزه ، أنْ يكُونَ مَنْ ظَهَرَ على يدِه هو النّاقِلُ له إلى نفسِه عَمَّن جَعَلَهُ

اللّه ُتعالى عَلَما على صِدْقِه .

فإنْ أردتَ الأوّلَ فهو صحيحٌ لا شُبهَ فيه ، و الّذى أنكَرناهُ غَيرُه .

و

إنْ أرَدتَ الثّانى فقد بَيّنا بُطلانَه ، و دَلَلْنا على أنّ الاستدلالَ لا

يَصِحُّ مع قيامِ هذا التّجويزِ ، و قُلنا : إنّه لا فَرقَ بين مَنْ قالَ ذلك و بين مَنْ قالَ : إنّ مَنْ لم يَخطُرْ ببالِه فى الفعلِ الّذى يَظهَرُ على مُدَّعى النُّبوَّهِ ؛ هل هو مِنْ جُملهِ مَقدُورِ البَشَرِ - فيما يَتَمكّنونَ مِنْ فعلِه - أم ليس كذلك ؟ يمكنه الاستِدلالُ به على مَوتِه(۱) ، و أنّ فَقْد

۱- كذا فى الأصل .

هذا العِلمِ لا يَضُرُّ باستدلالِه ؟

و

كـذلكَ مَنْ لم يَخطُرْ ببـالِه : هل القَـديمُ تعالى غَيرُ محتاجٍ ، و هل يَجوزُ أنْ يَفعَلَ القَبيـحَ أم لا يُمكِنُهُ الاسـتِدلاَلُ على النُّبوَّهِ ، بما يُعلَمُ ظُهُورُه مِنْ جهتِه على مُدَّعى النُّبوَّهِ ، إذا عَلِمهُ خارِقا للعاده ؟

و

ليسَ يُمكِنُ أحدا أنْ يُفسِدَ دِلالَه ما ذَكَرناهُ على النُّبوَّهِ بشيءٍ إلاّ و هو بعينِه يُفسِدُ الدِّلالهَ بما خُولِفنا فيه .

فأمّا قولُه : «إنّه لا فَرقَ بين أن يَتَغيّرَ العادهُ فى حَرَكهِ الفَلَكِ بفِعلِ القَديمِ تعالى ، أو بِفِعْلِ المَلَكِ فى بابِ الدِّلالهِ على النُّبوَّهِ ، بعد أنْ نَعلَمَ أنّ المَلائكهَ لا يَعصُونَ و لا يَستَفسِدُونَ» ، فصحيحٌ غَيرُ مُنكَرٍ ، و لا فرقَ بين أنْ يُعلَمَ مِنْ حالِهم أنّهم لا يَعصُونَ و لا يَستَفسِدونَ بما أوجَبه - مِنَ المنعِ الّذى لا يَجِبُ عندَنا - أو بغيرِه ؛ لأنّ الفَرضَ وقُوعُ الأمانِ مِنْ ذلك .

و

هذا القَولُ فى إنزالِ المَلَكِ بالقُرآنِ إلى الرَّسُولِ ، متى ثَبتَ الأمانُ مِنَ الحالِ الّتى ذَكَرناها ، يكونُ دالاًّ على النبوَّهِ ؛ و تكونُ عادهُ المَلاَئكهِ - إذا عَلِمنا أنّهم لا يَعصُونَ - كالعَادَهِ الثّانيهِ مِنْ جِهِهِ القَديم تعالى ، فى أنّ خَرقَها يكونُ دالاًّ .

و

المَثَلُ الّذى ضَرَبَهُ - فيمن ادّعى منّا على غيرِه أنّه رَسُولُه ، و أنّه لا

فَرقَ بين أنْ يُصدِّقَهُ هو نفسُه ، أو يأمُرَ بعضَ عبيدِهِ بتصدِيقه - صحيحٌ أيضا ، و

إنّما يكُون هـذا المَثَلُ مُشْبِها لما أنكَرناهُ لو صَدّقَهُ مِنْ عَبيـدِه و أولادِهِ مَنْ لم يُعلَم أنّه أمَرَهُ بتصـديقِه ، و لا أمِنّا منه أنْ يَعصيَهُ و يَفعلَ خِلافَ مُرادِه .

و

كلامُ صاحبِ الكِتاب الآنَ يُخالِفُ ما تَقـدَّم ؛ لأنّه لم يَشتَرطْ فيما أطلَقَهُ أوّلاً - مِنْ أنّه لا مُعتَبر إلاّ بوُقُوعِ الفِعلِ على خِلاَفِ العَادهِ - أنْ يأمَنَ أنْ يكُونَ واقعا أو مَنقُولاً ، بمستَفسِدٍ عاصٍ للّه ِ تعالى ، و لو شَرَط ذلك لأراحَ نفسَهُ و

أراحَنا مِنَ التَّعَب .

قالَ صاحِبُ الكِتاب(۱) :

«فإن قال : كيفَ يَصِحُّ فى القُرآن – و قد تَقَدَّم مِنَ اللّه تعالى حُدُوثُه(۲) قبلَ بعثهِ

الرَّسول بزمان – أنْ يَدُلَّ على النبوَّه ؟ أتقولون : إنّه الدالّ على النبوَّه ، أو إنزال

المَلَك به ، أو تمكّن(۳) الرَّسول عليه السلام مِنْ إظهارِه ؟

فإنْ قُلتم : إنّ الّذى يَدلُّ عليه هو نفسُ القُرآن ، فتَقدّمُ حُدُوثِه منه تعالى يَمنعُ مِن ذلك .

و

إنْ قُلتم : إنّه يَدلُّ مِنَ الوجهَين الآخرَين(۴) ، أدّى إلى أنْ يكونَ الدالُّ على نُبوّته فِعل المَلَك ، أو فِعل الرَّسُول ، على وجهٍ لا يتعلّق بفعلِه تعالى !

ثُمّ قال : قيل له : إنّ ظُهُورَ القُرآنِ – عند ادّعاء(۵) النُّبوَّه – مِنْ قِبله هو الدالّ ، و هذا كما نقول(۶) : إن الفِعل هو الدالُّ على حالِ الفَاعل ، لكنّه إنّما يدلُّ لتعلّقه به .

فكذلك القُرآنُ (لا بدّ مِنْ أنْ يكون)(۷) له تعلّقٌ به و بدعواه ، و

لا يكونُ كذلك إلّا بظهوره(۸) مِنْ قِبله ، أو مِنْ قِبل المَلَك ، أو كأنْ(۹) يحدُث على حدّ الابتداء ؛ و إنْ كانَ ذلك لا يُعلَمُ مِنْ حاله إلّا بعد الاستدِلال به على نُبوّته ، فيُعلم مِنْ بعدُ أنّه تعالى(۱۰) أحدَثَه ، و لم يكن مِنْ قبلُ حادِثا ، أو أنّه عليه و آله السَّلام أحدثه بأنْ مكَّن مِن علومٍ خارجهٍ عن (العَاده الّتى كانت للعرب)(۱۱) .

و

على كلّ حال ، فتقدُّمُ وجودِه لا يمنعُ مِنْ صحّه كونه دالّاً ، كما أنّ تقدُّمَ الإقدار

على نَقل الجِبال و قَلب المُدن لا يمنعُ عند ظهور ذلك من قِبَل المُدَّعى للنُّبوَّه ،

۱- المغنى ۱۶/۱۷۷ .

۲- من المغنى .

۳- فى المغنى : تمكين .

۴- ليست فى المغنى .

۵- فى المغنى : ادعائه .

٦- فى المغنى : تقول .

٧- فى المغنى : لأنّه قرآن يكون .

٨- فى المغنى : بظهور .

٩- فى المغنى : بأن .

١٠- من المغنى .

١١- فى المغنى : عن عاده العرب .

مِنْ كونه دالاً ، و إنْ كان قد تقدّم وجودُه .

و هـذا بيِّنٌ ؛ لأنّه تعالى إذا فَعَل زيادةَ القُدَر لهذا الوجه ، ثمّ ظَهَر بالفعل عند ادّعاء النبوَّه ، فكأنّه فَعَله فى الحال . فكذلِك لا فَرقَ بين أنْ يُقدّمَ إحداثَ القُرآن ، أو

يُحـدِثَه فى حـال ادّعائه النبوَّه فى الوجه الـذى ذكرناه ، فكأنّ(۱) دلاَلَته لاـ تَتكاملُ إلاّ (بظُهُوره عنـد ادّعاء النبوَّه ، كما أنَّ دلاله زياده القُدَر لا

تتكَامَلُ إلاّ)(۲) بظهورِ الفِعل .

و

لا(۳) فرقَ بين أنْ يَفعل تعالى عنـد الـدَّعوه نفسَ الـدِّلاله ، و بين أنْ يُقدّمها لهذا الغَرض و تتكاملُ(۴) فى(۵) هذه الحال فى أنّ دلالته لا

تتغيّر .

فإنْ أراد مُريدٌ بعد ذلك أنْ يقول : إنّ الّذى يَدلُّ على النبوَّه القُرآن مِنْ حيثُ ظَهَر

على الرَّسول صلى الله عليه و آله . أو قال : يَدلُّ مِنْ حيثُ اختَصَّ بالعِلْم العظيم به . أو قال : يَدُلُّ مِنْ حيثُ أنزَلَه المَلَك .

فلا(۶) يَخرُجُ ذلك القُرآنُ مِنْ أنْ يكونَ دليلاً ، و إنْ جُوِّز فى (وجهٍ ، لأنّه)(۷) واحدٌ مِنْ هذه الوجوه» .

الكَلامُ عليه

يقـالُ له : قـد مَضَـى الكَلامُ على مَنْ ظَنَّ أنّ القُرآنَ يكونُ دالاًّـ على النُّبوَّهِ ، مع تَجويزِ النّاظِرِ فى وجهِ دلالتِه أنْ يكُونَ انتِقالُهُ أو حُـدوثُه ، ممّن يَجوزُ أنْ يَفعـلَ القَبيـحَ ، و يُصـدِّقَ الكـذّابَ . و بقى أنْ نُبيِّنَ كيفيّةَ دِلالهِ القُرآنِ ، إذا عُلِمَ تَقـدُّمُ حُـدُوثِه قَبلَ بِعثهِ الرَّسولِ ، مع الأمانِ مِنْ أنْ يكونَ حُدُوثُه أو انتِقالُه و

اختِصَاصُ المُختَصِّ به

۱- فى الأصل : مكان .

۲- من المغنى .

۳- فى المغنى : فلا .

۴- فى الأصل : تكامل .

٥- فى الأصل : من ، و ما أثبتناه من المغنى .

٦- فى المغنى : فلذلك لا

٧- فى المغنى: وجه دلالته، على.

مِنْ فاعلٍ يَجوزُ عليهِ الاستفسادُ .

و

هـذه المسألهُ فى القُرآنِ – على الحقيقهِ – ساقِطَهٌ عنّا و غيرُ مُتَوجِّهٍ على مَذهَبِنا ؛ لأنّ المُعْجِزَ عندَنا – القائمَ مَقامَ التَّصدِيقِ – هو : الصَّرفُ عن معارَضَهِ القُرآنِ ، و ذلك حادِثٌ و مُتَجدِّدٌ عَقيبَ الدَّعوى .

و

لا فرقَ فى صِحّهِ دِلاَلهِ ما ذَكَرناه بين تَقدُّمِ حُدُوثِ القُرآنِ و بين تَأخُّره ، إلاّ أنّ الأمرَ فى القُرآنِ و إنْ كانَ على ما قُلناه ، فقد كان يجُوزُ عندنا أن يكونَ خَارِقا لعَادَتِنا بِفَصَاحَتِه ، و يكُونَ تَعذُّرُ مُعارَضَتِه على الفُصَحاءِ مِنْ حيثُ لم تَجرِ عَادَتُهم بِمثلِه إلاّ للصَّرفِ فى الحالِ ، و يصِحُّ ذلك على وجهَين :

إمّا بأنْ يكونَ أزيدَ ممّا هو علَيه مِنَ الفَصَاحهِ ، حتّى يَظهَرَ التَّفاوتُ بينه و بين كلِّ كَلاَمٍ فصيحٍ ، أو بأنْ تكونَ مَنازِلُ الفُصَحاءِ فيما يفعَلُونَه مِنَ الفَصَاحهِ دونَ ما هى عليه الآنَ .

و

إذا كانَ هذا التقدِيرُ عِندَنا صَحيحا لَزِمَنا أن نُبيِّنَ كيفيّهَ القَولِ فى دِلاَلتِه ، إذا كانت حالُه هذه ، و تَقَدَّمَ حُدُوثُه ، و صار ما يمرّ مِنْ خُصُومِنا على مَذهَبِهم الثّابت فى القُرآنِ مِنَ الجوابِ ، يَلزَمُنا على سبيلِ التقدير(۱) .

لِقائلٍ أنْ يقولَ فى هذا الوجه : قد عَلِمتُم أنّ المُعْجِزَ الدالَّ على صِدْقِ النَّبِى المُدَّعى للرِّسالهِ لا بُدّ أنْ يكُونَ مِنْ فِعْلِ اللّه ِ تعالى – لأنّه هو الّذى يَجبُ أن يُصَدِّقَهُ فى دَعواهُ علَيه ، و يَفعلَ ما يَجرى مَجرى قَولِه له : صَدَقتَ فى ادّعائكَ رسالَتى – فليسَ يجوزُ أنْ يكونَ إنزالُ المَلَكِ بالقُرآنِ – إذا كانَ قد تَقَدّمَ حُدُوثُه – هو العَلَمُ المُعجِزُ الواقِعُ مَوقِعَ التَّصدِيقِ . و لهذا الوجهِ لا يجوزُ أنْ يكونَ إظهارُ الرسولِ صلى الله عليه و آله له إلينا هو المُعجِز .

۱- كذا فى الأصل .

و

لا فَرقَ بين أنْ يكونَ ناقِلًا له و حاكِيا إذا فَرَضنا تَقَدُّمَ حُدوثِه ، و

بين أنْ يكُونَ هو المُبتدئُ بإحداثِه فى أنّ الأمرَينِ إذا عادا(۱) فيه إلى فِعْلِه ، لم يَصِحَّ أنْ

يكونَ هو المُعْجِز على الحقيقهِ .

و لا يَجوزُ أنْ يكونَ القُرآنُ نَفسُه هو العَلَمَ الدالَّ على النُّبوَّهِ إذا كانَ مُتَقدّمَ الحُدُوثِ ؛ لأنّه إنّما يَدلُّ عليها إذا وَقَعَ مَوقِعَ التَّصديقِ ، و

التَّصدِيقُ لا يَصحُّ إلاّ بَعدَ

تَقدُّمِ الدَّعوى الّتى يَتَعلّقُ بها ؛ و لهذا يَجعلون وُقُوعَ الدَّعوى و طَلَبَ التَّصديقِ

و حُصُولَ الإجابهِ على الوَجهِ المطلوبِ يَجرى مَجرى المُواضَعهِ فى الحالِ . و

يَقومُ مجموعُ هذه الأمورِ – فى بابِ الدِّلالهِ – مَقامَ تَقدُّمِ المُواضَعهِ ، فكيف يَصِحُّ مع ذلك أنْ يكونَ الأمرُ الواقِعُ مَوضِعَ التَّصديقِ مُتقدِّما للدعوى ؟ ! و هو إنّما يكونُ تَصديقا ، إذا وَقَعَ عقيبَ الدَّعوى ، و إجابةً للطَّلَبِ .

أوَلَستُم أيضا تَفصِلونَ بين ما يَقعُ مِنْ انتِقاضِ العَادَاتِ بعد زوالِ التَكليفِ ، و

بينَ ما يَقعُ فى حالِ التكليفِ ، فى بابِ الدِّلالهِ على النبوَّهِ ، بأن تَقولوا : إنّ الوَاقِعَ فى دارِ التكليفِ إنّما دَلَّ ؛ لوُقُوعِه مُطابقا لدَعوى مُدَّعٍ للرِّسالهِ ، و ليسَ ذلك فيما يَقعُ عند قِيامِ السَّاعهِ ، و انقِطاعِ التكليفِ ؛ فليسَ يَصحُّ على حالٍ مِنَ الأحوالِ أنْ يَتقدّمَ حُدُوثُ القُرآنِ ، و يكونَ هو بِعَينِه القائمَ مَقامَ التَّصديقِ .

و

هكذا القَولُ فى تَقدُّمِ الإقدارِ على نَقلِ الجِبالِ و سائرِ الأفعالِ الخَارقهِ للعَادَاتِ ؛ لأنّه لا يجوزُ أن يَتقدَّمَ ذلك دعوى النُّبوَّهِ ، و يكونُ مُتعلِّقا بها تَعلُّقَ التَّصديقِ ، و لا الفِعْلُ الواقعُ بتلك القُدَرِ يَصِحُّ أنْ يكونَ بهذهِ الصِّفهِ ، لجميعِ ما تَقدّمَ .

و

الجَوابُ عن ذلك : أنّ القُرآنَ إذا عَلِمنا حُدوثَهُ فى السَّماءِ قبلَ نُبوَّهِ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله ، و أنّ المَلَكَ كان يُنزِلُهُ عليه ، فالمُعْجِزُ فى الحقيقهِ – الواقِعُ مَوقِعَ

١- فى الأصل : عاد ، و المناسب ما أثبتناه .

التَّصديقِ – هو أمرُ اللّه ِ تعالى للمَلَكِ بإنزالِه إليه ؛ لأنّ العَادَةَ لم تَجرِ به ، و هو مِن فِعلِه تعالى .

و

ليسَ يجوزُ [أن يكون] المُعْجِزُ فى هذا الوجهِ القُرآنَ نفسَهُ ، و لا إنزالَ المَلَكِ به ، لما ذَكَرناه فى السُّؤالِ .

و

لو كانَ القُرآنُ ممّا تَقَدّمَ حُدُوثُه ، و كانَ اللّه ُ تعالى هو المُخاطِب به الرَّسولَ عليه و آله السَّلام و المُتولّى لإنزالِه عليه ، كان إنزالُه على هذا الوَجهِ هو المُعْجِز ، و فارَقَتْ حالُه حالَ إنزالِ المَلَكِ به .

و

كذلك لو كانَ القُرآنُ مِنْ فِعلِ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله بأن مَكَّنه اللّه ُ تعالى مِنْ علومٍ لم تَجرِ بها العَادَةُ ، كانَ المُعْجِزُ اختِصَاصَه بتلك العُلُومِ الّتى لم تَجْرِ بِها العَاده .

فليسَ يَصِحُّ على ما ذكرناه ، أنْ يكونَ حُدُوثُ القُرآنِ هو المُعْجِز و الدَّالّ على التَّصديق ، إلّا بأنْ نَعْلَمَه حادِثا مِنَ اللّه تعالى فى حالِ ادّعاءِ النبوَّهِ ؛ فكانَ المُعْجِزُ – على ما يَحْصُلُ مِنْ كلامِنا – هو ما يَفعَلُهُ اللّه ُ عَقِيب الدَّعوى ، على وجهٍ لم تَجرِ به العَادَةُ ، ليَصِحَّ أنْ يَتعلّقَ بها التَّصديق .

و

ليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ : مِنْ أينَ تعلَمُونَ إذا كان المَلَكُ لا يُنزِلُ القرآنَ إلّا بأمرِ اللّه تعالى أنَّ أمرَهُ بإنزالِه إنّما كانَ حادِثا عِندَ ادّعاءِ الرِّسالهِ ؟ و

لعلّه أمَرَهُ مُتَقدِّما بذلكَ ، و إنْ فَعَلهُ الملَكُ بعد الدَّعوى .

فإنّ تَقَدُّم الأمرِ فيما هذه سَبيلُهُ لا يَمتنعُ ، و ذلك أنّ أمرَهُ تعالى للمَلَكِ بإنزالِه

القُرآنَ ، إذا كان القَصدُ به تَصْدِيقَ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله ، دونَ غيرِه مِنَ الوجُوهِ الّتى يَجوزُ أنْ يَفعَلَ مِنْ أجلِها – لأنّه لا يَجوزُ أنْ يَخُصَّهُ بأمرٍ لم تَجرِ به العَادةُ إلّا على سَبيلِ التَّصديقِ له ، و عَلِمنا أنّ تَصْدِيقَهُ لا يَصِحُّ إلّا بعدَ أن تَتقدَّمَ منه الدَّعوى لِيَقَعَ التَّصدِيقُ مُطابِقا لها ، و ليكونَ مُتعلّقا بها – فقد وَجَبَ القَطعُ على أنّ أمرَهُ تعالى للمَلَكِ بإنزالِه لا بدّ أنْ يكونَ مُتَجدِّدا عندَ تَجدُّدِ الدَّعوى ، و واقِعا عقيبَها ، ليتمَّ الغَرَضُ المقصُود .

و

هـذا بعينِه جَوابُنـا لِمَنْ قـالَ : ألاـ أجَزتُم أنْ يَتقـدَّمَ تمكينُ اللّه ِ للرَّسولِ صـلى الله عليه و آله مِنْ فِعْلِ القُرآنِ بفعلِ العُلُومِ فيه زَمانَ النُّبوّهِ ؟ !

و

ما المانِعُ أيضا مِنْ أنْ يَتَقدَّمَ الإقدارُ على نَقلِ الجِبال ، و قَلْبِ المُدن و ما أشبَهَهُما ؛ و إنْ وقَعَ الفِعلُ مِنَ المُدّعى النُّبوَّهَ فى الحالِ ، و يكونُ القَصـدُ بـذلك - و إنْ تَقدَّمَ - إلى التَّصديقِ ؟ ! لأنّا إذا كنّا قد بَيَّنا أنّ ما هو مَقصودٌ به مِنَ التَّصديقِ لا يَتمّ و لا يَصحُّ إلاّ بعـد أن تَتقدَّمَ الدَّعوى ، و أنّ تَقَدُّمَها(١) بغيرِ التَّصدِيقِ لا(٢) يجوزُ ، فَقـد صَحَّ ما قُلناه و بَطلَ جميعُ ما ذَكَره صاحِبُ الكتابِ فى الفَصل .

قالَ صاحِبُ الكتاب(٣) :

فـإنْ قـالَ : إذا جَوَّز فى القُرآن أنْ يكونَ منقولاً إليه على هـذا الوجه عنـد استِدلاَله ، فيجبُ أنْ يُجوّز(٤) أنْ يكون(٥) ظَهَر على بَعض النّاس ، أو بعضِ مَن يَعصى و يَستَفسِد ، ثمَّ نَقَله هو إلى نفسه ، أو نَقَله غيرُه إليه(٦) ، فلا يَصِحُّ أنْ يَستَدِلّ به

على النُّبوَّه ، لأنّكم قد ذَكَرتم أنَّهُ(٧) إنّما يدلُّ على النُّبوَّه إذا كان حادِثا مِنْ قِبَله تعالى ، أو مِنْ قِبَل الرَّسول صلى الله عليه و آله ، بأن(٨) يَصْدُر عن علومٍ خارقةٍ للعَاده يُحدِثُها [اللّه تعالى(٩)] فيه عليه السلام ، أو بأنْ يكونَ واقعا من ملائكةٍ ، قد عُلِم مِنْ عَادَتهم أنّهم لا يَفعَلُون ما هو استِفسادٌ .

فإذا كانَ كُلُّ ذلك مُنتفيا(١٠) فيما ذكرناه ، فيجبُ إذا جَوَّزه ألاّ يَصِحَّ أنْ يَستَدلّ به على النُّبوَّه .

١- فى الأصل : تقدّمه ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- فى الأصل : و لا .

٣- المغنى ١٦/١٧٩ .

٤- فى الأصل : يكون ، و ما أثبتناه من المغنى .

٥- فى الأصل : أن يكون أيضا .

٦- إليه : ليست فى المغنى .

٧- من المغنى .

٨- فى الأصل : أن ، و ما أثبتناه من المغنى .

٩- من المُغنى .

١٠- فى المغنى : متيقّنا .

ثمّ قال(۱) : قيـل له : لاـ يخلو مَن يَسألُ عن هـذه المسأله مِنْ أنْ يكونَ مسلِّما لنا أنّه مُعْجِزٌ ناقضٌ للعَاده ، فإنْ(۲) سَلّم ذلك فَلا وجه لهذا الطعن(۳) للطَّعن .

ثمّ قالَ : فإنْ قالَ : إنّى أُسلّمُ أنّه مُعجِزٌ لنَبيٍّ ما ، و لستُ أُسلِّمُ أنّه ممّا يَصِحُّ أنْ يَستَدلّ به على نُبوّه محمّدٍ صلى الله عليه و آله ، فلا فرقَ بين أن لا يَثبُتَ لكم ذلك - مع ثُبوتِ كونه مُعْجِزا ، أو مَعَ بُطلان كونه مُعْجِزا - فى أنّ غَرَضَكُم لا يَتمّ .

قيلَ له : إذا صَحَّ أنّه مُعْجِزٌ فلا بـدّ أنْ يكونَ ظاهرا على رَسُولٍ ، فلا بـدّ مِنْ أنْ يكون تعالى كما لا يجوز أنْ يُظْهِرَه على كذّابٍ ، فكذلك لا يجوز أنْ يُمكِّنَ مِنه

مَنْ يَكذِبُ فى ادّعاء النبوّه ، لأنّ الاستفسادَ فى الوجهَين قائمٌ ، لأنّ ما لأجله

لا يُظهِرهُ على كذّاب هو أنّه لا يَتميّزُ مِنَ الرَّسول الصّادق فى ظُهور ذلك عليه ،

و

لا بدّ مِنْ أنْ (يكونَ تعالى يُميّزُ)(۴) بينهما .

فكـذلك إذا أمكَن منه المُتَنبّى(۵) ، فقـد حَصَـلَ مِثْلُ هـذه الصـفه ، فيجبُ أنْ يَقَعَ مِنْ جهتِه تعالى المَنعُ منه(۶) ؛ لأنّ الـدِّلاَله قد دَلَّت على أنّه تعالى كما(۷) لا يفعَلُ الاستفساد ، فكذلِك يمنعُ منه فى التَّكلِيف ، و أحدُ الأمرَين كالآخر فى هذا الباب» .

ثُمَّ سـألَ نفسَهُ عن الشُّبهِ الّتى يُـدخِلُها المكلَّفُ على نَفسِهِ و على غَيرِه فى الأـدلّهِ ، و أنّه إذا لم يَجِبْ على اللّه تعالى المنعُ منها ، و إنْ لم يَجُزْ أنْ يَفعَلَها فألاّ جازَ مِثلُهُ فى بابِ المُعْجِز ؟(۸)

۱- المُغنى ۱۶/۱۸۰ .

۲- فى الأصل : و إنْ ، و ما أثبتناه من المغنى .

۳- من المغنى ، و فى الأصل : للطعن .

۴- هكذا الأصل ، و فى المغنى : يميّز تعالى .

۵- ليست فى المغنى .

۶- ليست فى المغنى .

۷- زياده فى الأصل .

۸- قال القاضى عبدالجبّار فى المغنى ۱۶/۱۸۰ : «و إنْ قال : أليس لم يمنع تعالى المكلّف من أن يُدخِل الشبَهَ على نفسه و على غيره فى بـاب الأـدلّه ، و إن كـان تعـالى لاـ يجوز أن يفعلهـا ؟ فهلاّـ جـاز القولُ بأنّه تعالى لا يظهر ذلك على المتنبّى ، و يمكِّن المتنبّى منه بأن يقتل الرّسول الذى ظهر عليه ، و يدّعيه معجزهً لنفسه ، أو يلقيه إلى من يدّعيه معجزهً لنفسه ؟» .

و

أجابَ عن ذلك : بأنّه تعالى قد مَكَّنَ مِنْ إزالهِ الشُّبَهِ(۱) ، بما نَصَبَ مِنَ الأدلّهِ ، و لو مكّنَ فی المُعجزِ ممّا سُئِلَ عنه ، لم یکُن للمُکلّفِ طریقٌ إلی غیرِ تمییزِ المُعْجِزِ ممّا لیس بمعجزٍ ، و الحُجَّهِ مِنَ الشُّبهَه .

الکَلامُ علیه

یقالُ له : نحنُ نُسلِّمُ لک أنّ القُرآنَ نَفسَهُ یَصِحُّ کونُه مُعْجِزا و دالاًّ علی صِدْقِ مَنْ

ظَهرَ علیه ، لکن إنّما نَعلَمُ ذلک فیه مَتی عَلِمنا أنّ اللّه ـ تعالی هو الّذی خَصَّ به مُدَّعی النُّبوّه . و سَنُبیِّن فیما یأتی ما یَصِحُّ أنْ یکونَ الطریقَ إلی العِلمِ بما ذَکرناهُ .

فأمّا التَّسویهُ بین إظهارِ المُعْجِزِ علی الکذّابِ ، مِنْ حیثُ کان دلاَلهَ التَّصدِیقِ

و

قائما مَقامَهُ ؛ فإذا لم یَجُز أنْ یُصدِّقَ الکذّابَ قَولاً - لأنّ تَصدیقَهُ قَبیحٌ - لم یَجُزْ أن یَفعَلَ ما یَجری مَجراهُ و یَقُومُ مَقامَه ، و لیسَ فی تمکینِ الکَذَّابِ منه دلاَلهٌ علی تصدیقِه .

علی أنّ هذا القَولَ یَقتَضی أنْ یکُون التمکینُ مِنَ الشَّیءِ یَجری مَجری فِعلِه ، و یَجبُ علی مَن اعتَمدَهُ أن یَمنعَ مِنْ تَمکینِ اللّه ِ تعالی مِنْ فِعلِ القبیحِ و سائرِ ضُرُوبِ الشُّبهاتِ ، کما یَمنَعُ مِنْ أنْ یَفعلَ ذلک . و إلاّ فإنْ جازَ أن یُمکِّن مِنَ القَبیحِ و الشُّبهاتِ و لم یَجُز أنْ یَفعلَهُما ، جازَ أیضا أنْ یُمکِّنَ الکذَّابَ مِنْ تَناوُلِ المُعْجِزِ و ادّعاءِ النُّبوَّهِ به .

۱- فی الأصل : الشبهه ، و الأنسب ما أثبتناه من المغنی .

و

إنْ لم يَجُزْ أن يُظهِرَهُ على كـذّابٍ ، هو أنّه لا يَتميّزُ مِنَ الرَّسولِ الصَّادقِ خطاءً ، لأنّ العلّةَ لو كانت ما ذَكَرناه لكانَ لمن خَالَفَ فى أصلِ النُّبوَّاتِ أنْ يقولَ : و أىُ شـىءٍ فى ارتفاعِ تَمييزِ الصَّادقِ من الكـذّابِ مِنْ طريقِ الدِّلالهِ ، إذا لم يكن لذلك وَجهٌ فى العقُولِ ، و لا علَيه دلالهٌ ؟ !

فدلّوا أوّلاً على أنّ المُعْجِزَ دالٌّ على الصِّدقِ فى بعضِ المواضِعِ ، ليَصِحَّ أنْ يَمنَعُوا مِنْ ظهورِه غَيرَ دالٍّ عليه ، و يقولوا : إنّه يقتضى التباسَ الصَّادقِ بالكاذبِ . و الرُّجُوعُ إلى ما ذكرناه فى المنع مِنْ ظُهُورِ المُعْجِزِ على الكذّابِ هو الصَّحيحُ .

على أنّ مـا ذَكَرنـاه لو كـان صـحيحا نصّـيا و واقعـا فى المنعِ مِنْ إظهـارِ المُعجِزِ على مَنْ ليسَ بصادقٍ مَوقِعَهُ ، لم يكُنْ ما بَناهُ علَيهِ صحيحا ؛ لأنّه ظَنَّ أنّ المُعْجِزَ إذا مكَّنَ اللّه ُ تعالى منه المُتَنبّى ، فقد ارتَفَعَ طريقُ التَمييزِ بين الصَّادقِ و

الكَاذبِ - كما يكُونُ مرتَفِعا لو أظهَرهُ على يـدِه - ليسَ لأمرٍ كما ظَنَّه ؛ لأنّ الطَّريقَ إلى تَمييزِ الصَّادقِ مِنَ الكاذبِ باقٍ مع تجويزِ ما ذَكرناهُ ، و هو بأنْ يَظهرَ على يدِ المُدَّعى ما يَعلَمُ أنّ اللّه ُ تعالى هو الّذى خَصَّهُ به ، و أيّدَه بإظهارِه عليه .

و ليسَ هذا استفسادا كما قالَ ؛ لأنّه تعالى قد مَكّنَنا مِنْ ألاّ نَنفَسِد بما يَجرى

هذا المجرى ، و دَلَّنا على أنّه لا يَحسُنُ منّا تَصديقُ مَنْ لم يُعلَمْ أنّه تعالى هو المُصَدِّقُ له .

و

أىُ استفسادٍ يَرجِعُ إلى اللّه ِ تعـالى؟ و إنّمـا المُسـتفسِدُ لنـا مَن أظهَرَ ما لم يَخصَّه اللّه ُ تعالى به ، و ادّعى مِنَ الاختِصاصِ ما ليسَ بصادِقٍ فيه .

فأمّا المنعُ مِنَ الاستِفسادِ فلا يجبُ بأكثرَ مِنَ الأمرِ و النهيِ اللَّذَينِ لا

يُنافيانِ التَّكليفَ ، فمَن ادَّعى فيها زائدا على ما ذَكَرناه و أوجَبَهُ على اللّه ِ تعالى فَقَد أوجَبَ على اللّه ِ تعالى ما لا وَجهَ لوجُوبِه .

و

الفَرقُ بين أنْ يُمكِّنَ مِنَ الاستفسادِ و لا يمنَعَ منه المَنعَ الّذى يَرتَفعُ معه ، و بين أن يَفعَلَه هو الفَرقُ بين أن يُمكِّنَ مِنَ القَبيحِ و لا يَمنعَ(۱) منه ،و بينَ أنْ يَتولّى فِعلَه(۲) .

ثمّ يُقالُ له(۳) : خَبِّرنا أليسَ قد ضَلّ بما ظَهَرَ مِنْ مانى(۴) ، و زرادُشت(۵) ،

۱- فى الأصل : منعَ .

۲- أورد الشريف المرتضى رحمه الله هذه الشُّبهه فى كتابه الذخيره / ۳۸۶ ، بقوله : «إنّ المنع من الشبهات و فعل القبائح فى دار التكليف غير واجب ، و ليس يجب إذا كان تعالى لا يستفسد أن يمنع من الاستفساد ، كما لا يجبُ إذا لم يفعل القبيح أنْ يمنع منه فى دار التكليف» .

۳- قال المصنّف رحمه الله فى كتابه الذخيره / ۳۸۶-۳۸۷ : «أليسَ قد ضلّ بزرادشت و مانى و الحلّاج ، و من جرى مجراهم من المنخرقين و الملتمسين جماعهٌ ، و فسدت بهم أديانهم ، فألّا منَعهُم اللّه تعالى من هذا الاستفساد ، إنْ كان المنع منه واجبا ؟» .

۴- دجّالٌ ظهر فى القرن الثالث الميلادىّ ، كان أوّل أمره مجوسيّا ثمّ انقلب على المجوسيّه ، و بدأ ينشر فضائح كهَنتِها و أحبارها ، ثمّ أعلن نبوّته سنه ۲۴۲ م ، و كان له كتابٌ سمّاه «ارژنگ» ، يحتوى على مجموعه من الرسوم و الصور الجميله ، فبهر بها أعين الناس . انتشر مذهب المانويّه انتشارا وسيعا فى بلاد فارس و أنحاء من آسيا و أوربا . يُقال إنّ مذهبه متأثّر إلى حدٍّ بعيد بالبوذيّه و الغنوصيّه و الزرادشتيّه . حُكم على مانى بالموت فى بلاده ، و قاومت الزرادشتيّه و النصرانيّه مذهبه فى بلاده و أنحاء من الأمبراطوريّه الرومانيّه ، فقُضى عليها .

۵- هو نبىّ المجوس ، و مؤسّس الديانه الزرادشتيّه أو المَجوسيّه حوالى القرن ۷ و ۶ ق .م . كتابه المقدّس هو الأقستا أو (زند أقستا) ، و عماد الديانه المجوسيّه مبنىّ على صراع الخير و الشرّ فى العالم ، و يحيط الغموض بجوانب كثيره من شريعه المجوس ، و قد أباد المسلمون حينما فتحوا بلاد فارس تراثَهم و كتبهم المقدّسه ، و يصنّف الإسلام المجوسيّه فى عِداد أهل الكتاب من أهل التوحيد .

و

الحَلّاجَ(۱) ، و مَنْ أشبَهَهُم مِنْ ذَوی المَخاریقِ و النَّوامیس(۲) خَلقٌ کثیرٌ ، و اعتَقَدوا نُبوَّتهم و صِدقَهُم ، و کذلک القَولُ فی إبلیسَ وَ مَن هَلکَ بغَوایته ، و ضَلَّ بوَساوِسه ؟ ! فلا بدّ مِنْ : نَعَم .

فیُقالُ له : أوَ لیسَ القَدیمُ تعالی قادِرا علی مَنع جَمیع هؤلاء مِنْ تلکَ الأفعالِ المُضِلّهِ و الحَیلولَهِ بینَهُم و بینَها ؟ ! فلا بدّ مِنَ الاعترافِ بذلک ، لأنّه تعالی قادِرٌ لا یعجِزُهُ شیء .

فیقالُ له : فألاّ مَنَعَهُم ؟ ! و هل یَلزَمُ إذا لم یَمنَعْهُم جوازُ أنْ یَفعلَ مِثْلَ تِلک الأفعالِ القَبیحهِ ؟ ثُمّ هل یکونُ مُستَفسِدا للمکلّفینَ بتَمکِینِهم منها ؟

فإنْ قالَ : إنّما لم یَجبْ علیه تعالی أنْ یمنَعَهُم ، و لا کان مُستَفسِدا لهم مِنْ حیثُ کانَ قد مَکَّنهم مِنْ أنْ لا یَفسُدُوا بِشیءٍ مِنْ ذلک ، و لا یَغتَرُّوا به بما نَصَبهُ مِنَ الأدلّهِ و أظهَرَ مِنَ الحُجَج ؛ فالضَّالُّ منهم إنّما دُهِی مِنْ قِبَلِ نفسِه ؛ لأنّه لو أنعَمَ النَظَرَ فی تلک الأفعالِ لَعَلِم أنّها مَخاریقُ و أباطیلُ ، فإنّ اللّه ـ تعالی ـ لم یَتولَّها و لا أرادَ فِعْلَها ، و إنّه إنّما یُریدُ مِنَ المُکلّفِ أن یُصدِّقَ مَنْ عَلِمَ ظُهُورَ ما لَهُ صِفَهُ المُعْجِزِ فی التَّخصِیصِ علیه .

قیل له : فهذا جَوابُکَ بعینِه عمّا ألزمتَه ، فتأمَّلْهُ ؛ لأنّ اللّه ـ تعالی قد مَکَّنَ المُکلّفَ بالأدلّهِ الواضحهِ مِنْ أنْ یُفرِّقَ بین مَنْ ظَهرَ علی یَدِه ما لا یَعلمُ أنّ اللّه ـ تعالی هو الّذی خَصَّهُ به ، و بین منْ یَعلَمُ ذلک مِنْ حالِه ، و أوجبَ علیه تکذیبَ الأوّلِ وَ تَصدیقَ

۱- هو الحسین بن المنصور ، قیل فی حقّه المتناقضات ، إذ عدّه البعض من کبار المتعبّدین و الزهّاد ، و ذهب آخرون إلی أنّه من الملاحده الزنادقه . ولد بفارس و تجوّل فی بلدان عدیده ، و ظهر أمره سنه ۲۹۹ ه واتّبعه جماعه من الناس ، و اختلفت الأقوال و تضاربت الآراء حوله و حول معتقداته . أُعدم ببغداد و أُحرقت جثّته سنه ۳۰۹ ه .

۲- المراد بالنوامیس هنا ما یُتنمّسُ به من الاحتیال و الکَذِب .

الثانی ، فَمَتی لم یَنْصَحْ نَفسَهُ ، و قَصَّرَ فی النَّظرِ ، و اشتَبَه علیه الأمرُ کانَ اللّومُ علیه ،

واللّه ُ تعالی بَریءٌ مِنْ عُهدتِه .

فإن قالَ : أری کلاَمَک هذا مُخالفا للأصولِ الّتی قَرَّرها الشُّیوخُ فی بابِ الاستفسادِ ، لأنّهم(۱) أوجَبُوا مَنعَ القدیم تعالی مِنَ الاستِفسادِ ، کما أوجَبُوا أنْ لا یَفعَلَهُ ، و لم یُفرِّقوا بین الأمرَینِ ، و لم یَجرِ عِندَهُم مَجری غیرِه مِنْ ضُرُوبِ القَبائحِ ، بل أجازُوا فیما لم یکن استِفسَادا مِنَ القَبیحِ ألاّ یَمنعَ تعالی منه ، و إنْ لم یَجُز أنْ یَفعَلَهُ فکیفَ ألحَقتُم أحدَ الأمرَینِ بالآخَرِ ؟

قیلَ له : لیسَ الاستفسَادُ - أوّلاً - هو : ما وَقَعَ عِندَه القَبیحُ و الفَسادُ ، لکنّه ما وَقَعَ

عندَه الفَسادُ مِنَ المُکلّفِ ، و لو لاَه لَاختَارَ الصَّلاَحَ مِنْ غَیرِ أن یکونَ تَمکینا مِنَ الأمرَینِ ، بل یکونُ المکلّفُ مُتمَکِّنا مِنَ الصَّلاَحِ و الفَسادِ مع عَدَمِه ، کما هو مُتَمکِّنٌ منهما مع وُجودِه . و هذا ما لا خِلاَفَ بیننا فیه .

و

قد عَلِمتَ أنّ أبا هاشم(۲) یُجیزُ أنْ یُقوّیَ اللّه ُ تعالی شهوةَ المکلَّفِ ، فَیَصیرَ فِعلُ الواجبِ و الامتناعُ مِنَ القَبیحِ علیه شاقّا ، و یَستَحقَّ مِنَ الثّوابِ علیهما أکثرَ ممّا کان یستَحِقُّه لو لم یکن بهذه الصِّفهِ ، و إنْ کانَ فی معلومِه تعالی أنّ المکلّفَ(۳) عند زیادهِ الشَّهوهِ و قُوّتِها یَفْعلُ [المعصیه(۴)] و لا یَختارُ الطّاعه ، و

أنّه لو ضَعَّفَ شَهوتَهُ

۱- قبلها زیاده فی هامش الأصل بلا علامه التصحیح لا توافق السیاق ، هی : «لأنّها کما أوجبوا منع القدیم تعالی من الاستفساد» .
۲- هو أبو هاشم عبدالسلام بن محمّد بن عبد الوهّاب الجُبّائیّ . ولد سنه ۲۷۷ ه بجُبّا من أعمال خوزستان ، و عاش ببغداد . یعدّ أبو هاشم من رؤوس المعتزله و أئمّتها و منظّریها ، و صاحب أراء و نظریّات و مدرسه تتلمذ فیها جماعه من أعلام القرن الثالث و الرابع ، منهم الصاحب بن عَبّاد . أُطلق علی أصحابه و أتباع مدرسته اسم البهشمیّه ، توفّی ببغداد سنه ۳۲۱ ه . له تصانیف عدیده .
۳- فی الأصل : الکذب ، و المناسب ما أثبتناه .
۴- زیاده یقتضیها السیاق .

و لم يَزِد فيها ، لا يقَعُ مِنه(۱) المعصيه ، و يجعل هذا مِنْ بابِ التمكينِ ، لا بابِ الاستفسادِ .

و

يَقولُ فى غَوايهِ إبليسَ مِثْلَ ذلك ، و يُجيزُ أنْ يَنفَسِدَ عندَها مَنْ لَولاها لم يَفسُدْ ، بعدَ أنْ يكونَ الحالُ على ما قَدّرناهُ فى زِيادهِ الشَّهوهِ و كَثرهِ ما يَستَحِقُّهُ على الامتناعِ مِنَ الثّوابِ ؛ و إنْ كان أبو علىّ(۲) يُخالِفُ فى هذه الجملهِ ، و

يُلحِقُ هذَينِ الأمرَينِ ببابِ الاستفسادِ . و على مَذهَبِهما جميعا يَصِحُّ ما قَدَّمناهُ مِنْ كلامِنا .

أمّا على مذهبِ أبى هاشم الذى حَكيناه فلا يَمتنعُ أنْ يَعلَمَ اللّه ُتعالى أنّ فى تمكينِ المُكلَّفِ المُتنبّئ(۳) مِن تَناولِ القُرآنِ و

ادّعاءِ النُّبوَّهِ زيادهَ مَشقّهٍ على المُكلّفينَ فى النظَرِ و تَمييزِ الصّادقِ مِنَ الكاذبِ ، يستَحِقُّونَ لأجلِها مِنَ الثّوابِ أكثرَ ممّا كانوا يَسْتحِقُّونَه مَعَ فَقدِها ، فلا يَجبُ أنْ يَمنعَ تعالى منه ؛ لأنّه خارجٌ مِنْ بابِ الاستفسادِ عِندَه ، داخلٌ فى بابِ التَّمكِينِ و التَّعرِيضِ لزيادهِ الثَّوابِ .

و

يُلحَقُ هذا الوجهُ - على مَذهَبِه بتقويهِ الشَّهوهِ - بتمكِينِ(۴) إبليسَ مِنَ الغَوايهِ و الإضلالِ ، و تمكين مَنْ ذَكَرناهُ أيضا مِنْ مانى و زَرادُشْت و غَيرِهما مِنْ مَخاريقِهم المُضلّهِ و نَواميسِهم المُفسِده .

و

أمّا على مذهب أبى علىّ فهو أيضا صَحيحٌ مُستمرّ ؛ لأنّ أبا علىّ يقولُ : إنّما مَكَّنَ اللّه ُتعالى إبليسَ مِنَ الغَوَايهِ و الدُّعاءِ إلى الفَسَادِ ، و لم يَمنَعْهُ من ذلكَ مِنْ حيثُ

۱- فى الأصل : و لا يقع من .

۲- هو محمّد بن عبدالوهّاب الجُبّائىّ - والد أبى علىّ الجبّائىّ - ولد سنه ۲۳۵ ه بجُبّا من أعمال خوزستان ، درس على أبى يعقوب الشحّام الذى كان أهمّ رجال المعتزله بالبصره ، فأصبح بعد موت شيخه رئيسا لمدرسه المعتزله ، و ظلّ هكذا إلى حين وفاته . و من تلامذته أبو الحسن الأشعرىّ . له تصانيف كثيره .

۳- فى الأصل : المينى ، و الظاهر ما أثبتناه .

۴- فى الأصل : و بتمكين .

عَلِمَ تعالى أنّ كُلَّ مَن انفَسدَ بدُعائه و إضلالِه قد كانَ يَنفَسِدُ لَولاهُما . و يقولُ : لولا هذا لَمَنعهُ مِنْ أفعالِه ، و لم يُمكَنْهُ منها .

و

على هـذا ، غَيرُ مُمتَنعٍ أنْ يَعلمَ تعالى أنّ جميعَ مَنْ يَضِلُّ و يَفسُدُ عندَ تَمكينِ المُتنبى بما ذكرناه ، قد كانَ لولا هذا التمكينُ يَضِلُّ أيضا و يَفسُدُ ، و

أنّه ليسَ يحصُلُ مع تمكينِه مِنَ الفَسادِ و الضَّلالِ إلّا ما كانَ سَيَحصُلُ لَولاه .

فيَصيرُ جوابُ أبى علىّ - عن غَوايهِ إبليسَ ، و عن تَمكِينِ مَنْ ذَكَرناهُ مِنَ الكَذَبهِ المُمَخْرِقين من أفعالِهم - هو جَوابها بعينِه لمن أوجَبَ أنْ يَمنعَ القَديمُ تعالى ما(١) أجَزْناه .

و

هذه الطَّريقهُ الّتى سَلَكناها - فى إبطالِ قَولِ مَنْ أوجَبَ على القديم تعالى المنعَ ممّا ذكرناه ، لِما ظَنَّه مِنَ الاستفسادِ - تُبطِلُ أيضا قَولَ مَنْ أوجَبَ علَيهِ تعالى مَنعَ الملائكهِ أو الجِنِّ مِنْ فِعلِ ما تنخَرِقُ به عادتُنا ، على سَبيلِ التَّصديقِ للكَذَّابِ ، على ما مَضى مِنْ كَلَامِ صاحبِ الكِتابِ المُتقدّم .

و

تُبطِلُ قولَ مَنْ أوجَبَ مَنعَهُ تعالى مِنْ أن يَنقُلَ هذا الكتابَ ناقِلٌ إلى بَعضِ

البُلدانِ البَعيدهِ الّتى لم يَتّصِلْ بأهلِها دَعوهُ نَبيِّنا صلى الله عليه و آله ، و لم يَسمَعُوا بأخبارِه ، فَيَدَّعى

به هُنَاك النُّبوَّهَ ، على ما اعتَمَدهُ صاحِبُ الكِتابِ فيما يأتى مِنْ كلامِه ؛ لأنّ مَرجِعَ كُلِّ ذلك إلى التَّعلُّقِ بالاستفسادِ الّذى قد كَشَفنا ما فيه و أوضَحناه .

قال صاحِبُ الكِتاب(٢) :

«فإنْ قال : و مِنْ أين أنّ ذلك لو وَقَع كان لا يَتَميّزُ مِنَ الحجّه ؟ بل ما أنكرتم أنّه إنّما يكونُ حُجّةً ، إذا عُلِمَ أنّه لم يَحْدُث إلّا عند دَعواه ، فمتى(٣) حَصَل له هذا العِلم زالَ التَّجويزُ الّذى ذَكَرناه ، و يَصِحُّ أنْ يَسْتَدِلّ به .

١- فى الأصل: بما، و الظاهر ما أثبتناه.

٢- المغنى ١٦/١٨١ .

٣- فى الأصل : فمن ، و ما أثبتناه من المغنى .

و

ليسَ كذلك إذا كانَتِ الحالُ ما ذكرتم ، لأنّه معَ تَجويزه أنْ يكونَ قَد أخَذَ مِنْ

غيره ، لا يَحصلُ(۱) له العِلْمُ ، فيُعلَم أنّه لم يَتَكَاملْ (له شُرُوط دِلَالته)(۲) ، فَينفَصِل عنده مِنَ الحُجّه ، كانفِصَال سائر الأدلّه مِنَ الشُّبَه .

ثُمّ قال : قيل له : قد بَيَّنا أنّ عِلْم المُكلّف بأنّه حَدَثَ عند ادّعاء النبوَّه ، (على

خِلَاف العاده)(۳) ، يكفى فى صحّه الاستدِلال .

و

بيّنا أنّ العِلْم الّذى سأل عنه ، لو كان شَرْطا لكانَ لا يتمُّ الاستدلالُ بإحياء

الموتى و إبراء الأكمَهِ و الأبرص ، إلّا بعد أنْ يَعلَم أنّ حُدُوثَ ذلك لا

يجُوزُ أنْ يكونَ بالانتقال(۴) .

فإذا لم يجب ذلك ، و صَحَّ الاستِدلَالُ بها لِمَنْ لم يَخطُر (ذلك له)(۵) بالبَالِ ، فقد بَطَل كونُ هذا العِلْم شَرطا .

على أنّ هذا العِلم لو كانَ شَرْطا ، لم يخلُ مِنْ أنْ يكونَ طريقه الاضطِرار أو الاستدلال :

فإنْ كانَ طَريقُهُ(۶) الاضطِرارُ فيجبُ أن يكون له طريقةٌ يُعلَمُ عندها ، و لا طريقَ يُشارُ إليه يُعلَم عنده أنّ القرآنَ لم يَظْهَر إلّا على الرَّسول عليه السلام عند ادّعائه النبوَّه ، و أنّه لم يَظْهَر على أحدٍ مِنْ قبلُ .

و

كذلك فلا يَصِحُّ فيه الاستدلال ؛ لأنّه لا دليلَ يَدُلُّ على أنّه لم يَظهر إلّا عليه ، كما يَدلُّ الفِعلُ(۷) على أنّه مِنْ قِبل فَاعِلِه ؛ لأنّ ذلك إنّما يَصِحُّ فيه لما كانَ فِعلُه حادِثا مِنْ قِبَله ، فعُلِم أنّه لم يَحدُث إلّا منه بالدَّليل الّذى نذكره فى هذا الباب .

و

القُرآنُ ؛ فليسَ مِن فِعلِه على الحدّ الّذى يكونُ مُعْجِزا ، فكيفَ يمكِنُ أنْ يُستَدَلَّ

۱- هكذا فى المغنى ، و فى الأصل : يجعل .

٢- فى المغنى : شرط دلالته .

٣- فى المغنى : على وجهٍ ينفصل ممّا جرت العاده بمثله .

٤- فى المغنى : زياده : و أن يزيل هذه الشُّبهه» .

٥- فى المغنى : له ذلك .

٦- من المغنى .

٧- فى المغنى : الفصل .

به على أنّه لم يَظْهَر على غيره ، مع أنّه لا بدّ مِنَ القَول بأنّه حَدَثَ مِنْ قِبل غَيرِه ؟

و

إذا لم يَصِحَّ حُصُول العِلْم مِنَ الوجهين ، فكيفَ يَصِحُّ أنْ يُجعل شَرطا ، مع أنّ

كونه شَرْطا يُبطِلُ كونَه مُعجِزا ، و قد سَلَّم السَّائلُ أنّه مُعجِزٌ فى الأصل ؟» .

الكَلَامُ عليه

يُقالُ له : قد بَيّنا بُطلانَ ما ظَنَنْتَه مِنِ الْتباسِ الحُجَّهِ بالشُّبهِ ، و أوضَحنا كيفيّهَ

التمييزِ بينهما ، مع تَجويزِ ما ألزَمناكَ أنْ تُجوّزَه .

و قد مَضَى الكَلامُ أيضا سالفا فى أنّ الذى اختَرتَهُ و

اقتَصَرتَ عليه مِنْ وُقُوعِ

الفعلِ على خِلافِ العَادهِ غَيرُ كافٍ فى الدِّلالهِ على النبوَّهِ ، و استَقصَيناه .

و

كذلك الكَلَامُ فى دلاله(١) إحياءِ الموتى و إبراءِ الأكمَهِ و الأبرَصِ ، و مَيَّزنا الوَجهَ الـذى تكونُ هذه الأفعالُ عليه دالّهً على النُّبوَّهِ ، مع تَجويزِ الانتقـالِ على الحَيـاهِ ، مِنَ الوَجه الـذى لا يَـدُلُّ معه لأجـلِ هـذا التَّجويزِ . و لم يَبقَ إلاّ أنْ نُبيّنَ الطَّريقَ إلى العلم بأنّ القُرآنَ لَم يَظهَرْ على غيرِ مَنْ عَلِمْنا(٢) ظهُورَهُ مِنْ جِهَتِه ؛ لأنّا قد سَلَّمنا لكَ أنّه يُمكِنُ أنْ يكونَ مُعْجِزا على الوجهِ الذى يَدَّعِيه ، فلا بدّ مِنْ أن نُبيّنَ ما يُمكنُ أنْ يُعلَمَ به اختصاصُهُ بِمَن ظَهَرَ عليه ، و إلاّ بَطَلَ تَقديرُ كونِه مُعْجِزا على كلِّ وَجه .

و

إنْ كُنّا لا نَحتاجُ فى نُصرهِ مذهبِنا إلى شىءٍ مِنْ هذا ؛ لرجُوعِنا فى الدِّلالهِ

على النُّبوَّهِ إلى ما يُعلَمُ حُدُوثُه فى الحالِ ، و لا يُمكِنُ فيه التَّقديم .

و

يمكنُ أنْ يُعلَمَ القُرآنُ و أمثالُه مِنَ الكَلَامِ [على] ما ذكرناه مِنْ وجهَين :

أحـدُهُما : أنْ يكـونَ مُتضَـمِّنا مِـنَ الأخبـارِ لِمـا يُعلَمُ مطـابَقَتُه لأـحوالِ مَنْ ظَهَرَ عليه ، و قصَـصِهِ و الحَـوادِثِ فى أيّـامِه ، فيُعلَم أنّه المختَصُّ به دونَ غيرِه .

۱- فی الأصل : دله ، و الصحیح ما أثبتناه .

۲- فی الأصل : عَلِمناه ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

و

قد شَرَحنا هذا الوجهَ فيما تقدَّمَ مِنْ كتابِنا(۱) ، و أوضَحناه ، و ذَكرنا مِنْ جملهِ ما فى القُرآنِ مِنَ الأخبارِ الدّالّهِ على اختصاصِ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله به قِطعهً وافِرهً ، و هذا طريقٌ واضحٌ لا يُمكنُ دَفعُه .

و

الوجهُ الآخرُ : أنْ يُعلَمَ مِنْ جِهَهِ بعضِ الأنبياءِ مَنْ قَد عَلِمنا نُبوّتَهُ بمُعْجِزٍ

لا يُمكِنُ فيه النقلُ و الحِكايهُ ؛ لأنّ الكِتابَ الّذى ظَهَرَ لم يَتَقدّمْ حُدُوثُه ، فنأمَنَ أنْ يكونَ المختصُّ به غَيرَ مَنْ ظَهَرَ عليه .

و ليسَ لأحدٍ أن يقولَ : إنّكم إذا عَلِمتُم مِن جهِهِ النبِي الذى ذَكرتُموهُ أنّ ذلك لم يَتَقدَّمْ حُدوثُهُ فقد عَلِمتُم نُبوَّهَ مَنْ ظَهَرَ عليه ، و صِدقَهُ بقَولِه ، جَرى(۲) أنْ يقولَ : هذا

نبيٌّ صادِقٌ فاتَّبِعُوه ؛ و ذلك أنّ القَدْرَ الّذى عَلِمناهُ بقولِ النَّبىّ هو أنّ الكِتَابَ لم يَتقَدّمْ حُدُوثُه ، و هذا غَيرُ كافٍ فى الدِّلالِه على صِدقِ مَنْ ظَهَر عليه . بل لا

بُدَّ مِنَ النَّظرِ فى أحوالِ الكِتابِ ؛ فإذا عَلِمنا استيفاءهُ لشرائطِ المُعْجِزِ ، عَلِمنا صِدْقَه .

و

ليسَ له أن يقول : أىُ فائدهٍ فى النَّظرِ فى الكِتابِ الّذى يُظهِرهُ ، و أنتُم إذا عَلِمتُم مِنْ جهِهِ النَّبِي الآخَرِ أنّه لم يَتقدَّمْ ، أمكنَ أنْ تَعلَمُوا نُبوَّهَ هذا المدَّعى و صِدقَهُ مِنْ جِهَتِه ، و يَصيرَ النَّظرُ فى الكِتابِ لا مَعنىً له ! لأنّه يُمكنُ أنْ تكونَ الفائدهُ فيه مِنْ حيثُ عَلِمَ اللّه ُ تعالى أنّ المكلَّفينَ بتصديقِ(۳) مَنْ ظَهَرَ عليه الكِتابُ مَنْ نَظَروا فيه و عَلِموا به صِدْقَهُ ، كانوا أقرَبَ إلى اتِّباعِه و قَبولِ ما دَعَاهُم إليه مِنهُم لو عَلِمُوا نُبوّتَهُ مِنْ جهِهِ نَبىٍّ آخَرَ ، أو بِمُعْجِزٍ غيرِ الكِتابِ على الحدِّ الذى يَقولُه فى إظهارِ مُعْجِزٍ دونَ مُعْجِزٍ ، و على وجهٍ دونَ وجهٍ ، فى وقتٍ دونَ وقتٍ ، و كما نقولُ (فى العِباده

ينقضُ)(۴) الأفعال دون بعضٍ .

۱- راجع الصفحه ۱۴۲ لغايه ۱۵۳ .

۲- فى الأصل : و جرى .

۳- فى الأصل : لتصديق .

۴- كذا فى الأصل، و لعلّه: فى العاده: بعض.

قالَ صاحِبُ الكتابِ بعد كلامٍ لم نَحتَجْ إلى ذِكرِه(۱) :

«فإنْ قال(۲) : أَفلستُم قد جَعَلتُم هذا العِلمَ شَرطا ، مِن حيثُ قُلتم : إنّه تعالى إذا لم يُجِز أنْ يُمكِّنَ مِنَ الاستفساد فلا بدّ مِنْ أنْ يُعلَم أنّ ذلك لم يَظهَرْ على غيرِه ، فقد عُدتم إلى أنّ هذا العِلم شَرط فى الاستدلال ؟

ثُمّ قالَ : قيلَ له : إنّا لا نَجعلُ ذلك شَرطا ، لكنّا نجعلُه دافِعا للشُّبهه و

مُزيلاً لها إذا وَرَدَت على المُكلّف ، كما قلنا إنّ إحياء الموتى يَصِحُّ الاستدلالُ به [على النُّبوّه ، و لم نجعل شرط الاستدلال به(۳)] العِلمَ باستِحاله الانتقال على الأعراض ، و إنْ كان مَنْ(۴) خَطَر ببالِه ، و صارت شُبهَهً يمكنه إزالهُ ذلك بأنْ يَعلَم بالدليلِ الظّاهر أنّ الانتقالَ لا يجوزُ عليها ، فكذلِك القَولُ فيما قَدَّمناه .

و

بَعدُ ، فلو جَعَلنا ذلك شَرطا لَكُنّا قد جَعَلنا الشَّرطَ ما يَصِحُّ وجودُه للمكلّف عند النَظَر فى النبوّات ؛ لأنّه قد عَلِمَ أنّ القَديم تعالى حكيمٌ ، و أنّه يُرسِلُ الرَّسولَ

للمَصَالِح ، و أنّه لا بدّ مِنْ أن يُفرّقَ بين النبىّ و المتنبّى ، و يمنعَ ممّا يؤدّى إلى أن لا فَرقَ بينهما ، فيعلَم عند ذلك أنّ القُرآن لا يَظهرُ على مَن أخذه مِنْ غيرِه ، و جعله دلالهَ نُبوَّتِه ، مع كونِه كذّابا .

و

ليسَ كذلك ما جَعَلتَه شَرطا ؛ لأنّك أحَلتَ على علمٍ لا طريقَ لكَ إلى ثُبوتِه مِنَ

الوجه الّذى ادّعيتَه [فَسَلِمَ ما قلناهُ ، و بَطَل ما ادّعيتَه(۵)] .

على أنّه لا بدّ مِنَ القَول بما ذَكَرناه على كلّ حَال ، و إنْ لم نَقُل : إنّ ظُهُور القرآنِ على مَنْ هذا حالُهُ يُوجِبُ التِباسَ النّبىّ بالمُتنبّى ، و ذلك لأنّه [كما(۶)] يجبُ أن يمنَع مِنْ إظهارِه تعالى المُعْجِزاتِ على الصَّالحين ، لِما فيه مِنَ المَفسده - على ما بيّناه مِنْ قبلُ - فيجبُ أنْ نمنَع مِنْ أنْ يُمكّن أحدا مِن ادّعاء مُعْجِزهٍ لنفسه ، على

۱- لاحظ كلام القاضى عبدالجبّار و استدلاله فى المغنى ۱۶/۱۸۳ .

۲- المغنى ۱۶/۱۸۴-۱۸۵ .

۳- من المغنى .

۴- فى المغنى : متى .

۵- من المغنى .

٦- من المغنى .

وجهٍ يَلتَبِسُ(۱) حالُه بحالِ مَنْ يَظهرُ نفسُ المُعْجِز عليه ؛ لأنّ هذا أدخَلُ فى المَفسَدهِ و التنفير» .

الكَلَامُ عليه

يقالُ له : قـد دَلَلنا على أنّ النّاظِرَ فى دِلَالهِ ما يَجرى مَجرَى الكَلام – الـذى يَتأتّى فيه النقلُ و الحِكايهُ – على النُّبوّهِ ، لا بُـدّ مِنْ أنْ يكونَ آمِنا مِنْ ظُهورِ ذلك على غَيرِ مَن أتى به ، و أنّ هذا العلمَ لا بُدّ مِنْ كونِه شَـرطا فى صِـحّهِ الاستدلالِ ؛ لأنّه متى لم يَحصُلِ الثِّقهُ بأنّ اللّه ـ تعالى هو الّـذى خَصَّهُ به جَوَّزَ(۲) النّاظرُ أنْ يكونَ اختِصَاصُهُ على جِهِهِ الاسـتفسَاد مِنْ فاعلٍ يَجوزُ أنْ يَفعَلَ القَبيحَ ، و أجرَينا ذلك مَجرى العِلْمِ بأنّ الفِعلَ الظّاهرَ عَلى مُدّعى النُّبوَّهِ خارجٌ عَن مقدُورِ البَشَرِ و

مَجرَى العِلمِ بأنّ القَديمَ تعالى غَنىٌّ لا يجوزُ أنْ يختَارَ فِعلَ القَبيحِ ، فى أنّهما يُشرَطانِ فى صِحّهِ

الاستدلال بما يَظهرُ على النبوّهِ ، لا دَافِعان للشُّبهِهِ عند خُطُورِهما بالبالِ .

و

لا ـ فَرقَ بين مَنْ دَفَعَ فى العِلمِ الأوّلِ – الّـذى ذَكرنا(۳) كونَه شَـرطا – و أنزلَه مَنزِلَهَ ما يَـدفَعُ الشُّبهَهَ عند وُرودِها – و إنْ كانَ فَقدُهُ غَيرَ مُخلٍّ بِصحّهِ الاستدلالِ – و بينَ مَنْ قالَ بمثلِ ذلك فى العِلمَين(۴) الآخَرين .

و

قد(۵) مضـى الكَلامُ أيضـا فى أنّ مَنْ جَوَّزَ على الحيـاه الانتقـالَ بفاعلٍ غَيرِ اللّه تعالى لم يَصِحَّ اسـتدلَالُه بها على النبوَّهِ ، كما لا يَصِحُّ اسْتدلالُه لو

كانَ مُجوِّزا حُدُوثَها بغيرِه عَزَّ و جلّ ؛ فلا معنى لتَكرارِه – بتَكرارِ صاحبِ الكِتابِ – التعلُّقَ به مرّهً

۱– من المغنى، و فى الأصل: تلبيس، و سيَرِد فى آخر المبحث «يلتبس».

۲– فى الأصل : و جوّز ، و الظاهر ما أثبتناه .

۳– فى الأصل : ذكرناه ، و المناسب ما أثبتناه .

۴– فى الأصل : العالمين ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۵– فى الأصل : فقد .

بعد أخرى ، فَقَد ذكرنا ما يُمكِنُ أنْ يكونَ طريقا إلى العِلْم بما ذَكَرنا أنّه شَرطٌ ، و أنّه ممّا يُمكِنُ المُكلّفُ إدراكَهُ و إصابتَه ، فسَقَط قولُه : «إنّ الّذى ذَكَره لو كانَ شَرطا لأمكَنَ العِلمُ به و أنّ الّذى ذَكَرناه لا طَريقَ إليه» .

فأمّا مَنعُهُ ممّا ألزَمناه لِما فيه مِنَ التّنفيرِ و المَفسَدهِ - قياسا على المنعِ مِنْ ظُهورِ المعجزاتِ على الصّالحينَ و مَنْ ليسَ بِنَبيٍ - فقد بَيّنا فيما أملَيناهُ مِنْ كتابِنا «الشافى فى الإمامه»(۱) جَوازَ ظُهُورِ المُعجِزاتِ على أيدى الأئمّهِ و الصّالحينَ ، و دَلَلْنا على أنّه لا تَنفيرَ فى ذلك و لا فَسادَ .

على أنّا لا نَمنعُ ممّا اقتَضاهُ ظاهرُ كَلَام الكِتابِ ، لأنّه قالَ : «فيَجبُ أنْ يمنعَ مِنْ أنْ يُمكِّنَ أحدا مِنْ ادّعاءِ مُعْجِزٍ لنفسِه ، على وجهٍ يَلْتَبسُ بها حالُه بحالِ مَنْ يَظهرُ نَفسُ المُعْجِزِ عليه» .

و

نحنُ نَمنعُ ممّا ذكرَهُ مَنْ كانَ بهذه الصِّفهِ مِنَ الالتِباسِ(۲) ؛ لأنّ المفهومَ مِنَ الالتباسِ ما لا يُمكِنُ معه إصابةُ الحقِّ ، و لا القَطعُ على الصَّوابِ .

و قد بيّنا أنّ الّذى جَوَّزناهُ لا يَقتَضى التباسَ المُعْجِزِ بما ليسَ بمعجزٍ ، و لا يَرفعُ

طَريقَ التّمييزِ بيننا . اللّهمّ إلاّ أنْ يُريدَ بلفظِهِ «الالتباسِ» قُوّةَ الشُّبهِ و شِدّةَ المشَقّهِ على المُكلّفِ مع تَمكُّنِه مِن(۳) إصابهِ الحقِّ ، و هذا إنْ أرادَهُ ، يَسقُطُ بجميعِ ما تَقدّمَ تعالى لا يَجبُ عليه المَنعُ مِنَ الشُّبهاتِ .

ثمّ قالَ صاحِبُ الكتاب(۴) فى جملهِ فصلٍ يتضمَّن : «بيان صِحّه التَّحَدّى بالكَلَام الفَصِيح» ، بعد أن بَيّنَ أنّ امتِناعَ المُعَارضهِ لا يَجُوزُ أنْ يكونَ ؛ لأنّ اللّه - تعالى فَعَلَ فيهِم مَنعا عن الكلام :

۱- الشافى فى الإمامه ۱/۱۹۶ .

۲- فى الأصل : التباس ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- فى الأصل : بل ، و الظاهر ما أثبتناه .

۴- المغنى ۱۶/۲۱۴ .

«فإنْ قالَ(۱) : امتَنَع عليهِم ذلك بأنْ أعدَمَهُم اللّه ُتعالى العُلومَ الّتى مَعَها يُمكنُ الكَلامُ الفَصيحُ ، فصَار ذلك مُمتنِعا عليهم ؛ لفَقدِ العلمِ لا للوُجُوه التى ذَكرتموها .

ثُمّ قالَ : قِيلَ له : ليسَ يخلُو فيما ادّعيتَه(۲) مِنْ وجهَين :

إمّا أنْ تقُولَ : قد كانَ ذلك القَدرُ مِنْ العِلمِ حاصلاً مِنْ قبلُ مُعتادا ، فمُنِعُوا منه [عند(۳)] ظُهُور القرآن .

أو تقولَ(۴) : إنّ المنعَ مِنْ ذلك مستمرٌّ غيرُ متجدّدٍ ، و إنّهم لم يُخَصُّوا(۵) ، و لا مَنْ تَقَدّمهم بهذا القَدر مِنَ العِلم .

فإنْ أَردتَ [الوجه(۶)] الأوّل فقد كانَ يجبُ أنْ يكونَ قَدرُ القُرآنِ فى الفَصَاحَهِ قَدرَ ما جَرَتْ به العَادهُ مِنْ قبلُ ، و إنّما مُنِعوا مِنْ مثلِه فى المُستَقبل .

و لو كانَ كذلك لم يكُن المُعْجِزُ هو القُرآن ؛ لكونه مُسَاويا لكلامِهم ، و لتمكّنهم مِنْ قَبلُ مِنْ فِعْلِ مِثلِه فى قَدر الفَصَاحه . و إنّما يكونُ(۷) المُعْجِزُ ما حَدَث فيهم(۸) مِنَ المَنع ، فكان التحدّى يجبُ أنْ يَقَعَ بذلك المَنعِ لا بالقُرآن ، حتّى لو لم

يُنَزّل

اللّه تعالى عليه(۹) القُرآنَ و لم يُظهِره(۱۰) أصلاً ، و جعل دَليلَ نبوّته امتِناعَ

الكَلام عليهم على الوَجه الّذى اعتادُوه لكَانَ وجهُ الإعجازِ لا يَختلفُ ، و

هذا ممّا يُعلَم(۱۱) بُطلانُه باضطرار ؛ لأنّه عليه السلام تَحدّى بالقُرآن ، و جَعَله العُمدهَ فى هذا البَاب .

على أنّ ذلك لو صَحَّ لم يَقدَحْ فى صِحّهِ نُبوّته ؛ لأنّه كانَ يكونُ بمنزلِهِ أنْ يقول صلى الله عليه و آله : دلالهُ نُبوّتى أنّى أُريدُ المَشىَ فى جهةٍ ، فيَتأتّى لى العَاده ، و تُرِيدُونَ

۱- المغنى ۱۶/۲۱۸ .

۲- فى المغنى : لست تخلو فيما ادّعيت .

۳- من المغنى .

۴- فى الأصل : يقول .

۵- فى المغنى : لم يختصّوا .

۶- من المغنى .

۷- فى المغنى : كان يكونُ .

۸- فى المغنى : منهم .

٩- ليس فى المغنى .

١٠- فى المغنى : يظهر .

١١- فى المغنى : نعلم .

المشىَ فَيَتَعذَّرُ عليكم . فإذا وَجَدُوا(۱) الأمرَ كذلك دلّ على نُبوّتِه ، لكونِ هذا المنع على هذا الوجه ناقضا للعاده» .

الكلامُ عليه

يُقالُ له : أمّا صُورةُ مذهبِنا فى الصَّرفهِ فقد ذَكَرناها فى صَدرِ هذا الكِتاب و شَرَحناها ، و بيّنا أنّ اللّه تعالى إنّما يَصرِفُ عَن المُعَارَضهِ بأن يُفقِدَ مَنْ رامَ تَعاطيَها فى الحالِ العِلْمَ بالفَصَاحهِ ، و لا يُمكنُ معه المُعَارَضهُ ، و إنْ كانَ متى لم يَقْصِدْها لم يَفقِدْ هذه العُلُوم .

و

دَلَلنا على أنّ العُلُومَ الّتى يُمكِنُ معها مُعَارَضَهُ القُرآنِ - بما يُقاربُه فى الفَصَاحَهِ و يُخرِجُه عن أنْ يكُونَ خارِقا لعادهِ العَرَبِ بالفَصاحهِ(۲) - قد كانت موجودهً فى القَومِ ، و مُعتادهً لهم .

فأمّا إطلاقُ القَولِ على القُرآنِ بأنّه مُعجِزٌ و ليس بمعجِزٍ ، فقد مَضَى أيضا ما فيه مشروحا ، و أوضَحنا ما يَتَعلّقُ فى هذا البابِ بالمعنى و ما يَرجِعُ إلى العبارهِ ، و أنّ الشَّنَاعهَ المقصُودَهَ لا تَلزَمُ ، و تَتوجّهُ على مَنْ قال : «إنّ القُرآنَ ليسَ بمعجِز» ، يعنى أنّ البَشَرَ يَتمكّنُونَ مِنْ مُساواتِه أو مُقارِبَتِه ، و أنّه لا حائلَ بينهم و بَين ذلك . أو

بمعنى أنّه لا حَظَّ له فى الدِّلالَهِ على نُبوّهِ النَّبى صلى الله عليه و آله .

فأمّا مَنْ نَفى عنه ما ذكرناهُ ، و قالَ : إنّه ليسَ بمُعْجِزٍ بنفسِه و لا خَارِقٍ للعَادهِ

بفَصَاحَتِه ، لكنّه يَدلُّ على ما هو المُعجِزُ فى الحقيقهِ ، و يُسْنَدُ إلى الأمرِ الخارِقِ للعَادَهِ ، فلا شَنَاعهَ عليه .

و

ليسَ يَجبُ إذا كانَ المنعُ عَن المعارضهِ هو العَلَم على الحقيقهِ ، ألاّ يَقَع التحَدّى بالقُرآنِ ، كما ظَنَّ صاحِبُ الكتاب ؛ لأنّه لولا التَّحَدّى بالقُرآنِ و قُصُورُ

۱- فى المغنى : وجد .

۲- فى الأصل : بفصاحه ، و المناسب ما أثبتناه .

العَرَبِ عن مُعارَضَتِه لَما عَلِمنا ذلك المنعَ ، و لا كانَ لنا إليه طريقٌ . فكأنّه صلى الله عليه و آله قالَ للعَرَبِ : هاتُوا مِثْلَ هذا القُرآنِ ، فإذا تَعَذَّرَ عليكُم - مَعَ أنّ فَصَاحَتَهُ مُمكِنةٌ لكم و مُعتَادَةٌ مِنكُم - فاعلَمُوا أنّ اللّه تَعالى قد صَرَفَكُم عن مُعَارَضَتى ، وَ مَنَعكُم منها ، تَصدِيقا لى و دِلَالَةً على نُبوّتى .

فكان الأمرُ فى المنعِ الّذى ذَكَرَهُ لا يَنكَشِفُ إلّا بالتحَدّى بالقُرآنِ ، فكيفَ تَظُنُّ

أنّ التحَدّى به مُستَغنىً عنه ، إذا كانَ الأمرُ على ما ذَهَبنا إليه ؟ أوَ لا ترى أنّ اللّه تعالى لو كان يُمكِّنُ الرَّسُولَ صلى الله عليه و آله مِنْ فِعلِ القُرآنِ بأنْ فَعَل له عُلُوما خارقةً للعَادَةِ على مَذهبِه لكان المُعْجِزُ فى الحقيقةِ هو تِلْكَ العُلُوم لا نَفس القُرآنِ ، و

مع ذَلِكَ فَالتحَدّى بالقُرآنِ لا بدَّ منه ؛ لأنّ به يَنكَشِفُ حالُ تِلكَ العُلُومِ ، و مِنْ جِهتِه يُتَطرَّقُ إلى إثبَاتِها .

و

لم يكُن لأحدٍ أن يقولَ : إذا كانَت تِلكَ العُلُومُ هى العَلَمَ المُعجِزَ الدَّالَّ علَى

التَّصدِيقِ فلا معنىً للتَّحَدّى بالقُرآنِ ، بل كانَ يَجبُ أنْ يَقَعَ التحَدّى بالعُلُومِ

المخصوصهِ !

و

هكذا القَولُ : لو كانَ تعالى قد مَكَّنَ رَسولَه صلى الله عليه و آله مِنْ قُدَرٍ لم تَجرِ بِمثْلِها

العَادةُ ، يَتأتّى بها مِنْ ضُرُوبِ الجُمَلِ ما لا يَتَّسِعُ له البَشَرُ ؛ لأنّ المُعجِزَ فى هذه الحالِ هو القُدَرُ و التحَدّى بالفِعلِ الواقعِ عنها ، و إظهارُه ، و المُطَالبةُ بمثلِه ، ممّا لا بُدَّ منه .

و لا شكَّ فى أنّ اللّه تعالى لو لم يُنَزِّلِ القُرآنَ أصلًا ، و جَعَلَ دليلَ نُبوَّتِه امتِناعَ الكَلَامِ على القَومِ ، لكانَ دالًّا و مُعجِزا على ما ذَكَرَ . إلّا أنّه ليسَ يَجبُ - إذا لم يَفعلْ ذلك ، و جَعلَ دليلَ نبوّتِه امتناعَ مُعارَضهِ القرآنِ عليهِم - ألّا يَقَعَ التحدّى بالقُرآنِ ،

و

المُطَالبةُ بالإتيانِ بمثلِه !

و

كأنّه يقول : إذا صَحَّ أنْ يقُومَ مَقامَ القُرآنِ غَيرُهُ ، و صَحَّ(۱) وقوعُ المَنعِ منه

١- فى الأصل : و صحّت ، و المناسب ما أثبتناه .

على وَجهِ الإعجازِ ، وجَبَ أنْ لا يكَونَ فى ظهورِه فائدةٌ ، و لا فى التحَدّى بالمَنعِ

مِنْ مُعَارَضَتِه .

و

هـذا ممّـا لا يَخفى بُطلانُه على أحـدٍ ؛ لأنّه لا شـىءَ مِنَ الأفعالِ يَقعُ المنعُ منه على وجهِ الإعجازِ إلّا ولو قَام مَقَامَه غيرُهُ لم يختَلِفْ وَجهُ الدِّلَالَهِ ، و لا يَقتَضى ذلك ألّا يكونَ فيما وَقَعَ المنعُ منه مِنَ الأفعال فائده .

على أنّ مَنْ ذَهَبَ فى إعجازِ القُرآنِ إلى الفَصَاحهِ ، يَلزَمُه إذا كانَ اللّه ُ تعالى

قـادرا على أن يُنزِلَ مكانَ هـذا القُرآنِ غَيرَهُ ممّا يُماثِلُهُ فى الفَصَاحَهِ أو يَزيـدُ عليه فيها زيادةً كثيرةً ، و نحنُ نَعلَمُ أنّه لو أنزَلَ ما هو أفصَحُ منه ، لَكانَ الأمرُ فى إعجازِه أظهَرَ - إلّا أن يكونَ فى إنزالِ القُرآنِ و التحَدّى به فائدةٌ .

فإنْ قالَ : مَنْ ذَهَبَ إلى ما ذكرناه - أنّه و إنْ جازَ أنْ يُنزِّلَ غَيرَه و يَقومَ فى الـدِّلَالَهِ مَقامَهُ ، أو يكونَ أوضـحَ أمرا منه - فيجبُ إذا لم يَفعَل ذلك و

أنزَلَ هذا القُرآنَ ، أنْ يقَعَ التحدّى به ، لينكَشِفَ الأمرُ فى إعجازِه . و لو أنزلَ غَيرَه لكانَ التحَدّى يقَعُ بذلك .

قيلَ له : و هكذا يَجبُ - إذا كانَ اللّه ُ تعالى قَد جَعَلَ دليلَ نُبوَّهِ رَسُولِه عليه و آله السّـلام المنعَ مِنْ مُعَارضَهِ هذا القُرآنِ دونَ غيرِه - أنْ يَقَعَ التحَدّى بالقُرآنِ أو المُطَالبهُ بالإتيانِ بمثلِه ، لينكَشِفَ الأمرُ فى المنعِ الّذى هو العَلَمُ على صِدْقِه .

و

لو جَعَلَ دليلَ النبوَّه امتِناعَ الكَلَامِ ، أو الحَرَكاتِ ، أو غيرِهما مِنَ الأفعالِ ، لَكانتِ المُطَالبهُ تَقَعُ بتلك الأفعالِ .

فأمّا قولُه : «و هذا ممّا يُعلَمُ بُطلانُه باضـطِرارٍ ؛ لأنّه عليه و آله السّـلامُ تَحَدّى بالقُرآنِ و جَعَلَه العُمدَه» . فإنْ أراد أنّ المعلُومَ بُطلانُه باضطِرارٍ أنّه صلوات اللّه عليه

و

آله لم يَتَحدَّ بالقُرآنِ و لا طَالَبَ القومَ بمثلِه بل عَدَلَ إلى سِواهُ فيما طالَبهم

بفعلِه ، فلا شَكَّ فى بُطلانِ ذلك . و هو إذا صَحَّ كانَ شاهِدا لقولِنا و غيرَ مُنافٍ

لمذهبِنا ، على ما بيّناه .

و

إنْ أرادَ – فيما ادّعَى العِلْمَ ببُطلانِه اضطِرارا – شيئا آخرَ غَيرَ ما ذَكَرناه ، فقد كانَ يَجبُ أن يُفصِحَ به ، و ما نَظُنُّه أرادَ غَيرَه . و قوله : «بأنّه عليه و آله السّلام تَحدّى بالقُرآنِ و جَعَلَه العُمده» عقيبَ ذِكرِ الاضطِرارِ ، يَدلُّ على أنّهُ أرادَ ذلك .

و

كيفَ لا ـ يَجعَلُهُ عليه السلام العُمدَةَ فى ذلك و المَفزَعَ فى الحُجّهِ ، و الأمرُ فى نُبوَّتِه لا يُكشَفُ إلّا بالنَّظرِ فيه ، و العِلمِ بأنّ القَومَ طُولِبُوا بالإتيانِ بمثلِه و ببعضِه فلم يَفعَلُوا . و أنّ امتِناعَهُم مِنْ مُعَارَضَتِه إنّما كانَ للتعَذُّرِ و

القُصُورِ اللّذَينِ سببُهُما ما فَعَلَهُ اللّه ُ تعالى فيهم مِنَ المَنعِ وَ سَلْبِ العُلُوم .

فإنْ قال : المعلومُ مِنْ حالِ النَّبى صلى الله عليه و آله ، خلافُ ما يَذكرونَهُ(۱) و يَذهَبُونَ إليه ؛ لأنّه عليه و آله السّلام كانَ يجعَلُ القُرآنَ دليلَ نُبوَّتِه ، و العَلَمَ على صِدْقِه ، و يَذكُرُ أنّ اللّه تعالى أبانَهُ به ، و مَذهَبُكُم يُخالِفُ جَميعَ ما ذكرناه .

قيلَ له : أمّا المعلُوم الّذى لا إشكالَ فيه فهو أنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله كانَ يحتَجُّ بالقُرآنِ ، و يَدعُو فى الاستدلالِ على نُبوَّتِه إليه ، و يُطالِبُ العَرَبَ بفِعْلِ مِثلِه ، و يَشْهَدُ قاطِعا مُتَيقّنا بأنّهم لا يَفعَلُونَ ، و يَجعلُ قُصُورَهُم دليلَ نُبوّتِه .

فأمّا وَجهُ الاحتِجاجِ به ، و هَل هو لأنّ القُرآنَ بنفسِه المُعْجِزُ ، أم مُستنِدٌ إلى ما هو المُعْجِزُ على الحقيقهِ و مُتعلّقٌ به ، و كونُ قُصُورِ القَوم عن المُعَارَضَهِ دليلاً على نُبوّتِه ؟ و هل ذلك لأنّ القُرآنَ فى نفسِه خَارِقٌ للعَادهِ بفَصَاحَتِه ، أم لأنّهم مُنِعوا مِنَ المُعَارَضَهِ و صُرِفُوا عنها ؟ ممّا ليسَ بمعلومٍ مِنْ جِهَته عليه و آله السّلام و لا ـ مِنْ ظَاهرِ حالِه ، و إنّما يَعلَمُه النّاظِرُ بالدَّليلِ الّذى رُبَّما خَفى إدراكُهُ على كثيرٍ من المتكلِّمين .

۱- فى الأصل : يُذكَر فيه ، و المناسب ما أثبتناه .

و

لو كانَ ما ذَكَرناه ثابتا مَعلوما على حَدِّ العِلمِ بما ذكرناه أوّلاً ، لَوجَبَ أنْ يكونَ جِهةُ كونِ القرآنِ مُعْجِزا و دالاًّ على النُّبوَّةِ مَعلومةً باضطرارٍ ، كما أنّ التحَدّى بالقُرآنِ معلومُ ذلك ، فكانَ لا يَصِحُّ أنْ يُخالِفَ مِنْ جهةِ دلالتهِ مُقِرٌّ بصدقِ النَّبي صلى الله عليه و آله و صِحّةِ نُبوّتِه ، كما لا يَصِحُّ أن يُخالِفَ فيما جَرى مَجراه .

على أنّا ما نأبى القَولَ بأنّ القُرآنَ دليلُ نُبوَّتِه عليه و آله السَّلام ، و العَلَمُ على صِدْقِه ، و لا يَمتنِعُ مِنْ هذه الجُمله .

و

إنْ أرَدنا بذلك أنّ النّاظِرَ فى أحوالِه و المتأمِّلَ لها يُفضى به نَظَرُه إلى العِلمِ بما هو الدَّليلُ و العَلَمُ على الحَقِيقةِ ، فمِنْ حيثُ كانَ وُصلةً إلى الدَّليلِ و طريقا إليه و مُتَعلّقا به ، جازَ أنْ يَصِفَهُ بصفتِه .

كما لا يَمتَنِعُ الكُلُّ مِنْ وَصفِ القُرآنِ بأنّه دليلٌ و عَلَمٌ ، و إنْ كانَ مِنْ فِعلهِ عليه و آله السَّلام ، مِنْ حيثُ كان مُستَنِدا و مُتعلِّقا بما هو الدَّليلُ و

العَلَمُ على الحقيقةِ مِنَ العُلُوم(١) .

و

كذلك الوَصفُ لِما يُظِهرُه الرَّسُولُ عليه السلام مِنْ حَملِ الجِبالِ و قَلبِ المُدنِ ، إذا كانَ و اقِعا عن قُدرَةٍ . و لا يُنكَرُ وَصفُهُ بأنّه دَليلٌ ، على التفسيرِ الذى ذكرناه .

و

كما يَصِفُ أيضا إخبارَهُ صلى الله عليه و آله عن الغُيُوبِ ، و إنذارَهُ الحَوادِثَ الكائنةَ فى المُستقبلِ بأنّها أدلّةٌ له و أعلامٌ ، مِنْ حيثُ استَنَدَت إلى العُلُومِ الّتى هى فى الحقيقةِ واقعةٌ مَوقِعَ الإعلام .

و

ليسَ لأحد أنْ يقولَ : إنّه عليه وآله السَّلام كانَ يَجعلُ القُرآنَ دليلاً و حُجَّةً دونَ

وَجهِ كذا على خِلَافِ ما ذَكرتُم ؛ لأنّا قد بَيَّنا أنّ كيفيّةَ كونهِ دليلاً و

حُجّةً ، فهل هو الدالُّ بنفسِه أم بغيرِه ، بما لَم يَعلَمْهُ مَن دُونَهُ(٢) صلى الله عليه و آله اضطرارا ؟ و لا يدّعى العِلْمَ به

١- كذا فى الأصل ، و الظاهر : الأعلام .

٢- فى الأصل : من دينه ، و الظاهر ما أثبتناه .

مِنْ هذه الجهه إلاّ غبيٌ أو مُعانِدٌ ، و إنّما يُعلَمُ ذلك بالأدلّهِ التى تُستخرَجُ بها أمثالُه .

فأمّا ما ذكرَهُ صلى الله عليه و آله أنّ اللّه تعالى أبانَهُ بالقُرآنِ ، فغَيرُ مُخالفٍ لمذهبِنا ؛ لأنّا نقولُ :

إنّ اللّه تعالى أبانَهُ عليه و آله السَّلامُ به ، كما أبانَهُ بنُزُولِ جَبرئيلَ عليه السلام ، إلى غَيرِ هذا مِنْ ضُرُوبِ الاختِصاصَاتِ و فُنُونِ الكرامات .

غيرَ أنّ هذه الإبانهَ لا يُمكِنُ أنْ نعلمَ بها فى الأصلِ صحّهَ نُبوَّتِه ، بل لا

بدّ مِنْ أن يُعلَمَ صِحّهُ النبوَّهِ قَبلَها بما ذَكرناه مِنْ ثُبوتِ المَنعِ عن المُعَارَضَهِ ؛ فإذا عَلِمنا ذلك رَجَعنا إلى خَبرِه عليه السلام فى حُصُولِ الإبانهِ و الاختِصاصِ و نُزُولِ جَبرئيلَ عليه السلامو ما أشبَهَهُما . و هذه جُملهٌ كافيهٌ تأتى على ما ذَكرَهُ فى الفَصلِ .

ثُمّ قالَ صاحِبُ الكِتاب فى جمله فصلٍ مترجَمٍ بِذكرِ : «وُجُوه إعجازِ القُرآنِ و ما يَصِحُّ مِنْ ذلكَ و ما لا يَصِحُّ»(۱) .

«فإن قالوا(۲) : إنّا نجعله مُعجِزا ، لِصَرْفه تعالى(۳) إيّاهم عن المُعَارَضَه .

فقد(۴) بيّنا مِنْ قبلُ : أنّه لا

يجُوزُ أنْ يكونُوا ممنوعين مِنَ الكَلام بكذا . . . و أشار إلى ما ذكره(۵) .

ثُمّ قال : و بيّنا أنّ هذا الوجه لو صَحّ لم يُوجِبْ كونَ القُرآنِ مُعْجِزا ، و كانَ يَجبُ أنْ يكونَ المُعجِزُ مَنعَهُم مِنْ فِعْلِ مِثلِه ، كما أنّه تعالى لو جَعَل دلاله نُبوَّته صلى الله عليه و آله(۶) أنْ يَتمكّن مِن مشيٍ ، أو كلامٍ ، أو تحريكِ يدٍ ، فى حالٍ يَتعذَّرُ

۱- المغنى ۱۶/۳۱۶ - فصل : «فى وجوه إعجاز القرآن ، و ما يَصحّ من ذلك و ما لا يَصحُّ ، و ما يتّصل بذلك» .

۲- المغنى ۱۶/۳۲۲ .

۳- فى المغنى : و إن كان كذلك لصرفه .

۴- فى الأصل : قد ، و ما أثبتناه من المغنى .

۵- يشير إلى ما ذكره القاضى فى بدايه هذا الفصل ، و كرّره فى هذا المقام من قوله : «بأن دَلَلنا على أنّ المنع و المعجز لا يختص كلاما دون كلام ، و أنّه لو حصل ذلك فى ألسنتهم لما أمكنهم الكلام المعتاد ، و المعلومُ من حالهم خلاف ذلك» .

۶- من المغنى .

على جمعِهم(۱) مِثْلُه ، لقد كان ذلك مُعجِزا ، لكن المُعْجِز كانَ مَنعَهم(۲) مِنْ ذلك ؛ لأنّ الخارج عن العَاده ، دون تمكّنِه صلى الله عليه و آله ممّا فَعَله ، لأنّ ذلك مُعتادٌ . و مَنْ سَلَك

هذا المسلكَ فى القُرآن ، يلزمه ألّا يَجعَلَ(۳) له مزيّةً البتّه .

على أنّ ذلك يَبطُلُ بنصِّ(۴) القُرآن ؛ لأنّه تعالى قال : «قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَ الْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَـذَا الْقُرآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرا»(۵) .

و

لو كان الوَجهُ الّذى له تَعذَّرَ عليهِمُ المَنعَ ، لم يصحّ ذلك ؛ لأنّه لا

يُقال فى الجَمَاعه(۶) إذا امتَنَع عليها الشىء : إنّ بعضَها يكونُ ظَهيرا لبَعضٍ ؛ لأنّ المُعاوَنَهَ و المُظَاهرَة(۷) إنّما تُمكنُ مع القُدره ، و

لا تَصحُّ مَعَ المَنعِ وَ العَجز»(۸) .

الكَلَامُ عليه

يُقالُ له : لسنَا نَـذهَبُ فى الصَّرفِ إلى أنّه المَنعُ مِنَ الكَلام ، و الّذى نَذهَبُ إليه فيه قَد ذَكَرناهُ و أوضَحناهُ . و لو لا أنّ كَلامَكَ هـذا على مَن ذَهَب إلى(۹) أنّ القَومَ مُنِعوا مِنَ الكَلاَم يمكِنُ أنْ يَطعَنَ به طاعِنٌ فيما نَـذهَبُ إليه لَتَجاوَزنا عنه ، و لم نَتَشَاغَلْ بالكَلَام عليه . و بُطلانُهُ و اضحٌ على كلِّ وجهٍ ؛ لأنّا قد بَيَّنا فيما مَضَى الكَلَامَ على مَن ألزمَ إطلاقَ القَولِ بأنّ القُرآنَ ليس بمعجزٍ ، و شَرَحناه .

فأمّا إلزامُنا أنْ لا يكونَ له مَزيّةٌ ، إذا كانَ العَلَمُ المُعجِزُ فى الحقيقهِ غَيرَه فليسَ

۱- فى المغنى : جميعهم .
۲- فى المغنى : لكان المعجز منعهم .
۳- فى الأصل : جعل ، و ما أثبتناه من المغنى .
۴- فى المغنى : بعض .
۵- سوره الإسراء : ۸۸ .
۶- فى الأصل : الجمله ، و ما أثبتناه من المغنى .
۷- فى الأصل : المطابقه ، و ما أثبتناه من المغنى .
۸- فى المغنى : العجز و المنع .
۹- فى الأصل : على ، و المناسب ما أثبتناه .

يَخلُو مَن ألزَمَنا نَفَى مَزِيّتِه مِن أن يُريدَ نفيَها فى بابِ الدِّلالهِ ، أو التَّحدّى ، أو الفَصَاحهِ .

و

كُلُّ هذه الوُجُوهِ قد تَقَدَّمَ الكَلَامُ على أنّ القُرآنَ - و إنْ لم يَكُن هو العَلَم فى الحَقِيقهِ - فَغيرُ واجبٍ نَفىُ المزيّهِ عنه فى شىءٍ منها .

فأمّا الآيهُ الّتى تَلَاها صاحِبُ الكِتاب فهى أبعَدُ ما يُسألُ عنه و يُقدَحُ(۱) به ؛ لأنّه تعالى أرادَ أن يُخبِرنَا عَن تَعذُّرِ مُعارَضَهِ القُرآنِ على الخَلْقِ أجمعين ، فنَفَى ذلك على آكَدِ الوُجُوه .

و

نحنُ نَعلمُ أنّ مع التظَاهُرِ و التعَاونِ ربّما تأتّى ما يَتعذَّرُ ، و أنّ الشىءَ إذا كانَ مُتَعذّرا وَ غَيرَ مُتَأتٍّ مع التوَازُرِ و التظَاهُرِ كانَ أبعدَ مِنَ التأتّى مَعَ الانفرادِ ، و كانَ نَفىُ تأتّيهِ آكدَ و أبلَغَ ؛ فلهذا قالَ تعالى : «وَ لَوْ كَانَ بَعضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرا» .

و

ليسَ فى الإخبارِ عَن أنّ المُعَارَضَهَ لا تَقعُ ، و تأكيدِ نفيِ وُقُوعِها - بما جَرَتْ عادهُ أهلِ العَرَبيّهِ بأنْ يُؤكّدوا به بِخِطَابهم - دِلالهً على وَجهِ التَعذّرِ ما هو .

و

أكثَرُ ما نَستَفيدُ بالآيهِ أنّ المُعَارَضَهَ لا تَقعُ ، و أنّها مُتَعذِّرهٌ على كُلِّ حالٍ ؛ فأمّا مِن أىِ وَجهٍ لم تَقَعْ ، و هَل تَعَذَّرَت لمنعٍ عَن الكلامِ ، أم لِفَقدِ عُلُومٍ ، أو قُدَرٍ ؟ فممّا لا تَدُلُّ علَيه الآيهُ .

و

قولُه : «إنّ المُعَاونهَ إنّما تُمكِنُ مَعَ القُدرهِ ، و لا تَصِحُّ مع المَنع» .

صَحيحٌ ، لكنْ لِخَصْمِه أنْ يقولَ : إنّ اللّه تعالى لم يُرِدْ أنّ المُعَارَضَهَ لا

تَقَعُ منهم و إن تَظَاهَروا و تَعَاوَنوا على فِعْلِها ، و إنّما نَفى وُقُوعَها - و إنْ تَظَاهَروا و تَعَاوَنوا - بما يَقدِرونَ علَيهِ مِنَ الأفعالِ فى طَلَبِها ، و الاحتِيالِ لتمامِها ؛ فالتَّظاهُر لم يُعْنَ به إلّا ما هو مَقدورٌ مُمكِنٌ .

۱- فى الأصل : و يقدم ، و الظاهر ما أثبتناه .

و

نحنُ نَعلَمُ أنّ القائلَ إذا قالَ : «لَو تَظاهَرَ الخَلقُ بأجمعِهم أو تَعاوَنوا على فِعلِ جَوهرٍ أو سَوادٍ لَما وَقَع مِنهُم» يكونُ كَلامُه صَحيحا مفيدا لِتَعذّرِ وُقُوعِ ذلك على أبلَغِ الوُجُوهِ ، و يَجرى مَجرى أن يقولَ فى عَشرةٍ : إنّهم لو تَظاهَرُوا وَ تَعاوَنُوا على حَملِ جَبَلٍ لما أمكَنَهم ، و إنْ كانَ حَملُ الجَبَلِ مَقدُورا لهم ، و

مُمكِنا على جهةِ التَّفريقِ(١) .

و

الأوّلُ غَيرُ ممكنٍ و لا مَقدُورٍ على وجهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، و إنّما حَسُنَ القَولُ

الأوّلُ – مع استِعمالِ لَفظِ التعاونِ فيه – للوَجهِ الّذى ذَكَرناه .

على أنّا قد بَيَّنا أنّ اللّه تعالى إنّما مَنَعهُم عن المُعَارَضَةِ بأن أعدَمَهُم فى الحالِ العُلُومَ بالفَصاحةِ ، فلَن تَخرُجَ المُعارَضَةُ مِن أن تكونَ مَقدورةً – و إنْ كانَت مُتَعذّرةً – لفقدِ العُلُوم ، فيَجبُ أنْ يَصِحَّ استِعمالُ لفظِ «التَّظاهُر» غَيرَ مُطابقٍ لمذهبِنا فى تَعذُّرِ المُعَارَضَةِ ، لَلَزمَ صاحبَ الكِتابِ و جميعَ أهلِ مَذهَبِه مِثْلُ ذلك ؛ لأنّه يقولُ فيما مِن أجلِهِ لَم تَقَعِ المُعَارَضَةُ مِثْلَ قَولِنا بِعينِهِ ، و يَنسِبُ تَعذُّرَها إلى فَقدِ العلومِ بالفَصَاحَةِ ، كما نَنسِبُه(٢) ، و إنْ كانَ الفَرقُ بيننا و بينه أنّا نَقول : إنّ القَومَ أُفقِدُوا العُلُومَ فى الحالِ ، و هو يقولُ : إنّهم كانوا فاقِدينَ لها فى جَميعِ الأحوالِ ، مُستَقبَلِها

و مُستَدبَرِها ؛ لأنّ العَادَةَ لم تَجرِ بحُصُولِ كلِّ تلكَ العُلومِ لهم .

فإنْ قالَ : إنّى لم أُوجِّه كَلامى فى الفصلِ نحو مَذهبِكم ، و إنّما خَصَصتُ به مَن قالَ : إنّ القَومَ مُنِعوا عَن الكلامِ جُملةً .

قيلَ له : قد عَلِمنا ما قَصَدتَهُ ، و كلامُنا الأوّلُ مُتَناوِلٌ لغَرَضِكَ بعينِه ، و

كَلامُنا الثّانى إنّما أوردناه استِظهارا و بَيانا .

ثمّ قالَ صاحِبُ الكِتاب ، بَعد أن ذَكرَ أنّ دَواعىَ العَرَبِ إنّما انصَرَفَت عن

١- فى الأصل : الفريق ، و الظاهر ما أثبتناه .

٢- فى الأصل : يَنسبه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

المُعَارَضَهِ ، لِعِلْمِهم بأنّها غَيرُ مُمكنهٍ ، مِن حيثُ بايَنَت فَصَاحَهُ القُرآنِ جَميعَ فَصَاحَاتِهم ، لا للصَّرْفِ الّذى يَدَّعِيه مَن يقولُ : إنّ المُعَارَضَهَ كانتْ مُمكِنهً ، و إنّها لم تَقَعْ لأنّ دَوَاعِيَهُم صُرِفَت(۱) :

فإنْ قالَ(۲) : و مِن أينَ أنّ الحالَ على ما ذكرتُمْ ؟

قيلَ له(۳) : لأمورٍ :

منها : ما نُقل عنهم مِن اعترافِهم بمزيّهِ القُرآن عند المُذاكرات ، على ما قَدّمنا

ذِكرَه .

و

منها : أنّ آيهَ التَّحدّى تَدُلُّ على تَعذُّرِ مِثْله(۴) : «وَ لَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرا» .

و

منها : أنّ هذا القَولَ يُوجِبُ أنّ القُرآنَ ليسَ بمعجزٍ (فى الحقيقه ، و أنّ صَرْفَ

هِمَمِهم عَمّا جَرَت عَادَتُهم بِمثلِه هو المُعجِزُ)(۵) ، و يوجبُ أنْ يَدُلَّ القُرآنُ ، لو كانَ كَلاما متوسّطا فى الفَصَاحه ، حتّى يكونَ حالُه فى الإعجاز ، و هو كذلك (مثْل حَالِه)(۶) الآنَ ، لأنّ المُعتَبر صَرْفُ هِمَمِهم وَ دَواعِيهم ، فالرَّكِيكُ(۷) فى ذلك و الفَصِيحُ بمنزلهٍ .

و

منها : أنّ الذى ذَكَرُوه يَقتضِى خُرُوجَهم عن العقل . . .

ثُمَّ بَيّنَ أنّ دَواعيَهُم لا يَجُوزُ أنْ تَنصَرِفَ مَعَ كمالِ عُقُولِهم .

الكلامُ عَليه

يُقالُ له : و هذا الفَصلُ أيضا – و إنْ كانَت وِجهَتُه إلى غَيرِ مَذهبِنا – فنحنُ نَتكلّمُ

۱- راجع تفصيل كلام القاضى عبدالجبّار و أجوبته و نقوضه ، فى المُغنى ۱۶/۳۲۴ .

۲- المغنى ۱۶/۳۲۵ .

۳- فى الأصل : قال لهم .

۴- فی المغنی : مثله علیهم .

۵- زیاده فی الأصل ، لیست فی المغنی .

۶- فی المغنی: کحاله.

۷- فی الأصل : و الرکیک .

علیه ؛ لإمکَانِ التعلّقِ به علینا .

فنقولُ : و ما فی الاعترافِ بمزیّهِ القُرآنِ فی الفَصَاحَهِ ممّا یَدُلُّ علی أنّ جِهَهَ إعجازِه هی الفَصَاحهُ ، و أنّه خَارِقٌ بها عَادَاتِ العَرَب ؟ !

و

ما المنکَرُ أنْ یکُونَ عالیَ الطَّبقهِ فی الفَصَاحَهِ ، فیُشهَدَ له بالمزیّهِ فیها ، و إنْ کانَ امتِناعُ مُعَارَضَتِه إنّما هو الصَّرف ؟ !

و

قد بیّنا فیما مَضَی مِن کتابِنا هذا أنّ الاعترافَ بِمَزیّتِهِ(۱) فی الفَصَاحَهِ إنّما یکونُ رادّا علی مَن نَفی فَصَاحَتَه . فأمّا مَن اعتَرَفَ بأنّهُ أفصَحُ الکَلَامِ و أبلَغُهُ و لم یَجعَلْهُ خَارِقا للعَادَهِ مِن حیثُ الفَصَاحهُ ، فإنّه لا یَلزَمُه شیءٌ مِن ذلک .

علی أنّا قد تَکَلّمنا علی الألفاظِ الّتی یُستَدَلُّ بها علی اعتِرافِ القَومِ بفَضلِ فَصَاحَتِه ، و ذکرنا ما یُمکِنُ أنْ یُقالَ فیها .

و

أمّا التعلُّقُ بلفظِ «التَّظاهُر» ، فقد مَضَی الکَلامُ علیه و علی التَّعلُّقِ بإخراجِ

القُرآنِ مِن أن یکونَ مُعجزا ، و بَیّنا أنّ دِلَالَتَه مِنَ الوجهِ الّذی ذَکرناهُ ، و إنْ لم یَختلِفْ بأن یکونَ کَلَاما مُتوسّطا فی الفَصَاحَهِ أو رکیکا ، بل ربّما تأکّدَت ، فغَیرُ مُنکَرٍ أنْ تکونَ المَصلحهُ للمُکَلّفینَ تابِعهً لإنزالِه علی هَذا الوَجهِ مِنَ الفَصَاحهِ .

و

ذَکَرنا مِن لُزُومِ مِثْلِ ذلک لمن خالَفَنا ، و أنّه لا بُدّ مِن أن یُفتَقَرَ فیه إلی مِثْلِ جَوابِنا ، ما لا حَاجَه بنا إلی إعادَتِه(۲) . فأمّا رَدُّه علی مَن ذَهَبَ إلی صَرْفِ الدَّواعی بما ذَکَره فَصَحیحٌ(۳) لازمٌ ، و قد بیّنا فی صَدْرِ هذا الکِتابِ علی الکَلَامِ(۴) بیانا شافیا .

۱- فی الأصل : لمزیّته ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فی الأصل : حادثه ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- فی الأصل : و صحیح ، و ما أثبتناه مناسب للسیاق .

۴- کذا فی الأصل ، و الظاهر : الکلامَ علیه .

ثُمّ قالَ صاحِبُ الكتابِ(۱) :

«فإنْ قالوا(۲) : لولا أنّ الّذى لأجله عَدَلُوا عن المُعَارضه الصَّرفَ الّذى ذَكَرْناه ، كانَ لا يجبُ أنْ يَجرى أمرُهُم على حدٍّ واحدٍ ، مع أنّ فيهم المُتقدّمَ الّذى يُعلَم

باضطِرارٍ تَعذُّرُ المُعَارَضَه عليه ، و فيهم مَنْ لا يَعلَمُها كذلك .

قيل لهم(۳) : قد بيّنا أنّ فيهم مَنْ جاء بمعارضهٍ ركيكه ، و مَنْ لم يأتِ بها فلأنّه عَلِم مِن حالها ما وَصَفناهُ ، أو كان فى حُكم العَارِف ، أو تابِعا للعَارف ؛ فلذلك

اتَّفقُوا على العُدُول عَن المُعَارضه .

و هذا بَيّنٌ مِن حال الجَمع العظيم ؛ لأنّهم يَنظُرُون إلى المُتَقدّم منهم فى الرُّتبه ، و يَقَعُ مِن جِهتهم التأسّى ؛ فلمّا رأى أتباعُهُم الأكابرَ قَد ضَاقَ ذَرعُهُم بالقُرآن ، و عَدَلُوا عن المُعارَضَهِ إلى الأمور الشاقّه ، تَبِعوهُم فى هذه الطّريقه ؛ لِعِلْمِهم بأنّهم

عن ذلك أشدُّ عَجزا ؛ فلذلك استَمَرَّت أحوالُهُم على هذا الوجه ، لا الصَّرفه(۴) الّتى ظَنَّها(۵) السائل .

و

لو لا أنّهم عَلِموا أنّ القُرآن فى أعلى رُتبهٍ مِنَ الفَصَاحه الجامعهِ لِشَرف اللّفظ

و حُسْنِ المعنى حتّى بَهَرَهم ذلك ، لقد كانَ يَجُوز أنْ يختلِفوا فى سائر(۶) المُعَارَضه ، فيكونَ فيهم مَن يكفُّ ، و فيهم مَن يُحاول ، و فيهم مَن يأتى بما يَزدَادُ

عِلمُهُم بعِظَمِ شأن القُرآن عِنده(۷) تأكيدا .

لكن الأمر فى القُرآن لمّا كان على ما ذَكَرناه ، عَدَلُوا عن المُعَارَضَه ؛ لظُهور حاله . و لو لا صِحّهُ ذلك مِنْ هذا الوجه ، لقد كانَ القَولُ بالصَّرفه يَقوى مِنْ حيثُ لم تَجرِ العَادَه مع التَّنافس(۸) الشَّديد ، و تَبايُن الهِمَم ، و امتداد الأوقات ، بأن(۹) يقعَ

۱- المغنى ۱۶/۳۲۷-۳۲۸ .

۲- فى المغنى : قال .

۳- فى المغنى : له .

۴- فى الأصل : للصَّرف .

۵- فى الأصل: طلبها.

٦- فى الأصل : شأن .

٧- فى الأصل : عندهم .

٨- فى الأصل : التناقض .

٩- فى المغنى : أن .

الكفُّ عن الأمر المطلوب الّذى قَوِيَت الدَّواعى إلى فعله ؛ فكانَ يَصِحُّ أن يتعلّق

بالصَّرفه ، و يُرادَ بها انصرافُهم عن المُعَارَضه ، و إنْ كانَت غَيرَ مؤثّرةٍ ، دونَ المعارضه المؤثّره ، و لأنّ هذه المُعَارَضه يُعلَمُ أنّها لا تحصلُ بما قدّمناه مِنَ

الأدلّه . لكن ذلك يَبعدُ ؛ لأنّه مَتى جُوِّزَ(١) فى انصِرَافِهم عنها أنْ يكونَ الوجهُ فيه الصَّرفه ، لم نأمَنْ(٢) أنْ تكون المُعَارَضَه الصَّحِيحه أيضا(٣) مُمكِنه ، و إنّما عَدَلُوا عنها للصَّرفه التى ذَكَرها السّائل . و هذا بيِّنٌ فيما أوردناهُ» .

الكَلَامُ عليه

يُقالُ له : قد بَيّنا فى الدليلِ الثّانى - الّذى اعتَمدناهُ فى صِحّهِ القَولِ بالصَّرفهِ - ما إذا تُؤُمِّلَ كانَ مُبطلاً لِما تَعَلَّقتَ به فى هذا الفصلِ ؛ لأنّا ذَكرنا أنّ العَرَبَ لو لم يُصرَفُوا

عن المُعَارَضهِ على كلِّ وجهٍ يَقعُ معه ضَربٌ مِنَ الاشتباهِ و الالتباسِ - سواءٌ كانت

المُعَارَضهُ مُماثِلهً على الحقيقهِ أو مُقارِبه - لَوجبَ أنْ يُعارِضُوا بما يَدَّعُونَ أنّه مُماثلٌ ، و إنْ لم يكُن على التَّحقيقِ كذلك ، و أنّهم كانوا بِفعلِهم هذا قد أوقَعوا الشُّبهَ لكلِّ مَنْ لم يكُن فى غَايهِ الفَصَاحهِ ، ثُمّ لا يُفرِّقُ بين ما أتَوا به و

بين القُرآنِ .

و

نحنُ نعلم أنّ الخَلقَ أجمعينَ - إلاّ النفَرَ اليَسِيرَ منهم - لا يُفرّقُونَ بين ذلك ، و إنّما يَرجِعونَ فيه إلى غيرِهم . و إذا كانَ ذَلك الغَيرُ الّذى يُرجَعُ إليه يَدَّعى المُسَاوَاهَ و المُماثَلهَ استَحكَمَت الشُّبهةُ و انسَدَّ الطَّريقُ إلى العِلْمِ بالإعجازِ !

و

بيَّنا أنّهم قد استَعمَلُوا مِنْ ضُرُوبِ المكائدِ و صُنُوفِ الحِيَلِ ما كانَ هذا الّذى ذَكَرناه أوقَعَ منه و أنفَعَ فيما قَصَدُوه ؛ لأنّهم لَجأوا إلى أفعالٍ كثيرةٍ لا يَدخُلُ على عاقلٍ شُبهةٌ فى خُرُوجِها عن بابِ الحُجّهِ . و أنّ الضَّرُورهَ حَمَلَت عليها ، و القُصُورَ

١- فى الأصل : يجوز ، و ما أثبتناه من المغنى .

٢- فى المغنى : يأمن .

٣- ليست فى الأصل .

دَعـا إلى فِعْلِهـا ؛ فكيفَ ذَهَبوا عن هـذا الأـمرِ الغَريبِ الّـذى يُـدخِلُ الشُّبهةَ على أكـثرِ الخَلْقِ ، و يُشـعِرُهُم بَراءةَ عُهـدَتِهم ، و عُلُوَّ كلمتِهم ؟ !

و

ليس تَتوجّهُ هذه الطّريقةُ مِنْ حيثُ ظَنَّ صاحِبُ الكِتابِ ؛ لأنّه بَنَى السُّؤالَ

على أنّ المُعَـارَضَةَ كـانَ يجبُ وُقُوعُهـا ، فمَن لم يَعْلَمْ مِنْ جملهِ القَوم تَعَـذُّرَ المُعَـارَضَهِ ، و أنّه لا يَمتنعُ أنْ يختَلِف حالُهم فيكونَ فيهمْ مَن يَعلمُ تَعذُّرَها فَلا يُعارِضُ ، و فيهِمِم مَن لا يَعلمُ ذلك فيَشتَبِهُ عليه الأمرُ فيُعارِض .

بل الطَّريقُ الّذى سَلَكناه فى لُزومِ الكَلَامِ أولى ؛ لأنّا بيّنا أنّ القَومَ مع العِلْمِ بتَعذُّرِ المُعَارَضهِ المطلُوبهِ عليهم كانَ يجبُ أنْ يُعارِضُوا بما يَقدِرونَ عليه ، و

يَدَعوا المُسَاواةَ ؛ و إنْ كانَ غيرَ بعيدٍ لُزُومُ الكَلَامِ مِنَ الوجهِ الّذى سألَ نفسَهُ عنه .

و ليسَ قَولُه فى جَوازِ ذلـك : «إنّ مَن لم يكُن عارِفـا بتعـذّرِ المُعَـارَضَهِ كـان تابعـا للعَارِفِ» بشـىء يُعتمَـد ؛ لأنّا لم نَجِـدْ مَنْ أتى بالمُعَارَضهِ الرَّكيكهِ اتَّبَعَ فى الإمساكِ عنها مَنْ عَدَلَ عن المُعَارَضَهِ مِنَ العارفينَ المُتَقدِّمينَ ، بل تَعَاطَاها و إنْ كان(١) هؤلاء

لم يَتعاطَوها ! فألّا وَقَع مِنْ بعضِ مَنْ يَشتَبِهُ عليه الأمرُ فى إمكانِ المُعَارَضهِ

و تَعذُّرِها ما يَظُنُّ أنّه بِصِفهِ المُعارَضهِ المطلوبهِ ؟ !

و

كيفَ لم يُخـالِفْ مَن عَـارَضَ الطَّبقةَ الّتى لم تُعـارِضْ مِنَ المُبرَّزِينَ المُتَقـدّمينَ إلّا بإيرادِ مُعَارَضهٍ ، لا شُـبهةَ على عاقلٍ فضـلًا عن فصيحٍ ، فى أنّها غَيرُ واقعهٍ مَوقِعَها ، و أنّها مِنْ أبعَدِ الكَلَامِ عن الفَصَاحهِ و الجَزاله ؟ !

و

نحـنُ نَعلـمُ أنّ بعضَ القَـوم لـو أتى بكلامـ لـه حَـظٌّ مِنَ الفَصَـاحهِ ورُتبهٌ مِنَ البَلاَـغهِ و ادّعَى به المُعَـارَضهَ لكـانت الشُّبهةُ قَويّهً و الارتِيابُ مُستَحكِما ، فكيفَ خَالَفُوا أكابِرَهُم و مُتَقدِّمِيهم فيما لا يَقَعُ لهم [حِيلهٌ(٢)] فيه ، و لا شُبهةَ تَدخُلُ على عاقلٍ

١- فى الأصل : كانوا ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

٢- و ضعناها لاقتضاء السياق .

بمثلِه ، و لم يُخالِفُوهُم فيما ذَكَرناه ؟ ! و فيه مِن ارتفاعِ الشُّبهِ و

نُفُوذِ الكَيدِ ما أشَرنا إليه ؟ !

و

قد بَيّنا فيما مضى مِنَ الكِتابِ - عند الاعتمادِ على هذه الطريقِ - أنّه غَيرُ ممكنٍ أنْ يكونَ تَركُ القَومِ لهذا الضَّربِ مِنَ المُعَارضَهِ إنّما هو للخَوفِ مِنْ تكذيبِ الفُصَحَاءِ لهم ، و تَهجِينِهم لِفِعْلِهم ، و شَهَادَتِهم عليهم بالمُكَابَره .

فإنْ قلنا : إنْ كانَ الخوفُ مِنْ تكذيبِ مَن فى جُملهِ النَّبىّ صلى الله عليه و آله مِنَ الفُصَحاءِ ، فهو غَيرُ مانعٍ ممّا ذكرناه مِنْ وُقُوعِ الشُّبهِ و تمامِ الحيله ؛ لأنّ أكثرَ ما فى هذا الأمرِ أنْ يَشهدَ مَن فى جُملهِ النَّبى صلى الله عليه و آله بأنّ تِلكَ المُعارَضَهَ غَيرُ صحيحهٍ و لا مؤثّرهٍ ، و يَشهَدَ مَنْ بإزائهم مِنَ الفُصَحاءِ - و هُم أكثَرُ مِنهُم - بضدِّ ذلك ؛ فتَتقابلُ الأقوالُ و تَتَكَافأ ، لا سيّما عند مَنْ لم تكن الفَصَاحَهُ صَنعَتَهُ ، و لا بلَغَ فيها الرُّتبَهَ التى يُفرِّقُ معها بين ضُرُوبِ الكَلَامِ الفَصيحِ و بينَ كُلّ ضَرْبٍ منه [دون(١)] مَنْزِلتِه . و هذا نهايهُ سُؤْلِ العَرَبِ ، و غايهُ أملِهِم .

و إنْ كانَ الخَوفُ ممّن لم يَكُنْ فى صُحبهِ النَّبى صلى الله عليه و آله و لا على دِينهِ فلا خَوفَ

مِنْ هؤلاءِ ؛ لأنّهم أحذق(٢) و أمكنُ (مِنْ أن يَرُدّوا)(٣) ما يُوافِقُ إرادتَهم ، و

يُضعِفُ أمرَ عَدُوِّهِم !

و

ذكرنا أيضا : أنّ ما اقتَضَى إمساكَهُم عمّن عَارَضَ بأخبارِ الفُرسِ ، مع عِلْمِهم

بُعدَ ما أتى به عن المُعَارَضَهِ ، و عُدُولَهم عن تكذيبِ مَنْ قالَ : لو نشاءُ لَقُلنا مِثْلَ هذا ، مع قَطْعِهم على كِذْبِه و بَهتِه ، يَقتَضى الإمساكَ عمّن يُعارِضُ بكَلامٍ له حظٌّ مِنَ

الفَصَاحهِ ، وَ يَدَّعى المُماثَلَه . بل الإمساكُ عن هذا أولى ؛ لِما تَقَدّمَ ذِكرُه .

فأمّا قولُه : «و لو لَا صِحّهُ هذا الوَجهِ لَكانَ التَعلُّقُ بالصَّرفَهِ يَقوى من وَجهِ كذا

١- وضعناها لاقتضاء السياق .

٢- فى الأصل : أحنق ، و المناسب ما أثبتناه .

٣- فى الأصل : من برووا ، و الظاهر ما أثبتناه .

، و يُرادُ بها انصِرَافُهُم عن المُعارَضَهِ الّتی لیسَت مؤثّرهً ، دونَ المؤثِّرِه ؛ لأنّ هذه المعارضهَ یُعلَمُ بما تَقدّمَ مِنَ الأدلّهِ أنّها لا تَحصُلُ» . ثمّ قولُه بعدُ : «لکن ذلک یَبعُد ؛ لأنّه متی جُوِّز فی أحدِ المُعارَضَتَینِ الصَّرفهُ ، لم نَأمَنْ فی الأخری مِثْلَه»(۱) ؛ فمِنَ الکَلاَم الطَّریفِ الظَّاهرِ التَّناقُضِ ؛ لأنّه فَرَّقَ أوّلاً بین المُعَارَضَتینِ - المؤثِّرِه و غیرِ المؤثِّرِه - فی صحّهِ التعلُّقِ بالّتی لیسَت بمؤثِّرِه ، لولا ما خَرَّجَهُ مِنَ الوَجهِ الّذی ذکرَهُ ، ثُمّ سَوّی بینهما مِنْ غیرِ وجهٍ یَقتَضی التَّسویَه ، و جَعَلَ تجویزَ الصَّرفهِ عن إحداهما تجویزا فی الأخری .

فکیفَ یَصِحُّ ما ذَکَرهُ مِنَ الطُّرُقِ و ضُرُوبِ الاستدلالاتِ الّتی تَتَناولُ - إذا صَحَّتِ - المُعَارَضَهَ الّتی لیست بمؤثِّرِه ، و لا یمکِنُ أن یُعْلَمَ بها امتِناعُ وُقُوعِها ، فکانَ المُتَعلّقُ بالصَّرفهِ مِنْ هذا الوجهِ یقولُ له : الّذی یُؤمِنُ وُقُوعَ الصَّرفهِ عن المُعَارَضَهِ المطلوبهِ قَدّمتَه ، و ادّعَیتَ أنّه أدلّهٌ علی امتناعِها ، و لیسَ ذلک بمُؤمِنٍ حُصُولَ الصَّرفهِ عن المُعَارَضَهِ الأخری . فعلی أیِ وجهٍ سَوَّیتَ بینهما ، سِیّما مع اعتِقَادِک أنّ المؤثّرهَ علی الحقیقهِ غَیرُ ممکنهٍ و لا مُتأتّیهٍ ، و علی ذلک بَنَیتَ ما استَدلَلتَ به علی

تَعذُّرِها ، و الّتی لیسَت بمؤثّرهٍ !

و

لا یمکِنُکَ أنْ تَقولَ : إنّها غَیرُ متأتّیهٍ و لا مُمکِنهٍ ، و أکثَرُ ما تَدَّعِیهِ أنّها لا تَقعُ لشیء تَذکُرُه ، لا یَقتضِی خُرُوجَها مِنَ الإمکانِ ، فقد صَحَّ بما ذکرناه اضطِرابُ کَلاَمِه فی الفصلِ . و هذا آخرُ ما احتَجنَا إلی تَتَبُّعِه من کلامِه .

مسألهٌ تتعلّق بالصَّرفه

إنْ سأل سائلٌ فقال : کیف یَصِحُّ مَذهبُکُم فی الصَّرفهِ ، و مَعلومٌ أنّ القَومَ الّذینَ

۱- فی المغنی ۱۶/۳۲۸ : «لکن ذلک یبعُد ؛ لأنّه متی جوّز فی انصرافهم عنها أن یکون الوجه فیه الصَّرفه ، لم یأمن أن تکون المعارضه الصحیحه أیضا ممکنه» .

تدَّعُونَ أنّهم كانوا متى هَمُّوا بالمُعَارَضَه و رامُوا فِعلَها ، صُرِفُوا عنها و أفقِدُوا العُلُومَ الّتى تَتأتّى معها ، لا بدَّ مِنْ أنْ يكَونُوا عارِفينَ بذلك مِنْ أحوالِ أنفُسِهِم ، و مُميِّزينَ بينَ أوقاتِ المَنعِ و التَّخلِيه .

و

إذا كانَت مَعرِفَتُهُم به واجِبةً ، و كانَ أمرا خارِقًا لعَادَتِهم مُباينا لسُنَّتِهم

و مَذاهِبِهم ، فلا بدّ مِنْ أنْ يَتَذاكرُوهُ و يَتفاوَضُوهُ ، و يَخُوضُوا فيه ، و يُعجَبُوا منه ؛ لأنّ النُفُوسَ مُولَعةٌ بذكرِ العَجَائبِ ، مُلهَيةٌ بِنَشرِ الغَرائِبِ ، بهذا قَضَتِ العَادَاتُ ، وَ عَليه دَلَّت التَّجارِبُ ، و هو أصلٌ فى بابِ الأخبارِ و معرفهِ الحَوَادِثِ كثيرٌ ، متى نَقَضَهُ ناقضٌ لَزِمَهُ مِنَ الجَهَالاَتِ ما لا قِبَلَ له به .

و

إذا كانَ الخَوضُ فيما ذكرناه لا بدّ أنْ يَقَعَ بمجرَى العادهِ فلا بدّ أنْ يكونَ

ظاهِرا فاشِيا ؛ لأنّ ظُهُورَ الشَّىءِ و بُروزَهُ ، إنّما يكُونانِ بحَسَبِ مَوقِعِه منَ النُّفوسِ ، و بِقَدَر الاهتمامِ به ؛ و الاهتمامُ به يكونُ بِقَدَرِ استِغرابِه و

استِطرافِه . فإذا انضَافَ إلى الاستِغرابِ و الاستِطرافِ ما يَرجِعُ إلى المنافِعِ و دَفعِ المَضارِّ ، قَوِيَت دَواعى الإعلانِ و تأكَّدَت .

و

إذا كانَ الظُّهورُ واجِبا فواجبٌ حصُولُ العِلْمِ به و زَوالُ الرَّيبِ فيه ، كما حَصَلَ العِلْمُ بجميعِ ما جَرَى مَجراه مِنْ أحوالِ القَومِ و أفعالِهم الظَّاهره .

و كيف لا يكونُ ذلك معلوما لنا ، إذا فَرَضنا ظُهُورَه مِنَ القَومِ و وُقُوعَ الخَوضِ منهم فيه ، و عِنايةُ سَلَفِنا بنقلِ ما جَرَى مَجراه مِن آياتِ النَّبيِ صلى الله عليه و آله و براهينه

و

مُعجزاتِه ، أتمُّ عنايةٍ و أوفَرُها .

و

لا شىءَ أظهرُ و أكبرُ فى بابِ الدِّلالهِ و الآياتِ مِنْ اعتِرافِ العَرَبِ بما يَجِدونَ

أنفُسَهم عليه مِنَ المَنعِ عن المُعَارَضَهِ . و فى ارتفاعِ العِلْمِ دِلالةٌ على أنّه لم يَقَعْ هناكَ خَوضٌ فيه و تَحدُّثٌ به ، و إذا لم يَجرِ شىءٌ مِنْ ذلك فلا صَرفَه .

الجواب :

يُقال له : أمّا ما قَدَّمتَهُ مِنْ وُجُوبِ مَعرِفهِ العَرَبِ - بما هُم عليه - مِنْ تَعذُّرِ المُعَارَضهِ عليهم ، على سَبيلِ الجُملهِ ، فصحيحٌ ، و كذلك ما أتبعْتَهُ به مِنْ عِلْمِهم بخُرُوجِ ذلك عَن عُهَدِهم و عادتِهم .

فأمّا ما أوجَبتَهُ مِنْ بَعدُ مِنَ التحَدثِ بذلك و التذَاكُرِ به ثُمّ إظهارِه و

إعلانِه ، فغيرُ واجبٍ ، بل الواجبُ خِلافُه ؛ لأنّا نَعلمُ أنّ القَومَ قد بَلَغُوا الغايهَ فى عَداوَهِ النَّبى صلى الله عليه و آله و حَسَدِه ، و تَطلُّبِ ما شَكَّكَ فيه وَ نَفَّرَ عنه ، و العُدُولِ عن كلِّ ما آنسَ به و قرَّبَ منه . و هم يَعلَمُونَ أنّ التذَاكُرَ بما يَجِدونَ أنفُسَهُم عليه مِنْ تَعذُّرِ مُعَارَضَتِه أقوَى الأسبابِ فى تَصدِيقهِ و وُجُوبِ اتِّباعِه ؛ لأنّه صلى الله عليه و آله إنّما ادّعَى الإبانهَ منهم و المَزيَّهَ عليهم بهذا القَدْرِ الّذى يُوجِبُ أن يَعتَرِفوا به و يَتذاكَرُوهُ ، فكيفَ يَصِحُّ أنْ يَقَعَ منهم ما ظَنَنتَهُ ، و حالُهُم هذه ؟ !

فكأنّك أيّها المَلُومُ تقولُ : يجبُ أنْ تَقَع نهايهُ التَّصدِيقِ ممّن دَواعيهِ مُتَوافِرهٌ ، و حِيلَتُهُ كلُّها مُصْرُوفهٌ إلى نِهايهِ التَّكذِيب !

على أنّه لو وقَعَ مِنْ بعضِهم ممّن لا يَعرِفُ عاقِبَهَ قولِه ، و لا يَتَثبَّتُ فى أفعالِه ، أو ممّن يَطلُبُ(1) السَّلامَهَ لَقوِىَ فى نفسِه انكِتامُ خَبَرِه [و متى صَدَرَ] ذِكرٌ لهذا المعنى ، و حِرْصٌ فيه لم يَجبْ أنْ يكونَ ظاهرا شائعا ، بل لا عَاقِلَ مِنَ القَومِ يذكُرُ مِثْلَ هذا عن نفسِه ، إلّا لِمن هُو عِندَهُ أوّلاً على نِهايهِ الثِّقهِ و الأمانهِ ، ثُمّ لا يَذكُرُهُ إلّا على آكَدِ

وُجوهِ الاستِسرارِ و الخَفَاءِ ، فمِنْ أينَ يَجبُ ظُهُورُهُ و العِلْمُ بهِ و هو إذا وَقَعَ كانت هذه حالُه ؟ !

و

إنّما يجبُ العِلْمُ بالأمورِ الّتى تَقعُ فى الأصلِ ظاهرهً و شائعهً ، ثُمَّ تَتوفّرُ

١- فى الأصل : يغلب ، و الظاهر ما أثبتناه .

الدَّواعی إلی نَقلِها ، و یُحکَمُ فیما جری هذا المجری بأنّه لم یَکُن ، مَتی لم یُنقَلْ

و یُعلَمْ فإمّا ما لا یَجبُ ظُهُورُه و استِفَاضَتُه و یَجوزُ وُقُوعُهُ إنْ وَقَعَ مُستَتِرًا به ، فلیسَ یَجبُ متی فَقَدنا نَقلَهُ أو العِلْمَ به أنْ نَحکُمَ بِنَفیه . و لهذه العِلّهِ ما عَلِمنا أحوالَ المُلُوکِ الظَّاهرهِ و الحَوادِثِ فی أیّامِهم المُستَفِیضهِ ، و لم نَعلَمْ جمیعَ أسرارِهم ، و ما کَتَمُوهُ مِنْ أخبارِهم ، و ألقَوهُ إلی الواحدِ و الاثنینِ مِنْ ثِقاتِهم . و

القَولُ فیما ذَکَرناهُ أوضَحُ مِنْ أن یَحتَاجَ إلی شرطٍ .

و

لیسَ لأحدٍ أنْ یقول : هَبْکُم لا تُوجِبُونَ التَّذَاکُرَ بذلک مِنْ جهِهِ الاستِطرافِ

و الاستِغراب ، ألاَ وَجَبَ أنْ یذکُرَهُ بعضُهم لبعضٍ ؛ لِیَعرِفَ کلُّ واحدٍ منهم هَل حَالُ غَیرِه فی الامتناعِ و التعَذُّرِ کَحَالِه أم لا ؟

و

ذلک أنّ التحَدُّثَ به لو وَجَبَ مِنْ هذه الجهِهِ ، لم یَکُن إلاّ عَلی الوَجهِ الذی

بَیَّناهُ مِنَ الخَفَاءِ و الکِتمانِ ؛ لأنّ ما دَعا مِنَ المسألهِ عنه لا

یَدعُو إلی إظهارِها ، بل دَواعی سَتْرِها قائمهٌ مِنْ حیثُ ذَکَرنا ، فلا مَنفَعَهَ للسَّائلِ فیما ذَکَرَهُ إذا التَزَمناهُ ، و کانَ ممّا لو وَقَعَ لم یَظهَر ، و لم یجبْ أن یُعلَمَ . علی أنّ ما أوجَبَهُ مِنْ هذه الجهِهِ لا یجبُ أیضا ؛ لأنّ سؤالَ بعضِهم بَعضا إنّما یَحسُنُ متَی استُفِیدَ به ما لیسَ بمعلوم . فأمّا إذا کانَ لا یُفیدُ إلاّ ما یَعلَمُه السَّائلُ فلا طائلَ فی تَکلُّفِه .

فکُلُّ واحدٍ مِنَ العَرَبِ یَعلَمُ - مِنْ حالِ غیرِه مِنَ المُنحَرفینَ عن دَعوهِ النَّبی صلی الله علیه و آله ، المُظاهِرینَ له بالعَدَاوهِ - ما یَقتَضی(۱) أنّ المُعَارَضَهَ متی أمکَنَتهُ فَعَلَها و بادَر إلیها ، و أنّه لم یُمسِکْ عنها و دواعِیهِ مُتوفّرهٌ إلیها إلاّ و

حالُه فی التَّعَذُّرِ مُساویهٌ لحالِه ، فأیُ فائدهٍ فی سُؤالِه وَ تَعرُّفِ ما عِنده ؟ !

۱- فی الأصل : و ما یقتضی .

مسأله أُخرى

إنْ قالَ قائلٌ – معتَرِضا على ما اعتَمَدناهُ فى دليلِنا على صِحّهِ الصَّرفهِ ، حيثُ قلنا : إنّ القُرآنَ لو كانَ خارِقا للعَادَهِ بفَصَاحتِه لوَجَبَ أن يَقَعَ الفَرقُ بين كلِّ سُورهٍ منه و بَين أفصَحِ كَلاَمِ العَرَبِ ، لكلّ مَنْ وَقَعَ له الفَرقُ بين أعلى كَلاَمِهم فى الفَصَاحهِ و أدوَنِه ، و يكونُ الفَرقُ بين القُرآنِ و بين سائرِ الكَلاَمِ ، إذا كانَ خَارِقا للعادهِ ، مِنَ المزيّهِ و الفَرْقِ أكثرُ ممّا بين كُلِّ كلامَين جَرَت بهما العَادهُ – لِمَ أنكَرتُم أنْ يكونَ ما أوجَبتُمُوه غَيرَ واجبٍ ؟ لأنّ الفَرقَ بين أفصَحِ كَلاَمِ العَرَبِ و أدوَنِه و بينَ شِعرِ امرئالقَيسِ – مَنْ هو فى أعلَى الطَّبقاتِ – و شِعرِ المُقصِّرِ مِنَ المُحدَثِينَ ، إنّما ظَهَرَ على الحَدِّ الّذى ذَكَرتُموه مِنْ حيثُ جمَعَ بينَ ما لا فَصَاحَهَ له – و إنْ كانت فَيَسِيرهً ضعيفه – إلى ما كَثُرَتْ فَصَاحَتُه وَ تَناهَت بلاغَتُه ، فَوَقَعَ الفَرقُ على أقوى وَجهِ الظُّهورِ .

و

ليسَ هذا سَبيلٌ للقُرآنِ و ما يُضَمُّ إليه مِنْ أفصَحِ كَلاَمِ العَرَبِ ؛ لأنّ القُرآنَ و إنْ بانَ مِنْ جميعِ ذلك و تَقدّمَ فى الفَصَاحَهِ علَيه بما يُجاوِزُ(۱) العَادَهَ و يَخْرِقُها ، فإنّ

الفَرقَ لا يَجِبُ ظُهُورُه فى الأوّلِ ؛ لأنّ ما يَصِحُّ [نِسبتُه] إلى القُرآنِ قد استَبَدَّ بِرُتبهٍ فى الفَصَاحهِ قَويّهٍ و مَنزلهٍ فيها رَفيعهٍ ، تَقتَضِيانِ هذا اللَّبسَ و

الاشتباهَ . ألا تَرونَ أنّ أكثرَ النّاسِ يُفرِّقونَ بين ثَوبِ القَصَبِ الّذى يُساوى دينارا ، و بينَ ما يُساوى عَشرهَ

دنانيرَ ، و لا يُفرِّقُ بين الفَصِّ الزُّجاجِ الّذى قِيمَتُه دِرهَمٌ و بين الفَصِّ الياقُوتِ الّذى قِيمَتُه دينارٌ إذا زَالَت عنهما وُجُوهُ التمويهاتِ و التدلِيسات .

و ليس يُفرِّقُ هؤلاءِ بين كُلّ ثَوبَينِ و كُلّ فَصَّينِ كانت بينهما هذه القيمهُ ، بل و لا

۱– فى الأصل : يجاوزه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

أضعافُها ؛ لأنّه قد يَلتَبِسُ عليهِمُ الفَرقُ بين فَصٍّ بعَشرَهِ دنانيرَ و

الآخَر بألفِ دينارٍ ،

و

كذلك فى الثِّيابِ ، حتّى يُفتَقَرَ فى العِلْمِ بما هذه حالُه إلى ذَوى الحِذْقِ و البَصيره .

و

هـذا يُبيِّنُ أنّ اللَّبسَ لم يَقَعْ مَعَ التفَاوُتِ و التبَاعُـدِ إلاّ مِن الوجهِ الّذى ذكَرنا ، و أنّه لا يَجبُ أنْ يَظهَرَ الفَرقُ بين سائرِ الأشـياءِ على نِسبهٍ واحدهٍ ، و

فيه بُطلانُ ما اعتَمَدتُموه .

الجواب :

يُقالُ له : هذا الّذى ظَنَنْتَه عكسُ العُقُولِ ، و قَلبُ مُوجِباتِها ؛ لأنّ مِنَ المعلوم أنّ ظُهُورَ الفَرقِ بين الشّـيئينِ تابعٌ لمزيّهِ أحدِهِما على صَاحبِه ، و كلَّما كانتِ المَزيّهُ أكثرَ كانَ الفَرقُ أظهرَ ، لولا هذا لَجازَ أنْ يُفَرَّقَ بين الكَبيرِ و الصَّغيرِ مِنَ الأجسام مَنْ لا يُفرّقُ بينهما ، إذا كان الكَبيرُ أكبرَ ممّا هو عليه ، و الصَّغيرُ أصغرَ ممّا هو عليه ، على ما كُنّا ذَكَرناهُ فيما تَقدّمَ مِنْ بعضِ الكِتابِ .

و

الّذى ذَكَرتَهُ فى الثِّيـابِ وَ الفُصُوصِ غيرُ مُماثـلٍ - إذا صَـحَّ - لِما نحنُ فيه ؛ لأنّه غيرُ مُنْكرٍ أنْ يُفرِّقَ بين الفَصَّينِ مَنْ لا يُفرِّقُ بين غَيرِهما ، و

إنْ كـانتِ القِيمهُ فى اللَّذَينِ لم يُفرقْ بينهمـا أكثرَ تَفاوتـا منهـا فى اللَّذينِ فَرَّقَ بينَهمـا . و إنّمـا جازَ ذلك مِنْ حيثُ لم تَكُن زيادهُ القِيمهِ فى الجَوَاهرِ تابعهً لوجهٍ واحدٍ دونَ غيرِه ، حتّى تَزيدَ بِزيادَتِه ، و تَنقُصَ بنُقصَانِه ، بل هِى تابِعهٌ لوجوهٍ كثيرهٍ .

و

لو كانَ الوَجهُ الّذى فَرَّقَ بين الفَصَّينِ بعَينِه هو الّذى زادَ و

تَضَاعَفَ فى غيرِهما لَاستَحالَ ألاّ يَظْهرَ لمن ظَهَرَ له ما نَقَصَ عنه .

يُبيِّنُ مـا ذَكَرنـاهُ أنّ مَنْ فَرَّقَ بين الفَصِّ اليـاقوتِ و غيرِه ، لِلَونِه أو لمائهِ مثلاً ، لم يَجُزْ أنْ يَتضاعفَ ما مِنْ أجلهِ فَرّق ، و الفَرقُ غيرُ حاصلٍ ، و إنْ جازَ أنْ تَتزايدَ

و تَتَضاعفَ وجوهٌ أخرُ تَكثُرُ لها القِيمهُ و إنْ لم يَظهَر الفَرقُ .

و ليسَ يمكنُ أنْ يقال : فقولوا مِثْلَ هذا فى القُرآنِ ، و أَجيزوا أنْ يكونَ خَفاءُ

القُرآنِ بينه و بين ما ذَكَرتُموه إنّما هو لاستِبدادِه بوجوهٍ مِنَ الفَصاحهِ ليسَت فيما ظَهَرَ لنا الفَرقُ بينه و بَين غَيرِه ؛ و ذلك أنّ الكَلامَ إنّما يكونُ أفصَحَ مِنْ غَيرِه على أحدِ وجهَينِ :

إمّا بأنْ يَزيدَ عَددُ ما فيه مِنَ الألفاظِ الفَصيحهِ ؛ أو بأنْ يكونَ نَفسُ ألفاظِهِ أفصَحَ

و أجزَلَ مِنْ ألفاظِ غيرِه .

فمتى وَقَع الفَرقُ بين كَلامينِ ، أحدُهما أفصَحُ مِنَ الآخَرِ فلا بُدّ متى ضَمَمنا إلى

الأنقَصِ فَصاحهَ ما هو أفصَحُ مِنَ الأوّلِ ، يَظهرُ لنا فَصاحَتُه . و كذلك مَتى ضَمَمنا ما هو أفصَحُ مِنَ الجَميعِ ، و على هذه النِسبهُ أبدا .

و

متى اعتَبرتَ هذه الطّريقهَ فى النَثرِ و النَّظمِ و كلِّ فَصيحٍ مِنَ الكَلامِ ، فوَجَدتَها مُستَمرّهً غَيرَ مُنتقضهٍ ، فليسَ يمكنُ الإشارهُ فى الفَصاحَهِ إلى وُجوهٍ مختلفهٍ يجوزُ أن يَظهرَ بعضُها لمَن يُميِّزُ بينَ الفصاحهِ و يَخفى عنه البعضُ ، مع زِيادتِه و

تَفاوُتِه ، كما جازَ مِثْلُه فى القيمهِ ؛ لأنّ ذلك لو كانَ صَحيحا لوَجَبَ أنْ لا يَقعَ الفَرقُ بين أظهَرِ سُورِ القُرآنِ فَصاحهً ، و بين أنقَصِ كَلامِ العَرَبِ فَصاحهً ، كما لم يَقَع الفَرقُ بين مَواضِعَ منه ، و بين أفصَحِ كَلامِ العَرَبِ ؛ لأنّ العلّه فى ارتفاعِ الفَرقِ واحدهٌ ، و هى ما ادّعى مِنْ مُخالفهِ الطَّريقهِ . ألا تَرى أنّ مَنْ لم يَظهَرْ له الفَرقُ بين الكِتَابهِ السُّريانيّهِ العَرَبيّهِ(۱) - مِنْ حيثُ لم يكن عارِفا بطريقهِ السُّريانيّهِ - لم تَختَلِف حالُه فى ارتفاعِ الفَرقِ بين أنْ يَجمَعَ بين السُّريانيّه إلى أرْدَأ خُطُوطِ العَربيّهِ ، و

بينَ أن يَجمعَ إلى

۱- فى الأصل : العبريّه ، و ما أثبتناه مناسب لما يأتى من الكلام .

أحسَنِها ! و نحنُ عالِمُونَ فی القُرآنِ ضرورةً خِلافَ ذلک .

و بعدُ ، فلو کانَ ما تَضَمّنَهُ السُّؤالُ صحیحا لَکنّا لا نأمَنُ أنْ یکونَ بین شِعرِ امرئالقَیسِ ، و شِعر مَنْ قارَبَهُ و کانَ فی طَبَقتِه ، مِثْل النّابِغهِ و

الأعشی و مَنْ جَرَی مَجراهُما ، مِنَ التعَاقُبِ فی الفَصَاحَهِ أکثرُ ممّا بین شِعرِه و شعرِ أحدِ المُحدَثینَ ،

و

تکُونَ العِلّهُ فی خَفاء الفَرقِ علینا - مَعَ ظُهُورِ الفَرقِ بین شِعرِه و

أشعارِ المُحدَثینَ - ما ذَکَرهُ السَّائلُ وَ جَعَلَهُ عِلّهً فی ارتفاعِ العِلْمِ بالقُرآنِ و غیرِه .

و

لیسَ یُؤمِنُ ما ذَکَرناه إلّا الطَّریقهُ التی سَلَکناها مِنْ أنّ الأمرَ لو

کانَ علی هذا لوَجَبَ أنْ یَظهَرَ الفَرقُ بین شِعرِ امرئالقیسِ و النّابغهِ ، إذا فَرَضنا التَّفاوتَ بینهما فی الفَصَاحَهِ ، لکلِّ مَنْ ظَهَر له [ما] بینه و بین شِعرِ المُحدَث .

و

لیسَ لأحدٍ أنْ یقول : قد کانَ الشکُّ فی ذلک جائزا ، لو عَلِمنا بخِلافِه مِنْ مذاهبِ أهل البَصیرهِ بالشِّعرِ و نَقدِه ، الّذینَ لا یَجُوز علیهم أن یَخفی ما یَخفی علینا فی هذا البابِ ؛ لأنّهم مُطبِقُونَ علی تَقَارُبِ هذینِ الرَّجُلَینِ فی الشِّعرِ ، و أنّه لا تَفاوُتَ بین فَصَاحَتِهما .

و

ذلک أنّه یَلزَمُهُ علی هذا أنْ نکونَ - لولا ما عَلِمناهُ مِنْ حالِ هؤلاءِ وَ مَذَاهِبهم

فی هذینِ الشَّاعرینِ - مُجوّزینَ بخلافِه ، و شاکّینَ فی أنّ بین شِعرِ امرئالقَیسِ

و النّابغهِ مِنَ الفَصَاحَهِ أکثرَ ممّا بین شِعرِه و شِعرِ المُتنبّی ، مع ظهورِ الفَرقِ بین شِعرِه و شِعرِ المُتنبّی لنا ، و اشتِباهِ الأمرِ فی شِعرِه و شِعرِ النّابغهِ علینا ، و هذا حدٌّ لا یَبلُغُه مُتأمِّلٌ لأمرِه .

علی أنّ هاهُنا وجها یُزیلُ کلَّ شُبههٍ فی هذا البابِ ، و هو : أنّ خَفَاءَ الفَرقِ بین

القُرآنِ و أفصَحِ کَلَامِ العَرَبِ علینا ، لوکان سَبَبُهُ ما ادُّعی مِنْ وُفُورِ حَظِّ ما یَضُمُّهُ إلیه

مِنَ الفَصَاحَهِ و البَلاَغهِ ، و أنّ ذلك هو النَّقيضُ للاشتباهِ(۱) - و إنْ كانَ التَفاوتُ فی الفَصَاحَهِ حاصلاً - لوجَبَ أنْ لا تَظهَر لنا فَصَاحَهُ بعضِ القُرآنِ علی بعضٍ ؛ لأنّ بعضَهُ أقرَبُ إلی بعضٍ فی الفَصَاحَهِ مِنْ كلِّ كَلاَم يُضَمُّ إليه .

و ما لا تَظهرُ فَصَاحَتُه مِنْ جُملهِ ظُهُورِها فی غَيرِه أوفَرُ حظّا فی الفَصَاحَهِ علی كلّ حالٍ مِنْ جَميعِ الكَلاَمِ ، حتّی أنّه يَنتَهی عند خُصُومِنا فَرطُ فَصَاحَتِه إلی خَرْقِ

العَادَهِ . فصارَتِ العِلّهُ الّتی ذَكَرُوها فی تَعذُّرِ الفَرقِ بينَ مَواضِعَ مِنَ القُرآنِ وَ فَصِيحِ كَلاَمِ العَرَبِ ، تَقتضی علی آكدِ الوُجوهِ ارتفاعَ الفَرقِ بين بعضِه و بعضٍ .

و

إذا عَلِمنا ضَرُورهً ظُهُورَ بعضِ فَصَاحَتِه علی بعضٍ بَطَلَ ما ظَنَّهُ خُصُومُنا ، و صَحَّ مَذهَبُنا .

و

هذا الوجهُ يُسقِطُ أيضا قَولَ مَنْ جَعَلَ العِلّهَ فی خَفاءِ الفَرقِ استِبدادَ القُرآنِ

بطريقهٍ فی الفَصَاحهِ مُخالفهٍ لسائرِ الطُّرُق .

* * *

و

إذا انتَهينا إلی هذا المَوضعِ مِنَ الكِتابِ فقد كانَ الواجبُ قَطْعَهُ عليه ، لاستيفائنا الكَلاَمَ فی جميعِ ما شَرَطناهُ و أجرَينا بكتابِنا إليه ، لكنّا آثَرنا الآنَ أنْ نَضُمَّ إليه فُصُولاً فی الدِّلالهِ علی وُقُوعِ التحَدّی بالقُرآنِ ، و أنّه لم يُعارَضْ ، و أنّ مُعَارَضَتَه لم تَقع لِتَعذُّرِها ، و أنّ تَعذُّرَها كانَ علی وَجهٍ يُخالفُ العَادهَ ، ليكونَ ما أسّسناهُ فی صَدرِ الكِتابِ مِنْ هذه الأمورِ - تَعويلاً علی ارتِفاعِ الخِلاَفِ بيننا و

بَينَ مَنْ خَالَفَ فی الصَّرفهِ - مَدلولاً عليه و مُبرهَنا علی صِحّتِه ، و ليكونَ كتابُنا هذا حُجّهً علی مُخالفی المِلّهِ ، كما أنّه حُجّهٌ علی المُوافقِ فيها ، و حتّی لا يَفتقِرَ النَّاظِرُ فيه و المُعوِّلُ عليه فی

۱- كذا فی الأصل .

دِلاَلهِ القُرآنِ على النبوَّهِ إلى غيرِه ، و لا يحتَاجَ أنْ يَرجِعَ إلى سِواه .

و

هذه الفُصُولُ ، و إنْ وَرَدَت فى الكِتابِ مُتأخّرهً - لأنّ الغَرَضَ فى ابتِدائه لم يَقتَضِ إيرادَها - فمَوقِعُها على الحقيقهِ مُتقدِّمٌ ، و ليسَ للتقديمِ و

التأخيرِ تأثيرٌ فى هذا البابِ ، إذا كانَ ما يُحتاجُ إليه مِنَ المعانى بالحُجَجِ مَوجودا مُستَوفىً ، و مَذكورا و مُستَقصىً .

و

نحنُ نَستأنِفُ القَولَ فيها ، مُستَعِينينَ باللّه ِ تعالى ، و مُعتَمِدينَ على توفيقِه

و تَسديدِه .

فصلٌ: فی الدِّلَالَهِ علی وُقوعِ التَّحدّی بالقُرآن

المُعتَمَدُ فی تَحدِّیهِ صلی الله علیه و آله بالقُرآنِ حُصُولُ العِلمِ لکلِّ عاقلٍ سَمِعَ الأخبارَ و خالَطَ أهلَها بذلک ، علی حَدِّ حُصولِه بظُهورِه علیه و آله السَّلام بمکّهَ ، و ادّعائه النُّبوَّهَ و دعائِه النّاسَ إلی نَفسِه ، إلی أمثالِ ما ذَکرْناهُ مِن أحوالِه الظّاهرهِ المعلومهِ .

و

لا فَرقَ بین مَن أنکَرَ بَعضَها و أظهر الشَّکَّ فیه و بین مَنْ أنکَرَ جمیعَها ؛ لأنّ طریقَ العِلمِ بالکُلِّ للعُقلاءِ مُتّفِقٌ غَیرُ مُختلِف .

و

الواجبُ أنْ نُعلِمَ مُرادَنا بذکرِ التَّحَدّی الّذی نَدَّعی وُقُوعَ العِلمِ به علی هذا الوَجه و لکُلّ أحدٍ ؛ فإنّ کثیرا ممّن نَفَی العِلْمَ به و أظهرَ الشکَّ فیه یُقدِّرُ أنّا نُریدُ بالتحَدّی [معنیً] مَخصوصا ، و لفظا یَتضمَّنُ التبکیتَ و التعجیزَ و المُطالَبَهَ بفِعلٍ مِثْلِ القُرآنِ مَسموعا .

و

لیسَ مُرادُنا ذلک ، و الّذی نُریدُه و نُحیلُ علی العُقَلاءِ فی العِلْمِ به و

ارتفاعِ الشَّکِّ فیه ، ما هو معلومٌ مِنْ قصدِه و الظّاهرُ مِنْ حالِه أنّه علیه و آله السَّلام کانَ یَحتَجُّ بالقُرآنِ و یَدَّعی مِنْ جهتِه الإبانهَ و المَزیّهَ ، و أنّ اللّه ـ تعالی خَصَّهُ به و أیَّدَهُ بإنزالِه ، و ینتَظِرُ نُزُولَ الوَحی به ، و هُبُوطَ جَبرئیلَ علیه السلام بالشیءِ مِنه بَعدَ الشیء . و هذا ممّا لا یُمکِنُ أحَدا دَفعُه ، و مَنْ دَفَعَه قامَ مَقامَ الدافعِ لسائرِ ما عَدَدنا .

و

ليسَ يُنكَرُ وُقُوعُ التجَاهُلِ و دَفعِ الضَّروراتِ مِنَ الواحدِ و الاثنينِ ، و لا اعتبارَ بمِثْلِ ذلك فيما يَعُمُّ العِلمُ به و تَزولُ الشُّكوكُ فيه .

وهَبْ أنّ قَوما شَكُّوا فى بعضِ ما ذَكَرناه - و إنْ كان لا طريقَ للشَّكِّ عليه - و نحنُ نعلَمُ أنّ أحَدا لايَشُكُّ فى أنّه عليه السلام كانَ ينتَظِرُ نُزُولَ الوحيِ بالقُرآن ، و يَدَّعى أنّ جَبرئيلَ عليه السلام يَتولّى إنزالَهُ عليه و

مُخَاطبَتَهُ به ، و أنّه كانَ يَجعلُ ذلك مَزيّةً له و إبانةً .

و

هذا غايةُ التَّحَدّى و نِهايةُ ما يَبعَثُ على المُسَاواهِ و المُعَارَضهِ ؛ لأنّه عليه و آله السَّلام إذا ادّعَى النبوَّةَ و ألزَمَ البَشَرَ الانقيادَ له و مُفارَقةَ ما هُم عليه مِنْ دِينٍ و عادهٍ و رئاسهٍ ، و لم يَظهَرْ منه شىءٌ يمكِنُ أنْ يَدَّعىَ به الإبانةَ إلاّ انتظارَه للوَحيِ بالقُرآنِ . و الدَّواعى إذا مُتوافِرةٌ إلى مُسَاواتِه فى الأمرِ الّذى مَتى سُوّىَ فيه لم يكن له مَزيّةٌ و لا فى يَدِه حُجّةٌ و لا شُبهةٌ ، فكانَ يَجبُ أن يُظهِرَ كلُّ واحدٍ منهم - مِن العربِ - مِثْلَ ما أظهَرَهُ وَ يَدَّعىَ مِثْلَ ما ادّعاهُ ، و يفعَلَ كَلاما بعدَ كلامٍ يُظهِرُ أنّ جَبرئيلَ عليه السلام

- أو غَيرَه مِنَ الملائكهِ - أنزلَهُ إليه ، و يَتعمّدَ لانتظارِه وَ وَقتِ نُزُولِه فى الأوقاتِ ؛ فإنّ مِثْلَ القُرآنِ - إذا لم يكن مُعْجِزا و لا ممنُوعا عن مُعَارَضتِه - ممكنٌ لهم ، و ادّعاءُ نزولِ الملائكهِ به أدخَلُ فى بابِ التَّمكُّنِ ؛ لأنّه مُمكنٌ لكلِّ قادرٍ على الكَلاَمِ ، و إنْ كانَ الأوّلُ يَختصُّ بالتمكُّن منه الفُصَحاءُ .

و ممّا يُبيّنُ أنّ الحالَ الّتى وَصَفْناها تَقُومُ مَقامَ التحَدّى بالقَولِ و التقريعِ باللّفظِ - بل رُبَّما زادَت عليهما - أنّ أحَدَنا لو نالَ رئاسهً فى الدُّنيا جَليلهً ، و

وصَلَ إلى مَنزلهٍ رَفيعهٍ ، و أظهرَ أنّ له فَضْلاً على غَيرِه و تَقَدُّما على سِواهُ ، و أنّ ما نالَهُ يَستَحِقُّه بما هو عليه ، و كانَ له مَع ذلك أعداءٌ و مُنافِسُونَ يَحسُدُونَه ، و يَثقُلُ عليهم تَقدّمُهُ و وُصولُه إلى ما وَصَلَ إليه ، و يُحبّونَ أنْ يَنتَقِضَ أمرُهُ ، و يَفسُدَ حالُه ، و لم يَظهَرْ لهم مِنْ أحوالِه ممّا كانَ كالذَّريعهِ إلى تلك الرُّتبهِ و بلوغِ تِلك المَنزلهِ ، إلاّ أمرٌ مِنَ الأمورِ

أو فِعْلٌ مِنَ الأفعالِ لم يَبِنْ منهم إلاّ بِه ، و هُم طامِعُون فی مُساواتِه فیما أظهَره و [فیما]يُفسِدُ أمرَهُ ، و يَحِلَّ عَقدَه ، و يُبطِلُ نِظامَ رئاستِه ؛ فإنّا نَعلَمُ أنّ ظُهُورَ هذه الحالِ فی بابِ التحَدّی و البَعثِ علی المُساواهِ فی الأمرِ الّذی تُطلَبُ(۱) الرئاسهُ

بِسببِه ، أبلَغُ و أقوی مِنَ التحَدّی بالقَولِ والتقریعِ باللّفظِ ، حتّی يَقطَعَ متی لم يَقَعْ مِنْ هؤلاءِ الحُسّادِ و الأعداءِ مِثْلُ هذا الفِعلِ الّذی ذَکَرناه ، علی قُصُورِهم عنه و تَعذّرِه علیهم ، کما يُقطَعُ علی القُصُورِ و التعذُّرِ متی وَقَعَ الطَّلَبُ بالقَولِ و

التحَدّی باللّفظِ .

فإنْ قیلَ : کیف يَصِحُّ أنْ يکونَ إضافتُه علیه و آله السَّلام الکِتابَ إلی ربِّهِ و انتِظارُه نُزُولَ المَلَکِ به تَحدّیا ، فَطَلَبا مِنَ القَومِ المساواهَ فیه ، و أنتم تَعلَمونَ أنّ موسی علیه السلام کانَ يَدَّعی فی التوراهِ مِثْلَ ذلک ، و لم يَکُن مُتَحدّیا بها ، و لا هی مُعْجِزٌ عند کلِّ أحدٍ ؟

قلنا : إنّا لم نَجعَلِ الإضافهَ و انتظارَ الوَحی فقط هما المُقتَضِيَينِ للتَّحَدّی ، بل لوُقُوعِهما علی وجهِ الاحتجاجِ و ادّعاءِ التمیّزِ و التخَصّصِ . و هذا مَعلومٌ مِنْ قَصدِه علیه السلام ، و ظاهرٌ من حالِه .

و

موسی علیه السلام لم يَدَّعِ قطّ نُزُولَ التّوراهِ علی سَبیلِ الاحتجاجِ علی مُخالِفیهِ و الإبانهِ منهم ، و إنّما کانَ يذکُر ذلک لأصحابِه و أتباعِه ممّن عَرَفَ صِدقَه بغیرِها مِنْ مُعْجِزاتِه .

علی أنّ موسی علیه السلام لمّا ادّعَی النبوّهَ و

الإبانهَ أظهَرَ ما جَعَلَهُ اللّه ُتعالی بُرهانا لنُبوّتِه و تَحدّی النّاسَ به ، کانقلابِ العَصا و غیرِها ، و لم يَقْتَصِرْ علی ادّعاءِ نُزولِ التَّوراهِ علیه ؛ فوجَبَ أن يَطلُبَ بمساواتِه فیما تَحَدّی بفعلِه و صَرَّحَ بالاحتِجاجِ(۲) به .

۱- فی الأصل : تُقلَب ، و الظاهر ما أثبتناه .

۲- فی الأصل: الاحتجاج، و المناسب ما أثبتناه.

و

لو أنّه ادّعَى النُّبوَّةَ و المزيّةَ و لم يُظهِرْ شَيئا يَدَّعى به الإبانةَ و التخصِّيص أكثرَ مِنْ قَولِه : إنّ التَّوراةَ كَلَامُ اللّه ِ تعالى و أنّه يُوحى بها إلَىَ ، لَكانَ يَجبُ على مَن حَاجَّهُ و قَصَدَ إلى إبطالِ أمرِهِ أنْ يُساويَهُ فيما احتَجَّ به ، و يُظهِرَ كَلَاما يَدَّعى فيه ما ادّعاهُ موسى عليه السلام فى التوراهِ ، ليُبيّنَ للنّاسِ أنّه كغَيرِه و أنّه لا مَزيَّةَ له .

و

ليس هكذا نَبيُّنا صلى الله عليه و آله ؛ لأنّا نَعلمُ ظُهُورَ شىءٍ على يدِه ، و ادَّعى به المَزيّةَ و الإبانةَ ، و احتَجَّ به فى جَميعِ الأحوالِ ، فَجَرى مَجرَى القُرآن .

و

ليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ : فلعلَّ تَعويلَه فى دِلالهِ نُبوَّتِه إنّما كانَ على مُعْجزاتِه الّتى ليسَت بقرآنٍ ، كانشِقاقِ القَمَرِ ، و المِيضَأهِ(۱) ، و حَنينِ الجِذْعِ ، و ما شاكلَ ذلك ، فلا يَثبُتُ لكُم معنَى التحَدّى فى القُرآنِ مِن حيثُ ظَهَرَ عليه ، إذا كانَ قد أغنى عنه فى بابِ الحُجّه ؛ و ذلك لأنّا قد بيّنا أنّ المعلومَ مِنْ قَصدِه صلى الله عليه و آله فى إضافَتِه إلى ربِّه تعالى ، و انتِظارِ نُزُولِ المَلَكِ به طريقهُ الاحتجاجِ و ادّعاءُ المَزيّهِ ، فحالُه إذَن كحال غَيرِه مِنَ المُعجِزات ؛ إنْ ثَبتَ أنّها ظَهَرت و ادّعى بها النبوَّةَ على حَدِّ ظُهورِ القُرآن .

فكيف و ليسَ ذلك بثابتٍ ؛ لأنّه لا شىءَ مِنْ مُعجزاتِه - سِوَى القُرآنِ - يُعلَمُ ظُهورُه و احتِجاجُه و فَزَعُه إليه على حدِّ العِلمِ بالقرآن ؟ !

و

إنّما يُرجَعُ فى إثباتِ هذه المعجزاتِ إلى ضُرُوبٍ من الاستدِلالِ و الطُّرُقِ التى

يَعتَرِضُها كثيرُ الشُّبهاتِ ، و لا يُحتاجُ إلى شىءٍ منها فى القُرآن .

۱- المِيضأه : الموضع الذى يُتوضّأ فيه ، أو المَطْهره التى يُتوضّأ منها . ذكره المؤلف فى فصل فى الدلاله على صحّه ماعدا القرآن من معجزاته صلوات اللّه عليه و آله من كتابه المغنى ص ۴۰۴ ، فقال : «و منها خبر الميضأه و أنّه وضَعَ يده فيها ، و كان الماء يفور بين أصابعه ، حتّى شرب الخلقُ الكثير من تلك الميضأه و رُووا» . و هذا الخبر مرويٌّ باختلاف فى الألفاظ ، راجع تفصيل ذلك فى : بحارالأنوار ۱۷/۲۸۶ ؛ دلائل النبوّه ۶/۱۳۲ ؛ مسند أحمد بن حنبل ۵/۳۹۸ .

على أنّه لا شیءَ مِنْ مُعجزاتِه صلی الله علیه و آله إلّا و قد تَقَدَّمَ ادّعاءَه للنُّبوّهِ و

مُطالَبَتُهُ الخَلقَ(۱) بالانقیادِ له و الدُّخولِ تحتَ طاعَتِه (وجُوده و ظهوره)(۲) سوی القُرآن ؛ فکیفَ یَصِحُّ نَفیُ جَعلِه علیه السلام دلیلَ نُبوّتِه ؟

* * *

و

ممّا یُعتمَد علیه فی ثبوتِ التَّحَدّی بالقُرآن :

أنّا قد عَلِمنا ادّعاءهُ علیه و آله السَّلام النبوّهَ ، و إلزامَهُ النّاسَ طاعَتَهُ و الدُّخولَ فی مِلّتِه . و لا بدّ لمن دعا إلی مِثْل هذه الحالِ - بل إلی ما هو دُونَها - مِنْ إظهارِ أمرٍ ممّا یَقومُ مَقامَ الحُجَّهِ و الدِّلالهِ ؛ لأنّ أحدا من الفُضلاءِ لا یَجُوزُ أن یُقْدِمَ علی مِثْلِ هذه الدعوی مِنْ غَیرِ تَعلّقٍ بحُجّهٍ أو شُبههٍ . حتّی أنّ جمیعَ المُتَنبّینَ و ضُرُوبَ المُمَخرِقِینَ(۳) قد فَزِعُوا ، فیما ادّعَوهُ و دَعَوا إلیه ، إلی تَعلُّقِ أشیاءَ ادَّعَوا أنّها حُجَجٌ و بَراهینُ ؛ فلو سَاغ أنْ یُقْدِمَ علی ما ذَکَرناهُ عاقلٌ مع بُعدِه ، لم یَجُزْ - لمن ادّعی علیه الرئاسهَ ، و طالَبَهُ بالطّاعهِ و الانقیادِ ، و ألزمَهُ مُفارقهَ دِینِه و

عادَتِه - ألّا یُطالِبَهُ بِحُجّهٍ علی قولِه و بُرهانٍ علی وُجُوبِ اتّباعِه .

فکیفَ یَصِحُّ أنْ یدّعیَ نبیُّنا صلی الله علیه و آله - مِنْ بینِ جماعهِ العَرَبِ - النُّبوَّهَ و الرئاسهَ ،

و یطالِبُهُم بالانسِلاخِ مِنْ جَمیعِ ما ألِفُوه و عَرَفُوه مِنَ العباداتِ ، و العَادَاتِ و الأفعالِ ، مِنْ غیرِ أن یُظهِرَ شیئا یَجعلُهُ کالحُجَّهِ علی صِحَّه أمرِه و صِدْقِ قولِه ، و لا یکونَ فیهم مَنْ یُطالِبُه بذلک ، مع عِلْمِنا بتَوفُّرِ دَواعِیهم و شِدَّهِ حِرصِهم علی تکذیبِه و تَوهینِ أمرِه ، و أنّهم قد تَحمَّلُوا فی طلبِ ذلک المشاقَّ ، و بَذَلُوا فیه الأنفُسَ

۱- فی الأصل : للحقّ ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- کذا فی الأصل : و فیه اضطراب بیّن .

۳- أی من یأتی بالخوارق من المشعبذین .

و المُهَجَ ، و تَعلَّقوا بكُلِّ أباطيلَ و شُبهٍ ، و كانَ مِنْ جميعِ ما تَكلّفوهُ أنْ يُطالِبوهُ بحُجّةٍ على قولِه ، و يُواقِفوهُ على أنّه مُطالَبٌ بما لوطُولِبَ بمثلِه لم يَنفصِل ؟ !

و

كيفَ جاز أيضا مِنْ جماعةٍ مِنْ عُقلائهم و فُضلائهم و مَنْ لا يُنسَبُ إلى عِنادٍ

و لا يُرمى بقلّه تَديُّنٍ و تَحرُّجٍ ، أن يَنقادوا له و يَتَّبِعوه ؟ !

بل كيفَ جازَ مِنْ جميعِ المُستَجيبينَ - مع كَثرَتِهم و وُفورِ عِدَّتِهم ، و

عِلْمِنا بِتَديُّنِ أكثرِهِم - أن يَتَّبِعوه و يؤازِرُوه و يُصَدِّقوه ، و هو لم يُظهِرْ شيئا يَقتَضى التَّصديقَ ، إمّا بالحُجّةِ أو الشُّبهه ؟ !

و كلُّ هذا لو جازَ لَكانَ فيه نَقضُ العَادهِ و خُروجٌ عن المعهودِ المألوفِ فيها ، و لَكانَ يَقتَضى الإعجازَ و الدِّلالهَ مِثْلَ ما يَقتَضيهِ التحَدّى بالقُرآنِ ، بل ما هو أظهَرُ

منه فى بابِ الأُعجوبهِ ؛ فكانَ المُدافِعُ للتحَدّى بالقُرآنِ لا يَتمكّنُ مِنْ دَفعِه الاعترافَ بما يَجرى فى الإعجازِ مَجراهُ و يَزيدُ عليه .

و

إذا وجَبَ - بجميعِ ما ذكرناه - أن يكونَ عليه و آله السَّلام مُحتَجّا بأمرٍ ما ،

و مُدَّعيا به الإبانهَ و التميّزَ ، و لا شىءَ يُدّعى فيهِ ذلك إلّا و حالُ القُرآنِ أظهَرُ ، و لا طريقَ إلى إثباتِه عليه و آله السَّلام مُتَحدِّيا و مُحتَجّا بغيره إلّا و هو على أوضَحِ الوُجُوهِ ، فقد(١) صَحَّ التحَدّى بالقُرآنِ ، و صارَ ما دَلَّ على ثُبوتِ التحَدّى بأمرٍ مِنَ الأمورِ فى الجملهِ يَدلُّ - بالتَّرتيبِ الّذى رَتَّبناهُ - على ثُبوتِ التحَدّى بالقُرآنِ بعينه .

* * *

و

ممّا اعتُمِد فى العلم بالتَّحَدّى :

أنّ القُرآن قد صَحَّ نَقلُه بالتَّواترِ الّذى صَحَّ بهِ أمثالُه . و آياتُ التَّحَدّى المُتضمِّنهُ

١- قبلها فى الأصل زياده : طريق إلى إثباته متحدّيا . و هو سهو من الناسخ .

للتَّوبيخِ و التَّعجيزِ فی صِحَّتِه ، من(۱) جُملتِه . و قد کان القَومُ یَسمَعُونَها حالاً بعد حالٍ ، و فیها مِنَ التَّحریکِ و الإزعاجِ ما هو مَعلومٌ . و هذه الآیاتُ نَزَلت بمکّهَ ، و العِلْمُ بِنُزُولِها هناکَ مُستَفادٌ بالنَّقلِ الّذی به عُلِمَ نُزولُها فی الجملهِ ، فلیسَ لأحدٍ أنْ یُشَکِّکَ فی تَقدُّمِ نُزولِها ، و یَقولَ : لَعلّها ممّا نَزلَ فی آخِرِ الأمرِ !

علی أنّه لو ثَبُتَ تأخیرُ نُزولِها لَکانَ ما قَصَدَهُ مِنْ إثباتِ التحَدّی بالقُرآنِ حاصلاً علی کلِّ حالٍ ، و لا فَرقَ بین تَقدُّمِه و تأخُّرِهِ فی الدِّلالهِ إذا عَلِمنا أنّ المُعَارَضَهَ لو کانت مُمکنهً لَوجَبَ وُقُوعُها .

و

سنُبَیِّنُ فیما یأتی بمشیئهِ اللّه ِ تعالی أنّ اختلافَ الأحوالِ ، و زیادهَ عَدَدِ

الأنصارِ و قِلّتَهُم ، و قُوّهَ الأمرِ و ضَعفَهُ ، لا تأثیرَ له فی ذلک ، و

أنّ المُعَارَضَهَ لو أمکنَت لَوَقَعَت علی تَصرُّفِ الحالاتِ .

و

ربّما طَعَن طاعِنون فی هذه الطَّریقه بأن یقولوا :

مِن أین عَلِمتُم أنّ آیاتِ التحَدّی مِنْ جُملهِ القُرآنِ الّذی سَمعَهُ العَرَبُ و

تُلِیَ علَیهِم ، و لعلّها مُضافهٌ إلی الکتابِ بعد تِلک الأزمانِ ؟

و

کیفَ یَصِحُّ أنْ یَجمَعُوا بین جُملهِ القُرآنِ - و ما جَرَی مَجراه مِنَ الأقوالِ

الظّاهرهِ - و بین تَفصیلِ آیاتِه و کَلِمهِ فی وُقُوعِ العِلْمِ و زَوالِ الرَّیبِ ؟ و أنتُم تعلَمُونَ أنّ العِلْمَ بجُملتِه مُخالفُ العِلْمِ بتفصیله ؛ لأنّ العِلْمَ الأوّلَ یشتَرِکُ فیه جمیعُ العُقَلاءِ المُخالِطینَ لأهلِ الأخبارِ مِنْ غَیرِ اختصاصٍ ، و لا یَصِحُّ دُخُولُ الشُّبَهِ علیه منهم . و الثّانی یَدَّعیهِ قَومٌ مِنْ جُملتِهم ، و لو شَکَّکُوا فیه لَشکَّ أکثَرُهُم ، فیجبُ أنْ یُصَحِّحُوا أنّ حُکمَ آیاتِ التَّحَدّی حُکمُ جُملهِ القُرآنِ ، لیَصِحَّ ما ادّعیتُموه .

۱- فی الأصل : و من ، و المناسب ما أثبتناه .

والجوابُ عن هذا الطَّعن :

أنّا لا نَشُكُّ فی الفَرقِ بین العِلْمِ بجُملهِ القرآنِ و تَفصیله ، مِنَ الوُجُوهِ التی ذُکِرَت(۱) ، لأنّ العِلْمَ بجُملتِه لا

یُشَکُّ فی عُمومِه و زَوالِ الشُّبَهِ عنه ، و العِلْمُ بتفصیله یَجوزُ دُخُولُ الشُّبَهِ فیه .

و

لَسنا نَرتَضی طریقهَ مَن سَوَّی بین الأمرَینِ و ادّعی أنّ العِلْمَ بالتفصیلِ کالعِلْمِ

بالجُملهِ ، و أنّ مَنْ دَفَعَ العِلْمَ بالحرفِ و الکلمهِ و الآیهِ ، فی أنّه دافعٌ لما یَعلَمُهُ ضَرورهً ، کالدافعِ بجُملهِ الکِتابِ .

غیرَ أنّه لیس إذا لم یَقَع العِلْمُ بالشیءِ ضَرورهً - إنْ جُعِلَ العِلْمُ بجُملهِ القرآنِ مِنْ بابِ الضَّرورهِ ، أو علی وَجهٍ لا مجالَ للشکِّ و الشُّبَهِ علیه - وَجَبَ أنْ یَنفیَ و یَمنعَ مِنْ أنْ یکونَ إلی العِلْمِ به طریقٌ .

و العِلْمُ بآیاتِ التحَدّی وَ مَا جَرَی مجراها ، مِنْ تفصیلِ القُرآنِ ، و إنْ لم یَکُن علی حَدِّ العِلْمِ بجُملتِه ؛ فإلی العِلْمِ بها طریقٌ واضحٌ ، و هو نَقلُ جماعهِ المسلمینَ

و

تَواتُرُهم ؛ لأنّهم بأجمَعِهم یَنقُلُونَ أنّ هذهِ الآیاتِ ممّا کان یُتلی علی عهدِ الرَّسولِ علیه و آله السَّلام فی جملهِ الکتابِ . و قد عَلِمنا أنّ شروط التَّواتُرِ حاصِلهٌ فیهم ، بل فی کلِّ فِرقهٍ مِنْ فِرَقِهم ؛ فیجبُ أن یُعلَمَ بخَبَرِهم صِحّهُ نقلِ هذه الآیاتِ ، و بُطلانُ قَولِ مَنْ قَدَحَ فی إثباتِها .

علی أنّ آیاتِ التحدّی لیس یَخلُو حالُها مِنْ وجهَینِ : إمّا أنْ تکوَنَ مِنْ جُملهِ ما

کانَ یَقرأهُ الرَّسولُ صلی الله علیه و آله و یَحتَجُّ به علی القَوم ، أو لا تکونَ کذلک و تکونَ مضافهً إلی الکِتابِ بعد أنْ لم تَکُن فیه .

فإنْ کانَت علی الوجهِ الأوّل : فقد ثَبَتَ ما أورَدناه مِنَ التَّحَدّی علی آکَدِ الوُجوهِ

۱- فی الأصل : الذی ذُکر ، و المناسب ما أثبتناه .

.

و

إنْ كانَت على الوجهِ الثّانى : فقد كانَ يَجبُ أنْ يكونَ التعلُّقُ بها فى وُقُوعِ التحَدّى حادِثا مُستقبلاً ، و لو كانَ كذلك ما أمسَكَ اليهودُ و النَّصارى و

سائرُ الطّوائفِ الخارجهِ عن دِينِ الإسلامِ عن مُواقَفَهِ أهلِ الإسلامِ على ذلك ؛ لأنّ إمساكَهُم لا يَخلُو أنْ يكونَ مَعَ العِلْمِ بحالِهم فيما أضافُوهُ إلى كتابِهم ، أو مَعَ عدم العِلْمِ به ، و لأنّ ما فَعَلُوه ممّا يَجوزُ أنْ يَخفى عليهم .

و

لن يجُوز أنْ يُمسِكوا مَعَ العلمِ ؛ لِعِلْمنا بتوفّرِ دَوَاعيهِم ، و شِدّهِ تَعلّقِهم

و تَوَصُّلِهم إلى كلِّ أمرٍ هَجَّنَ الإسلامَ و أهلَه ، و أدخَلَ الشُّبَهَ على مُعتَقِديه .

و

لا يجُوز أيضا أنْ يكونَ ذلك ممّا خَفِىَ عليهم ؛ لأنّهم إذا كانُوا مِنَ الاختلاطِ

بأهلِ الإسلامِ على ما هو مَعروفٌ ، و عَلِمنا أنّ احتِجاجَ المسلمينَ علَيهِم فى النبوَّهِ

مُتّصِلٌ غَيرُ مُنقطعٍ ، سَلَفا على سَلَفٍ ، و خَلَفا على خَلَفٍ ، فلا بدَّ متى ظَهَرَ منهم فى بابِ التحَدّى و الاحتجاجِ على صحّهِ ما لم يَعْرِفُوه ، ثمّ أضافُوهُ إلى قولِهم - بعد أن لم يُضِيفوهُ إليه - أنْ يَعلَمُوا بذلك مِنْ حالِهم ، و يُواقِفوهم عليه ، و

يَحتَجُّوا عليهم به .

ألا ترى أنّ المسلمينَ - بعد ما سَبَقَ لهم مِنَ الاحتجاجِ فى المُعجِزاتِ الّتى دَلَّ عليها الكِتابُ و الّتى لم يَدُلَّ عليها ما سَبَق - لو أضافَ بعضُهم إلى القُرآنِ آيةً أو آياتٍ تَتضمّنُ ذِكْرَ مُعجزهٍ باهرهٍ لم يُقدَّمْ ذِكرُها و الاحتجاجُ بها ، ثمّ حَاجَّ بها مُخالفى المِلّه - لَوجبَ أن يَعلَموا مُحَالَهُ ، و يُواقِفوا على أنّ ما فَعَلَهُ مُبتَدَعٌ لم يَتَقدّمْ

وُجودُه ؟

و

إذا صَحَّ ما ذكرناه - و لم يَكُن أحدٌ مِنْ مُخالفى الإسلامِ يَدَّعى أنّ آياتِ التحَدّى ممّا حَدَثَ الاحتجاجُ بها ، و أنْ يُشيرَ إلى زمانٍ بعينِه ذُكِرَت فيه ، و لم تكُن مَذكورهً قَبلَه ، و لا أنّ أحدا وَقَفَ على ذلك و لا ادّعاهُ - فقد ثَبتَ أنّها مِنْ جُملهِ الكِتابِ الّذى أظهَرهُ الرَّسول صلى الله عليه و آله .

و

قد اعتَمَد بعضُ المُتَكلِّمينَ فی ثُبوتِ التَّحَدّی بالقُرآنِ علی ما نُقِلَ مِنْ قولِ

ص:۲۸۳

الوليدِ بنِ المُغيرهِ فى القُرآن : «إنّى قَد سَمِعتُ الشِّعرَ و الخُطَبَ ، و

ليسَ هذا منه فى شىء» ، و وَصْفِه له بأنّه سِحرٌ ! و قولِ أميّهَ بنِ خَلَفٍ : «لو نَشاءُ لَقُلنا مِثْلَ هذا» . و إحضارِ بَعضِهم أخبارَ الفُرسِ ، و ادّعائه أنّه مُعارِضٌ للقرآنِ .

قالَ : لأنّ التحَدّى لو لم يكُن واقعا به و معلُوما مِنْ جِهَتِه ، لم يَكُن لجميعِ ذلك

معنىً .

و

ليس هـذا ممّا يَصِحُّ الاعتمادُ عليه ؛ لأنّ جميعَ ما ذُكرَ ليس بمعلومٍ و لا مَقطوعٍ عليه ، و إنّما المرجِعُ فيه إلى أخبارِ آحادٍ . و ليسَ يَصِحُّ أنْ يَثبُتَ التحَدّى مِن طريقِ الظنِّ ، بل لا بُدّ فيه مِنَ العِلْمِ اليَقين .

و

الكِتابُ – و إنْ نَطَقَ ببعضِ هذه الأخبارِ – فليس يَصِحُّ الاعتمادُ عليه فى صِحَّتِها ؛ لأنّ الكِتابَ لا يكونُ حُجّةً و مَقطوعا على صِحّهِ أخبارِه إلاّ بعد صِحّهِ التَّحدّى به ، فكيفَ يَصِحُّ أن يُرجَعَ فى إثباتِ التحَدّى إلى ما لا يُعلَمُ إلاّ بعد ثُبوتِه ؟ !

على أنّ قولَ أميّهَ بنِ خَلَفٍ : «لو نشاء لَقُلنا مِثْل هذا» لا يَدُلُّ على أنّه تُحُدِّى به و طُولِبَ بفعل مِثْلِه . و قد يَقولُ الإنسانُ هذا مُبتدِئا فيما لا يُدعى إليه .

و

كذلك تَعجُّبُ الوليدِ منه و وصـفُه بأنّه سِحرٌ لا يَدلُّ على أكثرَ مِنْ استِغرابِه له و استِطرافِه . فأمّا الاستِدلاَلُ به على التحَدّى فَبعيدٌ ، و المُعتمَدُ على ما تَقَدَّم .

فصل: فی أنّ القرآن لم یُعارَض

الکَلامُ فی هذا الباب یقعُ فی مَوضِعَین :

أحدُهما : مع مَن یَدَّعی أنّ القُرآنَ قد عُورِضَ بمعارَضهٍ مَحفوظهٍ مَنقولهٍ ، و یُومئُ إلی کَلاَمِ مُسیلمهَ ، أو ما جَری مجراه ممّا سنذکُره .

و

الموضِعُ الآخر : مع مَن یقول : جَوّزوا وقُوعَ المعارَضهِ ، و إنْ لم تَکُن محفوظهً و لا مَعلومهً ، و یَدّعی أنّ نَقلَها - لو کانَت واقعهً - غَیرُ واجبٍ ، أو یَدَّعی حُصُولَ مَوانعَ عن نَقلِها . و الکلامُ علی الوجهِ الثّانی أهمُّ و أوسَعُ ، و نحنُ نُقدِّمُه .

فنقول : إنّ القُرآنَ لو عُورِضَ لَوجَبَ نَقلُ المُعارَضهِ و العِلمُ بها ؛ لأنّ ظهورَها فی الأصلِ واجبٌ ، و الحاجهَ إلی نَقلِها ماسّهٌ ، و الدَّواعی مُتَوفِّرهٌ ، و

العهدُ قریبٌ .

و

إنّما یُجیزُ وقُوعَ الشّیءِ و إنْ لم یُنقَلْ ، اختِلالُ(۱) هذه الشُّروطِ الّتی ذَکَرناها

فیه ، أو بعضِها .

فأمّا إذا تَکامَلَت فلا بُدّ مِنْ النَّقلِ ، و لهذا قالَ المتکلِّمونَ : إنّ مُعَارَضَهَ القُرآنِ لو وَقَعَت لَجَرَت فی النَّقلِ مَجرَی القُرآنِ ، بل زادَت علیه ؛ لأنّ جمیعَ ما یَقتَضی نَقلَ

۱- فی الأصل : لاختلال ، و المناسب ما أثبتناه .

القُرآنِ - مِنْ تَوفّرِ الدَّواعی ، و شِدّهِ الحاجهِ ، و قُربِ العَهدِ - حاصِلٌ فی المُعَارَضهِ ، و هی تَزیدُ علیه مِنْ حیثُ لو وَقَعَت لَکانَت هی الحُجّه فی الحقیقهِ ، و

کانَ القُرآنُ

قائما مَقامَ الشُّبهِ و نَقلِ الحُجّهِ . و ما به تَزولُ الشُّبهَهُ أولی فی الدِّینِ ،و الدَّواعی إلیه أقوی . و إذا صَحَّت هذه الجُملهُ و لم نَجد نَقلاً فی المُعَارَضَهِ ، وَجَبَ القَطعُ علی انتِفائها ، و کِذْبِ مُدَّعِیها .

فإنْ قیلَ : دُلُّوا أوّلاً علی تَکامُلِ الشُّروطِ الّتی ذکَرتُموها فی المُعَارَضهِ لو کانت ثابتهً ، و أنّ ظهورَها فی الأصلِ واجبٌ ، و الدَّواعی مُتوفّرهٌ إلی جَمیعِ ما عَدَدتُموه ، ثمّ دُلُّوا علی أنّ ما هذِه حالُه لا بُدَّ مِنْ نَقلِه ، و أنّه إذا لم یُنقَلْ عُلِمَ انتِفاؤه .

قُلنا : أمّا الذی یَدُلُّ علی أنّ المُعَارَضهَ لو وَقَعت لَکانت ظاهِرهً فاشِیهً ، فهو أنّ الّذی یَدعُو إلی فِعلها یدعُو إلی إشاعَتِها و إعلانِها ؛ لأنّ ما دَعا إلی تَعاطِیها هُو طَلَبُ التَّخَلُّصِ ممّا طَلَبَ الرَّسُولُ علیه و آله السَّلام القَومَ به مِنْ مُفارقهِ عاداتِهم فی الأدیانِ و العباداتِ و الریاساتِ ، و أن یَدفَعُوا بها نُبُوّتَه ، و

یَدحَضُوا حُجّتَه ، و یَصرِفوا الوجُوهَ عن اتّباعِه و نُصرَتِه .

و

هذه الأمورُ بعینِها داعیهٌ إلی إظهارِ المُعَارَضهِ و إعلانِها ؛ لأنّ الغَرَضَ بها

و الاحتِجاجَ بفعلِها لا یَتمّانِ إلاّ مع الإظهارِ دُونَ الإخفاءِ و الکِتمانِ ، أوَ لا یَرَی الشَّاکُّ فیما ذَکَرناه أنّ غَرضَ القَومِ فی تَکلُّفِ المُعَارَضهِ لم یکن لیَعلَمَ اللّه ُتعالی أنّهم قد عَارَضُوا ، بل لیَعلَمَ ذلک المُحتَجُّ علیهم و النَّاسُ جَمیعا ، فیُسقِطوا عنهم ما ظَنُّوهُ بهم مِنَ العَجزِ(۱) و القُصورِ ، و یَشهَدوا بوضُوحِ حُجَّتِهم ، و عُلوِّ کَلِمَتِهم ، و تَزُولَ الشُّبهَهُ فی صِدْقِ من ادّعَی النُّبوّهَ فیهم . و هذا کلُّه لا یَصِحُّ إلاّ مع إظهارِ الاحتجاجِ و إعلانِه ، و تَکرارِه و تَرداده .

۱- فی الأصل : المعجز ، و المناسب ما أثبتناه .

و أمّا العِلْمُ بأنّ الحَاجَةَ إلى نَقلِها ماسّةٌ و

الـدَّواعى مُتوفّرةٌ فهو أظهَرُ مِنْ أنْ يُحتاجَ فيه إلى تَكَلُّفِ دِلالهٍ ؛ لأنّا نَعلمُ عِلما لا يُخالِجُنا فيه شَكٌّ و لا يَعتَرِضُـنا رَيبٌ أنّ مُخالفى المِلّهِ مِنَ اليهودِ و النَّصارى ، و المجوسِ و البَرَاهِمهِ ، و أصـنافِ المُلحِدينَ ، مِنَ الحِرْصِ على التشـكيكِ فى الإسـلامِ و تَطلُّبِ ما يُوهِنهُ و

يُوقِعُ الشُّبهَ

فيه ، على ما لا زِيادَهَ عليه و لا غَايَهَ وَراءه ، و أنّهم يَتَدبّرونَ و

يَبذِلُونَ الأموالَ لمن أوقَعَ فيه شُـبهَهً و إنْ ضَـعُفَت ، و عَضَـهَهُ بعَضِـيهِهِ(۱) و إنْ بَعُـدت ، حتّى أخرجَتْهم هـذه الأـحوالُ إلى حِفْظِ السَّبِّ و الهِجـاءِ ، و إنْ كـان لاـ حُجّهَ فى شـىءٍ منهـا و لا شُـبهَهَ ، و إلى نَقلِ كَلَامِ مُسَـيلمَهَ الرَّكيكِ الـدالِّ على ضَـعفِ عَقلِه ، و نَقصانِ تمييزِه ، و ما جَرى مَجراه ، فكيفَ بهم لو ظَفِروا بمُعَارَضهٍ مُشبِهٍ ، و كلامٍ مُماثلٍ ؟ !

و

ما يَشُكُّ عندنا عاقلٌ عارِفٌ بأحوالِ النّاسِ فى أنّ الدَّواعى إلى نَقلِ ما ذَكَرناه

تَبلُغُ مِنَ القُوّهِ إلى حَدِّ الإلجاءِ الذى لا مَصرِفَ عنه و لا مَعدِل .

و

أمّا الكَلَامُ فى قُربِ العهدِ فواضحٌ جدّا ؛ لأنّ حُكمَ المُعَارَضهِ فى القُربِ حُكمُ

القُرآنِ و سـائرِ مـا عَلِمنـا وقُوعَهُ و ظهُورَهُ فى تِلـك الأزمانِ ، فكيفَ يُؤثّرُ بُعـدُ العَهـدِ فى بعضِ هـذه الأمورِ دُونَ بعضٍ ، و حُكمُ الكُلِّ فيه مُتَّفِقٌ غَيرُ مُختلِفٍ ؟

فأمّا الدِّلَالَهُ على أنّ ما اختَصَّ بهذه الشَّرائطِ فنقلُهُ واجبٌ ، و هى أنّ الدَّواعى

إلى النقلِ إذا كانَت على ما وَصَـفناهُ مِنَ القُوّهِ ، و لا مانعَ عَن النَقلِ يُعقَلُ فيُوجِبُ وُقُوعَه ؛ لأنّ تَجويزَ ارتفاعِه يَنقُضُ ما عَلِمناهُ مِن حُصُولِ الدَّواعى و

قُوّتِها . و يَجرى النَقلُ فى هـذا البابِ مَجرى سائرِ الأفعالِ الّتى مَتى عَلِمنا قُوّهَ الـدَّواعى إليها و ارتفاعَ الموانعِ عنها حَكَمنا بُوجُوبِ وقُوعِها ، و متى جَوَّزنا ارتفاعَها نقَضَ هذا التَّجويزُ ما فَرَضناه مِنْ قُوّهِ الدَّواعى ، و ارتِفاعِ المَوانعِ .

١- عَضَهَهُ بعضيهه : قذفه بالباطل ، و باختلاق الكذب .

و

بمثلِ هذهِ الطَّريقهِ يُعلَمُ أنّه لم يكُن فى زمنِ النَّبي صلى الله عليه و آله نَبىٌ ظَهَرَ على يدِه مِنَ المُعْجِزاتِ و الآياتِ أكثَرُ و أبهَرُ ممّا ظَهَرَ على نبيِّنا عليه و آله السَّلام ، و أنّه لم يَظهَر على يدِه قرآنٌ آخَرُ أظهَرُ فَصَاحةً و أبيَنُ بَلَاغةً مِنْ هذا ، و أنّه لم تَنقَلِبْ على يدِه المُدنُ ، و لم يَقُمِ(١) الأمواتُ مِنْ قُبورِهِم و

لم تَصِرِ(٢) السَّماءُ أرضا ، و الأرضُ سماءً .

و

هذه الطَّريقةَ أيضا نَسلُكُ فى أنّه ليس بين بغدادَ و الكوفهِ بَلدٌ أوسَعُ و

أكثرُ أهلاً مِن بغدادَ ؛ و أنّه لم يكُن بين مَلِكَينِ عَرَفنا أحوالَهُما و اتَّصَلت بنا آثارُهُما ، مَلِكٌ أعظَمُ قَدْرا منهما و أكثَرُ جُندا ، لم يَتَّصِلْ بنا خَبَرُهُ و لم يُنقَلْ إلينا أحوالُه . و نظائرُ ما ذَكَرناهُ كثيرةٌ .

و

متى لم تَصِحَّ الطَّريقةُ الّتى سَلَكناها فى نَفيِ المُعَارَضهِ ، لم يكن إلى نَفى سائرِ ما ذَكَرناهُ طريقٌ .

على أنّا قد بَيَّنا أنّ المُعَارَضةَ لو وَقَعَت ، لَكانَت مُسَاوِيةً للقُرآنِ فيما اقتَضَى نَقلُهُ و ظهُورُه و العِلمُ به ، و ليسَ يَصِحُّ أن يَتَساوى شَيئانِ فى المُقتضى للحُكمِ و لا يَستَويانِ فى الحُكمِ .

و

إذا وَجَبَ نَقلُ القُرآنِ و ظُهورُه وَجَبَ نَقلُ كلِّ ما جَرى مَجراه فيما المُقتَضى

النَّقلُ و الظُّهورُ .

فإن قيلَ : قد ادَّعيتُم أنّ الدَّواعى إلى النقلِ مُتَوفِّرةٌ و الموانِعَ مُرتَفِعةٌ ، و قد مضى

دليلُكُم على إثباتِ الدَّواعى ، فمِنْ أينَ حَكَمتُم بارتفاعِ الموانعِ ؟ و لِمَ أنكرتُم أنْ يكونَ الخَوفُ مِنْ أنصارِ النَّبي صلى الله عليه و آله و أعوانِه ، و تَظاهُرُ(٣) المُستَجِيبينَ لدعوتِه

١- فى الأصل : و يقوم ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- فى الأصل : و تصير ، و المناسب ما أثبتناه .

٣- فى الأصل : والا تظاهُر ، و هو من سهو الناسخ .

و تَكاثُرُهُم هو المانِعُ مِنْ نَقلِ المُعَارَضهِ ، و المُوجِبُ لانكِتامِها واندِفانِها ؟ !

قُلنا : هذا يَسقُطُ مِن وُجوهٍ :

أحَدُها : أنّ الخوفَ لا يَقتَضى انقِطاعَ النقلِ جُملةً و العُدُولَ عنه على كلِّ وَجهٍ . و إنّما يَمنعُ - إنْ مَنَعَ - مِنَ التَّظاهُرِ به ، بهذا جَرَت العَادَاتُ . ألا تَرى أنّ الخوفَ مِنْ بنى أميّهَ فى نَقلِ فَضَائلِ أميرالمومنينَ صَلَواتُ اللّه عليه و سلامُه ، و مَناقبِه و سَوَابقِه ، لمّا أنْ كانَ معلُوما و مُنتهيا إلى أبعَدِ الغاياتِ لم يَمنَعْ مِنْ نَقلِ الفَضَائلِ ، و لا اقتَضى انقِطَاعَ نَقلِها ، و إنّما مَنَعَ مِنَ التَّظاهُرِ بالنَّقلِ فى بَعضِ الأحوالِ .

و نحنُ نَعلَمُ أنّه لم تكُن حالُ مُخَالِفيالإسلامِ فى زمنٍ مِنَ الأزمانِ مُشَاكِلةً

لحالِ(۱) الشِّيعهِ فى أزمانِ بنى أميّهَ و ما أشبَهَها فيما يُوجِبُ التَّقيّهَ و يَقتَضى الخُمولَ و الخَوفَ ، و يَمنعُ مِنَ التصَرُّفِ على الاختِيار .

و

إذا كانَ غَايهُ الخَوفِ و نِهايهُ ما يُوجِبُ التقيّهَ لم يَمنَعا مِنَ النَّقلِ ، فأولى أنْ لا يَمنَعَ مِنْ ذلك ما يَبلُغُ هذه الغايهَ و لم يُقارِبْها .

و

ثانيها : أنّ أهلَ الإسلامِ إنّما كَثُروا و صارُوا بحيثُ يُخافُ مِنهُم بعدَ الهِجرهِ . و مُدّهَ مُقامِهم بمكّهَ كانُوا هم الخائِفينَ المَغمُورينَ ، و التقِيّهُ فيهم لا مِنهُم ؛ فقد كانَ يجبُ أنْ تَظهَرَ المُعَارَضهُ فى هذه المدّهِ و تنتَشِرَ فى الآفاقِ و يَسيرَ بها الرُّكبانُ ، و لا تكونُ قُوّهُ الإسلامِ و أهلِه مِنْ بَعدُ مؤثّره فى ظُهُورِها ، و نَقْلِها و

حُصُولُ العِلْمِ بها . و عِلْمُنا بانتِفائها فى هذِه الأحوالِ كافٍ فى الدِّلالهِ على النبوَّهِ ؛ لأنّه يَقتَضى تَعذُّرَها على وجهٍ لا يُخالِفُ العَادهَ .

و

ثالِثُها : أنّا نَعلَمُ أنّ قُوّهَ الإسلامِ إنّما ابتَدَأت بالمَدِينهِ و بعدَ الهِجرهِ ، و قد كانَت فى تلكَ الحالِ مَمالِكُ أهلِ الشِّركِ و بلادُ الكُفرِ غالبهً على الأرضِ ، مُطبّقهً

۱- فى الأصل : كحال ، و المناسب ما أثبتناه .

للشَّرقِ و الغَربِ ، و لم تَزَل تَتناقَصُ و تَضيقُ بقَدرِ سَعهِ الإسلامِ و

انتشارِه و غَلَبَتِه على مكانٍ بعد مكانٍ . و قُبِضَ الرَّسولُ صلى الله عليه و آله و أكثرُ البلادِ يَغلِبُ عليها الكُفّارُ ، و كانت مَملكةُ الفُرسِ كحالِها لم تَنقَرِضْ ، و كذلك مَمالِكُ الرُّومِ و مَنْ جَرَى

مَجراهُم . و إلى هذه الغايهِ لم يَخلُ العالَمُ مِنْ بلادِ كفرٍ واسعهٍ ، ومماليكَ كثيرهٍ لعلّها تُقارِبُ بلادَ الإسلامِ ، إنْ(۱) لم تَزِدْ علَيها . فقد كانَ يَجبُ أنْ تَظهَرَ المُعَارَضهُ فى هذه البلادِ و يتَّصِلَ نَقلُها ، و كانَ يَجبُ - إذا تَقدَّمَ ظُهُورُها ، و

مَنَعَ مِنْ نقلِها و التَّظاهُرِ بذكرِها غَلَبهُ الإسلامِ على بعضِ البلاد - أنْ تَظهَرَ و تُنقَلَ فى غَيرِ ذلك البلدِ مِن بلادِ الكُفرِ ، و بحيثُ لا خَوفٌ و لا تَقيّه .

و رابِعُها : أنّ الخوفَ و التقيّهَ لو مَنَعا مِنْ نَقلِ المُعَارَضهِ على ما ادُّعى ، لَمنعَا مِنْ

نَقلِ الافتراءِ و الهِجاءِ و ما تُعُوطِى مِنَ المُعَارَضاتِ التى لا تأثيرَ لها ؛ لانّ قوّهَ الإسلامِ و أهلِه - إنْ كانَت مانِعهً مِنْ بعضِ ذلك و مُوجِبهً لانقطاعِ نَقلِه - فهى [غير]

مانِعهٍ مِنْ نَقلِ جميعِه .

و

خامِسُها : أنّ تَجويزَ خَفَاءِ المُعَارَضهِ وانقِطاعِ نَقلِها ، للوَجهِ الذى ذُكِرَ ، يَقتَضى أنْ يَجُوزَ كونُ جَماعهٍ مِنَ الأنبياءِ فى زمانِه عليه السلام ظَهَرَ على كلِّ واحدٍ مِنهُم مِنَ الآثارِ

و المُعْجِزاتِ ما يَزيدُ على ما ظَهَرَ عليه ، بل عَلى ما ظَهَرَ على سائرِ الأنبياءِ

المُتقدِّمينَ مِنَ الّذينَ اتّصَلَت بنا أخبارُهُم [و] كلُّهُم دعا إلى نَسْخِ شَرعِه و

إبطالِ أمرِه ، و جَميعُهم حارَبَهُ و نازَلَهُ ، و جَرى بَينَهُم و بَينَهُ مِنَ الوقائعِ و الغاراتِ أكثرُ ممّا جَرَى بَينَهُ و بينَ قُريشٍ ، لكنّ خَبَرهُم و تَفصِيلَ أحوالِهم ممّا انكَتَم عنّا و لم يَتَّصِلْ بنا ، لِمثلِ ما ذُكِرَ من الخَوفِ و غَلَبهِ الإسلام .

و

كانَ لا يُنكَرُ أيضا أنْ يكونَ كلُّ واحدٍ مِنْ قُريشٍ قد عارضَهُ بمعارَضهٍ أفصَحَ

۱- فى الأصل : و إنْ ، و لعلّ الواو من سهو الناسخ .

مِنَ القُرآنِ ، و لم يُنقَلْ شَـىءٌ مِنْ ذلكَ ، لِلعلّهِ التى ادّعَى المُخالِفُ أنّها مَنَعَت مِنْ نَقلِ مُعارَضهِ أحـدِهِم . و ما يلزَمُ مِنْ هذا أكثرُ مِنْ أن يُذكَرَ ، و التّنبيهُ على بعضِه يُغنى عن ذِكرِ سائرِه .

و

لا سبيلَ إلى الامتناعِ مِنْ شـىءٍ ممّا ذكرناه و إقامهِ الـدِّلالهِ على بُطلانِه ، إلّا و هو بِعينِه طريقٌ إلى العِلْمِ بانتفاءِ مُعَارَضَهِ القُرآنِ ، و دليلٌ على بُطلانِها .

فإنْ قيلَ : أليسَ النَّبىُ صـلى الله عليه و آله قد نَصَّ عِندَكُم على أميرِالمؤمنين عليه السـلام بالإمامهِ ، و أعلَنَ ذلكَ و أظهرَهُ ، و إن كُنّا لا نَجِـدُ الأُمّهَ تَنقُلُ هذا النصَّ ، و لا نَعلَمُهُ كعِلمِها بأمثالِه مِنَ الأمورِ الظّاهره ، و إنّما يدَّعى نَقلَهُ مِنْ بين جَماعهِ الأمّهِ فِرقهٌ قليلهُ العَدَدِ بالإضافه إلى جَميعِ فِرَقِ الأمّهِ ، و تَزعَمُونَ أنتم أنّ العِلّهَ فى عُدُولِ الجُمهُورِ عن نَقْلِه و إطباقِهِم على كِتمانِه انعِقادُ الرياساتِ ، و طَلَبُ الولاياتِ ، و دُخُولُ الشُّبهاتِ ، و المَيلُ إلى الهَوى و العَصبيّهِ ، إلى أمورٍ كثيرهٍ تَذكرونَها ؟ !

فإنّ السبَبَ فى خَفاءِ النَّصِّ ، و قُصورِه فى بابِ الظُّهورِ مِنْ سائرِ الأمورِ الظّاهرهِ ، كَثرهُ دافِعيهِ و غَلَبتُهم ، و قِلّهُ المُقِرّينَ و خُمُولُهم ، و أنّ ناقِلَهُ لَم يَزَلْ خائفا

(مِنْ نَقلِ وُقوعِه مُشفِقا)(۱) منه ؛ فألّا جازَ أنْ يكونَ القُرآنُ قد عُورِضَ ، و خَفِيت مُعَارَضَتُه علَينا و لم يُنقَلْ بمثلِ سائرِ ما ذَكَرتُموه مِنَ الغَلَبهِ و

الولاياتِ و الرياساتِ و الخَوفِ و التَّقيّه ؟ !

قلنا : قـد رَضِـينا بما نَذهَبُ إليه فى النَّصِّ مِثالاً و عِيارا ؛ لأنّ النَّصَّ لمّا إنْ وَقَع - فَدَعَت قوما الدَّواعى إلى قَلْبِهِ و كِتمانِه و العُدُولِ عَن نقلِه و

روايتِه ، و دَعَتْ آخَرينَ الـدَّواعى إلى روايته و نَقلِه - وقعَ مِنْ كُـلِّ فريقٍ ما تَقتضـيه دَواعِيه ، فَحَصَلَ الكِتمانُ مِنْ قَومٍ و النقلُ مِنْ آخَرينَ ، و إنْ كانُوا أقلَّ عَدَدا مِنهُم .

۱- فى الأصل : من واقعهٍ مُشفيا ، و الظاهر ما أثبتناه .

و

ليسَ لقِلّهِ العَدَدِ مِنْ هذا البابِ تأثيرٌ ، إذا كانَ النَّقلُ فيما تقومُ به الحُجّهُ

و الخَوفُ و التقيّهُ ، لمّا إن حَصَلا مِنْ بابِ النصِّ لم يُؤثّرا فى انقِطاعِ نَقْلِهِ و يَمنَعا مِنْ روايتِه ، و إنّما مَنَعا(۱) مِنَ التَّظاهُرِ به فى بعضِ الأحوالِ ، و النَّقلُ ثابتٌ مَعَ ذلك غَيرُ مُنقَطِعٍ .

فقد كانَ يَجبُ - قياسا على ما جَرَى - أنْ(۲) يَحصَلَ نَقلُ المُعَارَضَهِ و يَتّصِلَ عمّن ذَكرنا وُفُورَ دَواعِيهِ و قُوَّتَها إلى النقلِ ، و لا يكونَ كِتمانُ مَنْ كَتَمَها وَ عَدلَ عَن نقلِها - لأجلِ الرئاسهِ أو غيرِها مِنْ ضُرُوبِ الدَّواعى - مُوجِبا لانقطاعِ نَقلِها ، مِنْ جهةِ مَنْ لم يَحصَلْ له مِثْلُ هذا الدَّاعى ، بل هو على ضِدِّه ، و دَواعِيه كُلُّها مُتوفّرهٌ إلى النَّقلِ و الحِفْظِ .

و

لا يكونُ أيضا الخَوفُ مانعا مِنْ نقلِها ، و مُوجِبا لِدُرُوسِها و انقِطاعِها(۳) ، كما لم يَكُن مُوجِبا مِثْلَ هذا فى النَّصِّ . و كانَ المُلزِمُ لنا ما ذَكَرناه .

و الحائلُ للمُعَارَضَهِ على النصِّ يقولُ : إذا جازَ أن يَعدِلَ عَن نَقلِ النصِّ مَن دَعَتهُ الدَّواعى إلى كِتمانِه مِن فِرَقِ الأمّهِ ، و يَنقُلَهُ مِنْ جُملتِهم مَنْ دَعَتهُ الدَّواعى إلى نَقلِه ،

فألاّ جازَ أنْ تَقَعَ مُعَارَضَهُ القُرآنِ و يَعْدِلَ عن نَقلِها مَنْ عَلِمنا تَوفُّرَ دَواعِيه إلى النقلِ ، و مَنْ جَوَّزنا أنْ يكُونَ له داعٍ إلى تَركِه ، حتّى يُطبِقَ الخَلقُ على تَركِ النَّقلِ ، مع عِلْمِنا بتَوفّرِ دَواعى أكثرِهم إليه ؟

و

هذا مِنْ أوضَحِ المُعَارَضَاتِ فَسَادا و أبعَدِها مِنَ الصَّوابِ ، اللّهمَّ إلاّ أن يقولَ : إذا جازَ فى النصِّ ما ذَكَرتُموهُ ، فألاّ جازَ مِثلُهُ فى المُعَارَضَهِ ؟ (و مَنْ قَبِلَ ذلك لم

۱- فى الأصل : منعنا ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۲- فى الأصل : فى أن ، و هو غير مناسب للسياق .

۳- فى الأصل : لدروسه و انقطاعه ، و المناسب ما أثبتناه .

يَمتَنِعْ منه فنقلناه(۱))(۲) .

و

يَجبُ منه أن يُجيز نَقلَ المُعَارَضَهِ مِنْ كُلِّ مَنْ عَلِمنَا تَوفُّرَ دَواعِيه إلى نَقلِها مِنْ مُخالفى الإسلام ، الّذينَ بِنَقلِ بعضِهم تجبُ الحُجّهُ و يَنقَطِعُ العُذرُ . و إذا كنّا غَيرَ واجِدينَ له ، قَطَعنا على انتِفائها .

على أنْ لا نُسَلِّمَ فى نَقلِ المُعَارَضَهِ مِنْ أسبابِ الانكِتام و الخَفَاءِ ، مِثْلَ ما عَلِمنا ثُبُوتَه مِنْ نَقلِ النصِّ ؛ لأنّا نَعلَمُ أنّ الدَّولهَ و السُّلطانَ ، و

العِزّه وَ الكَثْرَهَ ، و البَسطَهَ و القُدرهَ ، و سائرَ أسبابِ التمكُّنِ حَاصِلهٌ فى مُخالفى النصِّ و دافِعيهِ ، مُنذ قُبِضَ الرَّسولُ صلى الله عليه و آله و إلى هذهِ الغايهِ ، و أنّ القَائلينَ بالنصِّ وَ المُعتَقِدينَ له فى سائرِ هذه الأحوالِ مَغمُورُونَ مقهُورُونَ ، و إنْ اختَلَفَتِ الحالُ بهم :

فتارهً : تَنتَهى بِهمُ التقيّهُ و الخَوفُ إلى جُحُودِ مَذاهِبِهم و التَّظاهُرِ بِخَلافِها ، حتّى

أنّ مَنْ عُرِفَ بِمَذهبِه مِنهُم إمّا أنْ يكُونَ مُستَتِرا مُندفِنا لا يُوقَفُ على خَبَرِه ، أو مَسفوكا دمُه ، مُنتَهَكا حُرمتُه !

و

تارهً أخرى : - و هى أحسَنُ أحوالِهم و نِهايهُ رَجائهم - يكُونُونَ غَيرَ خائفينَ على نَفُوسِهم ، و لا مُلجَئينَ إلى جَحْدِ مَذَاهِبِهم ، غيرَ أنّ مُخالِفَهُم(۳) أعلى كَلِمهً ، و أنفَذُ أمرا ، و أشَدُّ انبِسَاطا .

و هذه أحوالُهُم فى سائرِ البِلادِ و ضُرُوبِ الممالكِ ، فإنّا ما نَعرِفُ مَملَكهً مِنَ

الممالكِ ، و دولهً مِنَ الدُّولِ بِهذا العَهدِ الّذى ذَكَرناهُ ، و إلى قَريبٍ مِنْ زمانِنا هذا كانتِ الشِّيعهُ مُستَوليهً عليها ، و كانَ مخالفُها مَغمُورا فيها ، و بعضُ هذه الأمورِ يَقتضى مِنَ الخَفَاءِ أكثرَ ممّا عليه النَصُّ .

و

ليس هذه حالَ مُخالفى الإسلام ؛ لأنّا قد بَيّنا أنّهم فى الأصلِ كانوا أكثَرَ

۱- هكذا الكلمه وردت فى الأصل غير منقوطه : فنقلناه .

۲- كذا فى الأصل .

۳- فى الأصل : : قادرهم ، و الظاهر ما أثبتناه .

و أظهَرَ ، و أنّ الإسلامَ لمّا عَزَّ و قَوِیَ و کَثُرَ أهلُهُ ، و اتّسعت أقطارُهُ ، لم یَخلُ کُلَّ زمانٍ مِنْ بلادٍ لِلکَفرِ و أهلِه واسعهٍ ، و ممالِکَ مَنیعهٍ ، و سُلطانٍ ظاهرٍ ، فکیف یُسَوَّی بین نَقلِ المُعارَضَهِ - لو کانَ لها أصلٌ - و بین نَقلِ النصِّ فی الخَفاءِ و

الظهُورِ ، و حالُهما مِنَ التبایُنِ علی ما وَصَفناه ؟!

و

کیفَ یَصِحُّ أنْ یُسوّیَ عاقِلٌ بین النَّصِّ و المُعَارَضَهِ ، و یَلزَمَ أحدَهُما علی الآخَر ؟ و قد بَیّنا أنّ العِلْمَ بأنّ القُرآنَ لم یُعَارَضْ مُعَارَضهً ظَهَرت و انتَشَرت علی الحدِّ الّذی أوجَبناه یَجری مَجرَی العِلمِ بأنّه لم یَظهَرْ فی زمانِه علیه السلام مِنْ کبیرِ الآیاتِ و المُعْجِزاتِ ، و أنّه لم یُعارِضْهُ جَمیعُ العَرَبِ ، و أنّه لا بَلدَ مُشَاکِلٌ بَغدادَ بینها و بین واسطٍ ، إلی سائرِ ما عَدَدناه .

و

نحنُ نعلَمُ أنّ أحدا من العُقَلاءِ المُخالِطینَ لأهلِ الأخبارِ لا یَشُکُّ فی شیءٍ مِن هذه الأمورِ ، و حُکمُ بعضِها فی حُصُولِ العِلمِ بانتِفائه حُکمُ جمیعِها ، و

إنْ أرادَ المُخالِفُ أنْ یجعَلَ هذا العِلمَ ضَروریّا فَلیَفعَلْ ، فما مُضَایقهٌ هاهنا فی الفَرقِ بین الضَّرورهِ و الاکتِسابِ .

و

معلومٌ أنّ حُکمَ النصِّ فیما ذَکَرناه مُفارِقٌ للمُعَارَضَهِ و ما أشبَهها ؛ فإنّ مُخالِفَنا فیه لا یُمکِنُه أنْ یَدَّعیَ أنّ العِلْمَ بانتفاءِ النصِّ علی أمیرِالمؤمنینَ صلواتُ اللّه علیه کالعِلْمِ بانتفاءِ بلدٍ بین واسطٍ و بغداد علی الصِّفهِ الّتی ذَکَرناها ، أو کالعِلمِ بانتفاءِ النصِّ بالإمامهِ علی سَلمانَ أو علی أبی هُریره . و هذا بیِّنٌ فی الفَرقِ بین الأمرَینِ .

فإنْ قیلَ : فإنّ مُخالِفیکُم فی النصِّ ربّما ادَّعَوا العلمَ بفَقْدِه ، علی الحدِّ الّذی ذکرتُموه !

قُلنا : لو کانَ العِلْمُ بفَقْدِ النَّصِّ علی أمیرِالمؤمنین صلواتُ اللّه علیه یَجری مَجری العِلْمِ بفقدِ النصِّ علی أبی هُریرهَ و انتفاءِ البَلَدِ الّذی ذَکَرنَاه ، لَوجَبَ أنْ لا یَصِحَّ مِنَ الجَمعِ العَظیمِ مِنَ العُقَلاءِ الاعتقادُ له و التَّدیُّنُ به ، کما لا

یَصِحُّ منهم ذلک فی أمثالِه .

و لوَجَبَ أن تَقبُحَ مُناظَرَهُ مُعتَقِديه ، كما قَبُحَتْ مُنَاظَرهُ مَنْ خالَفَ فى البُلدانِ ، و اعتَقَد النصَّ على أبى هُريرهَ . و لَكانَ جَميعُ ما تَكَلّفَهُ خُصُومُ الشِّيعهِ - مِنْ مُناظَرَتِهم فى النصِّ ، و وضعِ الكتبِ عليهم فيه - خَطأً و عَبَثا !

و

مَنْ صارَ فى الدَّعوى إلى هذه الحالِ هانَتْ قِصّتُهُ ، و خَفَّت مَؤونَتُه ، و

ما يُقابِلُ به الشَّيعهُ مَنْ تجاسَرَ على هذه الدَّعوى من خُصُومِهم مَعروفٌ .

فإنْ قيل : كيفَ يكونُ العِلْمُ بفقدِ مُعَارَضَهِ القُرآن جاريا مَجرَى العِلمِ بفَقدِ النَّبي الّذى وَصَفتُمُوه و البَلَدِ الّذى ذَكَرتُموه ، و قد ناظَرَ المُتَكلِّمونَ قَديما و حَديثا مَنِ ادّعَى المُعَارَضَهَ ، و وَضَعُوا الكُتُبَ عليه ، و هُم لا يفْعلُونَ ذلك مَعَ مَنْ خَالَفَ فى القُرآنِ و ما جَرَى مَجراه(۱) ؟

و

إذا جازَ أنْ يُناظِرَ هؤلاءِ - و إنْ كانَت حَالهُم حالَ مَنْ خَالَفَ فى البُلدانِ

و غيرِها - جازَ أيضا أنْ يُناظِرَ الذَّاهبُ إلى النصِّ على أميرِالمومنينَ عليه السلام ، و إنْ كانَت حَالُه حَالَ مُدَّعى النَّصِّ على أبى هُريره .

قُلنا : لمْ يُناظِرِ المتكلِّمونَ قَديما و لا حَديثا مَن ادّعى أنّ القُرآنَ قد عُورِضَ بمعارضهٍ ظَهَرَت وَ شَاعَت ، و عَلِمَها المُوافِقُ و المُخالِفُ ، ومَعَ هذا لم تُنقلْ ، كما أنّهم لا يُناظِرُونَ مَن ادّعى نَبيّا معه صلى الله عليه و آله ، و بَلَدا غَيرَ معروفٍ . و أكثرُ ما يُستَعمَلُ فى مِثْلِ هذا ، التنبيهُ وَ التوقِيفُ .

و

ما وَجَدنا أيضا قوما مِنَ العُقَلاءِ يذهَبُونَ إلى وُجودِ هذه المُعَارَضَهِ ، و يَتديَّنونَ باعتقادِها أو تجويزِها ، و لا مُعتَبَرَ بالوَاحِدِ و الاثنينَ ممّن يجوزُ أنْ يُظهِرَ خِلَافَ ما يُبطِنُ ، و يَهونُ عليه التَّظاهُرُ بالمُكَابَرهِ و المُباهَته .

و إنّما ناظَرَ المُتَكلِّمونَ مَنْ جَوَّزَ وُقُوعَ مَناظَرهٍ لم يَطَّلِعْ علَيها إلّا الوَاحِدُ

۱- فى الأصل : مجراها ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

و

الاثنانِ و مَنْ جَرَى مَجراهُما ممّن يَجُوزُ أنْ يَكتُمَها وَ يطوىَ ذِكْرَها لِبعضِ الأغراضِ .

أو مَن قالَ : جَوّزوا أنْ تكُونَ المُعَارَضَهُ قد حَصَلَت بعد قُوّهِ الإسلامِ و

أهلِه ، ممّن لم يَتَمكّنْ مِنْ إظهارِها خَوفا و تَقيّهً

فأمّا مُعَارَضَهٌ اطّلَعَ عليها جماعهُ الأولياءِ و الأعداءِ ، و وَقَعَ الاحتِجاجُ بها فى المَحافلِ و المُنَاظَرهُ عليها فى المجامعِ ، فلَيست ممّا يُنكِرُهُ عاقلٌ أو يُجوّزُه !

فإنْ قيلَ : و

لِمَ أنكرتُم أنْ يكونَ أحدُ العَرَبِ قد عَارَضَ القُرآنَ ، و لم يَطّلِعْ على خَبَرِه إلّا الواحدُ و الاثنانِ مِنْ أصحابِ النَّبيِ صلى الله عليه و آله ، و أهلِ العَصَبيّهِ له ، و أنّ مَنْ عَلِمَ بذلك مِنْ حالِه قَتَلَهُ و طَوَى مُعَارَضَتَه ، فلهذا لم تَظهَرْ ؟ !

قُلنا : إذا كنّا قد عَلِمنا بأنّ المُعَارَضَهَ لم تَقَعْ مِنْ وُجُوهِ الفُصَحاءِ و جماعهِ الخُطَباءِ و الشُّعراءِ الّذين كانوا يَتَمكّنونَ مِنْ إظهارِ المُعَارَضَهِ لو

فَعَلُوها ، و لا تَمَّ عليهم فيها شىءٌ ممّا ذُكِر ، مع تَوفُّرِ الدَّواعى و شِدَّه الحِرصِ ، فقد دَلَّ ذلك على أنّهم مَصرُوفُونَ عن المُعَارَضَهِ ، و أنّها مُتَعذِّرهٌ عليهم على وجهٍ يُخالِفُ العادَهَ ، و أنّ الرَّسُولَ صلى الله عليه و آلهصادقٌ فيما خَبَّرَ به عن ربِّه مِنْ مَنْعِهِم عن مُسَاواتِه و مُعَارَضَتِه ، تأييدا له و تَصدِيقا لدعوتِه .

و

تَعلَمُ حينئذٍ أنّ جَميعَ الخَلقِ فى التعَذُّرِ و القُصُورِ على هذه الصِّفهِ ، و أنّ المنعَ لا بُدَّ أنْ يكونَ عامّا شائعا ؛ لأنّ ما يَقتَضى حُصُولَه فى مَوضِعٍ مِنَ المَواضِعِ يَقتَضى عُمُومَه ، و لهذا نَقولُ كثيرا : إنّ عِلْمَنا بِقُصُورِ واحدٍ مِنَ العَرَبِ – ممّن عَلِمْنا تَمكُّنَهُ مِنَ الفَصَاحهِ و تَصَرُّفَهُ فيها – عن المُعَارَضهِ ، و أنّه رَامَها و اجتَهَدَ فيها فلم يَتأتَّ له ، كافٍ فى الدِّلَالَهِ على النبوَّهِ و صِحّهِ المُعْجزِ ، و إنْ لَم نَعلَمْ أنّ حُكمَ غَيرِه حُكمُه فى التَّعَذُّرِ . و الحقُّ بِحَمدِ اللّه ِ أوضَحُ و أشهَرُ مِنْ أن يَخفى عَلى طالِبيه مِنْ وَجهِه .

* * *

فأمّا الكَلَامُ على مَن أشار إلى أشياءَ بِعَينِهما(۱) ، و ادَّعى أنّها مُعَارضَةٌ للقرآن :

فرُبّما تَعلَّقوا بكَلَامِ مُسَيلَمةَ ، و ربّما ذَكَرُوا ما فَعَلَهُ النَّضرُ بنُ الحارثِ مِنَ القصَصِ بأخبارِ الفُرس .

و

ربّما تَعلَّقُوا بما حَكاهُ اللّه ُ تعالى فى كتابِه عن أبى حُذَيفةَ بنِ المُغَيرِه(۲) مِن قولِه : «لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعا»(۳) إلى آخرِ الحِكَايهِ عنه ، و يقولونَ : إنّ كلامَهُ المحكِىَ يُساوى سُورَةً قصيرةً مِنَ القُرآن !

و

ربّما عَمَدُوا إلى بَعضِ القُرآنِ فَغَيّرُوا مِن خِلالِه و أثنائه ألفاظا ، و

أبدَلوها بغيرِها ، و ادّعَوا أنّها مُعَارَضةٌ ، كقولِهم : «إنّا أعطَينَاكَ الجَماهِر ، فَصَلِّ لربِّكَ و بَادِر ، إنّ شَانِئَكَ لَكافِر» ! و جميع ما حَكَيناهُ ضَعيفٌ ، و أنّه لا تَدخُلُ على عاقلٍ به شُبهةٌ .

أمّا ما ذكروه أوّلاً مِنَ التعلُّقِ بكلامِ مُسَيلمةَ فجَميعُ العُقَلاءِ - فَضلاً عن الفصَحاءِ - يَعلَمُون بُعدَ ما حُكى مِنْ كَلَامِه عن الفَصَاحهِ ، بل عن السَّدادِ و

صِحَّهِ المعانى ، و أنّه لا حَظَّ له مِنَ الفَصَاحهِ و لا نَصيبَ مِنَ الاستقامهِ ، حتّى أنّهم يَنسِبُونَ مَنْ يستَحسِنُ إظهارَ مِثْلِه عن نفسِه إلى الغَبَاءِ والجُنُون ، و يُقِيمونَهُ مَقامَ مَنْ يُسخَرُ منه و يُهزأُ به ؛ فكيفَ يُسوَّى عاقلٌ بين ما جَرَى هذا المجرى و بين أفصَحِ الكَلَامِ و أبلَغِهِ و أصحِّه مَعانىَ و أكثرِه فَوائد ؟ !

و

قد كان غَيرُ مُسيلَمةَ مِنْ وَجُوهِ الفُصَحاءِ و أعيانِ الشُّعراءِ ، على الكَلَامِ

الفَصِيحِ أقدَرَ ، و به أبصَرَ و أخبَر ؛ فلو كانَت معارَضَهُ القُرآنِ مُمكنةً و غَيرَ مَمنوعهٍ(۴) لَكانَ القَومُ إليها أسبَق ، و بها أولى .

و

أمّا ما ذَكَر[و]ه ثانيا : مِنْ فِعلِ النَّضرِ بن الحارثِ فتَمويهُهُ بما فَعَلَهُ غَيرُ خافٍ على أحدٍ ؛ لأنّ التحَدّى إنّما كان بأنْ يأتُوا بمثِله فى فَصَاحتِه و نَظمِه ، لا فى طريقهِ

۱- فى الأصل : بعينه ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- هو الوليد بن المغيره .

٣- سوره الإسراء : ٩٠ .

٤- فى الأصل : ممنوع ، و المناسب ما أثبتناه .

القصَصِ و الأخبارِ . و كيفَ يُظَنُّ ذلكَ و الاقتصارُ وَقَعَ فى التحَدّى على سُورهٍ مِنْ جُملهِ الكِتابِ ، و ليس كُلَّ سُورهٍ تَتضمّنُ أخبارَ الأممِ الماضيهِ ؟

و

دُعاؤه عليه السلام أيضا لهم إلى أنْ يأتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مُفتَرَياتٍ يَدلُّ على أنّه لا اعتبارَ فى التحَدّى بما تَضَمّنَهُ القُرآنُ مِنْ أخبارِ الأممِ ، و أنّه وَقَعَ بما لا فَرقَ بين الافتراءِ و الصِّدقِ .

على أنّا لم نَجِد أحدا مِنَ القَومِ احتَجَّ بفعلِ النَّضرِ و حَاجَّ بمُعَارَضَتِه ، و لا ذكرَهُ فى شىءٍ مِنَ الأحوالِ على اختلافِها . و لم يكن هذا إلاّ لِعلْمِهم بتَمويهه ، و أنّه لا حُجَّةَ فيما صَنَعَهُ و لا شُبهه . و قد كانَ أيضا نَفرٌ مِن فُصَحاءِ قُريشٍ و غَيرِ قُريشٍ - ممّن انتَهَت حالُه إمّا إلى الانقيادِ و الاستِحابهِ و البَصَيرهِ ، أو إلى القَتلِ و تَلَفِ النُّفوسِ و الأهلِ و المالِ - على مثلِ ما فَعَلَهُ أقدَر ، فلو عَلِمُوا فيه حُجّةً أو شُبهةً لَبادَروا إليه .

و

أمّا ما ذَكَرُوه ثالثا : من الحِكَايهِ عن أبى حُذيفهَ بنِ المُغيرهِ فإنّما حَكَى اللّه ُ

تَعالى معنى كلامِه لفظَهُ بعينه ، و على هذا الوَجهِ حَكَى تعالى فى القُرآنِ كثيرا مِنْ أقوالِ الأممِ الماضيهِ ، و إنْ كُنّا نَعلَمُ أنّ لُغاتِهم مُخالِفهٌ لِلُّغهِ العَرَبِ ، و هكذا يَحكِى العَربىُ عن الأعجمىِ ، و الفَصِيحُ عن الألْكَنِ .

و

لو كانَ ما تَضَمّنهُ القُرآنُ حِكَايهَ لَفظِه بِعَينه على تَرتيبه و نِظامِه ، لَوجَبَ أنْ يَحتَجَّ به العَرَبُ ، و يَتتبّعُوا على حُصُولِ المُعَارَضهِ ، بل تَناقُضِ القُرآنِ ؛ لأنّه كان يَتَضمّنُ على هذه الدَّعوى ، الشِّهادهَ بأنّ مُعَارَضَهَ سورهٍ ممّن عَارَضَهُ غَيرُ ممكنهٍ ، و الشِّهادهَ بأنّها قد بانَت مِمّن وَقَعَتِ الحِكَايهُ عنه . و ما يَدَّعى أحدٌ مِنَ القُرآن مِثْلَ هذه المُعارَضه(1) .

١- فى الأصل : المفاوضه ، و الظاهر ما أثبتناه .

و

أمّا ما ذَكَرُوه رابعا فهو نَفسُ القُرآنِ ، و إنّما غُيِّرَت منه كلمةٌ بعدَ أخرى ، فليس هكذا تكونُ المُعَارَضهُ ؛ لأنّ القَولَ بذلك يُؤدّى إلى أن يكونَ جَميعُ اللُّكْنِ

و المُعْجَمين مُتمكِّنينَ فى مُعَارَضَهِ سائرِ الفُصَحاءِ و الشُّعراءِ ؛ لأنّا نَعلمُ أنّ هذا الضَّرْبَ مِنَ المُعَارَضَهِ لا يَتعذّرُ عليهم .

و

ما تجرى هذه المُعَارَضَهُ إلاّ مَجرى مَنْ عَمَد إلى بَعضِ القَصَائدِ فغَيَّرَ قَوافيَها

فقط ، و تَركَ باقى ألفاظِها على حَالِه و ادّعى أنّه قَد عَارَضَها ، أو غَيّر مِنْ كتابٍ مُصَنَّفٍ فَاتِحتَه و خَاتِمتَه ، فأورَدَ جميعَه على تَرتيبِه ، ثُمّ ادّعى مِثْلَ ذلك !

على أنّا قد بَيَّنا أنّ مَنْ تَقَدَّمَ مِنَ العَرَبِ الفُصَحاءِ الّذينَ أهَمَّهُم هذا الأمرُ و كرَثَهُم كانوا بهذه الأمُورِ أقوَمَ و أعرَفَ ، و لم يَترُكُوا التعرُّضَ لها إلاّ لِعلمِهم بأنّه لا طائلَ فيها .

فصل: فی أنّ مُعَارَضَه القُرآن لم تَقَع لِتَعذُّرِها

آكَدُ ما يَدُلُّ على أنّ الفِعلَ مُتَعذّرٌ على الفاعلِ ألّا يَقَعَ منه ، مَعَ تَوفُّرِ دَواعِيه إليه . و على هذه الطرِيقهِ يُعتَمدُ فی أنّ الألوانَ و ما جرى مَجراها مِنَ الأجناسِ غَيرُ

مَقدورَهٍ لنا ، و فی الفَصلِ بين القَادرِ وَ مَن لَيس بقادرٍ ، و العَالِم و

مَن ليسَ بعالمٍ ؛ لأنّ دواعیَ أحدِنا إذا قَوِی إلى جنسِ الفِعْلِ فلم يَقَع حَكَمْنا بتعذّرِه :

فانْ كانَ تَعذُّرُهُ مع ارتفاعِ سائرِ المَوانعِ ، حَكَمنا بأنّه غَيرُ مَقدورٍ لمن تَعَذَّرَ

عليه .

و

إن كانَ هُناكَ مانعٌ ، لم يَدُلَّ التعذُّرُ على ارتفاعِ القُدرَهِ ، بل جَوَّزنا أنْ يكُونَ تَعذُّرُه للمانعِ مع كونِه مَقدورا .

و

إنْ كانَ الّذی تَعَذَّرَ هو وُقُوعُ الفِعلِ على بعضِ الوجوهِ دُونَ جِنسِه ، نَظَرنا

أيضا ، فإنْ تَعَذَّرَ مع كمالِ الآلاتِ و ارتفاعِ الموانعِ ، حَكَمنا بأنّ تَعذُّرَهُ لارتفاعِ العِلمِ ، و إلّا جَوَّزنا أنْ يكونَ التعذُّرُ لبعضِ المَوانعِ ، أو لِفَقدِ بعضِ الآلاتِ ، مع كُونِ مَنْ تَعذَّرَ عليه عالِما ، فمن قَدَحَ فی هذه الطَّرِيقهِ لم يُمكنْهُ أنْ يَعلمَ شيئا ممّا ذَكرناه .

و إذا صَحَّتْ هذه الجُملهُ ، و وَجَدنا العَرَبَ الّذين تُحُدُّوا بالقُرآنِ لم يُعارِضُوه – مَعَ تَوفّرِ دَواعِيهم إلى المُعَارَضَهِ و كَثرهِ بَواعِثِهم عليها ، و مع أنّهم لم يُعارِضوا عَدَلُوا

إلى أمورٍ يَشُقُّ فِعلُها ، و يَثقُلُ تَحمُّلُها ، كالحَربِ و ما فى معناها ممّا لا يَصِلُونَ به ، و إنْ تَناهَوا فيه ، إلى غَرَضِهم على الحَقيقهِ - وجَبَ القَطعُ على تَعذُّرِ المُعَارَضَهِ ،

و

صارَ عُدُولُهم إلى الأمرِ الشَّاقِّ المُتعِبِ الّذى لا يُوصِلُ إلى المرادِ مَعَ تَركِهم السَّهلَ (الذى لا كُلفَهَ [فيه] وَ هو مُوصِلٌ إلى المُراد)(۱) مُورِدا لدِلالهِ التعَذُّرِ ، مُوضِحا لطريقِها .

و

إنْ كانَ انصِرافُهُم عَن المُعَارَضهِ - مع تَوفُّرِ الدَّواعى - كافيا فى العِلْمِ بتَعذّرِها لو لم يَتَجشَّموا ، مَعَ الانصِرافِ عنها فعلاً شاقّا ، و جَرَى ذلك مَجرى مَنْ له غَرَضٌ يَصلُ إليه بفعلٍ لا كُلفهَ عليه فيهِ و لا مَشَقّهَ ، فَعَدلَ عنه إلى تَكلُّفِ ما يَشُقُّ و يُتعِبُ و لا يُوصِلُ إلى الغَرَضِ المطلوبِ ، مع ارتفاعِ الشُّبهِهِ عنه فى الأمرَينِ . و لا شكّ فى أنّ مَنْ هذه حالُهُ يَجبُ القَطعُ على أنّ ما به يَصِلُ إلى غَرَضهِ مُتَعذّرٌ عليه .

و

اعلَمْ أنّ جميعَ ما يُورِدُه المُخَالِفُونَ مِنَ الشُّبَهِ فى هذا البابِ يَرجِعُ إلى أصلٍ واحدٍ و إنْ كَثُرَت ، و هو القَدْحُ فى تَوفُّرِ الدَّواعى إلى المُعَارَضَه .

و

أنتَ متى تأمَّلتَ ما يتَعلَّقونَ به مِنَ الشُّبَهِ وَجَدتَهُ لا يَخرُجُ عمّا ذكرناه ؛ لأنّهم رُبَّما نازَعُوا فى أصلِ ما ادّعَيناهُ مِنْ قُوّهِ الدَّواعى إلى المُعَارَضهِ ، و قالوا : مِنْ أينَ لكُم أنّ الأمرَ على ما ادَّعيتُمُوه ؟ و طالَبُوا بالدِّلالهِ عليه على سَبيلِ الجُمله .

و

رُبّما قالوا : جَوِّزوا أنْ يَدخُلَ على القَومِ فى ذلك شُبهةٌ مِنْ غيرِ تَعيينٍ لها ؛ فإنّهم لم يكُونُوا مِنْ أهلِ الجَدَلِ و النَّظرِ ، و لو كانوا أيضا مِنْ أهلِها كانَ دُخُولُ الشُّبهاتِ عليهم مُمكِنا غَيرَ ممتنعٍ ، لأنّه لا سَبيلَ لكُم إلى ادّعاءِ معرفهٍ ضروريّهٍ تَعُمُّ العُقَلاء بأنّ المُعَارَضَهَ أولى مِنْ غَيرِها . و إذ كانَ المرجِعُ إلى الاستِدلالِ ، جازَ دُخُولُ الشُّبَهِ فيه .

۱- وردت هذه العباره فى الأصل بعد قوله السابق : لا يوصل إلى المراد ، و قد وضَعْناها فى سياقها المناسب .

و

ربّما عَيَّنوا الشُّبهةَ الّتی يَدَّعُونَ دُخُولَها علی القَومِ و أشاروا إليها ، فقالوا : لعلّهم اعتَقَدُوا أنّ المُعَارَضَهَ لا تَبلُغُ فی قَطْعِ المادّهِ و حَسْمِ الأمرِ مَبلَغَ الحربِ ، فَعَدَلُوا إلی الحَربِ ، لأنّها سَببُ الرّاحه .

و

ربّما قالوا : لا يَمنعُ أنْ يكُونُوا عَدَلُوا عن المُعَارَضَهِ ظنّا منهم بأنّ الخِلَافَ يَقعُ فيها ، و يَتَنَازَعُ النّاسُ أمرَها(۱) ، فيَقولُ قَومٌ : قد أُصِيبَ بها مَوضِعُها ، و يأبی ذلک آخَرونَ ، و يَتردّدُ فيها مِنَ الكَلَامِ و الخَوضِ ما تَشتدُّ معه الشَّوكَهُ ، و تَقوی العُدّهُ ، و يُفضی الأمرُ الی الحَربِ ، فقَدَّموها .

و

ربّما قَالُوا : لعلَّ المِثلَ الّذی دَعَاهُم إلی الإتيانِ به أشكَلَ علَيهم ، و لم يَعلَمُوا

هل المُرادُ به المُماثَلَهُ فی الفَصَاحهِ ، أو فی التكلُّمِ ، أو فيهما ، أو فی الإخبارِ عن الغُيُوبِ ؟ فعَدَلُوا عن المُعَارَضَهِ لهذا الإشكالِ إلی الحَربِ .

و

ربّما قالوا : جَوّزوا أنْ يكُونُوا تَرَكُوا المُعَارَضَهَ ، لأنّهم علِمُوا فَضلَ المأثُورِ مِن كَلَامِهِم و أشعارِهم علی ما أتی به فی الفَصَاحهِ و البَلاغهِ ، و ظُهُورُ ذلک للفُصَحاءِ علی وجهٍ لا يَقعُ فيه إشكالٌ .

و

رأوا أنّ تَكلُّفَ المُعَارَضَهِ - مع ظُهورِ الحالِ - لا مَعنی له ، كما يَفعَلُ الحُصَفاءُ(۲) بمن يَتَحدّاهُم و

يُقرِّعُهُم بالعَجْزِ عن المشیِ و التَّصرُّفِ فی حَالِ مَشيِهم وَ تَصرُّفِهم ؛ فإنّهم لا يكَادُونَ يستَعمِلُونَ مع مَن هذه حالُه شيئا من المُحاجّهِ

و المُواقَفَهِ ، بل يكونُ الإمساكُ عنه أحرَی ما عُومِلَ به .

و

ربّما قالوا : لَعلّ الّذينَ كانُوا يتَمكّنونَ مِنْ مُعَارَضَتِه جماعهٌ مِنْ جُملهِ العَرَبِ

واَطَأَتْهُ علی إظهارِ المُعْجِز ، لتُشارِكَهُ فيما يَتِمُّ له .

و

ليسَ تَخرجُ هذه الشُّبهةُ أيضا عمّا حَصَرناهُ مِن الأصلِ و قُلنا : إنّ مَرجِعَ

۱- فی الأصل : أمرهما ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- الحَصیف : الرجل المُحکَم العقل .

الشُّبهِهِ فی هـذا البـابِ إلیه ؛ لأنّ المُعتَرِضَ بها کأنّه یقول : إنّ القَومَ المُتَمکّنینَ مِنَ المُعَارَضَهِ انصـرَفوا عنها لِلغَرضِ الّـذی ذَکرَه . فهو مُخالفٌ لطریقهِ ثُبُوتِ الدَّواعی ، و إنّما ذَکَرنا هذه لئلّا یَظُنَّ ظانٌّ خِلافَه .

و إنّما لم نَذکُر ما لا یَزَالُونَ یَتعلّقونَ به مِنْ قَولهم : لعلّه علیه السلام تَعَمّلَ للقرآنِ دَهرا

طَویلًا ، فَتأتّی مِنْه ما لم یَتَأتَّ منهم ، أو لأنّه کانَ أفصَحَهُم .

و

لم نذکُرْ أیضا ما یَتَعلّقُونَ به و یجعَلُونَه کالمانعِ مِنْ فِعلِ المُعَارَضَه ، مثل قولِهم : إنّه بَدَأهُم بالحَربِ ، و شَـغَلَهُم بها عن المُعَارَضَه ، و قولِهم : إنّهم امتَنَعُوا منها لخَوفِهم مِنْ أولیائه و أنصارِه ؛ لأنّ هـذا مِنْ قائلیهِ اعترافٌ بتَعذُّرِ المُعَارَضَهِ ، و هو الّذی قَصدناهُ بهذا الفصلِ .

و

إنْ کانَ مَعَ اعترافِه بالتعذُّرِ قد ادّعی دُخُولَهُ فیما جَرَت(۱) العَادَهُ بمثلِه ، و بُطلانُ ذلک یأتی فی فَصلٍ مُنفرِدٍ مِنْ بَعدُ ، بمشیئهِ اللّه ِ تعالی . و

نحنُ الآنَ نُجیبُ عَمَّا أورَدْناهُ شیئا فشیئا .

أمّا الجواب عمّا ذکرناه أوّلاً مِنَ المُنازَعهِ فی حُصُولِ الدَّواعی إلی المُعارَضهِ و تَوفُّرِها : فواضحٌ أنّا قد عَلِمنا أنّ رسولَ اللّه ِ صـلی الله علیه و آله استَنزَلَ العَرَبَ عن ریاسَتِهم

و عَادَاتِهم و عِبادَاتِهم ، و أوجَبَ علیهم کُلَفا تُتعِبُ نُفُوسَهُم و

أجسَـامَهُم ، و حُقوقـا تَثلِمُ أمـوالَهُم و أحـوالَهُم ، و طـالَبَهُم بـأنْ یَقطَعَ الرَّجـلُ منهم فی الـدِّینِ نَسَـبَهُ و رَحِمَهُ ، بـل یَـبرأَ مِنهُمـا و یُجاهِـدَهُما وَ یَتَربَّصَ إیقاعَ غَایهِ المَکرُوهِ بهما ، إلی غَیرِ ما ذَکَرناهُ ممّا یُزعِجُ یَسِـیرُهُ النُّفوسَ ، و یَهِیجُ الطِّباعَ ، و تَبلُغُ الدَّواعی فی دَفعِه و طَلَبِ الخَلاَصِ منه إلی حَدِّ الإلجاء .

هذا ، لو لم یُصِبْ هذه الأمورُ الّتی عَدَدناها مِنَ القَومِ فَضلَ حَمیّهٍ و إباءٍ ، و عِزَّ

۱- فی الأصل : جرت به ، و هو غیر مناسب للسیاق .

جانبٍ و أنَفٍ ، و قلّهَ احتِمالٍ للضَّيم ، و امتِناعا مِنْ إعطاءِ المَقَادَهِ ؛ فكيفَ بها وَ قَد وَرَدتْ مِنهُم على ما هو الغايهُ فيما وَصَفناهُ ؟ لا شَكَّ فى أنّها تَبلُغُ فى إثارتِهم و بَعْثِهم ما لا يَبلُغُه فى غَيرِهم ، لِما هُم علَيه مِنَ المَزيّهِ ، و عِندَهُم مِنْ فَرْطِ الحَميّهِ !

و إذا ثَبتَ بما ذكَرناه قُوّهُ دواعِيهم إلى دفعِ أمرِه ، و إبطالِ حُجّتِه ، و حَلِّ عُقدتِه - و كان المؤثّرُ فى ذلك على الحقيقهِ هو المُعَارَضَه دُونَ غيرِها - وَجبَ أنْ تكُونَ الدَّواعى إليها مُتوفِّرهً ، و صارَ ما دَعاهُم إلى دَفعِ قَولهِ و نَسْخِ أمرِه يَدعُوهُم إلى

المُعَارَضَهِ بعينِها .

يُبيِّن ذلك : أنّه عليه و آله السَّلامُ لمّا ظَهَرَ فيهم ادّعَى الإبانهَ منهم بالنبوَّهِ لا بالمُلكِ و الدَّولهِ ، و جَعَلَ حُجّتَهُ على صِدْقِه وُوُجُوبِ اتّباعِه ، امتِناعَ المُعَارَضَهِ عليهم ؛ فلا مَحَالهَ أنّ الدّاعى للقَومِ إلى ردِّ حُجّتِه و إبطالِ قَولِه هو بعينِه داعٍ إلى فِعلِ المُعَارَضَهِ ؛ لأنّه عليه السلام إنّما احتَجَّ بامتِناعِها و ادّعَى الإبانهَ مِنْ جِههِ تَعَذُّرِها ، فلا شُبهَهَ فى أنّها لو كانَت مُمكِنهً لما جَازَ العُدولُ عنها .

على أنّه لا حَاجهَ بنا إلى الاستدلالِ على تَوفُّرِ دَواعى القَومِ إلى إبطالِ أمرِه و تَفريقِ جَمعِه ، لِظُهورِ ذلك و عِلْمِ العُقَلاءِ السَّامعينَ للأخبارِ به اضطرارا ؛ لأنّه ظهَرَ مِنَ القَومِ مِنَ الاجتهادِ فى مُحَاربَتِه و مُغالَبتِه ، و رُكُوبِ الأخطارِ ، و تَحمُّلِ الأثقالِ ، و التَّغرِيرِ بالنُّفوسِ و الأموالِ ، إلى غيرِ هذا مِنَ التغَلغُلِ إلى صُنُوفِ الحِيَلِ و ضُرُوبِ المكائدِ ، و استعمالِ ما لا تأثيرَ له و لا شُبهَهَ فى مِثله ، كالسَّبِّ و

الهِجَاءِ ، و إحضارِ أخبارِ الفُرسِ ، و ادّعاءِ المُعَارَضَهِ بها ، ما يَضطرُّ العُقَلاءَ إلى قُوّهِ حِرصِهم على دفاعِ أمرِه ، و أنّه لم يَظْهَر مِنهُم ما ظَهَر إلاّ لَفَرطِ الاهتمامِ ، و أنّ الأمرَ قَد بَرَّحَ بهم(۱) و أحرَجَهُم ، و أخَذَ بِمَخنَقِهم !

۱- أى اشتدَّ عليهم الأمرُ و عَظُم .

و

إذا كنّا قد بيّنا أنّ الدّاعى إلى كُلِّ هذه الأمورِ هو الدّاعى إلى المُعَارَضَهِ ، بل ليسَ يَصِحُّ أنْ يكونَ داعيا إلى شىءٍ منها إلاّ بَعدَ عَوَز المُعَارَضَهِ و

تَعذُّرِها ؛ لأنّ الغَرَضَ مِنَ المطلُوبِ بها يقَعُ دُونَ غَيرِها ؛ فقد تَمّ ما أورَدناهُ .

و

الجوابُ عَمّا ذَكَرناه ثانيا : إنّ القَومَ و إنْ لم يكُونُوا مِنْ أهلِ النَّظَرِ و

الجَدَلِ ؛ فليسَ يجوزُ أنْ تَدخُلَ عليهم شُبهةٌ لا يجُوزُ دُخُولُ مِثْلِها على أحدٍ مِنَ العُقَلاءِ ، بل على مَنْ نَقَصَ عن مَرتَبهِ العُقَلاءِ مِنَ الصِّبيان ؛ لأنّه لا أحدَ مِنَ النّاسِ قُرِّعَ بفعلٍ مِنَ الأفعالِ و ادُّعىَ عَجْزُه عنه ، إلاّ و هو يَفزَعُ إلى فِعلِه إذا كانَ مُمكنا .

و لا يجوزُ أنْ يَشتَبهَ ذلك عليه ، حَتّى يَظُنَّ أنّ العُدولَ إلى غَيرِ الفِعلِ أولى ،

و

لهذا نَجدُ الصِّبيانَ متى(۱) تَحدّى بعضُهم بَعضا بِرَمى غَرَضٍ أو طَفْرِ نَهرٍ ، فإنّ المُتَحَدّى يُبادِرُ إلى فِعْلِ ما تُحُدِّىَ به إذا كانَ ممكنا . و لا يَصِحُّ أنْ يَصْرِفَهُ عنه صارِفٌ مع الإمكان .

و

ما يكُونُ العِلْمُ به ضَروريّا مُتقرِّرا فى كُلِّ العُقُولِ - وافِرِها و

ناقِصِها - لا يَجوزُ أنْ يُشكِلَ علَى العَرَبِ - مَعَ وُفورِ عُقولِهم و حُلُومِهم ، و إنْ لم يكونُوا مِن أهلِ الجَدَلِ و النَّظَرِ - على أنّ القَومَ قد اختَصَمُوا فى هذا الباب بما لا يَسُوغُ معه دُخولُ الشُّبهِ عليهم فيه لو ساغَ ؛ فَعوَّلُوا على غيرِه ؛ لأنّ عَادَتَهُم جاريةٌ بالتَّحَدّى بالشِّعرِ

و التَّعارُضِ فيه ، و التَّحَاكُمِ إلى الحُكّامِ فى تفضيلِ بعضِه على بعضٍ . و لم نَجدْ أحدا مِنهُم - فى سالِفٍ و لا آنِفٍ - فَزِعَ عند تَحدّى خَصمِه له بالقَصيدِهِ مِنَ الشِّعرِ ، إلى سَبِّهِ وَ حَربِه ! بل إلى مُعَارَضَتِه بما يُمكِنُه مِنَ الشِّعرِ . و هذه عادَةُ القَومِ مُستَقرّةٌ مُستَمِرّةٌ ، لم تَتَخرّم فى وقتٍ مِنَ الأوقاتِ ؛ فكيفَ عَدَلُوا فى بابِ القُرآنِ عن عادَتِهم و طَريقَتِهم لولا أنّ مُعَارَضَتَهُ مُتَعذّرةٌ و غَيرُ ممكنةٍ ؟ !

۱- فى الأصل : مَن ، و المناسب ما أثبتناه .

على أنّ الشُّبهةَ الّتى تَدَّعى دُخُولَها على القَومِ لا تَخلو مِنْ أن تَكونَ فى أنّهم

مُتَمَكِّنونَ مِنَ المُعَارَضَه ، أو فى أنّ حُجّتَهُ عليه و آله السّلام تَسقُطُ بفِعلها .

و

ليسَ يجوزُ أنْ يَدخُلَ عليهم فى الأمرَينِ شُبهةٌ ؛ لأنّهم يَعمَلُونَ قَدرَ ما فى

إمكانِهم(۱) مِنَ الكَلامِ الفَصِيح ، و

يُفرِّقُونَ بينه و بين ما ليسَ فى وُسْعِهم منه .

و

لو أشكلَ هذا على كلِّ أحدٍ لم يَجُز أنْ يُشْكِلَ عليهم ، و هُم الغَايهُ و

القُدوَهُ فى هذه المعرفه .

و

لو فَرَضنا أنّ الأمرَ اشتَبَهَ عليهم – على بُعْدِه – لَوَجَبَ أنْ يُجرِّبوا نُفُوسَهُم

و يَتعاطَوا المُعَارَضَهَ ، ليَعلَمُوا حقيقه حَالِهم ، و لم يَجُز أنْ يَعدِلُوا إلى غَيرِ ذلك ممّا لا تَأثيرَ له ، مَعَ طَمَعِهم فى تأتّى المُعَارَضَه .

فأمّا الوَجهُ الثانى : فبعيدٌ مِنْ دُخُولِ الشُّبهِهِ أيضا فيه ؛ لأنّهم لا يَصِحُّ أنْ يَشُكُّوا فى أنّ بالمُعَارَضَهِ تَسْقُطُ عنه الحُجّه فتَزُولُ التبِعَهُ إلّا وَ هُم شاكّونَ فى كيفيّهِ التَّحَدّى و الاحتِجاج .

و

إذا كانَ لا شُبهةَ على القَومِ فى ذلك بما تَقَدَّمَ بيانُه – و لأنّه عليه و

آله السَّلام كانَ مُصَرِّحا بالاحتجاجِ بتَعَذُّرِ المُعَارَضَهِ ، و جاعِلًا امتِناعَها دَليلَ نُبوَّتِه و العَلَمَ على صِدْقِه – فقد بَطَل قَولُ مَن تَعَلّقَ بدُخُولِ الشُّبهِهِ عَلى القَومِ ، مِنْ حيثُ بَيّنا أنّه لا وَجهَ يَصِحُّ أنْ تَدخُلَ منه .

و

الجوابُ عمّا ذكرناه ثالثا : إنّ اعتقادَهُم فى المُعارَضهِ أنّها لا تَبلُغُ مَبلَغَ الحربِ ، لا يَخلُو أنْ يكُونَ اعتقادا ؛ لأنّها لا تبلُغُ مبلَغها فى سُقُوطِ الحُجّهِ و حُصُولِ الغَرَضِ المطلوبِ ، أو فى الرّاحهِ و الاستيصال .

و

مُحالٌ أن يَعتقدوا الأوّلَ ؛ لأنّا قد بَيّنا أنّ ذلك ممّا لا يَدخُلُ فيه شُبهةٌ ، و كيفَ

۱- فى الأصل : أماكنهم ، و المناسب ما أثبتناه .

يَصِحُّ دخولُها فيه و هو عليه و آله السَّلام مُصرِّحٌ بأنّنى إنّما بِنْتُ منكم بامتِناعِ مُعَارَضَتى علَيكم ، و أنّكم مَتى أتيتُم بِمثْلِ ما جِئتُ به فلا [حُجّه] لى عليكم ؟ !

فليسَ يَصِحُّ أنْ يُشكِّكَهُم فى أنّ بالمُعَارَضَهِ به دُونَ غيرِها تَثبُتُ حُجَّتُهم ،

و تَسقُطُ دَعواهُ إلّا ما شَكَّكهُم فى الضَّروريّاتِ [و] أخرَجَهُم عن كمالِ العُقُول .

و

إنْ كانُوا اعتَقَدُوا القِسمَ الثّانى فهو غَيرُ مُؤثّرٍ فيما يُريدُه ، و لا مُقْتَضٍ

للانصرافِ عن المُعَارَضَهِ ؛ لأنّه عليه السلام لم يَتحدَّهُم بالقَهْرِ و الدّولهِ ، و لم يَدَّعِ الإبانهَ مِنهم ؛ فإنّهم لا يَتمكَّنونَ مِنْ قِتالِه أو قَتلِه وَ قَتلِ أصحابِه ، فتفزَّعُوا إلى الحَربِ الّتى هى أبلَغُ فى هذه الأمورِ ، و أنّ ما تَحدَّاهُم عليه و آلِه السَّلام بما ذَكرناه ممّا لا يُؤثّرُ فيه .

و لَو انتَهَوا فيها إلى غَايهِ ما فى نُفُوسِهم مِنْ قَتلِه عليه و آله السَّلام وَ قَتلِ أصحابِه ، و استِئصالِ أنصارِه ، لم يَدُلَّ ذلك على سُقُوطِ حُجّتِه عنهم ، و

لا شَكَّ العُقَلاءُ فى أنّهم هم المَقهُورُونَ بالحُجّهِ و إنْ قَهَرُوا بالدَّولهِ ؛ لأنّ المُحِقَّ جائزٌ أن يُغلَبَ ، كما أنّ المُبطِلَ جائزٌ أنْ يَغْلِبَ . و العُقَلاءُ لا يَختَارُونَ لأنفُسِهمُ الدُّخولَ فيما

يكُونُ الحُجّهُ فيه علَيهم مع مَشَقَّتِه(۱) ، و يَعدِلُون عمّا تكُونُ الحُجّهُ فيه لَهم مع سُهولتِه .

هذا ، مع أنّهم فى استعمالِ الحَربِ على خَطْبٍ ؛ لأنّهم غَيرُ واثِقينَ بالظَّفرِ الّذى

قد بَيّنا إذا انحَصَلَ لم يكُن فيه حُجّهٌ .

و

ليسَ هم فى استِعمالِ المُعَارَضَهِ على شىءٍ مِنَ الخَطَرِ ، مع ثِقَتِهم بأنّ حُجَّتَهُم

بها تَثبُتُ ، و دَعوى خَصمِهم عندها تَسقُط .

على أنّهم لو بَدأوا بالمُعَارَضَهِ قبلَ الحَربِ لَكانُوا بينَ أمرَينِ :

۱- فى الأصل : مشقّه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

إمّا أنْ يَتفرّقَ جمعُ عَدُوِّهِم ، و تَزُولَ الشُّبَهُ فی أمرِه ، فتحصُلَ الرّاحهُ مِنْ أجمَلِ الطَّرقِ و أقرَبها . أو أنْ يُقيمَ قَومٌ معه علی العِنادِ و الخِلافِ ، فَيستَعمَلَ حينئذٍ الحَربَ فی مَوضِعها ، و بعد الإعذَارِ و إقامه الحُجّه .

(و

لو أنّهم لمّا لم يَبتَدئوا بالمُعَارَضَهِ ، إقامهُ الحُجّه بالحَرْبِ حَسْمُ المادّه)(۱) و بُلُوغ الغايه ، لكانَ ذلك أولی و أشبَهَ باختيارِ العُقَلاءِ ، ممّا يَدّعيهِ مُخَالِفونا مِنْ إعراضِهم عن المُعَارَضهِ جُملهً مَعَ الإمكانِ .

و

بعدُ ، فَقَد كان يَجبُ إنْ كانَ انصِرَافُهُم عن المُعَارَضَهِ إلی الحربِ للوَجهِ الّذی ذُكِرَ - لمّا جَرَّبوا الحَربَ مَرّه بعد أخری و عَلِمُوا أنّها لم تُفضِ إلی مُرادِهِم ، و أنّ آمالَهُم فيها لم تَنجَحْ ، بل كانَتْ عَلَيهم لا لهم - أن يَرْجِعُوا إلی المُعارَضهِ ؛ لأنّ الشُّبهَهَ الصَّارفهَ عنها قَد زَالَت .

علی أنّ الحَربَ إنّما صَارُوا إليها بعد الهجرهِ ، و بعد مُضِیِّ ثلاثَ عَشرهَ سنهً ؛

فإن كان(۲) عَليه عُدُولُهم عن المُعَارَضَهِ إلی ما قالُوه فألاّ فَعَلُوها فی السِّنينِ المتقدِّمهِ لِلحَربِ ! فكيفَ عَدَلُوا عنها فی ذلك الزَّمانِ و هم لم يَهِمُّوا بَعدُ بالحَربِ و لا خَرَجُوا إليها ؟

فيقول قائلٌ : إنّهم آثَرُوها لِما ادُّعِی مِنْ قَطعِ المادّهِ .

و

كيفَ أمسَكوا فی تِلكَ الأحوالِ عَن المُعَارَضَهِ و الحربِ معا ، و عَدَلوا إلی(۳) السَّفَهِ و القَذفِ و الهِجَاءِ و السَّبِّ و ما لا تَدخُلُ علی عاقل شُبهةٌ فی أنّه لا يُؤثّرُ علی المُعَارَضَهِ مع إمكانِها ؟

و

بعد ، فكيفَ ارتَكبَ القَومُ فی بابِ القُرآنِ خاصّهً ما لم تَجرِ عادتُهم بارتِكابِه ،

۱- كذا فی الأصل ، و فی العباره اضطراب بيّن.

۲- فی الأصل : كانت ، و المناسب ما أثبتناه .

۳- فی الأصل: علی، و ما أثبتناه هو المناسب.

بل ما لم تَجرِ عَادَهُ العُقَلاءِ - و لا الصِّبيانِ - بمثلِه ؟ !

لأنّا قد بَيّنا أنّ جَميعَ مَنْ يُتَحدّى و يُقَرَّعُ بالعَجزِ عن بعضِ الأمورِ لا

يجُوزُ أنْ يَفزَعَ فى المَخْرجِ منه إلاّ إلى فِعلِه ، إذا كانَ مُمكنا ، و أنّ عُدُولَهُ عنه مَعَ ارتفاعِ المَوانعِ دليلٌ على تَعذُّرِه و قُصُورِه عنه . و أشرَنا إلى عاداتِ جميعِ النّاسِ فى هذا البابِ ، و إنْ كُنّا قد بَيّنا أنّ للعَرَبِ فى ذلك فَضْلَ مَزيّةٍ ، لاختِصَاصِهم بعادةِ التَّحَدّى بالشِّعرِ و ما جرى مجراه و التَّفاخُرِ فيه ، و أنّ أحدا منهُم لم يَعْدِلْ عنه عند تَقريعِ نظيرٍ(١) له ، و تَحدِّيه بقصيدةٍ مِنَ الشِّعرِ إلى حَرْبِه و قِتالِه ، و لا فَعَلَ ذلك و اعتَذرَ منه بمِثْلِ ما اعتَذَرَ به فى تَركِ مُعَارَضَهِ القرآن .

و

الجوابُ عَمّا ذكرناه رابعا : إنّا قد بَيّنا أنّ التَّحَدّى وَقَع بفعلِ ما يُقارِبُ القُرآنَ

و يُدانِيه ، لا بما يُماثِلُه على التَّحقِيقِ . و لا شىءَ أدلُّ على مُقارَبِهِ ما يأتُونَ به القُرآنَ و أشباهَه مِنْ وُقُوعِ الاختلافِ بين أهلِ العِلمِ بالفَصَاحهِ فيه ؛ لأنّ مِثْلَ ذلك لا يكُونُ فى البَعيدِ المُتَفاوتِ ؛ فلو أتَوا بما يختَلِفُ النّاسُ فيه هذا الضَّربَ مِنَ الاختلافِ ، كانُوا(٢) قد فَعَلُوا ما وَجَبَ علَيهم ، لأنّه لم يَتَحدَّهُم إلاّ بهذا بعينِه ، عَلى ما تَقَدّمَ بَيانُنا له .

على أنّ ما ذَكَرُوه لا يَصِحُّ أن يكونَ مانعا مِنْ فِعلِ المُعَارَضَهِ ؛ لأنّ أكثرَ ما فى الأمرِ أنْ يكُونوا إذا عارَضوا اشتَبَهَ على قَومٍ فاعتَقَدُوا أنّهم لم يَخرُجُوا عمّا وَجَبَ

عَلَيهم إذ أظْهَرُوا اعتِقادَ(٣) ذلك ، عِنادا و عَصبيّةً ، و إنْ كانَ مَن عَداهُم مِنَ النّاسِ جَميعا يَعتقدُ خُرُوجَهُم مِنَ الواجبِ ، و وُقُوعَ مُعَارَضَتِهم مَوقِعَها .

و

العاقلُ لا يختارُ أنْ يكونَ عند جَميعِ العُقلاءِ مَلُوما مَحجُوجا مشْهُودا عليه

١- فى الأصل : تقريع نظر ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- فى الأصل : و كانوا ، و ما أثبتناه هو المناسب .

٣- فى الأصل : اعتقادا ، و المناسب ما أثبتناه .

بالعَجزِ و القُصُورِ ؛ خوفا مِنْ أنْ يشتَبِهَ على بعضِهم أمرُه ؛ لأنّ ما خَافُوه مِنْ بعضِهم - مِنْ ظَنِّ العَجْزِ بهم على طريقٍ - قد لَحِقَهُم مِنْ جَميعِهم بالحُجّةِ ؛ فكأنّهم خَافوا أمرا يجوزُ أنْ يَقَعَ و ألّا يَقَع ، فَفَعلُوا ما يَقطَعونَ معه على وُقُوعِه بِعينِه ، و زيادَةٍ عليه .

و

بعدُ ، فقد بَيّنا أنّ عُدُولَ مَنْ يُتَحدّى بفعلٍ مِنَ الأفعالِ عنه دليلٌ على تَعذُّرِه

عليه ، و أنّه لا يَعْذُرُه عند أحدٍ مِنَ العُقلاءِ أنْ يقولَ : إنّما تَركتُ الإتيانَ بما دُعِيتُ إليه خَوفا مِنْ أنْ يَشتَبِهَ الأمرُ فيه ، و يَظُنَّ بعضُ النّاسِ أنّني ما خَرَجتُ مِنَ الواجب .

والجوابُ عمّا ذَكَرناه خامِسا : إنّه قد بيّنا فى صَدرِ هذا الكتابِ أنّ المِثْلَ الّذى دَعاهُم النَّبىُ صلى الله عليه و آله إلى الإتيانِ به لا بُدّ أنْ يكونَ مَفهوما عندَهم ، و أنّ الشَّكَّ لو اعتَرَضَهُم فيه لاستَفهَمُوهُ ، لا سيّما مع تَطاوُلِ زَمانِ التحَدّى و

تَمادِيه .

و

ذكرنا أنّ القَومَ قَد استَعملُوا مِنْ ضُرُوبِ الإعناتِ و صُنُوفِ الاقتراحاتِ ، ما

كانَ أيسرَ منه و أولى أن يَستَفهِمُوه عن كيفيّةِ ما دَعَاهُم إلى فِعلِه ، و

أنّهم لم يَعدِلُوا عن الاستفهامِ إلّا بحصُولِ العِلمِ ، كما أنّهم لم يَعدِلُوا عن المُعَارَضَةِ إلّا للتعذُّر .

على أنّ القُرآنَ إذا لم يكُن مُعْجِزا و لا ممنُوعا مِنْ مُعَارَضَتِه ، فمماثَلتُه مِنْ

جميعِ وُجوهِه مُمكنةٌ غَيرُ متعذّرٍ ، فقد كانَ يجبُ لو شَكّوا أنْ يُعارِضُوا بما يَقْدِرُونَ عليه ؛ فإنّه ليسَ يَصِحُّ إذا فَرَضنا ارتفاعَ الإعجازِ أن نَقِيسَ مُرادَه بالمِثْلِ بشىء يَخرجُ عن إمكانِهم .

والجَوابُ عمّا ذَكَرناه سادسا : إنّ هذه الشُّبهةَ أوّلاً ، إنّما يَصِحُّ أنْ تَرِدَ(۱) عَلى مَذهَبِ مَنْ يَرى أنّ العَادَةَ انخَرَقَت بفَصَاحَةِ القُرآنِ ، و أنّ جِهةَ إعجازِه هى الفَصَاحَةُ ؛ فأمّا على مَذهَبِنا فى الصَّرفةِ فَلا وَجهَ للتَّعلُّقِ بها ؛ لأنّ الأمرَ لو

كانَ على ما قَالُوه مِنْ زيادةِ المأثورِ مِنْ كَلَامِ العَرَبِ و شِعْرِها على القُرآنِ فى الفَصَاحَةِ

۱- فى الأصل : يزداد ، و المناسب ما أثبتناه .

و وُضُوحِ العِلْمِ بالتَّفاوتِ بينهما - و ليسَ كذلك على الحَقيقةِ - لما أخَلَّ بِصحَّهِ مذهبِنا فى الأعجاز ؛ لأنّ التَّحَدّى عندنا إنّما وَقَعَ بالصَّرفِ عن أن يَتسابَقُوا مُعارَضةً له ، تُشابِهُه فى الفَصَاحَهِ و طريقهِ النَّظمِ ، و ذلك لمّا لم يَكُن فلا مُعتَبَر بما تَقدّمَ مِنْ كَلاَمِهم ، لو وُجِدَ فيه ما يَزيدُ على القُرآنِ فى الفَصَاحهِ أو يُساوِيه .

ألا ترى أنّه عليه السلام لو جَعَلَ دليلَ نُبوَّتِه امتناعَ الحَرَكهِ عليهم فى وقتٍ مخصوصٍ لم يكن ما تَقَدّمَ مِن حَرَكاتِهم و تَصرُّفِهم على اختيارِهِم حُجّةً عليه ؟ !

على أنّ الأمرَ فى القُرآنِ بخلافِ ما ظَنّوه ؛ لأنّ جميعَ الفُصَحاءِ و كُلَّ مَن له أدنى علمٍ بهذا الشأنِ يعلَمُ عُلُوَّ مَرتَبهِ القُرآنِ فى الفَصَاحَهِ ، و أنّه أفصَحُ الكَلاَمِ و أبلَغُه .

و

إنّما يَقعُ الشَّكُّ و يُحتاجُ إلى الاستِدلالِ فى أنّ هذه المُبايَنهَ هل انتَهَت إلى خَرْقِ العَادهِ أم لا ؟

و

هم إنْ لم يُفَرّقوا بينَ مَواضِعَ منه و بينَ فَصِيحِ كَلاَمِ العَرَبِ - على ما تَقَدّمَ ذِكرُه - فليسَ ذلك بنافعٍ فى هذه الشُّبهِ ؛ لأنّهم يَعلَمونَ فَضلَ أكثَرِه و

جُمهُورِه على كُلِّ كلامٍ ، و يَظْهرُ لهم منه ما يُحيّرهُم .

و

ما لم تَظهر فصاحَتُه(١) لهم مِنْ جُملتِه هذا الظُّهورَ ، لم يَنتَهِ عِندَهُم إلى حَدٍّ يُطرَحُ معه قَولُ المُحتجِّ به ، و يقولُ فيه(٢) على حُصُولِ العِلْمِ و

زوالِ الشَّكّ . و مِثْلُ هذه الشُّبهِ لا يَتَشاغَلُ بها مُحصِّلٌ .

على أنّ العُقلاءَ إنّما يَستَحسِنونَ الإعراضَ عمَّن يَتحدّاهُم بما يكونُ الأمرُ فيه ظاهرا مَعلُوما متى أمِنُوا اعتِراضَ الشُّكوكِ و الشُّبهاتِ فى تِلك الحَالِ ، و قَطَعوا على أنّها لا تُعقِبُ فَسَادا ، و لا يَحصُلُ لها شيءٌ مِنَ التأثيرِ . فأمّا إذا انتَهتِ الحالُ إلى

١- فى الأصل : فصاحةً ، و الظاهر ما أثبتناه .

٢- كذا فى الأصل .

بعضِ ما انتَهَت إليه حالُ الرَّسولِ صلى الله عليه و آله ، مِنَ القوّهِ و الظَّهورِ ، و كَثرهِ المُستَجيبينَ ،

و تَظَاهُرِ الأعوانِ و الأنصارِ ، و التمكُّنِ مِنَ الأعـداءِ ، و بُلُوغِ المُرادِ فيهم ؛ فإنّ أحـدا مِنَ العُقَلاءِ لا يَعُدُّ الإمساكَ عن الاحتجاجِ و المُعَارَضَهِ هاهنا حَزما ، بل غَايهَ الجَهلِ و نِهايهَ العَجزِ ؛ فقد كانَ يجبُ أنْ يكُونوا كفُّوا عن المُعَارَضَهِ ابتداءً ، للعِلّهِ الّتى ذَكَرتُ أنْ يُسابِقُوها(١) عِند بُلُوغِ الأمرِ المَبلَغَ الّذى ذَكَرناه .

و

بعـدُ ، فإنّ مَنْ يُطَّرَحُ قَولُه و يُعرَضُ عن مُحاجَّتِه و مُواقَفَتِه - اعتِقادا لظُهورِ أمرِه ، و أنّ الشُّبهَهَ لا تَعترِضُ فى مِثْلِه - لا يُحارَبُ و لا يُغـالَبُ ، و لا تُعمَلُ الأفكارُ فى نَصْبِ المكائـدِ له و إيقاعِ الحِيَلِ عليه ، و لا يُعارَضُ بما لا شُـبهَهَ فى مِثْلِه ، و لا يُقالُ له : لو شِئْنا [لَقُلنا] مِثْلَ قولِك ف- «ائْتِ بقُرْآنٍ غَيْرِ هَـذَا أَوْ بَدِّلْهُ»(٢) ، و لا تُقتَرحُ عليه الآياتُ ، و لا تُبـذَلُ الأموالُ لمن يَهجُوهُ و يَقذِفُه ؛ لأنّ كُلَّ شىءٍ مِنْ هذِه الأمورِ يَدلُّ على غَايهِ الاهتمامِ ، و نهايهِ الحِرصِ .

و

كيفَ يَعتَقِدُ عاقِلٌ أنّ تَركَ المُعَارَضَهِ كانَ على سَبيلِ الاطّراحِ و قِلّهِ الاكتِراثِ ، كما يُستعمَلُ مَعَ الأغبياءِ و المُجّانِ ، و مَنْ لا تأثيرَ لِفعلِه و

قَولِه ؟ !

والجوابُ عمّا ذَكَرناه سابعا : إنّا لو سَلّمنا جَوازَ ما ظَنُّوهُ مِنْ مُواطأهِ جماعهٍ له على إظهارِ المُعْجِزِ ، و فَرَضـنا أيضا أنّ هذه الجَماعهَ كـانَت أفصَـحَ العَرَبِ ، لم يكن ذلـك بِنـافِعٍ لخُصُومِنا فى رَدِّ اسـتِدلالِنا بالقرآنِ ؛ لأنّ غَيرَ هـذهِ الجَماعهِ ممّن لم يُواطئْ قـد كانَ يَجبُ أن يُعـارِضَ بما يَقـدِرُ علَيه و يتَمكّنُ منه ؛ فإنّ هـذه الجماعهَ - و إنْ فَرَضـنا أنّها أفصَـحُ - فليسَ يجوزُ أن يَبعُـدَ كَلامُها مِنْ كَلاَمِ مَنْ كـانَ دُونَها فى الفَصَاحَهِ البُعـدَ التامَّ ، حتّى لا يكونَ فيه ما يُقارِبُه و يُشابِهُه . بهـذا جَرَت العَادَاتُ فى التَّفاضُلِ فى جميعِ الصَّنائع ، و قد بيّنا أنّ إتيانَهُم بما يُقارِبُ و يُدانى كافٍ فى إقامهِ الحُجَّهِ ؛

١- كذا فى الأصل .

٢- سوره يونس : ١٥ .

لأنّهم بذلك تُحُدُّوا و إليه دُعُوا .

على أنّ مَنْ تأمّلَ الأمرَ حَقَّ تأمُّلِه وَجدَه بخلافِ ما ظَنُّوه ؛ لأنّ وُجوهَ الشُّعراءِ

و أعيانَ الفُصَحاءِ كانُوا مِنْ غَيرِ جُملهِ النَّبي صلى الله عليه و آله ، و مِنْ غَيرِ رَهْطِه ، و

إن اختَلَفَ الحالُ بهم :

فمِنهُم(١) مَن ماتَ على كُفرِه و

انحرافِه ، كالأعشَى و هو فى الطَّبقهِ الأولى ، و غيرِه ممّن لم نَذكُرْه .

و

منهم مَنْ دَخَلَ فى الإسلامِ بعد أنْ كانَ على نِهايهِ العَدَاوهِ و الخِلافِ على

النَّبيِّ صلى الله عليه و آله ، و السَّعيِ عليه ، و

القَدحِ فى أمرِه ، ككَعبِ بنِ زُهَير - و هو فى الطبقهِ الثانيهِ - و مَنْ جَرَى مَجراه ؛ فإنّ كَعبا أسلَمَ بعد أن كانَ أشدَّ النّاسِ عَدَاوهً للرَّسولِ عليه و آله السّلام ، حتّى أباحَ عليه السلام دمه و تَوعَّدَه .

و

منهم مَن كانَ إسلامُهُ و اتّباعُهُ بَعد زَمانٍ ، و بعد أنْ كانَ الخِلَافُ منه مَعلوما

و إنْ لم يَنتَهِ إلى حالِ كَعبٍ ، ثُمّ إنّه لمّا دَخلَ فى الإسلام لم يَحْظَ فيه مِنَ المَنزلهِ و الاختصاصِ و المُشَاركهِ بما يُظَنُّ معه المُواطأهُ ، كلَبيدِ بنِ رَبيعهَ ، و النّابغهِ الجَعْدي ، و هما فى الطَّبقهِ الثالثهِ ، و مَن ماثَلَهُما .

و

لو ذَكرنا أعيانَ شُعراءِ قُريشٍ و غَيرِ قريشٍ مِنَ الأوسِ و الخَزرَجِ و

غيرِهم من المُجوِّدينَ فى ذلك العَصرِ و فُصَحاءَهم و خُطَباءَهم ، و مَنْ ماتَ منهم على شِرْكِه و كُفرِه ، و مَن أظهرَ الإسلامَ بعد العَدَاوهِ الشَّديدهِ و الخِلافِ القَوي لَأطَلْنا ، و مَن أراد مَعرفهَ ذلك أخذَه مِنْ مَواضِعه .

و بعدُ ، فإنّ المُتقدِّمينَ فى صَنعهٍ مِنَ الصَّنائعِ أو عِلمٍ مِنَ العُلُومِ ، لا يَجوزُ أنْ يَخفى حالُهم على أهلِ ذلك الشَّأنِ ؛ فقد كانَ يَجبُ إذا كانَ الفَضلُ فى الفَصَاحهِ -

---

۱- فی الأصل : فیهم ، و السیاق یقتضی ما أثبتناه .

مُنتَهيا إلى جماعةٍ بعينِها - أنْ تكونَ معروفةً عِندَ الفُصَحاءِ ، و كانَ يجبُ أنْ يفزَعُوا إليهم فى فِعْلِ المُعَارَضَهِ و يطالِبُوهم بها ، فمتَى امتَنَعُوا عليهم و

دافَعُوا بفِعلها ، عَلِموا

أنّهم مُواطِئونَ مُوافِقونَ ، و لم يُمسِكُوا عن مُواقَفَتِهم و مُوافَقَتِه صلى الله عليه و آله على ذلك و إعلامِه أنّه لا حُجَّةَ عليهم فيما أظهَرَهُ ، لا سيّما إذا انضَافَ إلى هذا أنْ يَظْهرَ اختِصاصُ هذه الجَمَاعهِ به و انتفَاعُهُم بأيّامِه و مُشَاركتُهم فى أمرِه ؛ لأنّ الغَرَضَ بإظهارِ المُعْجِزِ إذا كانَ ما ذَكَرناه فهو إذا وَقَعَ لا بُدّ أنْ يَظهَرَ ، و لا يَصِحُّ أن يَنكَتِم .

على أنّ تجويزَ ما ذَكَرُوه يَقتَضى دَفعَ طريقِ العِلم بأنّ أحدا مِنَ النّاسِ بانَ فى

زمنٍ مِنَ الأزمان مِنْ أهلِ عصرِه فى عِلمٍ مِنَ العُلُوم ، أو صَنعهٍ مِنَ الصَّنائعِ ؛ لأنّا لا نأمَنُ على هذا القُرآنِ أنْ يكُونَ فى عَصرِ كُلِّ فاضِلٍ عَلِمْنا فَضلَهُ و اشتَهَرتْ عندَنا حالُه ، جَماعهٌ يَزيدُونَ عليه فى الفَضلِ ، واطَأهُم على إظهارِ العَجْزِ عن حالِه ، و الإمساكِ عن إظهارِ مِثْلِ ما أظهَرَه ، لِبَعضِ المَنَافِع !

و

ليسَ يُؤمِنُ مِنْ تجويزِ ما ذَكَرناه إلاّ ما يُؤمِنُ مِنَ الأوّلِ ، و يُبطِلُ قَولَ

المتعلّقِ به .

فصل: فی أنّ تَعذُّر المُعَارَضه کانَ مخالفا للعَاده

إذا ثَبتَ بما قَدّمناهُ تَعذُّرُها فلیسَ یُمکنُ أن یُدَّعی دُخُولُ التَّعذُّرِ فیما جَرَتِ

العَادَهُ بمثلِه ، إلّا بأحدِ الوُجُوهِ الّتی ذَکَرناها ، مثلِ قولِهم : إنّه کانَ أفصَحَهُم ، أو تَعَمّلَ للقُرآنِ فتأتّی(۱) منه ما تَعَذَّرَ علیهم . أو مَنعهُم عن المُعَارَضَهِ بالحُرُوبِ . أو امتَنَعُوا منها خَوفا مِن أصحابِه و نُصّارِه ، مِنْ حیثُ کانت قُوّهُ الدولهِ ، و اجتماعُ الکَلِمهِ

یَحسِمانِ و یَمنَعانِ مِن استیفاءِ الحُجَجِ ، و التَّصرُّفِ فیها عن الاختیارِ .

و

هـذا الوَجهُ الأخیرُ خاصّهً یُمکنُ أن یُجْعَلَ قَدْحا فی ثُبوتِ الـدَّواعی إلی المُعَارَضهِ ، مِنْ حیثُ کانَت هذه الأمورُ المذکورهُ - إذا صَحَّت - غَیَّرَت أحوالَ

الدَّواعی ، فلَحِقَ بالفَصلِ المُتقدّمِ ، و إنْ کانَ لحُوقُه بهذا الفَصلِ مِنْ حیثُ أمکنَ أنْ یُجعَلَ ما ذُکِرَ کالمانِع مِنَ المُعَارضهِ .

فإذا أبطَلنا هذه الوجُوهَ لم یَکُن وراءها إلّا أنّ التَّعَذُّرَ کان علی وجهٍ یُخالِفُ

العادهَ ، و حینئذٍ یَعودُ الأمرُ إلی الأقسامِ الّتی ذَکَرناها فی صَدرِ هذا الکتابِ

و أبطَلناها ، عدا القَولَ بالصَّرفهِ منها ، و نحنُ نَتکلّمُ علی ما أورَدناه مِنَ الوُجُوه :

۱- فی الأصل : فیأتی ، و المناسب ما أثبتناه .

أمّا تَعلّقُهم بأنّه صلى الله عليه و آله كانَ أفصَحَهُم ، فيَسقُطُ مِنْ وُجوه :

أوّلها : إنّ كونَهُ أفصَحَهُم لا يَمنعُ مِنْ أن يُقارِبَ كَلاَمُهُم كَلاَمَه مُقارَبةً قَدْ جَرَت

بِمِثْلِها العادةُ ؛ لأنّه ليسَ يَصِحُّ فى العادهِ أنْ يَتقدّمَ أحدٌ فى شىءٍ مِنَ الصَّنائعِ حتّى لا يُقارِبَه فيها غيرُه ، بل لا بدَّ - و إن انتفت(۱) المُساواةُ - مِنَ المُقارَبهِ . و قَد مَضَى أنّه تَحدّاهُم بأنْ يأتُوا بما يُقارِبُه لا بما يُماثِلُه على التَّحقيقِ ؛ فقد كانَ يجبُ أنْ يُعارِضُوا و إنْ كانَ أفصَحَهُم .

على أنّا قد بَيّنا أنّ التحَدّى وَقَعَ بالقُرآنِ [مِنْ جِهه] المُعَارَضَهِ ؛ فيُعلَمُ أنّهم عنها مَصرُوفُونَ ، و أنّه إنّما طَالَبَهم بأنْ يَفعلُوا مِنَ الكَلاَمِ ما كانَ المعلومُ مِنْ حالِهم تَمكُّنُهم منه و أنّه الغَالِبُ على كَلاَمِهم دُونَ ما تُشكِلُ الحالُ فيه ، و ذلك يُسقِطُ التَعلُّقَ بكونِه أفصَحَهُم ؛ لأنّه لم يُطالِبهم إلاّ بما يَعهَدونَ و يَعرِفُونَ مِنَ الفَصَاحهِ على طريقتِنا .

و

ثانيها : إنّ الأفصَحَ و إنِ امتَنَعت مُسَاوَاتُهُ مِنْ جميعِ كلامِه ؛ فإنّ مُسَاوَاتَهُ فى البعضِ غَيرُ مُمتنعٍ ، بهذا جَرَت العَادات .

ألا تَرى أنّ مَنْ كانَ فى الطَّبقهِ الأولى مِنَ الشُّعراءِ - و إنْ كانُوا قد بانُوا مِنْ سائرِ أهلِ الطَّبقاتِ و تَقَدَّمُوهُم فى الفَصَاحهِ - فإنّه لا بُدّ أنْ يكونَ فى كَلاَمِ مَنْ تأخّرَ عنهم ما يُساوى كَلاَمَهُم بل رُبّما زادَ عليه ، و لهذا نجدُ كثيرا مِنَ المُحْدَثينَ يُساوُونَ

[شُعَراءَ]الجاهليّهِ و يُماثِلونَهُم فى مواضِعَ كثيرهٍ مِنْ كَلاَمِهم - و إنْ كانَ المُتَقدّمونَ يَفضُلونَهم فى جُملهِ كَلاَمِهم و عُمومِه - فقد كانَ إذا كان التَّحَدّى وَقَعَ بسُورَهٍ مِنْ عُرضِهِ ، و إنْ قَصُرَت ، أنْ يُعارَضَ و لا يَمنَعَ التقدُّمُ فى الفَصَاحهِ مِنْ معارَضَتِه .

و ثالثها : إنّ هذا لو كانَ جائزا لكانَ القَومُ الّذينَ تُحُدُّوا بالقرآنِ فَعَجَزوا عن مُعارضتِه ، إليه أهدَى و بِهِ أعلَم ؛ فكانَ يَجبُ أنْ يواقِفوهُ على ذلك و

يَحتَجُّوا به ،

۱- فى الأصل : و ارتفعت ، و لا معنى لها هنا ، و الظاهر ما أثبتناه .

و يقولوا له : و ما فى تَعذَّرِ مُعَارَضَتِكَ ممّا يَدلّ على نُبوّتِكَ ، و

أنتَ إنّما أمكَنَكَ الإتيانُ بما تَعَذّرَ علينا لِفَرطِ فَصَاحَتِكَ لا لمكانِ نُبوَّتِكَ ، و ما تَقدُّمُكَ فى هذا البابِ إلّا كَتَقدُّمِ فُلانٍ و فُلانٍ فى كذا و كذا مَنْ لا حُجّةَ فى تقدّمِه ، و

لا نُبوّةَ له ، و لا عادةً انخَرَقَت على يدِه ! و فى إمسَاكِهم عن هذا - مع أنّ مِثْلَهُ لا يَذهَبُ علَيهم - دليلٌ على

أنّ الأمرَ بِخَلافِه .

ليسَ لهم أن يقولوا : إنّما لم يُقِرُّوا له بالفَصَاحَهِ و التَّقدُمِ فيها للأنَفَهِ الّتى كانَت

طَريقَتَهُم و عادَتَهُم ؛ لأنّهم إنّما يأنَفُونَ مِنَ الاعترافِ بِمثْلِ ذلك فى الموضِعِ الّذى يَقتَضى الاعترافُ به نقصا يَلْحَقُهُم(۱) ، و ضَرَرا يَدخُلُ عليهم ، و شَهادةً لِخَصمِهم بما يُعظِّمُ أمرَهُ و يُنَوِّهُ بِاسمِه .

و

ليس هذه حالُ الاعترافِ بما ذَكَرناه فى القُرآنِ ؛ لأنّهم إذا اعتَرَفُوا بذلكَ و وافَقُوا عليه ، كانَ فيه تَكذيبٌ للمُحتَجِّ عليهم ، و صَرفُ الوُجُوهِ عنه ، و إزالهُ الشُّبهَهِ فى أمرِه ، و الخَلاصُ ممّا ألزَمَهُمُ الدُّخولَ فيه .

فأىُ نَقصٍ و ضَررٍ يَدخلُ بهذا الاعترافِ ؟ و هل النَّقصُ(۲) الشَّديدُ و الضَّررُ الحقيقىّ إلّا فى الإمساكِ عن المُوافَقهِ(۳) و الصَّبرِ على المَذلّهِ ؟

و

لو كانَ يَلحَقُهُم بالاعترافِ بعضُ العَارِ لكانَ ما يُثمِرُهُ هذا الاعترافُ مِنْ وُجوهِ المنافعِ و يَصرِفُهُ مِن(۴) ضُرُوبِ المَضارِّ و صُنُوفِ الصَّغَارِ(۵) ، يُوفى عليه و يُلجِئُ إلى المُبَادرهِ إلى فِعْلِه .

۱- فى الأصل : بغصا و يلحهقم ، و المناسب ما أثبتناه .

۲- فى الأصل : و على البغض ، و الظاهر ما أثبتناه .

۳- فى الأصل : الموافقه ، و ما أثبتناه مناسب للسياق .

۴- فى الأصل : عن ، و المناسب ما أثبتناه .

۵- الصَّغَار : الضّيمُ و الذُّل و الهَوان ، سُمّى بذلك لأنّه يُصغِّر إلى الإنسان نفسه .

و

رابعها : إنّا قد عَلِمنا أنّ حالَ كَلاَمِه عليه السلام كحَالِ كَلاَمِ غيرِه إذا أضَفناهُما إلى القُرآنِ ، و ليسَ لشيءٍ مِنْ كلامِه مَزيّةٌ فى هذا البابِ . و لو كانَ القُرآنُ مِنْ كَلاَمِه ، و تَعذَّرتْ مُعَارَضَتُه - لأنّه أفصَحُهُم - لَظَهَر ذلك فى كَلاَمِه .

و ليس لهم أن يقولوا : إنّه تَعمَّلَ لإخلالِ ماعَدا القُرآنَ مِنْ كَلاَمِه مِنْ مِثْلِ فَصَاحتِه ؛ لأنّا قد عَلِمنا مِنْ حالِه عليه و آله السَّلام أنّه قَصَدَ فى مَواضِعَ كثيرةٍ و مَقاماتٍ عِدَّةٍ ، إلى إيرادِ الفَصِيحِ مِنَ الكَلاَمِ و البَلِيغِ مِنَ الخِطابِ ، و كَلاَمُه فى كلِّ ذلك غَيرُ مُتَميّزٍ مِنْ كَلاَمِ غَيرِه مِنَ الفُصَحاءِ . و الاعتمادُ عَلى ما تَقَدَّمَ مِنَ الوُجُوهِ ؛

لأنّه أولى و أوضَح .

فأمّا التَّعلُّقُ بأنّه تَعَمّلَ للقُرآنِ زمانا طويلاً فَتأتّى منه ما تَعذّرَ [عليهم] ، فيَسقُطُ بالوُجُوهِ الأربعهِ الّتى ذَكَرناها . و وجهُ سُقُوطِه بالوُجُوهِ(١) الثّلاثهِ المتقدّمهِ واضِحٌ يُغنى عن التَّنبيه .

و

أمّا وَجهُ سُقُوطِه بالرابع ، فهو : أنّ مَنْ تَقَدّمَ فى الفَصَاحَهِ و عَلَت مَنزِلَتُه فيها لا يجوزُ أنْ يُباينَ كَلاَمُه - الّذى لا يَرتَجِلُه و لا يُرَوّى فيه - لما يَتَعمّلُ(٢) غايةَ المُباينهِ ، بل لا بُدَّ أن يكونَ فِيما لم يَتَعمَّلْ له مِثْلُ الّذى ، يُرَوّى فيه و يَتعمَّلُ لإيرادِه ، أو ما يُدانِيه و يُقارِبُه ؛ بهذا جَرَتِ العادات .

و

إذا وَجَدنا كَلاَمَه عليه و آله السَّلام - بالإضافهِ إلى القُرآنِ - كَكَلامِ غَيرِه ، بَطَلَت هذه الشُّبهَةُ .

و

ممّا يُبطِلها زائدا على ما تَقدّمَ : أنّ السَّبَب فى ذلك لو كانَ التعَمُّلَ لوَجَبَ ، مع تَطَاوُلِ الزَّمانِ ، أن يَتعمّلُوا و يَظفروا بما دُعُوا إليه مِنَ المُعَارَضَهِ ، و قد تَحدّاهُم صلى الله عليه و آله

بالقُرآنِ مدّةَ مُقَامِه بمكّهَ ، و هى ثَلاثَ عَشرَةَ سنهً ، لم يَتخلَّلْها شيءٌ مِنَ الحُرُوبِ ،

١- فى الأصل : بالوجه ، و المناسب ما أثبتناه .

٢- كذا فى الأصل ، و الظاهر : ما يتعمّل له .

و فی بعضِ هذه المُدّهِ فُسْحَهٌ للرَّویّهِ و التعَمُّلِ ؛ فقد کانَ یَجبُ أنْ یَتَعمّلُوا فیها أو فیما بعدَها مِنَ الأزمانِ ، مع تَمادِیها و تَطَاوُلِها ؛ و کلُّ هذا یُبیِّنُ بُطلانَ التعلُّقِ بالتعَمُّلِ .

فأمّا تَعلّقُهُم بأنّه علیه و آله السَّلام مَنَعهُم عَن المُعارَضَهِ بالحُرُوبِ و

اتِّصالِها ، فضَعیفٌ جدّا .

والجوابُ عنه : إنّ الحربَ لا تَمنعُ مِنَ الکَلامِ ، و المُعَارَضَهُ لَیستْ بأکثرَ مِنْ کلامٍ علی وجهٍ مخصوصٍ ، و قد کانوا یَتمثّلُونَ فی حُرُوبِهم بالشِّعرِ و

یَرتَجِلُونَهُ فی الحالِ و لا تَمنَعُهم الحَربُ مِنْ ذلک ، فکیفَ یَصِحُّ أنْ تکونَ مانِعهً عن المُعَارَضَهِ و هی غَیرُ مانِعهٍ ممّا یَجری مَجراها ؟ !

و

أیضا : فإنّ الحَربَ لم تَکُن دائمهً مُتّصِلهً ، بل قد کانُوا یُغِبُّونَها(۱) أحیانا ، و یُعاوِدُونَها أحیانا ؛ فقد کانَ یَجبُ - إنْ کانتِ الحَربُ هی المانِعه مِن المُعَارَضَهِ - أنْ یأتُوا فی أوقاتِ الإغبابِ و عند وَضْعِ الحَربِ أوزارَها .

و

أیضا : فإنّه علیه و آله السَّلام لم یکُن محارِبا لجمیعِ أعدائه مِنَ العَرَبِ فی حالٍ واحدهٍ ، و إنّما کان یَقُومُ بالحَربِ منهم قَومٌ و یَقعُدُ آخَرونَ ، فکیفَ لم یُعارِضْهُ مَنْ لم یَکُن مُحارِبا إذا کانتِ الحَربُ شَغَلَت المُحارِبینَ ؟

و

أیضا : فإنّ المُدَّهَ التی أقامَ فیها رسُولُ اللّه صلی الله علیه و آله بمکّهَ لم یکُن فی شیءٍ منها مُحارِبا ، و إنّما کانَتِ الحُرُوبُ بَعدَ الهِجرهِ ، فألّا عَارَضُوا فی تِلکَ الأحوالِ ، إنْ کانتِ المُعَارَضهُ مُمکنهً ؟

و

أیضا : فلو کانَتِ الحَربُ مَنَعَت مِنَ المُعارَضَهِ مع إمکانِها ، لَوجَبَ أنْ یُواقِفَ القَومُ النَّبیَ صلی الله علیه و آله علی ذلک ، و یقولوا(۲) له : کیف نُعارِضُکَ و قد مَنَعَتنا بِحَربِکَ عن مُعَارَضَتِک ؟ و لا حُجَّهَ لکَ فی امتناعِ مُعَارَضَتِکَ علینا إذا کنتَ قد شَغَلتَنا عنها

۱- یُقال : غَبَّتْ علیه : أی إذا أتتْ یوما و ترکت یوما .

٢- فى الأصل : و يقول ، و المناسب ما أثبتناه .

و اقتَطعتَنا عن فِعلِها !

و

أمّا التعلُّقُ بأنّهم لم يُعارِضوا خَوفا مِنْ أوليائه و قُوّهِ دَولتِه ، فأضعَفُ مِنْ كلِّ ما تَقَدّم .

و

الجوابُ عنه : إنّ خَوفا لم يَمنعْ مِن نَصبِ الحُرُوبِ و زَحفِ(۱) الجُيوشِ فى مَقامٍ بعدَ مَقامٍ ، و مَرّهً بعد أخرى ، و لَم يَمنعْ أيضا مِن الهِجَاءِ و

القَذف .

و

ادّعاءُ المُعارَضَهِ بأخبارِ الفُرسِ لا يَجوزُ أنْ يكونَ عند عاقلٍ مانِعا مِنْ فِعلِ

المُعَارَضَهِ .

على أنّه قد بَيَّنا فيما مضى أنّ النَّبىَ صلى الله عليه و آله كانَ مُدّهَ مُقامِهِ بمكّهَ هو الخائف ، و أنّ أصحابَهُ و نُصّارَهُ فى تِلك الأحوالِ كانُوا قَليلينَ مَغمُورِينَ مُهتَضَمينَ ، و أنّ قُوّهَ

الإسلامِ و أهلِه كان ابتِداؤها بالمدينهِ .

و

لم يَخلُ الكفّارُ أيضا فى أحوالِ القُوّهِ و الغَلَبهِ و التَمكُّنِ - و إلى الآنَ - مِن بلادٍ واسعهٍ ، و ممالكَ كثيرهٍ ، لا تَقيّهَ على أهلِها مِنَ الإسلامِ و أهلِه . فقد كانَ يجبُ أنْ يُعارِضُوا فى أوّلِ الأمرِ كيفَ شاءوا ، و فى أحوالِ القُوّهِ و التَّمكُّن فى بلدانِهم ، و بين أعداءِ الإسلام . و إذا لم يَفْعَلُوا فقد صَحَّ أنّ تَعذّرَ المُعَارَضَهِ كان على وَجهٍ مُخالفٍ للعَادهِ . و هذا بيِّنٌ لِمن تأمّلَه و نَصَحَ نفسَه . تمّ الكتاب .

كتَبه محمّدُ بن الحُسينِ بن حِمْيَر الجُشَمِىُ ، حامدا للّه تعالى على نِعمِه ، و

مُصلّيا على النَّبىّ محمدٍ و عِتْرتِه ، و مُستَغفِرا مِن ذُنوبِه ، و فَرغ منه يَومَ الأربعاء مُنتَصفَ المُحرّم سنه ثَمانٍ و سَبعين و أربعمائه .

۱- فى الأصل : و ان خف ، والظاهر ما أثبتناه .

مصادر المقدّمه و التحقیق

۲۳ – إعجاز القرآن : الباقلانیّ ، مؤسّسه الکتب الثقافیّه .

۲۴ – إعجاز القرآن : مصطفی صادق الرافعیّ .

۲۵ – الانتصار للقرآن : الباقلانیّ ، طبعه دار الفتح .

۲۶ – أوائل المقالات : الشیخ المفید .

۲۷ – بحارالأنوار : العلّامه محمّد باقر المجلسیّ ، طبعه دار الأضواء .

۲۸ – البرهان الکاشف عن إعجاز القرآن : الزملکانیّ .

۲۹ – التعلیقه علی شرح المواقف : عبدالحکیم السیالکوتیّ .

۳۰ – تقریب المعارف : تقیّ الدین الحلبیّ ، طبعه جماعه المدرّسین .

۳۱ – تمهید الأصول : محمّد بن الحسن الطوسیّ .

۳۲ – تمهید فی علوم القرآن : محمّد هادی معرفه ، طبعه جماعه المدرّسین .

۳۳ – ثلاث رسائل فی إعجاز القرآن : عبدالقاهر الجرجانیّ .

۳۴ – جُمَل العلم و العمل : الشریف المرتضی .

۳۵ – الخرائج و

الجرائح : قطب الدین الراوندیّ ، طبعه مدرسه الإمام المهدیّ عجّل اللّه فرَجَه .

۳۶ – الدین و

الإسلام : محمّد حسین آل کاشف الغطاء .

۳۷ – الذخیره : الشریف المرتضی ، طبعه جماعه المدرّسین .

۳۸ – شرح المقاصد : سعد الدین التفتازانیّ .

۳۹ – الطراز : الأمیر یحیی بن حمزه العلویّ الزیدیّ .

۴۰ – الفصل فی الملل و النَّحل : ابن حزم الأندلسیّ .

۴۱ – قواعد المرام فی علم الکلام : ابن میثم البحرانیّ ، طبعه جماعه المدرّسین .

۴۲ – کتاب الحیوان : الجاحظ .

۴۳ – مجموعه رسائل الشریف المرتضی : الشریف المرتضی ، طبعه دار القرآن الکریم .

۴۴ – مصنّفات الشیخ المفید : الشیخ المفید ، طبعه المؤتمر العالمیّ للشیخ المفید .

۴۵ – المعجزه الخالده : هبه الدین الشهرستانیّ .

۴۶ – مفهوم النصّ : نصر حامد أبوزید ، المرکز الثقافیّ العربیّ .

۴۷ – مقالات الإسلامیّین : أبوالحسن الأشعریّ .

۴۸ – الملل و

النحل : عبدالکریم الشهرستانیّ .

۴۹ – المیزان فی تفسیر القرآن : محمّد حسین الطباطبائیّ ، طبعه مؤسّسه الأعلمیّ .

۵۰ – نظریّات علم الکلام عند الشیخ المفید : مارتین مکدرموت ، مجمع البحوث الإسلامیّه .

الفهارس

اشاره

فهرس الأعلام

فهرس الأقوام و الجماعات و الطوائف

فهرس المصطلحات الكلاميّه

فهرس الكتب المذكوره فی الكتاب

فهرس الأمكنه و البلدان و المواضع و الأيّام و الوقائع

فهرس المصطلحات المتعلّقه بالقرآن و اللّغه

فهرس المحتوی

فهرس الاعلام

آقا بزرگ الطهرانی، ۲۳

ابلیس، ۲۳۹، ۲۴۱، ۲۴۲

ابن أبی بکر بن حزم، ۱۵۷

ابن الإخشید، ۱۴

ابن البرّاج، ۱۵

ابن الحمیّر الباهلی، ۱۶۲

ابن الراوندی، ۱۳

ابن سلّام (محمّد بن سلّام الجُمحی)، ۱۶۱

ابن عبّاس، ۴۱

ابن عبد ربّه الأندلسی، ۱۵۹

ابن عساکر، ۴۱

ابن فارس، ۱۰

ابن فندق، ۲۶

ابن الکلبی، ۱۶۲

ابن المغازلی، ۴۱

ابن منظور، ۱۱

أبو إسحاق النصیبی، ۱۴

ابوبکر، ۱۵۹، ۱۸۸

أبو تمّام الطائی، ۳۶

أبو حذيفه بن المغيره، ۲۹۷، ۲۹۸

أبوالحسن الأشعرى، ۱۳، ۱۴، ۲۴۱

أبوالحسين الخيّاط، ۱۳، ۱۰۷

أبو سعيد الخدرى، ۴۱

أبو الصلاح تقىّ الدين الحلبى، ۲۰

البحترى (أبو عباده الوليد بن عبيد الطائى)، ۳۶

أبو العباس المبرّد، ۱۶۳

أبو العبر (محمّد بن أحمد العبّاسى)، ۴۶

أبو عبيده، ۱۶۳، ۱۶۴

أبو على الجبّائى الجبّائى

أبو العنبس الصيمرى، ۴۶

ألفرج الإصفهانى، ۱۶۵

ابو القاسم البلخى، ۱۱، ۱۴، ۱۰۷، ۱۱۰، ۱۱۱، ۱۱۴، ۱۱۶

أبو هاشم الجبّائى الجبّائى

أبو هذيل، ۷۲

أبو هريره، ۲۹۴، ۲۹۵

أبو المنذر هشام بن محمّد الكلبى، ۱۵۹، ۱۶۳

أبو يعقوب الشحّام، ۲۴۱

أحمد بن حنبل، ۴۱

الأخطل، ۴۰، ۶۵

إسحاق بن إبراهيم الموصلى، ۱۶۵

الإسفراييني، إبراهيم بن محمّد، ۱۴

اسفنديار، ۳۵، ۹۵، ۱۰۴

أسماء بنت عميس، ۴۱

الإصفهانى، أبو مسلم محمّد بن بحر، ۲۱

الأصمعى، ۱۶۳

الأعشى، ۶۴، ۸۶، ۸۸، ۱۵۸، ۱۵۹، ۲۷۲، ۳۱۴

ص:۳۲۶

أعشى بنى سليم، ۱۵۹

إلهى الخراسانى، على اكبر، ۳۰

امرؤ القيس، ۳۶، ۳۷، ۳۸، ۶۴، ۱۵۴، ۱۶۰، ۱۶۲، ۱۶۳، ۱۶۴، ۲۶۹، ۲۷۲

أميرالمؤمنين علىّ عليه السلام، ۸، ۱۲، ۲۶، ۴۲، ۴۶، ۷۲، ۸۶، ۹۵، ۱۲۲، ۱۵۹، ۱۸۶، ۲۸۹، ۲۹۴، ۲۹۵

أمين الخولى، ۱۹۷

أُميّه بن خلف، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۴، ۲۸۴

أنس بن مالك، ۴۱

الأنصارى، حسن، ۳۰

الأنصارى، محمّد رضا، ۳۰

أوس بن الصامت، ۱۸۵

الباقلانى، ۱۴، ۱۹

البحترى، ۳۶، ۴۶

البخارى (محمّد بن إسماعيل الجعفى)، ۴۱

البصرى، على، ۳۰

بلال، ۱۰۲

الترمذى، ۴۱

التفتازانى، ۱۹

ثمود، ۹۵

الثورى، ۱۶۳

جابر بن عبد اللّه الأنصارى، ۴۱

الجاحظ، ۱۴

الجبّائی (أبو علی - محمّد بن عبد الوهاب)، ۲۴۱

الجبّائی (أبو هاشم - عبد السلام بن محمّد)، ۲۴۰، ۲۴۱

جبرئیل، ۶، ۷۴، ۷۵، ۷۶، ۲۰۷، ۲۲۶، ۲۵۵، ۲۷۵، ۲۷۶

جریر، ۳۹، ۴۰

الجشمی، (أبو سعد محسن بن کرامه)، ۲۶

الجشمی، (محمّد بن حسین بن حمیر)، ۲۶، ۲۶، ۳۲۲

جمیله (زوجه أوس بن الصامت)، ۱۸۵

الحارث بن أبی شمر الغسّانی، ۱۶۴

حبیب بن أوس الطائی، ۳۶

حرب بن أمیّه، ۱۵۹

حجر بن الحارث، ۱۶۱

حسّان بن ثابت، ۱۱۱، ۱۵۶، ۱۵۷

حفصه، ۱۸۷، ۱۸۸

الحلّاج، ۲۳۸، ۲۳۹

حمّاد بن سابور الدیلمی الکوفی، ۱۶۲

خالد بن الولید، ۸۵

الخفاجی، (الامیر عبد اللّه بن سنان)، ۲۰

الخلیل بن أحمد، ۱۰، ۳۹، ۱۶۵

خوله بنت ثعلبه، ۱۸۵

دحیه الکلبی، ۱۸۶

ذو الثدیّه، ۱۲۲

الراغب الإصبهانی، ۱۱

ربیعه، ۱۶۴

ربیعه بن جشم، ۱۶۳

ربیعه بن مالک السَّعدیّ، ۱۵۸

رستم، ۳۵، ۹۵

رسول اللّه صلی الله علیه و آله، ۶، ۹، ۱۳، ۱۲، ۱۸، ۳۴، ۳۹، ۴۰، ۴۱، ۵۰، ۵۱، ۵۴، ۵۵، ۵۷، ۵۹، ۶۲، ۶۳، ۶۹، ۷۰، ۷۲، ۷۴، ۷۵، ۷۷، ۷۸، ۷۹، ۸۱، ۸۴، ۸۵، ۸۶، ۸۷، ۸۹، ۹۵، ۱۰۱، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۱۸، ۱۲۱، ۱۲۳، ۱۲۴، ۱۳۸، ۱۴۲، ۱۴۳، ۱۵۵، ۱۵۶، ۱۵۹، ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۴، ۱۸۵، ۱۸۶، ۱۸۷، ۱۸۸، ۱۸۹، ۱۹۱، ۱۹۲، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۶، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۶، ۲۰۷، ۲۱۹، ۲۲۶، ۲۲۷، ۲۲۹، ۲۳۰ ، ۲۳۱،

۲۳۲، ۲۳۵، ۲۳۶، ۲۴۵، ۲۴۶، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۵۲، ۲۵۳، ۲۵۴، ۲۶۶، ۲۶۷، ۲۶۸،

۲۷۹، ۲۸۳، ۲۸۶، ۲۸۸، ۲۹۳، ۲۹۶، ۳۰۴، ۳۱۱، ۳۱۳، ۳۱۴، ۳۲۱، ۳۲۲

الریاشی (عبّاس بن الفرج)، ۱۶۱

الرمّانی، (علی بن عیسی)، ۱۴، ۲۱

زرادشت، ۲۳۸، ۲۴۱

الزمخشری، ۲۷

الزوزنی، ۱۶۲

زهیر بن أبی سلمی، ۶۴

زید بن أرقم، ۴۱

زید بن حارثه، ۱۸۸، ۱۸۹

زینب بنت جحش، ۱۸۸

سراقه، ۱۲۳

سعد بن أبی وقاص، ۴۱

سعد بن عباده، ۱۵۹، ۱۶۰

سلمان، ۲۹۴

السمعانی، ۲۶

سمیّه، ۸۷

سیبویه، ۱۵۴، ۱۵۵، ۱۶۵، ۱۶۷

شاس بن بهار، ۱۶۴

الشریف المرتضی، ۵، ۱۳، ۱۴، ۱۵، ۱۶، ۱۸، ۱۹، ۲۰، ۲۱، ۲۲، ۲۳، ۲۴، ۲۵، ۲۹، ۳۵، ۴۰، ۴۲، ۴۳، ۴۴، ۱۹۷، ۲۳۸

الشهرستانی، (سید هبه الدین)، ۱۹

الصاحب بن عبّاد، ۲۴۰

الصیرفی، ۱۶۴

الصیمری، ۴۶

الصیمری (محمّد بن إسحاق الکوفی)، ۴۶

الطائیّان، ۳۶، ۳۷، ۳۸

طرفه بن العبد، ۶۴، ۱۶۱

الطباطبائی (العلاّمه سید محمّد حسین)، ۱۹

الطوسی (الشیخ محمّد بن حسن)، ۱۶، ۲۰، ۲۳، ۲۵

الطوسی (نصیر الدین محمّد)، ۲۱

عائشه، ۱۸۷

عاد، ۹۵

عبّاد بن سلیمان، ۱۴، ۱۸، ۷۲

عباده بن الصامت، ۱۸۵

عبّاس بن عبد المطّلب، ۱۸۶

عبد الجبار الأسدآبادی الهمدانی (القاضی، صاحب المغنی)، ۱۹، ۱۳۵، ۱۴۰، ۱۴۲، ۱۹۷، ۲۱۰، ۲۱۴، ۲۱۹، ۲۲۱، ۲۲۲، ۲۲۵، ۲۲۸، ۲۲۹، ۲۳۴، ۲۳۵، ۲۴۲، ۲۴۶، ۲۴۷، ۲۴۸، ۲۵۵، ۲۵۷، ۲۵۸، ۲۵۹، ۲۶۱، ۲۶۳

عبد الرحمن بدوی، ۱۳

عبد القاهر البغدادی، ۱۳

عبد القاهر الجرجانی، ۱۹

عبد اللّه بن أبیّ ۱۸۷، ۱۹۴

عبد اللّه بن مسعود، ۴۱

عبد المطّلب، ۵۲، ۸۴، ۱۵۹، ۱۸۶

عتبه بن ربیعه بن عبد شمس، ۸۶

عثمان، ۱۵۸

عَزَّه بنت جمیل، ۱۵۷

علقمه بن عبده، ۱۶۴

علی بن أحمد بن حزم الأندلسی الظاهری، ۱۵

عمّار بن یاسر، ۸۷، ۱۲۲

عمر بن الخطّاب، ۱۲۳، ۱۵۸، ۱۵۹، ۱۸۷

عمرو بن قمیئه، ۱۶۱

عمرو بن معدی کرب، ۱۶۳

فخر الدین الرازی، ۲۱

الفردوسی، ابو القاسم، ۹۵

الفرزدق، ۳۹، ۶۵، ۱۵۶، ۱۵۷، ۱۵۸، ۱۵۹

الفضل بن یحیی البرمکی، ۴۷

القاضی عبد الجبار الاسدآبادی الهمدانی عبد الجبار الاسدآبادی الهمدانی

قرّه العین، ۱۸۵

القطب الراوندی، ۱۹، ۲۰

کاشف الغطاء، (محمّد حسین)، ۱۹

کثیّر بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعی، ۱۵۶

کعب بن زهیر، ۸۵، ۸۸، ۳۱۴

کسری، ۱۲۳

الکلبی، ۱۵۹، ۱۶۳

لبید بن ربیعه، ۸۵، ۳۱۴

مارتین مکدرموت، ۱۳

مانی، ۲۳۸، ۲۴۱

المتنبّی، ۲۷۲

المتوکّل، ۳۶، ۴۶

المثقّب العبدی، ۱۶۴

المجلسی، (محمّد باقر)، ۴۱

توفیق الفکیکی، ۱۹

محمّد بن الحنفیه، ۲۷

محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادی (المفید)، ۱۹، ۲۲

مرداس بن ابی عامر، ۱۵۹

مِسحل، ۱۵۸

مسلم، ۴۱

مسیلمه الکذّاب، ۷، ۸۹، ۹۰، ۹۱، ۱۰۵، ۲۸۵، ۲۸۷، ۲۹۷

مصطفی صادق الرافعی، ۱۹

معاویه بن أبی سفیان، ۱۵۹

المعتمد العبّاسی، ۴۶

المفضّل الضبیّ، ۱۶۲

المنصور العبّاسی، ۱۶۳

موسی علیه السلام، ۴۲، ۲۷۷، ۲۷۸

المهدی العباسی، ۱۶۲، ۱۶۳

النابغه الجعدی، ۸۵، ۲۷۲، ۳۱۴

النابغه الذبیانی، ۶۴

النجاشی، ۲۳، ۲۵

النسائی، ۴۱

النضر بن حارث، ۹۵، ۱۰۴، ۱۰۵، ۲۹۷، ۲۹۸

النظّام (إبراهیم بن سیّار)، ۱۲، ۱۳، ۱۴، ۱۸، ۷۲، ۷۳

النعمان بن منذر، ۶۴، ۱۶۴

النمر بن قاسط، ۱۶۳

الواثق باللّه، ۳۶

الواسطی، (محمّد بن یزید)، ۱۴

الولید بن المغیره، ۸۵، ۸۸، ۲۸۴، ۲۹۷

هارون العبّاسی، ۴۲

هشام بن عمرو الفوطی، ۱۴، ۱۸، ۷۲، ۷۳

هود، ۳۹

یاقوت الحموی، ۲۶

فهرس الأقوام و الجماعات و الطوائف

الأئمّه و الصالحون، ۲۴۸

أهل النظر، ۱۸، ۷۲

الاديان، ۴۸، ۱۹۱

الإسلام، ۸۵، ۸۶، ۹۵، ۱۵۸، ۱۸۰، ۱۸۷، ۲۳۸، ۲۸۳، ۲۸۷، ۲۹۰، ۲۹۳، ۳۱۴، ۳۲۲

الأشاعره، ۱۲، ۱۳، ۱۴، ۷۲، ۱۲۹، ۱۴۵، ۱۶۴

أصحاب الإحباط، ۱۴۵

أصحاب الجمل، ۶۹، ۷۱، ۷۳

أصحاب الحديث، ۷۱، ۷۲

أصحاب الحُقّه، ۱۷۷، ۱۷۸

أصحاب الصرفه، ۷۳، ۷۸، ۸۸، ۱۷۹، ۱۹۵

أصحاب المعلّقات، ۸۵، ۸۶

أصحابنا الإماميّه، ۱۰۰

أصناف الملحدين، ۲۸۷

الأعجمى، ۲۹۸

الأمراء، ۴۶، ۱۵۹

الأمم السابقه / الماضيه، ۱۰۴، ۲۹۸

الأنصار، ۹۴، ۱۵۷، ۱۵۸، ۱۵۹، ۱۸۵، ۱۹۱، ۲۸۱، ۲۸۸

الأوس، ۱۵۹، ۳۱۴

أهل الأخبار، ۱۱۸

أهل الإسلام، ۲۸۳، ۲۸۹

أهل الكوفه، ۱۶۴

أهل زماننا، ۹۳

اهل النقص و الجنون، ۳۴

البراهمه، ۱۶۹، ۱۷۱، ۲۸۷

البغداديّون، ۱۶۹

بعض المعتزله، ۱۶۹

بنو أميّه، ۴۰، ۱۶۲، ۲۸۹

بنو النجّار، ۱۵۷

بنو هاشم، ۱۸۶

البوذيّه، ۲۳۸

البهشميّه، ۴۰، ۲۴۱

بنو تميم، ۱۵۸، ۱۶۴

بنو حنيفه، ۸۹

بنو سليم، ۱۵۹

بنو عبد القيس، ۱۶۴

الترک، ۹۴

الثنويّه، ۱۴۴

جماعه المعتزله، ۱۰۷

الجنّ، ۳۹، ۱۳۷، ۱۳۹، ۱۴۱، ۱۴۲، ۱۴۳، ۱۴۴، ۱۴۵، ۱۴۶، ۱۴۷، ۱۴۸، ۱۵۲، ۱۵۳، ۱۵۴، ۱۵۵، ۱۵۶، ۱۵۸، ۱۵۹، ۱۶۰، ۱۶۸،

۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۱، ۱۷۹، ۲۲۴

الحشویّه، ۱۲، ۷۲

الخزرج، ۱۵۹، ۳۱۴

خصوم الشیعه، ۲۹۵

ص:۳۳۰

خصومنا، ۱۰۳، ۱۴۳

الخطباء، ۴۴، ۴۷، ۲۹۶

الخوارج، ۱۲۲

الدهریه، ۷۲

الرواه، ۶۵، ۱۶۲، ۱۶۴

الروم، ۹۴، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۲۱

الزرادشتیه، ۲۳۸

الزنادقه، ۲۳۹

السخفاء، ۴۶

السوفسطائیه، ۱۵۵

الیهود و النصاری، ۱۴۴

الشعراء، ۷، ۴۴، ۴۵، ۴۶، ۴۷، ۴۹، ۵۰، ۵۱، ۶۴، ۶۶، ۸۵، ۸۸، ۸۹، ۱۵۶، ۱۶۰، ۱۶۱، ۱۶۴، ۱۸۰، ۲۹۶، ۲۹۷، ۲۹۹، ۳۱۴، ۳۱۸

الشعوبی، ۱۶۳

الشیاطین، ۱۴۷

الشیعه، ۲۲، ۴۱، ۲۸۹، ۲۹۳، ۲۹۵

صاحب الزنج، ۱۶۱

الصلیبیه، ۹

الطوائف الخارجه عن الدین، ۲۸۳

الظاهریه، ۱۴

العامّه، ۷۱، ۷۲، ۷۳

العبّاسيّون، ۴۶، ۱۶۲

العجم، ۱۰۵، ۱۴۶

العرب، ۷، ۱۷، ۱۸، ۳۴، ۳۵، ۳۶، ۳۷، ۳۸، ۴۰، ۴۲، ۴۴، ۴۵، ۴۷، ۴۸، ۴۹، ۵۰، ۵۱، ۵۲، ۵۳، ۵۴، ۵۶، ۵۷، ۶۱، ۶۲، ۶۵، ۷۰، ۷۶، ۷۸، ۷۹، ۸۱، ۸۲، ۸۳، ۸۷، ۸۸، ۹۴، ۹۶، ۹۷، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۲۶، ۱۴۶، ۱۴۷، ۱۴۸، ۱۵۱، ۱۵۲، ۱۵۷، ۱۶۳، ۱۹۵، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۵۳، ۲۵۸، ۲۶۰، ۲۶۲، ۲۶۸، ۲۷۹، ۲۸۱، ۲۹۴، ۲۹۶، ۲۹۸، ۲۹۹، ۳۰۱، ۳۰۳، ۳۰۴

العربیّ، ۴۶

العقلاء، ۵۱، ۵۵، ۹۹، ۱۰۵، ۱۴۴، ۱۵۲، ۱۵۵، ۱۹۲، ۲۷۵، ۲۹۴، ۲۹۵، ۲۹۷، ۳۰۵، ۳۰۶، ۳۰۸، ۳۰۹، ۳۱۰، ۳۱۲، ۳۱۳

العلماء، ۶۳، ۶۵، ۶۶، ۷۲، ۸۱، ۸۶، ۱۶۱

الغنوصیه، ۲۳۸

الفئه الباغیه، ۱۲۲

الفرس، ۹۵، ۲۳۸، ۲۳۹، ۲۴۶، ۳۰۵

الفصحاء، ۷، ۳۳، ۳۷، ۵۵، ۶۹، ۷۸، ۹۰، ۹۳، ۹۴، ۱۰۰، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۵، ۱۳۷، ۲۷۵، ۲۹۶، ۲۹۷، ۲۹۸، ۲۹۹، ۳۱۲، ۳۱۵، ۳۲۰

الفصحاء العرب، ۳۷، ۳۸، ۵۲، ۷۶، ۷۸، ۹۳

الفقهاء، ۷، ۱۲، ۷۱، ۷۲

القاسطون، ۱۲۲

قبائل من العرب، ۱۴۶

قریش، ۳۴، ۸۵، ۸۶، ۹۵، ۱۰۲، ۱۸۸، ۲۹۰، ۲۹۸، ۳۱۴

الکوفیّون، ۱۶۲

المارقون، ۱۲۲

المانویّه، ۲۳۸

مبطل النبوات، ۱۷۲

المتقدّمون، ۳۷، ۳۸، ۴۶، ۱۱۷، ۱۸۱

الملائکه، ۵۲، ۷۶، ۸۴، ۱۳۸، ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۴۱، ۱۶۸، ۱۷۰، ۱۷۱، ۲۰۲، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۱، ۲۲۳، ۲۲۷، ۲۲۸، ۲۳۴، ۲۴۲، ۲۷۵

المنافقون، ۱۸۷، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۱، ۱۹۴

المهاجرون، ۹۴، ۱۹۱

متکلمو الإسلام، ۱۵۲

المتکلمون، ۱۱–۱۳، ۱۸، ۲۱، ۵۱–۵۵، ۵۸، ۶۲، ۷۰–۷۳، ۸۰، ۱۱۸، ۱۳۹، ۱۴۹، ۱۵۱، ۱۵۲، ۱۵۴، ۲۵۳، ۲۶۰، ۲۶۲، ۲۸۳، ۲۸۵، ۲۹۵

المُجّان، ۴۶، ۳۱۳

المجانین، ۵۳، ۹۷

المجبره، ۱۲، ۷۲

المجوس / المجوسی، ۱۴۴، ۲۳۸، ۲۸۷

المحدثون، ۳۷، ۱۰۸، ۱۷۸

مخالفوالصرفه، ۳۴، ۱۳۵، ۱۳۷–۱۹۷

المذاهب، ۱۲، ۷۳، ۶۵، ۶۷، ۶۹، ۷۰، ۷۳، ۱۰۷، ۱۱۰، ۱۱۴، ۱۱۵، ۱۱۶

مذهب الجاهلیّه، ۶۵

مذهبنا، ۳۵، ۶۵، ۶۶، ۶۹، ۷۰، ۹۰، ۱۹۶، ۲۳۱، ۲۴۴، ۲۵۰، ۲۵۳، ۲۵۵، ۲۵۹، ۲۷۳، ۳۱۱

مذهبهم، ۱۱۶، ۱۶۸، ۲۳۱

المرجئه، ۷۲

المسلمون، ۷، ۱۲، ۱۹، ۷۰، ۷۱، ۷۳، ۸۶، ۸۷، ۱۴۵، ۱۸۲، ۱۹۴، ۲۳۸، ۲۸۲، ۲۸۳

المشعبذون، ۱۳۹، ۱۷۷، ۱۷۸، ۱۷۹

المشرکون، ۳۴، ۱۲۱، ۱۲۳، ۱۹۴

المصنّفون، ۱۲۷

المعتزله، ۱۳، ۱۴، ۲۷، ۷۲، ۷۳، ۷۶، ۱۰۷، ۱۴۵، ۱۶۹، ۲۴۰، ۲۴۱

المعتقدون بقدم القرآن، ۱۰، ۱۲۹

الناکثون، ۱۲۲

فهرس المصطلحات الكلاميه

إحداث الأجسام، ۱۵، ۱۰۷، ۱۱۲

الأحوال، ۵۵، ۱۱۳، ۱۱۷، ۱۷۷

إحياء الموتى، ۶۸، ۲۰۷، ۲۰۸، ۲۰۹، ۲۱۲، ۲۱۴، ۲۱۶، ۲۴۳، ۲۴۴، ۲۴۶

احياء الميت، ۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۱، ۱۷۲، ۱۷۴، ۱۷۸

الاختراع، ۱۷۰، ۱۷۸، ۲۱۵، ۲۱۶، ۲۲۴

الإخلال بالواجب، ۱۴۶

الاستفساد، ۱۳۹، ۱۷۴، ۱۷۹، ۱۸۰، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۷، ۲۳۱، ۲۳۴، ۲۳۵، ۲۳۷، ۲۳۸، ۲۴۱، ۲۴۲، ۲۴۶، ۲۴۷

الاعتقاد، ۱۳۱، ۳۰۷

الإعجاز، ۹، ۱۱، ۱۴، ۱۸، ۴۵، ۷۵، ۸۲، ۹۱، ۹۵، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۲۰، ۱۲۴، ۱۲۵، ۱۲۷، ۱۴۰، ۱۷۷، ۱۷۸، ۱۷۹، ۱۸۳، ۲۵۲، ۲۵۹، ۲۸۰

إعجاز القرآن، ۱۰، ۱۹، ۲۳، ۲۴، ۲۸، ۲۹، ۴۴، ۴۵، ۵۲، ۶۵، ۹۰، ۹۱، ۹۶، ۱۰۵، ۱۰۶، ۱۱۴، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۲۰، ۱۲۴، ۱۲۶، ۱۲۹، ۱۳۵، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۴۰، ۱۶۹، ۱۸۵، ۱۹۷، ۲۵۵، ۳۱۱

الإقدار، ۲۳۲، ۲۳۴

الاكتساب، ۱۲۳

الانتقال، ۲۱۴، ۲۱۵، ۲۱۸، ۲۳۰

الإيمان، ۸۶، ۱۴۵، ۱۴۶

التحدّی، ۷، ۱۱، ۱۷، ۱۸، ۲۰، ۲۸، ۳۳، ۳۴، ۳۵، ۳۷، ۳۹، ۴۰، ۴۱، ۴۲، ۴۸، ۵۲، ۶۰، ۶۱، ۶۲، ۶۳، ۶۵، ۶۷، ۶۹، ۷۰، ۹۳، ۱۰۳، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۱۴، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۳۲، ۱۳۳، ۱۳۴، ۱۹۵، ۲۴۸، ۲۴۹، ۲۵۱، ۲۵۲، ۲۵۳، ۲۵۷، ۲۵۹، ۲۷۳، ۲۷۵، ۲۷۶، ۲۷۷، ۲۷۹، ۲۸۰، ۲۸۱، ۲۸۲، ۲۸۳، ۲۸۴، ۲۹۸، ۳۰۶، ۳۰۷، ۳۱۰، ۳۱۸، ۳۱۱، ۳۱۲، ۳۱۴

التصديق، ۵۵، ۵۶، ۷۴، ۷۸، ۸۰، ۸۴، ۱۰۲، ۱۴۱، ۱۴۲، ۱۴۸، ۱۵۰، ۱۵۱، ۱۸۳، ۱۹۴، ۱۹۶، ۱۹۹، ۲۰۰، ۲۰۱، ۲۰۵، ۲۰۶، ۲۰۹، ۲۱۰، ۲۱۳، ۲۱۴، ۲۱۷، ۲۱۸، ۲۲۶، ۲۲۷، ۲۳۱، ۲۳۲، ۲۳۳، ۲۳۴، ۲۳۶، ۲۳۷، ۲۳۹، ۲۴۲، ۲۵۱، ۲۶۷

التقيّه، ۲۸۹، ۲۹۰، ۲۹۱، ۲۹۲، ۲۹۳

التکلیف، ۵۸، ۱۹۹

التوحید، ۱۱۴، ۱۹۷، ۲۰۶

الثواب، ۸۴، ۱۴۵

الجاهلیّه، ۶۴، ۶۵، ۸۵، ۸۶، ۹۵، ۱۰۲، ۱۲۳، ۱۵۹، ۱۶۴، ۱۸۵، ۱۸۸، ۳۱۸

الجبر، ۱۹

الجهل، ۵۳، ۵۴، ۷۲، ۱۳۰، ۳۱۳

الحادث، ۲۰۲، ۲۰۷

الحدوث، ۵۹، ۷۱، ۷۵، ۱۳۱، ۱۶۰، ۲۲۷، ۲۳۰، ۲۳۲، ۲۳۳، ۲۴۵

الحدوث الحقیقی، ۵۸

حرکه الأفلاک، ۲۲۰

الحلول، ۱۳۱

الخارق، ۸۱، ۱۷۲، ۱۷۳

خارق للعاده، ۱۱، ۲۰۱، ۲۱۶، ۲۱۷، ۲۱۸، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۵۳، ۲۶۰، ۲۶۹، ۲۷۳

دار المحنه، ۱۳۹

الدلائل، ۵۴، ۵۹، ۲۱۱

دلائل النبوّه، ۶۶، ۱۲۲

الدّین، ۷۱، ۷۳، ۷۸، ۸۲، ۸۹

الرّقه و اللطافه، ۱۷۴

الروح، ۱۹۰، ۱۹۳

السحر، ۷، ۷۹، ۸۰، ۸۵، ۸۹، ۲۸۴

السهو، ۵۳، ۵۴

الصّرف، ۱۰، ۱۱، ۲۱، ۲۳، ۵۴، ۶۷، ۶۹، ۷۰، ۸۲، ۹۰، ۱۰۵، ۱۱۴، ۲۵۶، ۲۳۱، ۲۶۰، ۲۶۱

الصّرفه، ۹–۲۵، ۲۷–۲۹، ۳۵، ۳۸، ۴۸، ۵۴، ۶۰، ۷۰، ۷۳، ۷۸، ۸۱، ۸۴، ۸۸، ۹۰، ۱۰۵، ۱۰۶، ۱۱۴، ۱۳۴، ۱۳۵، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۶۸، ۱۶۹، ۱۷۹، ۱۹۵، ۲۵۵، ۲۶۱، ۲۶۲، ۲۶۵، ۲۶۶، ۲۷۳، ۳۱۷

الصوت، ۱۳۱

الضدّ، ۵۳، ۵۴، ۸۷، ۱۶۹، ۲۹۲

الضروره، ۱۲۳، ۲۷۲

الضلال، ۷۱، ۱۰۲

الظنّ، ۵۳، ۵۴، ۶۶، ۶۷، ۲۳، ۱۶۸

الظهور، ۴۳، ۶۱، ۱۹۱، ۱۹۳، ۲۱۴، ۲۱۵، ۲۱۶، ۲۶۱، ۲۶۶، ۲۶۹، ۲۷۰، ۲۹۱

العدل، ۸۰، ۱۱۴، ۱۹۷، ۲۰۶، ۲۶۳

العدم، ۵۹

العرض، ۵۴، ۵۹، ۷۱

العصمه، ۱۳۸

العقل، ۵۳، ۷۱، ۸۷، ۱۲۶، ۱۲۷، ۱۴۰، ۱۴۳، ۱۴۵، ۱۵۲، ۱۷۷، ۱۹۳، ۲۱۹، ۲۵۹

الغیب، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۱۹

الغیوب، ۴۵، ۶۲، ۶۳، ۱۱۶، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۱۹

الفاعل، ۶۰، ۱۹۸، ۲۰۳، ۲۰۵، ۲۱۴، ۲۱۵

فعل اللّه، ۷۷، ۸۰، ۸۱، ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۵۰، ۱۷۹، ۲۰۱، ۲۱۲، ۲۱۳، ۲۱۷

فعل النبیّ، ۷۷، ۷۸

القبیح، ۱۹، ۵۳، ۵۴، ۹۶، ۱۱۵، ۱۳۸، ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۴۱، ۱۴۲، ۱۷۲، ۲۰۰، ۲۰۱، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۹، ۲۱۳، ۲۱۶، ۲۱۷، ۲۱۹، ۲۲۸، ۲۳۰، ۲۳۶، ۲۳۸، ۲۴۷

القدر، ۳۶، ۳۷، ۱۶۶، ۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۶، ۱۷۷، ۲۱۱، ۲۱۲، ۲۱۴، ۲۳۲، ۲۵۱، ۲۵۷، ۲۶۷

القدره، ۱۲، ۹۶، ۱۱۰، ۱۱۳، ۱۳۲، ۱۵۱، ۱۶۵، ۱۶۹، ۲۲۴، ۲۵۴، ۲۵۷

القِدَم، ۷۱، ۱۲۹، ۱۳۱، ۱۴۹

قِدَم القرآن، ۱۰، ۱۳۲

القدیم، ۵۳، ۷۵، ۸۲، ۸۳، ۱۲۹، ۱۳۳، ۱۳۴، ۱۳۹، ۱۶۹، ۱۷۸، ۱۷۹، ۱۸۲، ۲۰۱، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۴، ۲۱۷، ۲۲۴، ۲۲۸، ۲۳۹، ۲۴۰، ۲۴۲، ۲۴۷، ۲۴۸

القصد، ۶۰، ۷۹، ۸۰

الكفر، ۷۱، ۸۷، ۱۸۷، ۱۸۸، ۲۸۹

الكلام، ۲۸، ۳۶، ۳۸، ۳۹، ۴۰، ۴۱، ۴۲،

۴۳، ۴۴، ۴۶، ۴۷، ۴۹، ۵۰، ۵۲، ۵۳، ۵۸، ۶۷، ۶۹، ۷۳، ۷۸، ۷۹، ۸۱، ۸۲، ۸۳، ۸۸، ۹۰، ۹۱، ۹۴، ۱۰۳، ۱۰۸، ۱۰۹، ۱۲۴، ۱۲۵، ۱۲۹، ۱۳۰، ۱۳۱، ۱۳۴، ۱۳۸، ۱۵۴، ۱۵۶، ۱۶۵، ۱۶۶، ۱۶۷، ۱۶۹، ۱۸۰، ۱۸۲، ۱۹۹، ۲۰۲،

۲۰۸، ۲۱۱، ۲۱۳، ۲۱۵، ۲۱۷، ۲۲۰، ۲۲۲، ۲۲۳، ۲۲۷، ۲۳۶، ۲۴۴، ۲۴۶، ۲۴۷، ۲۴۸، ۲۵۱، ۲۵۲، ۲۵۷، ۲۶۰، ۲۶۳، ۲۷۱، ۲۷۳، ۲۷۵، ۲۸۵، ۲۸۷، ۲۹۷، ۳۰۳، ۳۱۱، ۳۱۲، ۳۲۰، ۳۲۱

الكمون، ۲۱۴، ۲۱۶

الكهانه، ۷۹، ۸۰

اللون، ۱۳۱، ۲۲۴، ۲۷۰

المدلولات، ۵۴

المصلحه، ۸۲، ۸۳، ۸۴، ۱۵۱، ۲۶۰

المعجز، ۹، ۱۱، ۱۸، ۴۳، ۵۰، ۵۲، ۵۴، ۵۵، ۵۶، ۵۷، ۶۶، ۶۷، ۶۸، ۶۹، ۷۰، ۷۴، ۷۵، ۷۶، ۷۷، ۷۸، ۸۱، ۸۸، ۹۵، ۱۱۰، ۱۱۱، ۱۲۴، ۱۴۰، ۱۵۱، ۱۶۹، ۱۹۵، ۱۹۶، ۱۹۹، ۲۰۰، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۴، ۲۰۶، ۲۰۹، ۲۱۳، ۲۱۴، ۲۲۶، ۲۳۱، ۲۴۴، ۲۴۵، ۲۴۷، ۲۴۸، ۲۴۹، ۲۵۱، ۲۵۴، ۲۵۵، ۲۹۶، ۳۰۳، ۳۱۳

المعجزات، ۴۳، ۲۹۰، ۲۹۴

معجزات الأنبياء، ۴۵، ۱۸۱، ۱۸۲

المعصيه، ۲۴۰

الممكن، ۸۹، ۹۰

النبوّه، ۱۳، ۱۶، ۱۷، ۱۹، ۴۱، ۴۵، ۵۱، ۵۵، ۵۶، ۵۷، ۵۸، ۶۰، ۶۲، ۶۳، ۶۶، ۶۷، ۶۹، ۷۰، ۷۱، ۷۳–۷۹، ۸۰، ۸۱، ۸۹، ۹۰، ۱۱۹، ۱۳۸، ۱۴۰، ۱۴۱، ۱۷۱، ۱۷۴، ۱۷۶، ۱۹۴، ۱۹۷، ۱۹۸، ۲۰۰، ۲۰۱، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۶، ۲۰۷، ۲۰۹، ۲۱۳، ۲۱۴، ۲۱۶، ۲۱۷، ۲۱۸، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۳، ۲۲۶، ۲۲۷، ۲۲۸، ۲۳۰، ۲۳۲، ۲۳۳، ۲۳۴، ۲۳۶، ۲۴۱، ۲۴۲، ۲۴۳، ۲۴۶، ۲۴۷، ۲۵۲، ۲۵۳، ۲۵۴، ۲۵۵، ۲۷۴، ۲۷۵، ۲۷۶، ۲۷۷، ۲۷۸، ۲۷۹، ۲۸۳، ۲۸۹، ۲۹۶، ۳۰۵

النسخ، ۱۸۸، ۲۹۰

النسيان، ۵۳، ۵۴

النصّ على أميرالمؤمنين عليه السلام، ۲۹۴، ۲۹۵

النفس، ۱۳۱

الوجود، ۵۹

الوحی، ۲۷۶، ۲۷۷، ۲۷۸

فهرس الكتب الوارده فی الكتاب

أخبار رستم و إسفندیار، ۳۵، ۱۰۴

ارژنگ، ۲۳۸

اُسدالغابه، ۴۱، ۱۲۲

الأصنام، ۱۶۲

أصول الدین، ۱۳

إعجاز القرآن فی نظمه و تألیفه، ۱۴

اعجاز القرآن، للباقلانی، ۱۴

أعلام النبلاء، ۱۶۰

الأغانی، ۱۵۷، ۱۵۸، ۱۶۵

الاقتصاد، ۲۰

اقستا / اوستا، ۲۳۸

أنساب الأشراف، ۴۱

الانتصار، ۱۳، ۱۴

أوائل المقالات، ۱۹

بحار الأنوار، ۱۹، ۴۱، ۸۵، ۲۷۸

تاریخ ابن عساکر، ۴۱، ۱۶۰

تاریخ بیهق، ۲۷

التبیان، ۱۸۵

تفسیر الزمخشری، ۲۷

تفسیر الطبری، ۱۸۵

تقریب المعارف، ۲۰

تمهید الأصول، ۱۶

التوراه، ۲۷۷، ۲۷۸

جامع الحماقات، ۴۶

جمل العلم و العمل، ۱۵، ۱۶، ۲۰، ۲۳، ۲۴، ۱۲۲

جمهره النسب، ۱۶۳

جوابات أبی الحسن سبط المعافی فی إعجاز القرآن، ۲۰

الحیوان، ۱۵۹

الخرائج و الجرائح، ۱۹، ۲۰

الخزانه الأدب، ۸۶، ۱۶۴

الخصائص، ۴۱

دائره المعارف الإسلامیّه، ۳۰

دلائل النبوّه، ۱۲۲، ۲۷۸

دیوان الأعشی، ۱۵۸

دیوان امرئ القیس، ۱۶۲، ۱۶۳

دیوان حسّان بن ثابت، ۱۱۱، ۱۵۷

الذخیره فی علم الکلام، ۱۳، ۱۶، ۲۴، ۲۹، ۳۵، ۴۰، ۴۲، ۴۳، ۴۴، ۷۰، ۷۴، ۷۹، ۸۰، ۸۱، ۸۴، ۸۸، ۹۰، ۱۰۷، ۱۰۸، ۱۰۹، ۱۱۰، ۱۱۱، ۱۱۳، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۱۹، ۱۲۲، ۱۲۴، ۱۲۵، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۴۱، ۱۴۸، ۱۴۹، ۱۵۰، ۱۵۳، ۱۶۹، ۱۷۰،، ۱۷۱، ۱۷۶، ۱۷۷، ۱۷۸، ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۳، ۱۸۴، ۱۸۵، ۱۸۶، ۱۸۷، ۱۸۸، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۱، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۵، ۲۳۸

الذریعه الی أصول الشریعه، ۲۳

الذریعه الی تصانیف الشیعه، ۲۳

ص:۳۳۶

رجال النجاشی، ۲۰، ۲۳

رسائل الشریف المرتضی، ۱۵

الکلام فی وجوه إعجاز القرآن، ۲۰

سمط اللآلی، ۱۶۴

سنن أبی داود، ۸۵

الشافی فی الإمامه، ۲۴۸

شاهنامه فردوسی، ۹۵

شرح جمل العلم و العمل تمهید الأصول، ۱۶

شرح دیوان الفرزدق، ۱۵۸

شرح القاضی ابن البرّاج، ۱۵

شرح لامیّه العرب، ۱۶۳

شرح المعلّقات السبع، ۱۶۲

الشعر و الشعراء، ۱۶۴

صحیح البخاری، ۴۱، ۱۲۲، ۱۸۷

طبقات ابن سعد، ۱۶۰

طبقات الشعراء، ۱۶۲

العقد الفرید، ۱۵۹

عیون المسائل و الجوابات، ۱۱، ۱۱۰، ۱۱۱

الغدیر فی الکتاب و السنّه، ۴۱

الفرق بین الفرق، ۱۳

فرهنگ آبادیهای کشور، ۲۷

الفصل فی الملل و الأهواء و النحل، ۱۵

فهرست ابن الندیم، ۸، ۱۱۰

فهرست الطوسی، ۲۳

فهرست مصنّفی کتب الشیعه، ۲۲، ۲۳

القرآن، ۸، ۹، ۱۱، ۱۸، ۱۲۸، ۳۳، ۳۴، ۳۶، ۳۷، ۳۸، ۳۹، ۴۰، ۴۱، ۴۲، ۴۳، ۴۶، ۴۷، ۴۸، ۴۹، ۵۰، ۵۱، ۵۲، ۵۳، ۶۷، ۶۸، ۷۰، ۷۳، ۷۴، ۷۵، ۷۶، ۷۷، ۷۸، ۸۱، ۸۲، ۸۳، ۸۸، ۸۹، ۹۰، ۹۱، ۹۳، ۹۶، ۹۷، ۱۰۰، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۰۷، ۱۱۱، ۱۱۴، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۱۹، ۱۲۰، ۱۲۴، ۱۲۶، ۱۲۹، ۱۳۴، ۱۴۴، ۱۵۱، ۱۵۲، ۱۵۳، ۱۵۵، ۱۶۹، ۱۷۸، ۱۷۹، ۱۸۰، ۱۸۱، ۱۸۲، ۱۸۴، ۱۸۵، ۱۸۹، ۱۹۵، ۱۹۷، ۱۹۸، ۲۰۲، ۲۰۳، ۲۰۶، ۲۰۷، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۱، ۲۲۶، ۲۳۲، ۲۳۳، ۲۳۴، ۲۴۳، ۲۴۴، ۲۴۵، ۲۴۹، ۲۵۰، ۲۵۱، ۲۵۳، ۲۵۴، ۲۵۵، ۲۵۸، ۲۶۱، ۲۶۹، ۲۷۱، ۲۷۴، ۲۷۹، ۲۸۰، ۲۸۳، ۲۸۵، ۲۸۶، ۲۸۸، ۲۹۱، ۲۹۵، ۲۹۷، ۲۹۸، ۳۰۱، ۳۰۹، ۳۱۰، ۳۱۱، ۳۱۳، ۳۱۵، ۳۲۰

الکامل للمبرد، ۱۶۳

کتاب العین، ۱۰، ۳۹، ۱۶۵

الکتاب المنسوب الی سیبویه، ۱۵۴

کتب الفرس، ۹۵

الکلام فی وجوه إعجاز القرآن، ۲۰

کنز العمّال، ۱۲۲

لسان العرب، ۱۱

لغت نامه دهخدا، ۲۷

مجمع البیان، ۱۸۵

مذاهب الإسلامیّین، ۱۳

المسائل الرسیّه، ۱۶

المستدرک علی الصحیحین، ۱۲۲

مسند أحمد بن حنبل، ۲۷۸

معجم البلدان، ۲۶

معجم مقاییس اللغه، ۱۰

المغنی، ۲۴، ۲۸، ۱۳۵، ۱۴۰، ۱۹۷، ۱۹۸، ۱۹۹، ۲۰۶، ۲۰۷، ۲۰۸، ۲۱۲، ۲۱۳، ۲۱۴، ۲۱۵، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۱، ۲۲۲، ۲۲۳، ۲۲۵، ۲۲۶، ۲۲۹، ۲۳۰، ۲۳۴،

۲۳۵، ۲۳۶، ۲۴۲، ۲۴۳، ۲۴۶، ۲۴۷، ۲۴۸، ۲۴۹، ۲۵۰، ۲۵۵، ۲۵۶، ۲۵۹، ۲۶۱، ۲۶۲

مفردات، الراغب، ۱۱

المفضلیّات، ۱۶۲

الموضح عن جهه إعجاز القرآن، ۱۱، ۱۵، ۱۶، ۲۱، ۲۲، ۲۳، ۲۵، ۲۸، ۲۹

مجله «نشر دانش»، ۲۹

نظریات علم الکلام عند الشیخ المفید، ۱۳

نظم القرآن، ۱۴

النکت فی إعجاز القرآن، ۱۴

وفیات الأعیان، ۴۷

فهرس الأمكنه و البلدان و المواضع و الأيام و الوقائع

آسیا، ۲۳۸

اصفهان، ۸۶

أفغانستان، ۱۰۷

الأندلس، ۸۰

انشقاق القمر، ۲۷۸

أوربا، ۲۳۸

الأوطان، ۴۸

البحرین، ۱۶۴

بدر، ۸۶، ۸۷، ۸۹، ۹۵، ۱۰۲، ۱۲۱، ۱۸۷، ۱۹۳

بروغن، ۲۶

البصره، ۷۲، ۱۲۳، ۱۵۸، ۱۶۱، ۱۶۳، ۲۴۱

بغداد، ۱۲، ۷۲، ۹۹، ۱۰۷، ۱۶۲، ۱۶۳، ۲۳۹، ۲۴۰، ۲۸۸، ۲۹۴

بلاد الکفر، ۲۸۹، ۲۹۰

بلخ، ۱۰۷

تبوک، ۴۱

جبّا (خوزستان)، ۲۴۱

الجبال، ۶۸، ۱۷۴، ۱۷۶، ۲۰۸، ۲۱۲، ۲۱۳، ۲۲۹، ۲۳۲، ۲۳۴، ۲۵۴، ۲۵۸

جبال مکّه، ۵۲، ۸۴

جزیره العرب، ۳۴

الجسر، ۹۹، ۱۰۱

الحجاز، ۶۴

حجون مکّه، ۸۵

حُنین، ۱۸۶، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۵

حَنین الجذع، ۲۷۸

خراسان، ۲۷، ۱۰۷

خوزستان، ۲۴۱

داورزن، ۲۷

دجله، ۹۹

ذباب، ۱۵۸، ۱۵۹

الرصافه، ۹۹

الطائف، ۱۲۳

طلوع الشمس، ۵۶، ۵۷، ۲۱۹، ۲۲۰، ۲۲۱، ۲۲۳

رستاق گاه، ۲۷

الرومانیه، ۲۳۸

الروم، ۱۱۸، ۱۲۱، ۱۶۱، ۲۹۰

الری، ۱۶۳

سبزوار، ۲۷

السماء، ۵۲، ۷۴، ۱۹۰، ۱۹۸، ۲۰۲، ۲۰۴، ۲۰۵، ۲۰۷، ۲۸۸

سوق عکاظ، ۶۴

الشام، ٨، ٣٦، ١٥٩

صفّين، ٨٦، ١٢٢

الصين، ٨

الطائف، ١٢٣

طلوع الشمس، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٢٠١، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٣

العراق، ۵، ۸

العقبه، ۱۵۹

فارس / فرس، ۸، ۹۴، ۹۵، ۲۳۸، ۲۳۹، ۲۴۶، ۳۰۵

الکرخ، ۹۹

کسوف القمر، ۱۲۱

کسوف الکواکب، ۱۲۱

الکوفه، ۸۵، ۸۶، ۱۶۲، ۱۶۳، ۲۸۸

ماوراء النهر، ۸

المدن، ۱۷۴، ۱۷۶، ۲۰۸، ۲۱۳، ۲۲۹، ۲۳۴، ۲۵۴

المدینه، ۶۴، ۱۲۳، ۱۵۶، ۱۵۸، ۱۵۹، ۲۸۹، ۳۲۲

مدینه السّلام، ۹۹

بلاد مزینه (بنواحی المدینه)، ۶۴

المسجد الحرام، ۱۱۷، ۱۲۱

مسجد المدینه، ۱۵۶، ۱۵۷

مصر، ۸

یوم الجمعه، ۱۸۶، ۱۹۳

مکتبه الإمام الرضا علیه السلام، ۲۵

مکّه، ۷، ۲۶، ۵۲، ۸۵، ۸۶، ۱۲۳، ۱۶۳، ۱۹۰، ۲۸۱، ۲۷۵، ۲۸۹، ۳۲۰، ۳۲۱، ۳۲۲

منبج (من أعمال الشام)، ۳۶

المنبر، ۱۸۶

مؤسّسه آل البیت، ۲۳

الموصل، ۳۶

نجد، ۶۴، ۸۵

النهروان، ۱۲۲

نیسابور، ۲۶

واسط، ۲۹۴

وقعه بدر الکبری، ۱۰۲، ۱۸۷، ۱۹۳

هند، ۸

الیمامه، ۸۹

الیمن، ۱۶۳

یوم اُحُد، ۱۸۶، ۱۹۳، ۱۹۵

یوم بدر، ۹۵

یوم حُنَین، ۱۸۶

فهرس المصطلحات المتعلّقه بالقرآن و اللّغه

آیه التحدّی، ۲۸۰، ۲۸۱، ۲۸۲، ۲۸۳

الأبرص، ۱۵، ۱۰۷، ۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۱، ۲۴۳، ۲۴۴

الأخبار، ۹، ۵۲، ۵۵، ۹۵، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۴-۱۱۲، ۱۱۷، ۱۱۹، ۱۲۰، ۱۲۳، ۱۶۴، ۱۶۶، ۱۸۶، ۱۸۷، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۱، ۱۹۲، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۵، ۲۸۱، ۲۸۴، ۲۹۴، ۲۹۸

اخبار القرآن، ۱۱۷، ۱۱۸، ۱۱۹، ۱۲۳، ۱۹۴

الأخبار المتواتره، ۵۵، ۵۶، ۱۲۲

الأشعار، ۳۳، ۳۴، ۳۷، ۴۷، ۴۹، ۶۴، ۸۳، ۹۳، ۱۶۲

الأکمَه، ۱۵، ۱۰۷، ۱۶۹، ۱۷۰، ۱۷۱، ۲۴۳، ۲۴۴

الأُمّیّ، ۹، ۱۱۰، ۱۱۳

البسیط، ۳۹، ۴۴

البعوضه، ۱۷۶

الخطابه، ۳۹، ۴۳، ۴۵، ۴۶، ۴۷، ۴۸، ۴۹

الخطیب، ۳۶، ۴۴، ۴۷، ۸۵، ۸۸، ۱۱۶، ۲۰۸، ۲۱۰، ۲۱۹، ۲۸۴

الخطیب، ۳۹، ۴۰

الخطیب، ۴۳، ۴۶

الرسائل، ۴۷

سور القرآن، ۴۲، ۴۵، ۴۸

الشاعر، ۳۶، ۳۹، ۴۰، ۴۳، ۴۵، ۴۹، ۶۳، ۶۴، ۶۷، ۱۱۱، ۱۱۳، ۱۶۵، ۱۶۶، ۱۶۷

شبهه الجنّ، ۱۵۲

الشعر، ۳۶، ۳۷، ۳۹، ۴۰، ۴۲، ۴۳، ۴۴، ۴۵، ۴۷، ۴۹، ۵۰، ۵۱، ۶۴، ۶۵، ۸۵، ۸۸، ۱۰۵، ۱۰۹، ۱۱۰، ۱۱۱، ۱۱۳، ۱۱۶، ۱۳۴، ۱۵۴، ۱۵۵، ۱۵۶، ۱۵۹، ۱۶۰، ۱۶۱، ۱۶۳، ۱۶۴، ۱۶۵، ۱۶۶، ۱۶۷، ۱۶۸، ۱۸۰، ۱۹۲، ۲۰۸، ۲۱۰، ۲۱۱، ۲۷۲، ۲۸۴، ۳۰۶، ۳۱۰، ۳۲۱

الصرفه، ۱۰–۲۵، ۲۷، ۲۸، ۳۵، ۳۸، ۴۸، ۵۴، ۶۰، ۷۰، ۷۳، ۷۸، ۸۱، ۸۴، ۸۸، ۹۰، ۱۰۵، ۱۰۶، ۱۱۴، ۱۳۴، ۱۳۵، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۶۸، ۱۶۹، ۱۷۹، ۱۹۵، ۲۵۵، ۲۶۱، ۲۶۲، ۲۶۵، ۲۶۶، ۲۷۳، ۳۱۷

العروض، ۴۳، ۴۷

الفصاحه، ۹، ۱۷، ۲۷، ۳۶، ۳۸، ۳۹، ۴۰، ۴۲، ۴۳، ۴۴، ۴۵، ۴۹، ۵۰، ۵۲، ۵۵، ۵۸، ۶۰، ۶۱، ۶۷، ۶۸، ۶۹، ۷۶، ۷۸، ۸۱، ۸۲، ۸۳، ۸۴، ۸۵، ۸۶، ۸۷، ۸۸، ۹۰، ۹۱، ۹۳، ۹۴، ۹۷، ۹۸، ۹۹، ۱۰۰، ۱۰۳، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۲۶، ۱۳۴، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۴۵، ۱۴۶، ۱۴۷، ۱۴۸، ۱۴۹، ۱۵۰، ۱۶۸، ۱۶۹، ۱۷۱،

۲۱۹، ۲۲۴، ۲۴۹، ۲۵۰، ۲۵۲، ۲۵۳، ۲۵۷، ۲۵۸، ۲۷۱، ۲۷۳، ۲۹۷، ۳۱۱، ۳۱۲، ۳۱۳، ۳۱۴، ۳۱۸، ۳۲۰

فصاحه القرآن، ۱۷، ۱۸، ۳۶، ۳۸، ۵۲، ۸۱، ۸۳، ۸۴، ۸۸، ۹۱، ۹۳، ۹۹، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۴، ۱۷۱، ۱۷۲، ۲۵۹، ۲۶۱، ۲۶۳، ۳۱۱، ۳۱۳

الفصحاء، ۷، ۳۳، ۳۷، ۵۵، ۶۹، ۷۸، ۹۰، ۹۳، ۹۴، ۱۰۰، ۱۰۲، ۱۰۳، ۱۰۵، ۱۳۷، ۱۷۵، ۲۹۶، ۲۹۷، ۲۹۸، ۲۹۹، ۳۱۲، ۳۱۵، ۳۲۰

فصیح کلام العرب، ۳۴، ۳۸، ۴۲، ۵۲، ۶۱، ۸۸، ۱۰۳، ۱۰۵، ۲۹۹، ۳۲۰

الفیل، ۱۷۵، ۱۷۶

القافیه، ۳۹

القصص، ۹۵، ۱۰۴، ۱۲۳، ۱۲۴، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۲، ۱۹۳، ۱۹۴، ۱۹۵، ۲۹۷، ۲۹۸

القصید، ۳۷، ۳۹، ۴۶، ۸۵، ۸۶، ۱۵۶، ۱۵۷، ۱۵۸، ۱۶۰، ۱۶۲، ۱۶۴، ۱۹۲، ۱۹۳، ۲۱۱، ۲۱۲، ۳۰۶

قصّه المجادله، ۱۸۵، ۱۹۰

الکتابه السریانیّه، ۲۷۱

کلام الکهنه، ۸۵، ۸۸

اللّغه العربیّه، ۸۳

الناس، ۱۰، ۱۵، ۴۷، ۶۳، ۶۵، ۶۶، ۶۹، ۸۰، ۹۳، ۱۰۵، ۱۴۴، ۱۵۴، ۱۵۷، ۱۶۲، ۱۸۴، ۱۸۶، ۱۸۸، ۱۸۹، ۲۳۴، ۲۷۵، ۲۷۷، ۲۷۸، ۲۷۹، ۳۱۰، ۳۱۵

النظم، ۳۵، ۳۶، ۳۹، ۴۰، ۴۲، ۴۳، ۴۴، ۴۶، ۴۷، ۴۸، ۴۹، ۵۰، ۵۳، ۵۷، ۶۰، ۶۹، ۷۸، ۸۸، ۹۴، ۱۰۳، ۱۰۴، ۱۰۵، ۱۰۷، ۱۰۹، ۱۱۱، ۱۱۴، ۱۱۵، ۱۱۶، ۱۶۵، ۳۱۲

النمله، ۱۷۶

فهرس المحتوى

تقديم ... ۵

فی بیان مذهب الصرفه ... ۳۳

الدلیل علی أنّ نظم القرآن لیس بمعجز ... ۴۶

فی صرف اللّه تعالی العرب عن المعارضه ...

۹۳

مذهب جماعه المعتزله ... ۱۰۷

إعجاز القرآن فی نظمه ... ۱۰۷

إعجاز القرآن فی إخباره عن الغیوب ... ۱۱۶

إعجاز القرآن فی نفی الاختلاف عنه ... ۱۲۴

مذهب القائلین إنّ إعجاز القرآن کونه قدیما ... ۱۲۹

فصل : فی بیان ما یَلزَمُ مُخالِفی الصَّرفه ... ۱۳۷

طریقه أُخری ... ۱۴۰

طریقه أُخری ... ۱۴۲

طریقه أُخری ... ۱۴۳

طریقه أُخری ... ۱۴۴

طریقه أُخری ... ۱۴۸

طریقه أُخری ... ۱۵۴

فصل : فی بلیغ ما ذکره صاحب الکتاب المعروف ب- «المُغْنی»، مِمّا یتعلّق بالصَّرفه ... ۱۹۷

الکلام علیه ... ۱۹۹

الكلام عليه ... ٢٠٨

الكلام عليه ... ٢١٥

الكلام عليه ... ٢٢٠

الکلام علیه ··· ۲۲۲

الکلام علیه ··· ۲۲۳

الکلام علیه ··· ۲۲۷

الکلام علیه ··· ۲۳۰

الکلام علیه ··· ۲۳۶

الکلام علیه ··· ۲۴۴

الکلام علیه ··· ۲۴۷

الکلام علیه ··· ۲۵۰

الکلام علیه ··· ۲۵۶

الکلام علیه ··· ۲۵۹

الکلام علیه ··· ۲۶۲

مسأله تتعلّق بالصَّرفه ··· ۲۶۵

مسأله أخری ··· ۲۶۹

فصل : فی الدِّلاله علی وُقُوع التحدّی بالقرآن ··· ۲۷۵

فصل : فی أنّ القرآن لم یُعارَض ···

۲۸۵

فصل : فی أنّ مُعَارَضَه القُرآن لم تَقَع لِتَعذُّرها ··· ۳۰۱

فصل : فی أنّ تَعذُّر المُعَارَضَه کانَ مخالفا للعَاده ··· ۳۱۷

مصادر المقدّمه و التحقیق ··· ۳۲۳

الفهارس ··· ۳۲۵

فهرس الأعلام ... ۳۲۶

فهرس الأقوام و الجماعات و الطوائف ... ۳۳۰

فهرس المصطلحات الكلاميّه ... ۳۳۳

فهرس كتب المذكوره فی الكتاب ... ۳۳۶

فهرس الأمكنه و البلدان و المواضع و الأيّام و الوقائع ... ۳۳۹

فهرس المصطلحات المتعلّقه بالقرآن و اللغه ... ۳۴۱

فهرس المحتوی ... ۳۴۳

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹